

السُّنَنُ الْكُبْرَى

لِلْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَيْهَقِيِّ

٣٨٤ - ٤٥٨ هـ

تَحْقِيقٌ

مركز بحوث البحوث والدراسات العربية والإسلامية

الجزء الثالث

هجر

للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان

الطبعة الأولى

القاهرة ١٤٣٢هـ - ٢٠١١ م

مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية

بدار هجر

الدكتور عبد السند حسن يمامة

مكتب : ٤ ش ترعة الزمر - المهندسين - جيزة

ت : ٣٢٥١٠٢٧

مطبعة : ٣٢٥٢٥٧٩ - فاكس : ٣٢٥١٧٥٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا
وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ
وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا
وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

/ كتاب الصلاة

باب اصل فرض الصلاة

٣٥٨/١

قال الله عزّ ثناؤه: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة: ٥]. مع عدد آي فيه ذكر فرض الصلاة.

١٦٩٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفَّارُ، حدثنا أحمد بن مهران، حدثنا عبيد الله بن موسى (ح) وأخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة، أخبرنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم، حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة، أخبرنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان، قال: سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوساً قال: جاء رجل إلى ابن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن، ألا تغزوا؟ فقال: إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بني الإسلام على خمس؛ شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبيد الله بن موسى، ورواه مسلم عن ابن نمير عن أبيه [١٧٥/١] عن حنظلة^(٢).

١٦٩٧- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق قراءة، وحدثنا أبو القاسم

(١) المصنف في الصغرى (٢٥٥)، وفي الشعب (٢٠)، وفي فضائل الأوقات (٣١). وأخرجه أحمد (٦٣٠١)، والترمذي عقب (٢٦٠٩)، والنسائي (٥٠١٦)، وابن خزيمة (٣٠٨)، وابن حبان (١٥٨، ١٤٤٦) من طريق حنظلة به.

(٢) البخاري (٨)، ومسلم (٢٢/١٦).

عبد الرحمن بن محمد السراج إملأ^(١)، قال: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا مروان بن معاوية، حدثنا عمران بن حدير، عن عبد الملك بن عبيد السدوسي، عن حمران بن أبان، عن عثمان بن عفان، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ عَلِمَ أَنْ الصَّلَاةَ حَقٌّ وَاجِبٌ، أَوْ مَكْتُوبٌ، دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٢).

باب أول فرض الصلاة

١٦٩٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان، حدثنا محمد بن بشر العبدي، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، حدثنا قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام أنه دخل على عائشة فقال: يا أم المؤمنين، أنبئني عن قيام رسول الله ﷺ. قالت: أَلَسْتَ تَقْرَأُ: ﴿يَأَيُّهَا الرِّمْلُ﴾؟ قال: قلت: بلى. قال: فقالت: فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى افْتَرَضَ الْقِيَامَ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلًا حَتَّى انْتَفَخَتْ أقدامُهُمْ، وَأَمَسَكَ اللَّهُ خَاتِمَتَهَا اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى التَّخْفِيفَ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ، فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ فَرِيضَةٍ^(٣). رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن محمد بن

(١) عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن محمد أبو القاسم القرشي النيسابوري السراج، قال عبد الغافر: الفقيه الثقة الجليل القدر، النبيل الأصل، وجه المحدثين في عصره، توفي سنة (٤١٨هـ).

ينظر المنتخب من السياق (٩٩٥)، وطبقات الشافعية للسبكي ١١٦/٥.

(٢) أخرجه عبد بن حميد (٤٩)، وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٤٢٣) من طريق عمران بن حدير به. وقال الذهبي ٣٤٦/١: عبد الملك مجهول.

(٣) المصنف في القراءة خلف الإمام (١). وأخرجه أبو داود (١٣٤٤)، من طريق محمد بن بشر به، =

بشر في حديثٍ طویل^(١) .

وقد أشار الشافعي رحمه الله تعالى إلى معنى هذا دون الرواية، وزاد فقال: ويقال: نسيخ ما وصفت في «المزمل» بقول الله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ . ودلوك الشمس زوالها ﴿إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾ . العتمة: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾ . وقرآن الفجر الصبح ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ (٧٨) ومن الليل فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ ﴿[الإسراء: ٧٨، ٧٩]. فأعلمه أن صلاة الليل نافلة لا فريضة، وأن الفرائض فيما ذكر من ليل أو نهار^(٢) .

١٦٩٩- أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر المزكي، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن نافع، أن عبد الله بن عمر كان يقول: دلوك الشمس ميلها^(٣) .

١٧٠٠- وبإسناده قال: حدثنا مالك، عن داود بن الحصين أنه قال: أخبرني مخبر أن عبد الله بن عباس كان يقول: دلوك الشمس إذا فاء الفء، وغسق الليل اجتماع الليل وظلمته^(٤) .

/ ١٧٠١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: ٣٥٩/١

= وأحمد (٢٤٢٦٩)، والنسائي (١٦٠٠)، وابن خزيمة (١١٢٧) من طريق سعيد به .

(١) مسلم (٧٤٦/٠٠٠) .

(٢) الشافعي ٦٨/١ .

(٣) مالك ١١/١، ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (٩٣٦) .

(٤) مالك ١١/١، ومن طريقه ابن أبي شيبة (٦٣٢٦) .

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا سعيد، عن قتادة في قوله تعالى: ﴿لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾. قال: إذا زالت الشمس عن بطن السماء لصلاة الظهر. ﴿إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾. قال: بدء الليل صلاة المغرب^(١).

١٧٠٢- أخبرنا علي بن محمد بن بشران ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصَّفَّارُ، حدثنا عبد الكريم بن الهيثم الدَّيرَعاقولي. وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزنِّي، أخبرنا علي بن محمد بن عيسى، قال: حدثنا أبو اليمان، أخبرني شعيب، عن الزُّهرِيِّ، أخبرني سعيد بن المسيَّب وأبو سلمة [١٧٦/١] بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَفْضُلُ صَلَاةِ الْجَمِيعِ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ». ثم يقول أبو هريرة: اقرءوا إن شئتم: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي اليمان، ورواه مسلم عن أبي بكر ابن إسحاق عن أبي اليمان^(٣).

١٧٠٣- أخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر، أخبرنا جدِّي يحيى بن منصور

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٢٧/١٥، ٣١، ٣٢ من طريق سعيد به.

(٢) المصنف في القراءة خلف الإمام (٢) عن الحاكم به. وأخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (٢٤٩) عن أبي اليمان به.

(٣) البخاري (٦٤٨)، ومسلم (٦٤٩/٢٤٦).

القاضي، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا عمرو بن زُرارة بن واقد الكلابي، أخبرنا مروان الفزاري، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، حدثنا قيس بن أبي حازم قال: سمعتُ جرير بن عبد الله وهو يقول: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبُّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُونَ»^(١) فِي رُؤْيِيهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَلَّا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ. قَالَ إِسْمَاعِيلُ: يَقُولُ: لَا تَفُوتَنَّكُمْ. «قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا». يَعْنِي الْعَصْرَ وَالْفَجْرَ. ثُمَّ قَرَأَ جَرِيرٌ: «فَسَبِّحْ»^(٢) بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا»^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ الْحُمَيْدِيِّ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، كِلَاهُمَا عَنِ مَرْوَانَ^(٤)، إِلَّا أَنَّ الْحُمَيْدِيَّ أَدْرَجَ الْقِرَاءَةَ فِي الْحَدِيثِ، وَقَدْ أَدْرَجَ جَمَاعَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ غَيْرُ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْقِرَاءَةَ فِي الْحَدِيثِ^(٥)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) تضامون: يروى بالتشديد والتخفيف؛ فالتشديد معناه: لا ينضم بعضكم إلى بعض وتزدحمون وقت

النظر إليه، ويجوز ضم التاء وفتحها. ومعنى التخفيف: لا ينالكم ضيم في رؤيته فيراه بعضكم دون بعض. والضم الظلم. النهاية ١٠١/٣. وينظر معالم السنن ٣٢٩/٤، ومشارك الأنوار ٥٩/٢.

(٢) هكذا في النسخ، وفي حاشية صحيح البخاري أن اللفظة هكذا في نسخ البخاري، وأثبتها القائمون على تصحيحه «وسبح» موافقة للتلاوة. وستأتي في (٢٢١١) كذلك في النسخ «فسبح»، وهي في البخاري (٥٧٣) «فسبح» وأثبتوها كما هي، لقول الراوي هناك: ثم قال.

(٣) أخرجه ابن خزيمة في التوحيد ٤٠٩/٢ - ٤١١ (٨) من طريق مروان الفزاري به.

(٤) البخاري (٥٥٤)، ومسلم (٢١١/٦٣٣).

(٥) سيأتي في (٢٢١١).

١٧٠٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا الشيخ أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن عاصم، عن أبي رزين قال: جاء نافع بن الأزرق إلى ابن عباس فقال: الصلوات الخمس في القرآن؟ فقال: نعم. فقرأ: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ﴾ قال: صلاة المغرب، ﴿وَحِينَ تَصْبِحُونَ﴾ صلاة الفجر ﴿وَعَشِيًّا﴾ صلاة العصر، ﴿وَحِينَ تَظْهَرُونَ﴾ صلاة الظهر [الروم: ١٧]، [١٨]. وقرأ: ﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾^(١) [النور: ٥٨].

١٧٠٥- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو، قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا عمرو بن عبيد، عن الحسن في قوله تعالى: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ﴾ قال: صلاة المغرب والعشاء، ﴿وَحِينَ تَصْبِحُونَ﴾ صلاة الغداة، ﴿وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا﴾ قال: العصر. ﴿وَحِينَ تَظْهَرُونَ﴾ قال: الظهر.

١٧٠٦- قال: وأخبرنا عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة مثله^(٢).

١٧٠٧- قال: وأخبرنا عبد الوهاب، أخبرنا عمرو، عن الحسن في قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ﴾. قال: صلاة الفجر، والطرّف الآخر

(١) الحاكم ٢/٤١٠، ٤١١ وصححه، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره ١٨/٤٧٥ من طريق سعيد به.

الظُّهْرُ وَالْعَصْرُ، ﴿وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾ [هود: ١١٤]. الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ^(١).

١٧٠٨- قال: وأخبرنا عبد الوهّاب، أخبرنا سعيد، عن قتادة في قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ﴾. قال: صلاة الصُّبْحِ وصلاة العَصْرِ، ﴿وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾. قال: الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ^(٢).

١٧٠٩- قال: وأخبرنا عبد الوهّاب، [١٧٦/١] أخبرنا سعيد، عن قتادة قال: كان بدء الصلاة ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي^(٣).

٣٦٠/١

/ باب فرائض الخمس

١٧١٠- أخبرنا محمد بن عبد الله بن محمد الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا أبو بكر يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبد الوهّاب يعنى ابن عطاء الخفاف، أخبرنا سعيد يعنى ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة، عن النبي ﷺ، فذكر قصة المعراج وفيها قال: «فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ- أو قال: أُمِرْتُ بِخَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ- الشُّكُّ مِنْ سَعِيدٍ- فَبِجِئْتُ حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى مُوسَى فَقَالَ لِي: بِمِ أُمِرْتَ؟ فَقُلْتُ: أُمِرْتُ بِخَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ. قَالَ: إِنِّي قَدْ بَلَوْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، وَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلْهُ التَّخْفِيفَ

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٧٧١)، وابن جرير في تفسيره ١٢/٦٠٤، ٦٠٥، ٦٠٩، ٦١٠ من طرق عن الحسن بنحوه.

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره ١٢/٦٠٥، ٦١٠ من طريق سعيد به.

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٣/٢٣٨، ٢٣٩ من طريق سعيد به مطولاً.

لَأُمَّتِكَ . فَرَجَعْتُ فَحَطَّ عَنِّي خَمْسَ صَلَوَاتٍ ، فَمَا زِلْتُ أُخْتَلِفُ بَيْنَ رَبِّي وَبَيْنَ مُوسَى ، كُلَّمَا أَتَيْتُ عَلَيْهِ قَالَ لِي مِثْلَ مَقَالَتِهِ حَتَّى رَجَعْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلِّ يَوْمٍ ، فَلَمَّا أَتَيْتُ عَلَى مُوسَى قَالَ لِي : بِمِ أَمَرْتُ ؟ قُلْتُ : أَمَرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلِّ يَوْمٍ . قَالَ : إِنَّي قَدْ بَلَوْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ ، وَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ . قُلْتُ : لَقَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ وَلَكِنْ أَرْضَى وَأَسْلَمُ . قَالَ : « فَنُودِيَ - أَوْ : نَادَانِي مُنَادِي ^(١) . الشُّكُّ مِنْ سَعِيدٍ - أَنْ قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي ، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي ، وَجَعَلْتُ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَثْمَالِهَا ^(٢) . مُخْرَجٌ فِي « الصَّحِيحِينَ » مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ^(٣) .

١٧١١ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يَوْسُفَ الْأَمَوِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ الْمُرَادِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الْقُرَشِيُّ ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ : فَأَوْحَى إِلَيْهِ مَا شَاءَ فِيمَا أَوْحَى خَمْسِينَ صَلَاةً عَلَى أُمَّتِهِ كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، ثُمَّ هَبَطَ حَتَّى بَلَغَ مُوسَى فَاحْتَبَسَهُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، مَا عَهْدَ إِلَيْكَ رَبُّكَ ؟ قَالَ : « عَهْدَ إِلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً عَلَى أُمَّتِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ » . قَالَ : فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ فَارْجِعْ فَلِيُخَفِّفْ عَنْكَ وَعَنْهُمْ . فَالْتَفَتَ إِلَى جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَأَنَّهُ يَسْتَشِيرُهُ فِي ذَلِكَ ، فَأَشَارَ

(١) فِي س ، م : « مُنَادٍ » .

(٢) تَقْدِيمُ تَخْرِيجِهِ فِي (١٢٧٢) .

(٣) الْبُخَارِيُّ (٣٢٠٧) ، وَمُسْلِمٌ (١٦٤ / ٢٦٤) .

[١٧٧/١] إِيَّاهُ أَنْ: نَعَمْ إِنْ شِئْتَ. فَعَلَا بِهِ جِبْرِيْلُ فَقَالَ: «يَا رَبُّ خَفِّفْ عَنَّا؛ فَإِنَّ أُمَّتِي لَا تَسْتَطِيعُ هَذَا». فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرَ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُوسَى فَاحْتَبَسَهُ، وَلَمْ يَزَلْ يَرُدُّهُ مُوسَى إِلَى رَبِّهِ حَتَّى صَارَ إِلَى خَمْسِ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ احْتَبَسَهُ عِنْدَ الْخَامِسَةِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قَدْ وَاللَّهِ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى أَدْنَى مِنْ^(١) هَذِهِ الْخَمْسِ^(١) فَضَيَّعُوهُ وَتَرَكَوهُ، وَأُمَّتُكَ أضعُفُ أجسادًا وَقُلُوبًا وَأَبْصَارًا وَأَسْمَاعًا، فَارْجِعْ فَلِيُخَفِّفْ عَنْكَ رَبُّكَ. فَالْتَفَتَ إِلَى جِبْرِيْلَ لِيُشِيرَ عَلَيْهِ، فَلَا يَكْرَهُ ذَلِكَ جِبْرِيْلُ، فَرفَعَهُ عِنْدَ الْخَامِسَةِ فَقَالَ: «يَا رَبُّ، إِنَّ أُمَّتِي ضِعَافٌ أَجْسَادُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ وَأَسْمَاعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ فَخَفِّفْ عَنَّا». فَقَالَ: إِنِّي لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيْ، هِيَ كَمَا كَتَبْتُ عَلَيْكُمْ فِي أُمَّ الْكِتَابِ، وَلَكَّ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرُ أمْثَالِهَا، هِيَ خَمْسُونَ فِي أُمَّ الْكِتَابِ، وَهِيَ خَمْسٌ عَلَيْكَ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ سَلِيْمَانَ بْنِ بَلَالٍ، وَأَخْرَجَهُ / مُسْلِمٌ عَنْ ٣٦١/١ هَارُونَ الْأَيْلِيُّ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ^(٣).

١٧١٢- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْفَهَانِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنِ الْأَعْرَابِيِّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الزَّعْفَرَانِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ

(١ - ١) فِي د: «هَذَا».

(٢) الْمَصْنُفُ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ (٤١٤، ٩٣٠). وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَةَ فِي الْإِيمَانِ (٧١٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ بِهِ. وَابْنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ ٤١٦/١٤ - ٤٢٠، وَفِي تَهْذِيبِ الْأَثَارِ (٧١٩ - مُسْنَدُ ابْنِ عَبَّاسٍ)، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي التَّوْحِيدِ (٣١٥)، وَأَبُو عَوَانَةَ (٣٥٧) عَنْ الرَّبِيعِ بِهِ.

(٣) الْبُخَارِيُّ (٣٥٧٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٢/١٦٢)، وَعِنْدَ الْبُخَارِيِّ مُقْتَصِرًا عَلَى أَوَّلِهِ.

عَمَّهُ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرُ الرَّأْسِ، نَسَمِعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ». فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ». قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»^(١). قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي حَدِيثِهِ: وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ مُخَرَّجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ^(٢).

١٧١٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ كِنَانَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عِبَادِهِ،

(١) المصنف في الصغرى (٢٥٦)، وفي المعرفة (٥٠٢)، والشافعي ٦٨/١ بذكر الصلاة فقط، ومالك ١٧٥/١، ومن طريقه أحمد (١٣٩٠)، وسيأتي في (٤٥٠٨).

(٢) البخارى (٤٦، ٢٦٧٨)، ومسلم (٨/١١).

فَمَنْ وَافَى ^(١) بِهِنَّ لَمْ يُضَيِّعُهُنَّ، كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ وَأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُوَافِ بِهِنَّ اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ، فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ ^(٢). وَقَالَ مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فِي [١/١٧٧ظ] هَذَا الْإِسْنَادِ: رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ يُدْعَى الْمُخْدِجِيُّ ^(٣).

١٧١٤- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مِلْحَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِيَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ مَا تَقُولُونَ مُبْقِيًا ^(٤) مِنْ دَرْنِهِ؟». قَالُوا: لَا يُبْقَى مِنْ دَرْنِهِ شَيْئًا. قَالَ: «فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَّ الْخَطَايَا» ^(٥). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ قُتَيْبَةَ عَنِ اللَّيْثِ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ الْهَادِ ^(٦).

بَابُ عَدَدِ رَكَعَاتِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ

١٧١٥- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا الْأَسْفَاطِيُّ يَعْنِي الْعَبَّاسَ بْنَ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ،

(١) فِي س، م: «وَفَى».

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢٦٩٣)، وَالِدَارِمِيُّ (١٦١٨) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بِهِ. وَسَيَأْتِي فِي (٢٢٥٧).

(٣) مَالِكٌ ١/١٢٣.

(٤) فِي س، م: «يُبْقَى».

(٥) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٩٢٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٨٦٨)، وَالنَّسَائِيُّ (٤٦١) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بِهِ. وَسَيَأْتِي فِي

(٥٠٣٥).

(٦) مُسْلِمٌ (٢٨٣/٦٦٧)، وَالبُخَارِيُّ (٥٢٨).

٣٦٢/١ حدثنا سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر ابن محمد، عن أبي مسعود قال: أتى جبريل عليه السلام النبي ﷺ / فقال: قُمْ فَصَلِّ. وَذَلِكَ دُلُوكِ الشَّمْسِ حِينَ مَالَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ أَرْبَعًا، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ كَانَ ظِلُّهُ مِثْلَهُ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ. فَصَلَّى العَصْرَ أَرْبَعًا، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ. فَصَلَّى المَغْرِبَ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ. فَصَلَّى العِشَاءَ الآخِرَةَ أَرْبَعًا، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ بَرَقَ الفَجْرُ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ. فَصَلَّى الصُّبْحَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَتَاهُ مِنَ الغَدِ فِي الظُّهْرِ^(١) حِينَ صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ. فَصَلَّى الظُّهْرَ أَرْبَعًا، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ صَارَ^(٢) ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ^(٢) مِثْلِيهِ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ. فَصَلَّى العَصْرَ أَرْبَعًا، ثُمَّ أَتَاهُ الوَقْتَ بِالْأَمْسِ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ. فَصَلَّى المَغْرِبَ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَتَاهُ بَعْدَ أَنْ غَابَ الشَّفَقُ وَأَظْلَمَ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ. فَصَلَّى العِشَاءَ الآخِرَةَ أَرْبَعًا. ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ أَسْفَرَ الفَجْرُ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّ. فَصَلَّى الصُّبْحَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ: مَا بَيْنَ هَذَيْنِ صَلَاةٌ^(٣). أَبُو بَكْرٍ ابْنُ مُحَمَّدٍ بِنِ عمرو بن حزم لم يسمعه من أبي مسعود الأنصاري، وإنما هو بلاغ بلغه.

وقد روى ذلك في حديث آخر مُرْسَلٍ:

١٧١٦- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد، أخبرنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز، حدثنا محمد بن عبيد الله يعني ابن المنادي، حدثنا يونس بن محمد المؤدب، حدثنا شيبان بن

(١) في س، م: «الظهر».

(٢ - ٢) كذا في الأصل. وفي غيرها: «ظله».

(٣) المصنف في المعرفة (٥١٧). وأخرجه الطبراني ١٧/٢٦٣ (٧٢٤) عن الأسفاطي به.

عبد الرحمن النخوي، عن قتادة قال: حدثنا أنس بن مالك، أن مالك بن صعصعة حدثهم. فذكر حديث المعراج بطوله، وفيه فرض الصلوات الخمس^(١).

قال قتادة: وحدثنا الحسن يعني البصري، أن نبي الله ﷺ لما جاء بهن إلى قومه خلا عنهم حتى إذا زالت الشمس عن بطن السماء نودي فيهم: الصلاة جامعة. قال: ففرغ القوم لذلك فاجتمعوا، فصلى بهم رسول الله ﷺ أربع ركعات لا يقرأ فيهن علانية، يقتدى الناس بنبي الله ﷺ، ويقتدى نبي الله ﷺ [١٧٨/١] بجبريل عليه السلام، حتى إذا تصوبت الشمس عن بطن السماء وهي بيضاء نقيّة نودي فيهم بالصلاة جامعة، ففرغ القوم لذلك فاجتمعوا، فصلى بهم نبي الله ﷺ العصر أربع ركعات لا يقرأ فيهن علانية، يقتدى الناس بنبي الله ﷺ، ويقتدى نبي الله ﷺ بجبريل عليه السلام، حتى إذا غربت الشمس نودي فيهم بالصلاة جامعة، فاجتمعوا، فصلى بهم نبي الله ﷺ ثلاث ركعات يقرأ في^(٢) الركعتين ولا يقرأ في واحدة^(٢)، يعني علانية، يقتدى الناس^(٣) بنبي الله ﷺ ويقتدى نبي الله ﷺ بجبريل عليه السلام، حتى إذا غاب الشفق نودي فيهم بالصلاة جامعة، فاجتمعوا فصلى بهم نبي الله ﷺ أربع ركعات يقرأ في ركعتين علانية ولا يقرأ في الشتين،

(١) أخرجه أبو عوانة (٣٣٩) عن محمد بن عبيد الله به، وأحمد (١٧٨٣٤) عن يونس بن محمد بذكر المعراج، ولم يذكر الصلاة. وتقدم في (١٧١٠).
(٢ - ٢) في س، م: «الأولين ولا يقرأ في الواحدة».
(٣) ليست في: الأصل، د.

يَقْتَدِي النَّاسُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَيَقْتَدِي نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ بِجَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. قَالَ :
فَبَاتَ الْقَوْمُ وَهُمْ لَا يَدْرُونَ أَيْزَادُونَ عَلَى ذَلِكَ أَمْ لَا . حَتَّى إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ نُوْدِي
فِيهِمْ : الصَّلَاةَ جَامِعَةً . فَاجْتَمَعُوا فَصَلَّى بِهِمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ يُطِيلُ فِيهِمَا
الْقِرَاءَةَ ، يَقْتَدِي النَّاسُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَيَقْتَدِي نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ بِجَبْرِيلَ عَلَيْهِ
السَّلَامُ^(١) .

فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ وَمَا رُوِيَ فِي مَعْنَاهُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ بِمَكَّةَ بَعْدَ
الْمِعْرَاجِ ، وَأَنَّ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فَرَضْنَ حِينَئِذٍ بِأَعْدَادِهِنَّ .
وَقَدْ ثَبَتَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا خِلَافُ ذَلِكَ :

١٧١٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَدِيبُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ
الْإِسْمَاعِيلِيُّ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، حَدَّثَنَا فَيَّاضُ بْنُ زُهَيْرٍ ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :
فُرِضَتِ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ ، فَلَمَّا خَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ
فُرِضَتْ أَرْبَعًا ، وَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ^(٢) . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»
عَنْ مُسَدَّدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ عَنْ مَعْمَرٍ . قَالَ : وَتَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ عَنْ مَعْمَرٍ^(٣) .

قَالَ الشَّيْخُ : وَهَذَا التَّقْيِيدُ تَفَرَّدَ بِهِ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ / الزُّهْرِيِّ ، وَسَائِرُ

٣٦٣/١

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي تَارِيخِهِ (٤١٦) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ ٤/٤٥٢ ، ٤٥٣ ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي
الْمُرَاسِيلِ (١٢) ، وَالِدَارِقُطْنِي ١/٢٦٠ ، وَالْمُصَنَّفُ فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ ٢/٤٠٧ ، ٤٠٨ مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ
عَنْ الْحَسَنِ .

(٢) أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (١٤٧٥) عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ بِهِ . وَسَيَأْتِي فِي (٥٤٤٨) .

(٣) الْبُخَارِيُّ (٣٩٣٥) .

الثقات أطلقوه .

١٧١٨- وقد أخبرنا إسحاق بن محمد بن يوسف بن يعقوب السوسى ، حدثنا أبو العباس الأصم ، حدثنا محمد بن عوف ، حدثنا أبو المغيرة ، حدثنا الأوزاعي قال : سئل الزهري : كيف كانت صلاة النبي ﷺ بمكة قبل أن يهاجر إلى المدينة؟ فقال : أخبرني عروة بن الزبير ، عن عائشة قالت : فرض الله الصلاة أول ما فرضها ركعتين ، ثم أتمها في الحضر ، وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى^(١) .

وروى عن عامر الشعبي [١/١٧٨ظ] عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها :

١٧١٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد ابن أبي حامد المقرئ قالا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا محمد بن سنان ، حدثنا بكار ابن عبد الله بن محمد بن سيرين ، حدثنا داود بن أبي هند ، عن عامر ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : إن أول ما فرضت الصلاة ركعتين ، فلما قدم نبي الله ﷺ المدينة واطمأن زاد ركعتين غير المغرب لأنها وتر ، وصلاة الغداة تطول قراءتها . قالت : وكان إذا سافر صلى صلاته الأولى^(٢) .

(١) المصنف في دلائل النبوة ٢/٤٠٦ . وأخرجه أبو عوانة (١٣٢٤) عن محمد بن عوف به . والنسائي

(٤٥٣) من طريق الأوزاعي به .

(٢) المصنف في الصغرى (٢٥٩) . وأخرجه ابن خزيمة (٣٠٥ ، ٩٤٤) من طريق داود بن أبي هند به .

وقال الذهبي ١/٣٥٣ : هو من رواية بكار بن عبد الله السيريني ، وهو واو .

١٧٢١- حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهانيُّ إملاءً، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصريُّ بمكة، حدثنا الحسن بن محمد الزعفرانيُّ، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهريِّ، أن عروة بن الزبير قال عند عمر بن عبد العزيز: قال رسول الله ﷺ: «نزل جبريلُ عليه السلامُ فأَمَّنَّا فصَلَّيتُ معه، ثم نزلَ فأَمَّنَّا فصَلَّيتُ معه، ثم نزلَ فأَمَّنَّا فصَلَّيتُ معه». حتى عدَّ خمسَ صلواتٍ. فقال عمرُ بن عبد العزيز: اتَّقِ اللهَ وانظُرْ ما تقولُ يا عروة. فقال عروة: أخبرني بشيرُ بن أبي مسعودٍ عن أبيه أن رسولَ الله ﷺ قال: «نزلَ [١/١٧٩] جبريلُ فأَمَّنَّا فصَلَّيتُ معه، ثم نزلَ فأَمَّنَّا فصَلَّيتُ معه». حتى عدَّ خمسَ صلواتٍ^(١).

وكذلك رواه الجمهورُ من أصحابِ الزهريِّ، نحو معمرٍ وشعيبِ بن أبي حمزة والليثِ بن سعدٍ وغيرهم^(٢)، لم يذكروا الوقتَ الذي صَلَّى فيه ولم يُفسِّروه.

وكذلك رواه أسامةُ بن زيدٍ الليثيُّ عن الزهريِّ، إلا أنه زاد ما أخبر به أبو مسعودٍ عما رآه يصنعُ بعد ذلك:

١٧٢٢- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني أسامة،

(١) أخرجه الحميدي (٤٥١) عن سفيان به، وفيه: فأمنى فصليت.

(٢) أخرجه أحمد (١٧٠٨٩) من طريق معمر به. والبخاري (٣٢٢١)، ومسلم (١٦٦/٦١٠)، والنسائي

(٤٩٣)، وابن ماجه (٦٦٨)، من طريق الليث به. وسيأتي في (٢١٠٥) من طريق شعيب.

٣٦٤/١ / أن ابن شِهَابٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَ قَاعِدًا عَلَى الْمِنْبَرِ فَأَخَّرَ الْعَصْرَ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَمَا إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَ مُحَمَّدًا ﷺ بِوَقْتِ الصَّلَاةِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: اْعَلِمْ مَا تَقُولُ. فَقَالَ عُرْوَةُ: سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَزَلَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرَنِي بِوَقْتِ الصَّلَاةِ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ». يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَرَبَّمَا أَخْرَاهَا حِينَ يَشْتَدُّ الْحَرُّ، وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بَيضاء قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَهَا الصُّفْرَةُ، فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ مِنَ الصَّلَاةِ فَيَأْتِي ذَا الْحُلَيْفَةِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَيُصَلِّي الْمَغْرِبَ حِينَ تَسْقُطُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي الْعِشَاءَ حِينَ يَسْوَدُّ الْأُفُقُ، وَرَبَّمَا أَخْرَاهَا حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ، وَصَلَّى الصُّبْحَ بَغْلَسٍ^(١)، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَرَّةً أُخْرَى فَأَسْفَرَ^(٢) بِهَا^(٣)، ثُمَّ كَانَتْ صَلَاتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ بَغْلَسٍ حَتَّى مَاتَ، لَمْ يَعُدْ إِلَى أَنْ يُسْفَرَ^(٣). وَتَفْسِيرُ كَيْفِيَّةِ صَلَاةِ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ^(٤)، وَهُوَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ:

(١) الغلس: ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح. النهاية ٣/٣٧٧.

(٢) أسفر بالصلاة: صلاها وقت الإسفار، أي بعد تبين وقتها وسطوع ضوء الفجر. ينظر مشارق الأنوار ٢/٢٢٦.

(٣) المصنف في المعرفة (٥١١). وأخرجه ابن خزيمة (٣٥٢) عن الربيع به. وأبو داود (٣٩٤) من طريق ابن وهب به.

(٤) تقدم في (١٧١٥)، وسيأتي في (١٧٣٠).

١٧٢٣- أخبرنا أبو الحسين عليُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بشرانَ ببغدادَ،
 أخبرنا عليُّ بنُ محمدِ المِصرِيُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ أبي مَرِيَمَ، حدثنا
 الفريابيُّ، حدثنا سُفيانُ الثَّورِيُّ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ الحارثِ، عن حَكِيمِ بنِ
 حَكِيمِ بنِ عَبَّادٍ، عن نافعِ بنِ جُبَيْرِ بنِ مُطَعِمٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: قال
 رسولُ اللهِ ﷺ: «أَمْنِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَّتَيْنِ عِنْدَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى بِي الظُّهْرَ حِينَ
 مَالَتِ الشَّمْسُ فَكَانَتْ بِقَدْرِ الشَّرَاكِ^(١)، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ
 مِثْلَهُ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ،
 ثُمَّ صَلَّى بِي الْفَجْرَ حِينَ حَرَّمَ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ عَلَى الصَّائِمِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الظُّهْرَ مِنَ الْغَدِ
 حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ قَدْرَ^(٢) ظِلِّهِ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلِيهِ،
 ثُمَّ صَلَّى بِي الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، ثُمَّ صَلَّى بِي الْعِشَاءَ لِثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ
 صَلَّى بِي الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ، وَالتَّفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَذَا وَقْتُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ،
 وَالْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ»^(٣).

١٧٢٤- وأخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ
 عُبيدِ الصَّفَّارِ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ حمزةَ الزُّبَيْرِيُّ،
 [١٧٩/١ ظ] حدثنا عبدُ العزيزِ بنُ محمدِ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عن عبدِ الرحمنِ - وهو ابنُ

(١) الشراك: أحد سبور النعل التي تكون على وجوهها، وقدره ههنا ليس على معنى التحديد، ولكن زوال
 الشمس لا يبين إلا بأقل ما يرى من الظل، وكان بمكة هذا القدر. شرح أبي داود للعيني ٢/٢٣٨.

(٢) في م: «مثل».

(٣) أخرجه أحمد (٣٠٨١)، وأبو داود (٣٩٣)، وابن خزيمة (٣٢٥) من طريق سفيان به، وأخرجه
 الترمذي (١٤٩) من طريق عبد الرحمن بن الحارث به. وقال: حسن صحيح.

الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي - عن حكيم. فذكره بمعناه^(١). ورؤينا عن جابر بن عبد الله^(٢) وأبي مسعود الأنصاري^(٣) وعبد الله ابن عمرو^(٤) وأبي هريرة^(٥) وأبي سعيد الخدري^(٦) في قصة إمامة جبريل عليه السلام النبي ﷺ بمكة^(٧). وثبت عن أبي موسى الأشعري^(٨) وبريدة بن الحصيب^(٩) وعبد الله بن عمرو بن العاص^(١٠) عن النبي ﷺ في مواقيت الصلاة في غير هذه القصة، ونحن نأتي على روايتها إن شاء الله تعالى.

باب أول وقت الظهر

قال الله جل ثناؤه: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ [الإسراء: ٧٨]. قال الشافعي: ذلوك الشمس زوالها^(١١).

- (١) أخرجه الحاكم ١/١٩٣ من طريق إبراهيم بن حمزة الزبيري به. والشافعي في مسنده (١٤٥) - شفاء العي، ومن طريقه المصنف في المعرفة (٥١٢) - والدارقطني ١/٢٥٨ من طريق الدراوردي به.
- (٢) سيأتي في (١٧٤٢، ١٧٤٣).
- (٣) تقدم في (١٧١٥)، وسيأتي في (١٧٣٠).
- (٤) في س، م: «عمر». وينظر معرفة السنن ١/٣٩٨، والمهذب للذهبي ١/٣٥٥.
- (٥) سيأتي في (١٧٤٥، ١٧٤٦).
- (٦) أخرجه أحمد (١١٢٤٩).
- (٧) ليس في: د.
- (٨) سيأتي في (١٧٣٦، ١٧٥٤، ١٧٧٢).
- (٩) سيأتي في (١٧٥٥، ١٧٧٣).
- (١٠) سيأتي في (١٧٢٧، ١٧٢٨، ١٧٣٥، ١٧٣٨، ١٧٥٦، ١٧٥٧، ١٧٧٥، ١٧٩٢).
- (١١) الشافعي في الأم ١/٦٨، وأحكام القرآن ١/٥٦، ٥٩.

١٧٢٥- أخبرنا عليُّ بنُ محمدٍ بنِ بشرانَ العَدْلُ بَبْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: دُلُّوكُ الشَّمْسِ مَيْلَهَا بَعْدَ نِصْفِ النَّهَارِ^(١).

١٧٢٦- وَأَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورِ الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ وَخَالِدٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دُلُّوكُهَا^(٢) زَوَالُهَا^(٣).

١٧٢٧- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ^(٤) مَحْمُوشِ الْفَقِيهِ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ، / حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ السُّلَمِيِّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِينٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي^(٥) أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ: «وَقْتُ صَلَاةِ الْفَجْرِ مَا لَمْ يَطْلُعْ قَرْنُ الشَّمْسِ الْأَوَّلُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ بَطْنِ السَّمَاءِ مَا لَمْ

(١) أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث ٣٧١/٤، وابن أبي شيبة (٦٣٢٧) من طريق عبيد الله بن عمر به. وتقدم في (١٦٩٩).

(٢) في د، س، م: «دلوك الشمس».

(٣) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٩٣٧) من طريق أبي عوانة به. وابن جرير في تفسيره ٢٥/١٥، والطبراني في المعجم الأوسط (١٣٧١) من طريق مغيرة به.

(٤) بعده في س: «الحسن بن».

(٥) سقط من: د.

يَحْضُرُ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَ الشَّمْسُ وَيَسْقُطَ قَرْنُهَا الْأَوَّلُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مَا لَمْ يَسْقُطِ الشَّفَقُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ^(١). رواه مُسْلِمٌ بِنُ الْحَجَّاجِ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَوْسُفَ السُّلَمِيِّ^(٢).

١٧٢٨- وأخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدان، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدِ الصَّفَّارِ، حدثنا تَمْتَامُ يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ غَالِبٍ، حدثنا أبو عمرَ الحَوْضِيُّ، حدثنا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حدثنا قَتَادَةُ، عن أبي أيوبَ العَتَكِيِّ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «وَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطَوَلِهِ مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ»^(٣). وذكر باقيَ الحديثِ بِمَعْنَاهُ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنِ الدَّوْرَقِيِّ عَنِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنِ هَمَّامٍ^(٤).

١٧٢٩- أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرني أبو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمِ الشَّيْبَانِيِّ، حدثنا أحمدُ بنُ حازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ الغِفَارِيُّ، حدثنا عثمانُ (ح) وأخبرنا أبو عليٍّ الحسينُ [١/١٨٠] بنُ مُحَمَّدِ الرُّوذِبَارِيِّ، أخبرنا أبو بكرٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عثمانُ بنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا عبيدَةُ بنُ حُمَيْدٍ، عن أبي مالِكِ الأشْجَعِيِّ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ، عن كثيرِ بنِ مُدْرِكٍ، عن

(١) المصنف في المعرفة (٥٣٠)، وفي الصغرى (٢٧٠). وأخرجه أبو عوانة (١٠٢٦، ١٠٩٧) عن أحمد ابن يوسف به. وأبو نعيم في مستخرجه (١٣٦٨) من طريق إبراهيم بن طهمان به.

(٢) مسلم (١٧٤/٦١٢).

(٣) أخرجه أبو عوانة (١٠٢٥) من طريق الحوضي به. وأحمد (٦٩٦٦) من طريق همام به. وسيأتي في (١٧٣٥).

(٤) مسلم (١٧٣/٦١٢).

الأسود، أن عبد الله بن مسعود قال: كان قدر صلاة رسول الله ﷺ في الصيف ثلاثة أقدام إلى خمسة أقدام، وفي الشتاء خمسة أقدام إلى سبعة أقدام^(١). لفظ حديث أبي داود.

وهذا أمرٌ يختلف في البلدان والأقاليم، فيقدر في كل إقليم بالمعروف به من أمر الزوال.

باب آخر وقت الظهر وأول وقت العصر

١٧٣٠- أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي، أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ إماماً، حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري، حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال، حدثني أبو بكر ابن أبي أويس، حدثني سليمان بن بلال قال: قال صالح بن كيسان: سمعت أبا بكر ابن حزم، بلغه أن أبا مسعود قال: نزل جبريل عليه السلام على النبي ﷺ بالصلاة، فأمره فصلّى الظهر حين زالت الشمس، ثم صلى العصر حين كان ظل كل شيء بقدره مرةً، ثم صلى المغرب حين غابت الشمس، ثم صلى العتمة وهي العشاء حين غاب الشفق، ثم صلى الصبح حين طلع الفجر، ثم جاءه من الغد فأخّر الظهر إلى قدر ظله، وأخّر العصر إلى قدر ظله مرتين، ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس^(٢)، ثم أعتّم بالعشاء، ثم أصبح بالصبح. ثم قال: ما بين هذين صلاةً.

(١) الحاكم ١/١٩٩، وصححه، ووافقه الذهبي. وأبو داود (٤٠٠). وأخرجه النسائي (٥٠٢) من طريق

عبدة بن حميد به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٣٨٧).

(٢) وجبت الشمس: غابت. صحيح مسلم بشرح النووي ٥/١١٥.

١٧٣١- قال صالح بن كيسان: وكان عطاء بن أبي رباح يحدث عن جابر ابن عبد الله في وقت الصلاة نحو ما كان أبو مسعود يحدث.

١٧٣٢- قال صالح: وكان عمرو بن دينار وأبو الزبير المكي يحدثان مثل ذلك عن جابر بن عبد الله السلمي^(١).

١٧٣٣- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين / ٣٦٦/١ ابن حفص، عن سفيان، حدثنا عبد الرحمن بن عياش بن أبي ربيعة، قال: حدثني حكيم بن حكيم بن عباد بن سهل بن حنيف، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أمني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين، فصلّى بي الظهر حين زالت الشمس وكانت بقدر الشراك، ثم صلّى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثله». وذكر الحديث، قال فيه: «ثم صلّى بي الغد الظهر حين كان ظل كل شيء مثله، ثم صلّى بي العصر حين كان^(٢) ظل كل شيء مثله». وذكر الحديث، وفي آخره: «ثم التفت إلي فقال: يا محمد، إن هذا وقت الأنبياء من قبلك، الوقت فيما بين هذين الوقتين»^(٣).

وكان الشافعي رحمه الله يذهب إلى أن أول وقت العصر ينفصل من آخر

(١) المصنف في المعرفة (٥١٨). وتقدم من طريق أبي بكر ابن حزم عن أبي مسعود في (١٧١٥).

وسياتي حديث عطاء عن جابر في (١٧٤٣).

(٢) في م: «صار».

(٣) أخرجه الطبراني (١٠٧٥٢) من طريق الحسين بن حفص به. وتقدم في (١٧٢٣).

وقتِ الظُّهرِ، [١/١٨٠ظ] وأنَّ قولَ ابنِ عباسٍ عن النبي ﷺ: «صَلَّى بِي الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ». يَعْنِي: حِينَ تَمَّ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ جَاوَزَ ذَلِكَ بِأَقَلِّ مِمَّا يُجَاوِزُهُ. قَالَ: وَبَلَغَنِي عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَعْنَى مَا وَصَفْتُ، وَأَحْسِبُهُ ذَكَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(١).

١٧٣٤- قَالَ الشَّيْخُ: وَكَأَنَّهُ أَرَادَ مَا أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَقْتُ الظُّهْرِ إِلَى الْعَصْرِ، وَالْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَالْمَغْرِبِ إِلَى الْعِشَاءِ، وَالْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ^(٢). تَابَعَهُ حَبِيبُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ صَاحِبُ الْأَنْمَاطِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ هَرِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي وَقْتِ الظُّهْرِ فَقَالَ: وَوَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ، أَيَّ وَقْتٍ مَا صَلَّيْتَ فَقَدْ أَدْرَكَتَ^(٣).

وَمَوْجُودٌ فِي السُّنَّةِ الثَّابِتَةِ مَعْنَى مَا وَصَفَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَهِيَ مَا:

١٧٣٥- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

(١) الأم ٧٣/١.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٢٢٢٦) عن الثوري به.

(٣) أخرجه ابن عدى في الكامل ٨٠٨/٢ من طريق حبيب به.

وَهَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو^(١)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ مَا لَمْ يَحْضُرِ العَصْرُ، وَوَقْتُ العَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ المَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ» - وَقَالَ شُعْبَةُ: مَا لَمْ يَقَعِ ثَوْرٌ^(٢) الشَّفَقِ - وَوَقْتُ العِشَاءِ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ نِصْفِ اللَّيْلِ، وَوَقْتُ الصُّبْحِ إِذَا طَلَعَ الفَجْرُ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ^(٣). قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ شُعْبَةُ: أَحْيَانًا يَرْفَعُهُ وَأَحْيَانًا لَا يَرْفَعُهُ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَهَمَّامٍ^(٤). وَفِيهِ البَيَانُ أَنَّ وَقْتَ الظُّهْرِ يَمْتَدُّ إِلَى وَقْتِ العَصْرِ، فَإِذَا جَاءَ وَقْتُ العَصْرِ ذَهَبَ وَقْتُ الظُّهْرِ.

١٧٣٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ القَاضِي، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّوْسِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا بَدْرُ ابْنِ عَثْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الكَعْبِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ بَدْرِ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ أَبِي مُوسَى سَمِعْتُهُ مِنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ سَائِلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ

(١) فِي س، د: «عمر».

(٢) فِي س، م، وَمُسْنَدُ الطَّيَالِسِيِّ: «نور» بِالمَوْحَدَةِ الفَوْقِيَّةِ.

وَتَوْرَانِ الشَّفَقِ: تَوْرَانِ حَمْرَتِهِ، وَجَاءَ أَيْضًا: «فُورِ الشَّفَقِ». بِالفَاءِ: وَهِيَ بَقِيَّةُ حَمْرَةِ الشَّمْسِ فِي الأفْقِ. معَالِمُ السَّنَنِ ١/١٢٦.

(٣) الطَّيَالِسِيُّ (٢٣٦٣)، وَمِنْ طَرِيقِهِ النَّسَائِيُّ (٥٢١)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٣٥٥). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٩٩٣)،

وَأَبُو دَاوُدَ (٣٩٦) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ، وَتَقَدَّمَ فِي (١٧٢٨) مِنْ طَرِيقِ هَمَّامٍ.

(٤) مُسْلِمٌ (١٧٢/٦١٢، ١٧٣).

مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، ثُمَّ أَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ حِينَ انشَقَّ الْفَجْرُ فَصَلَّى، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ وَالْقَائِلُ يَقُولُ: قَدْ زَالَتِ الشَّمْسُ أَوْ لَمْ تَزُلْ. وَهُوَ كَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ / مُرْتَفِعَةٌ، وَأَمَرَهُ فَأَقَامَ ٣٦٧/١ الْمَغْرِبَ حِينَ وَقَعَتِ الشَّمْسُ، وَأَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ. قَالَ: ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ مِنَ الْغَدِ وَالْقَائِلُ يَقُولُ: قَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ لَمْ تَطْلُعْ. وَهُوَ كَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ، وَصَلَّى الظُّهْرَ قَرِيبًا مِنْ وَقْتِ الْعَصْرِ بِالْأَمْسِ، وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالْقَائِلُ يَقُولُ: قَدْ احْمَرَّتِ الشَّمْسُ. وَصَلَّى الْمَغْرِبَ [١٨١/١] قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ ثُلُثَ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْوَقْتِ؟ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ وَقْتُ»^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٢)، وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ بَدْرِ^(٣) بْنِ عَثْمَانَ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: ثُمَّ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى كَانَ قَرِيبًا مِنْ وَقْتِ الْعَصْرِ بِالْأَمْسِ^(٤).

وَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى صِحَّةِ تَأْوِيلِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

بَابُ آخِرِ وَقْتِ الْاِخْتِيَارِ لِلْعَصْرِ

١٧٣٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا

(١) ابن أبي شيبة (٣٢٣٧)، ومن طريقه أبو نعيم في مستخرجه (١٣٧٢). وأخرجه الدارقطني ٢٦٣/١

من طريق وكيع به .

(٢) مسلم (١٧٩/٦١٤).

(٣) في س، م: «بلال» .

(٤) أخرجه مسلم (١٧٨/٦١٤) من طريق عبد الله بن نمير به .

عبدُ العزيز بنُ محمدِ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عن عبدِ الرحمنِ، عن حَكِيمٍ، عن نافعِ بنِ جُبَيْرٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عباسٍ، أن النبي ﷺ قال: «أتاني جبريلُ عندَ بابِ الكعبةِ مرَّتينِ». فذكرَ الحديثَ، وفيه، يَعْنِي فِي الْمَرَّةِ الْأُخْرَى: «ثم صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلِيهِ»^(١).

بابُ آخِرِ وَقْتِ الْجَوَازِ لِصَلَاةِ الْعَصْرِ

١٧٣٨- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا يحيى بنُ محمدِ بنِ يحيى وعِمرانُ بنُ موسى قالا: حدثنا عُبيدُ اللَّهِ بنُ مُعَاذٍ، حدثنا أبي، حدثنا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، عن أبي أيُّوبَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرو، عن النبي ﷺ قال: «وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ ثَوْرٌ^(٢) الشَّفَقِ، وَوَقْتُ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ»^(٣). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ^(٤).

ورواه الحَجَّاجُ بنُ الحَجَّاجِ عن قَتَادَةَ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: «وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ وَيَسْقُطْ قَرْنُهَا الْأَوَّلُ». وَقَدْ مَضَى بِإِسْنَادِهِ^(٥).

١٧٣٩- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو زكريا ابنُ أبي إسحاقِ المُرَكِّي

(١) تقدم تخريجه في (١٧٢٤)، ولفظه: «أمني جبريل». .

(٢) في م: «نور». .

(٣) أخرجه أبو داود (٣٩٦) عن عبيد الله بن معاذ به. وتقدم في (١٧٣٥).

(٤) مسلم (١٧٢/٦١٢). .

(٥) تقدم تخريجه في (١٧٢٧).

وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحسنِ القاضي قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا بحرُ بنُ نصرٍ قال: قُرئَ علي ابنِ وهبٍ: أخبرك مالكُ بنُ أنسٍ (ح) وأخبرنا أبو زكريا وأبو بكرٍ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، أخبرنا الربيعُ بنُ سليمانَ، أخبرنا الشافعيُّ، أخبرنا مالكُ، عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ وعن بُسرِ بنِ سعيدٍ / وعبدِ الرحمنِ الأعرَجِ، عن أبي هريرةَ ٣٦٨/١ أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ أدركَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أدركَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أدركَ رَكْعَةً مِنَ العَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أدركَ العَصْرَ»^(١). لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ مُخْرَجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ^(٢).

١٧٤٠- وأخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ ابنُ يعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدِ الدُّورِيِّ، حدثنا زكريا بنُ عديٍّ - وكانَ مِنْ خِيَارِ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى - حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ المُباركِ (ح) وأخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، وحدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ [١٨١/١] إِمْلَاءً، حدثنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ النَّضْرِ، حدثنا الحسنُ بنُ الرَّبِيعِ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ المُباركِ، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن ابنِ طاوُسٍ، عن أبيه، عن ابنِ عباسٍ، عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أدركَ مِنَ العَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أدركَ،

(١) المصنف في المعرفة (٥١٥). وابن وهب (٤٥٠) - ومن طريقه ابن خزيمة (٩٨٥)، والشافعي ٧٣/١، ومالك ٦/١ - ومن طريقه أحمد (٩٩٥٤)، والترمذي (١٨٦)، والنسائي (٥١٦).
(٢) البخاري (٥٧٩)، ومسلم (١٦٣/٦٠٨).

وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ»^(١). لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي الْعَبَّاسِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الرَّبِيعِ^(٢).

بَابُ وَقْتِ الْمَغْرِبِ

١٧٤١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنِي حَكِيمُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ قَالَ: «ثُمَّ صَلَّى بِي الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ». وَقَالَ فِي الْمَرَّةِ الْأُخْرَى: «ثُمَّ صَلَّى بِي الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»^(٣).

١٧٤٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السِّيَّارِيُّ وَأَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ حَكِيمٍ^(٤) الْمَرْوَزِيَّانِ بِمَرَوْ، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَوْجِّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عَثْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: جَاءَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤١٢) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الرَّبِيعِ بِهِ. وَأَحْمَدُ (٧٧٩٨)، وَالنَّسَائِيُّ (٥١٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ

(٩٨٤)، وَابْنُ حَبَانَ (١٥٨٢، ١٥٨٥) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ بِهِ.

(٢) مُسْلِمٌ (١٦٥/٦٠٨).

(٣) تَقْدِمُ فِي (١٧٣٣).

(٤) فِي م: «حَلِيمٌ».

النبي ﷺ حين زالت الشمسُ فقال: قُمْ يا محمدُ فصلِّ الظهرَ. فقامَ فصلَّى الظهرَ حين زالت الشمسُ، ثم مكثَ حتى كان فيءُ الرَّجُلِ مثله، فجاءه فقال: قُمْ يا محمدُ فصلِّ العصرَ. فقامَ فصلَّى العصرَ، ثم مكثَ حتى غابت الشمسُ فقال: قُمْ فصلِّ المغربَ. فقامَ فصلَّها حين غابت سِوَاءَ، ثم مكثَ حتى ذهبَ الشَّفَقُ، فجاءه فقال: قُمْ فصلِّ العِشاءَ. فقامَ فصلَّها، ثم جاءه حين سَطَعَ الفَجْرُ لِلصُّبْحِ فقال: قُمْ يا محمدُ فصلِّ. فقامَ فصلَّى الصُّبْحَ، ثم جاءه مِنَ الغَدِ حين كان فيءُ الرَّجُلِ مثله فقال: قُمْ يا محمدُ فصلِّ الظهرَ. فقامَ فصلَّى الظهرَ، ثم جاءه حين كان فيءُ الرَّجُلِ مثليه فقال: قُمْ يا محمدُ فصلِّ^(١). فقامَ فصلَّى العصرَ، ثم جاءه المغربَ حين غابت الشمسُ وقتًا واحدًا لم يزل عنه فقال: قُمْ فصلِّ المغربَ. ثم جاءه للعِشاءِ حين ذهبَ ثلثُ اللَّيْلِ الأوَّلِ فقال: قُمْ فصلِّ العِشاءَ. ثم جاءه للصُّبْحِ حين أسفرَ جدًّا فقال: قُمْ فصلِّ الصُّبْحَ. ثم قال: ما بينَ هَذَيْنِ كُلَّهُ وقتٌ^(٢).

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ بُرْدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ:

١٧٤٣- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ

ابْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ / بْنُ ٣٦٩/١

إِبْرَاهِيمَ الصَّوَّافَ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ بِشْرِ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا بُرْدُ بْنُ

[١٨٢/١] وَسِنَانٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ جَبْرِيلَ

(١) بعده في د: «العصر».

(٢) الحاكم ١/١٩٥، ١٩٦ و صححه، ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد (١٤٥٣٨)، والترمذي (١٥٠)،

والنسائي (٥٢٥) من طريق ابن المبارك به، وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.

عليه السَّلَامُ أتى النبي ﷺ يُعَلِّمُهُ الصَّلَاةَ، فجاءه حين زالتِ الشَّمْسُ، فتقدَّمَ جبريلُ ورسولُ اللَّهِ ﷺ خلفه والنَّاسُ خلف رسولِ اللَّهِ ﷺ فصَلَّى الظُّهْرَ، ثم جاءه حين صارَ الظِّلُّ مِثْلَ قَامَةِ شَخْصِ الرَّجُلِ، فتقدَّمَ جبريلُ ورسولُ اللَّهِ ﷺ خلفه والنَّاسُ خلف رسولِ اللَّهِ ﷺ فصَلَّى العَصْرَ، ثم جاءه حين وجبتِ الشَّمْسُ، فتقدَّمَ جبريلُ عليه السَّلَامُ ورسولُ اللَّهِ ﷺ خلفه والنَّاسُ خلف رسولِ اللَّهِ ﷺ فصَلَّى المَغْرِبَ. ثم ذكر باقي الحديث وقال فيه: ثم أتاه اليومَ الثاني، جاءه حين وجبتِ الشَّمْسُ لِيُوقِتِ واحدٍ، فتقدَّمَ جبريلُ عليه السَّلَامُ ورسولُ اللَّهِ ﷺ خلفه والنَّاسُ خلف رسولِ اللَّهِ ﷺ فصَلَّى المَغْرِبَ. قال: وقال في آخره: ثم قال: ما بين الصَّلَاتَيْنِ وقتٌ. قال: فسأل رجلٌ رسولَ اللَّهِ ﷺ عن الصَّلَاةِ، فصَلَّى بهم كما صَلَّى به جبريلُ عليه السَّلَامُ، ثم قال: «أين السَّائِلُ عن الصَّلَاةِ؟ ما بين الصَّلَاتَيْنِ وقتٌ»^(١).

١٧٤٤- وأخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا أبو محمد ابن حيان الأصفهاني، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي حاتم، أخبرني محمد بن عتبة بن علقمة فيما كتب إلي، حدثنا أبي، حدثنا الأوزاعي، حدثنا حسان بن عطية، حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه قال: سأل رجل رسولَ اللَّهِ ﷺ عن وقتِ الصَّلَوَاتِ، فصَلَّى الظُّهْرَ حين فاء الفَيْءُ، وصَلَّى العَصْرَ حين كان ظلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، وصَلَّى المَغْرِبَ حين وجبتِ الشَّمْسُ، وصَلَّى العِشَاءَ حين

(١) الدارقطني ٢٥٧/١. وأخرجه المصنف في المعرفة (٥٢٠) من طريق يحيى بن صاعد به. والنسائي

(٥١٢) من طريق برد به. وقال الذهبي ٣٦٠/١: برد وثقوه إلا عليا فليته.

غَابَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ بَدَأَ أَوَّلَ الْفَجْرِ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ الْيَوْمَ الثَّانِيَّ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، وَصَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلِيهِ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ فِي ثُلُثِ اللَّيْلِ، وَصَلَّى الصُّبْحَ بَعْدَ مَا أَسْفَرَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ جِبْرِيْلَ أَمَّنِي لِيَعْلَمَكُمْ أَنَّ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتٌ»^(١).

١٧٤٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السِّيَّارِيُّ بِمَرَوْ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَوْجِّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا جِبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ». ثُمَّ ذَكَرَ مَوَاقِيتَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ لَمَّا جَاءَهُ مِنَ الْغَدِ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ^(٢).

١٧٤٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُسَيْدٍ، [١/١٨٢ ظ] عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَاهُ فَصَلَّى بِهِ الصَّلَوَاتِ فِي وَقْتَيْنِ إِلَّا الْمَغْرِبَ قَالَ: «فَجَاءَنِي فِي الْمَغْرِبِ فَصَلَّى بِي سَاعَةً غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ جَاءَنِي مِنَ الْغَدِ فِي الْمَغْرِبِ فَصَلَّى بِي سَاعَةً غَابَتِ الشَّمْسُ لَمْ يُغَيِّرْهُ»^(٣).

(١) ذكره أبو داود عقب (٣٩٤) عن حسان بن عطية به. وقال الذهبي ١/٣٦٠: إسناده صحيح.

(٢) الحاكم ١/١٩٤. وأخرجه النسائي (٥٠١) من طريق الفضل بن موسى به. وقال البخاري: حديث

حسن. العلل الكبير للترمذي ص ٦٣. وينظر البدر المنير ٣/١٦٠.

(٣) الحاكم ١/١٩٤، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وأخرجه الدارقطني ١/٢٦١ من طريق=

محمدٌ هو ابنُ عَمَّارِ بنِ سَعْدِ الْمُؤَدَّنِ .

ورَوَيْنَا عن أبي بكرِ ابنِ حَزْمٍ عن أبي مَسْعُودِ الأنصاريِّ^(١)، وعن أبي سعيدِ الخُدريِّ وعبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ في هَذِهِ القِصَّةِ في صَلَاةِ المَغْرِبِ بنَحْوِ ذَلِكَ^(٢) .

١٧٤٧- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرني أبو أحمدَ بكرُ بنُ محمدِ

الصَّيرَفِيُّ، حدثنا عبدُ الصَّمَدِ بنُ الفضلِ البلخيُّ، حدثنا مَكِّيٌّ، عن يزيدَ بنِ

أبي عُبَيْدٍ، عن سلمةَ يَعْنِي ابنَ الأَكْوَعِ قال: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ

المَغْرِبَ إذا تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ^(٣) . / رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن مَكِّيِّ بنِ

إبراهيمَ، وأَخْرَجَهُ مسلمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عن يزيدَ^(٤) .

١٧٤٨- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو عبدِ اللَّهِ إسحاقُ بنُ محمدِ بنِ

يوسفَ السَّوسِيَّ قالا: أخبرنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعْقُوبَ، أخبرنا العباسُ

ابنُ الوليدِ بنِ مَزِيدٍ، أخبرني أبي، حَدَّثَنِي الأوزاعيُّ، أخبرنا أبو النَّجاشِيَّ،

حَدَّثَنِي رافعُ بنُ خَدِيجِ الأنصاريِّ قال: كُنَّا نُصَلِّي المَغْرِبَ على عَهْدِ

رسولِ اللَّهِ ﷺ فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيَنْظُرُ إلى مَوَاقِعِ نَبْلِهِ^(٥) . مُخْرَجٌ في

=الدوري به. والبخاري في التاريخ الكبير ١/ ١٨٥ عن أبي نعيم دون ذكر المرفوع .

(١) تقدم تخريجه في (١٧١٥، ١٧٣٠).

(٢) أخرجه أحمد (١١٢٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري .

(٣) أخرجه أحمد (١٦٥٥٠) عن مكى بن إبراهيم به. وأبو داود (٤١٧)، والترمذي (١٦٤)، وابن ماجه

(٦٨٨) من طريق ابن أبي عبيد به .

(٤) البخاري (٥٦١)، ومسلم (٦٣٦/٢١٦) .

(٥) المصنف في المعرفة (٦١٩)، والحاكم ١/ ١٩٢. وأخرجه أحمد (١٧٢٧٥)، وابن ماجه (٦٨٧) من

طريق الأوزاعي به .

«الصحيحين» من حديث الأوزاعي^(١).

١٧٤٩- أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن القعقاع بن حكيم، عن جابر بن عبد الله قال: كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ ثُمَّ نَأْتِي بَنِي سَلَمَةَ، فَلَوْ رَمَيْنَا لَرَأَيْنَا مَوَاقِعَ نَبَلِنَا^(٢).

١٧٥٠- وبإسناده قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوءمة، عن زيد بن خالد الجهني قال: كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ ثُمَّ نَأْتِي السُّوقَ، فَلَوْ رَمَيْنَا بِالنَّبْلِ لَرَأَيْنَا مَوَاقِعَهَا^(٣).

١٧٥١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن إسحاق (ح) قال: وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي واللفظ له، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا إسماعيل وهو ابن علية، عن محمد بن إسحاق قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله اليزني قال: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو أَيُّوبَ غَازِيًّا وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ يَوْمَئِذٍ عَلَى مِصْرَ، فَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو أَيُّوبَ فَقَالَ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ يَا عُقْبَةُ؟! فَقَالَ: شُغِلْنَا. فَقَالَ:

(١) البخاري (٥٥٩)، ومسلم (٦٣٧/٢١٧).

(٢) الطيالسي (١٨٨٠). وأخرجه أحمد (١٥٠٩٦)، وابن خزيمة (٣٣٧) من طريق ابن أبي ذئب به.

(٣) الطيالسي (٩٩٦). وأخرجه أحمد (١٧٠٢٩)، وعبد بن حميد (٢٨١) من طريق ابن أبي ذئب به.

أما والله ما آسى إلا أن يظنَّ الناسُ أنك رأيت رسولَ الله ﷺ ثم تصنعُ هكذا، سمعتُ رسولَ الله [١٨٣/١] يقولُ: «لا تزالُ أمتي بخيرٍ - أو: على الفِطرة - ما لم يؤخروا المغربَ حتى تشتبك النجومُ»^(١).

١٧٥٢ - أخبرنا أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ، أخبرنا جدِّي أبو عمرو ابنُ نُجَيْدٍ، أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيم، حدثنا ابنُ بُكَيْرٍ، حدثنا مالك، عن عمِّه أبي سُهَيْلِ بنِ مالِكٍ، عن أبيه، أن عمرَ بنَ الخطابِ كَتَبَ إلى أبي موسى الأشعريِّ أن: صلِّ الظُّهرَ إذا زالتِ الشَّمْسُ، والعَصْرَ والشَّمْسُ بيضاءَ نقيَّةً قبلَ أن تدخلها صُفرةٌ، والمغربَ إذا غربتِ الشَّمْسُ، والعِشاءَ ما لم تنم، وصلِّ الصُّبحَ والنُّجومُ باديةً، واقرأ فيها سورَتينِ طويلتينِ مِنَ المُفَصَّلِ^(٢).

١٧٥٣ - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظُ، أخبرنا أبو زكريا العنبريُّ، أخبرنا محمدُ بنُ عبد السلام، أخبرنا إسحاقُ، أخبرنا جريرٌ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ وعُمارةَ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ يزيدَ قال: كان عبدُ الله - يعنى ابنَ مسعودٍ - يُصلِّي المغربَ ونحنُ نرى أن الشَّمْسَ طالعةً. قال: فنظرنا يوماً إلى ذلك، فقال: ما تنظرون؟ قالوا: إلى الشَّمْسِ. قال عبدُ الله: هذا والذي لا إلهَ غيرُه ميقاتُ هذه الصَّلَاةِ. ثم قال: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾ [الإسراء: ٧٨]. فهذا ذُلُوكُ الشَّمْسِ^(٣).

(١) الحاكم ١/١٩٠، ١٩١، وصححه، ووافقه الذهبي، وأحمد (٢٣٥٣٤). وأخرجه ابن خزيمة (٣٣٩) من طريق ابن عليه به. وأبو داود (٤١٨)، وابن خزيمة (٣٣٩) من طريق ابن إسحاق به. وقال الألباني في صحيح أبي داود (٤٠٣): حسن صحيح.

(٢) مالك ٧/١، ومن طريقه عبد الرزاق (٢٠٣٦).

(٣) الحاكم ٢/٣٦٣، وصححه، ووافقه الذهبي. وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/١٥٤، =

باب من قال : للمغرب وقتان

وقد ذكره الشافعي رحمه الله تعالى مُعلِّقًا على ثبوت الخبر .

١٧٥٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن سلمان قال : قرئ

على عبد الملك بن محمد : حدثنا أبو نعيم (ح) وحدثنا أبو محمد عبد الله بن

يوسف الأصفهاني، أخبرنا أبو بكر أحمد بن سعيد الإخميمي بمكة، حدثنا

موسى بن الحسن، حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، حدثنا بدر بن عثمان،

حدثني أبو بكر ابن أبي موسى الأشعري، عن أبيه، عن النبي ﷺ أنه أتاه

سائل فسأله عن مواقيت الصلاة فلم يردَّ عليه شيئًا، فأمر بلالًا فأقام الفجر

حين انشقَّ الفجر والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضًا، / ثم أمره فأقام الظهر ^{٣٧١/١}

حين زالت الشمس والقائل يقول : انتصف النهار. وهو كان أعلم منهم،

وأمره فأقام العصر والشمس مرتفعة، ثم أمره فأقام المغرب حين وقعت

الشمس، ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق، ثم أحرَّ الفجر من الغد حتى

انصرف منها، والقائل يقول : طلعت الشمس أو كادت. ثم الظهر حين كان

قريبًا من العصر، ثم أحرَّ العصر حتى انصرف منها، والقائل يقول : احمرت

الشمس. ثم أحرَّ المغرب حتى كان عند سقوط الشفق، ثم أحرَّ العشاء حتى

كان ثلث الليل الأول، ثم أصبح فدعا السائل، ثم قال : «الوقت فيما بين

هذين»^(١). لفظ حديث ابن يوسف. رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن

= والطبراني في الكبير (٩١٥١) من طريق الأعمش به.

(١) أخرجه أحمد (١٩٧٣٣) عن أبي نعيم به. وأبو داود (٣٩٥)، والنسائي (٥٢٢) من طريق بدر به.

عبد الله بن نُميرٍ عن أبيه عن بدرِ بنِ عثمانَ بهذا اللَّفْظِ^(١).

١٧٥٥- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرنا أحمدُ بنُ سلمانَ،

[١٨٣/١] حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ السُّلَمِيُّ، حدثنا قبيصةُ، حدثنا سُفيانُ

(ح) وأخبرنا أبو صالحِ ابنُ أبي طاهرٍ العنبرِيُّ من أصلِ سَماعِهِ، حدثنا جدِّي

يحيى بنُ منصورٍ القاضِي، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا أبو قدامةَ عبيدُ اللهِ

ابنُ سعيدِ اليشكريِّ وأبو أيوبَ النَّهروانيُّ أحمدُ بنُ عبدِ الصَّمَدِ الأنصاريِّ،

أخبرنا إسحاقُ بنُ يوسفَ الأزرقُ، حدثنا سُفيانُ الثَّورِيُّ، عن علقمةَ بنِ

مرثدٍ، عن سليمانَ بنِ بُريدةَ، عن أبيه قال: أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ فسأله عن

وقتِ الصَّلَاةِ فقال: «صَلُّ معنا هَذَيْنِ^(٢)». فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِأَذَانٍ،

ثم أَمَرَهُ فَأَقَامَ يَعْنِي الظُّهْرَ، ثم أَمَرَهُ فَأَقَامَ العَصْرَ والشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بِيضَاءٍ نَقِيَّةٌ،

ثم أَمَرَهُ فَأَقَامَ المَغْرِبَ حِينَ غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، ثم أَمَرَهُ فَأَقَامَ العِشَاءَ حِينَ

غَابَ الشَّفَقُ، ثم أَمَرَهُ فَأَقَامَ الفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الفَجْرُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ العَدِ أَمَرَهُ

فَأَقَامَ الظُّهْرَ فَأَبْرَدَ بِهَا، فَأَنعَمَ أَنْ يُبْرَدَ بِهَا^(٣)، وَأَمَرَهُ فَأَقَامَ العَصْرَ والشَّمْسُ

بِيضَاءٍ فَأَخْرَجَهَا فَوْقَ ذَلِكَ الَّذِي كَانَ، وَأَمَرَهُ فَأَقَامَ المَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ

الشَّفَقُ، وَأَمَرَهُ فَأَقَامَ العِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، وَأَمَرَهُ فَأَقَامَ الفَجْرَ فَأَسْفَرَ

بِهَا، ثم قال: «وَقْتُ صَلَاتِكُمْ كَمَا رَأَيْتُمْ». زادَ أبو أيوبَ في حَدِيثِهِ: ثم قال:

«أَيُّ السَّائِلِ عَنِ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟». فقال الرَّجُلُ: أنا يا رسولَ اللهِ. قال: «وَقْتُ

(١) مسلم (١٧٨/٦١٤).

(٢) بعده في الأصل: «اليومين»، وفي س: «الوقتين».

(٣) أي: بالغ في الإبراد وأحسن، ونعم الشيء: حسن. إكمال المعلم ٣٢٣/٢.

صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ». لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي قُدَامَةَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ^(٢)، وَفِي «عِلَلِ أَبِي عَيْسَى التِّرْمِذِيِّ» عَنِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: حَدِيثُ أَبِي مُوسَى حَسَنٌ، وَحَدِيثُ الثَّوْرِيِّ عَنِ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرثَدٍ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ فِي الْمَوَاقِيتِ هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ^(٣).

١٧٥٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَرِّيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايِينِيَّ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو- قَالَ شُعْبَةُ: وَكَانَ أَحْيَانًا يَرْفَعُهُ وَأَحْيَانًا لَا يَرْفَعُهُ - قَالَ: وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ تَحْضُرِ العَصْرُ، وَوَقْتُ العَصْرِ مَا لَمْ تَحْضُرِ المَغْرِبُ، وَوَقْتُ المَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ ثَوْرٌ^(٤) الشَّفَقِ، وَوَقْتُ العِشَاءِ مَا لَمْ يَنْتَصِفِ اللَّيْلُ، وَوَقْتُ الصُّبْحِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ^(٥). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ أَوْجُهٍ عَنِ شُعْبَةَ، وَفِي بَعْضِهَا: لَمْ يَرْفَعَهُ مَرَّتَيْنِ وَرَفَعَهُ مَرَّةً^(٦). وَقَدْ رَفَعَهُ^(٧) هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ وَهَمَّامُ بْنُ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢٩٥٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٥٢)، وَابْنُ مَاجَهَ (٦٦٧)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٣٢٣) مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بِهِ. وَالنَّسَائِيُّ (٥١٨) مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ بِهِ.

(٢) مُسْلِمٌ (١٧٦/٦١٣).

(٣) عِلَلُ التِّرْمِذِيِّ ص ٦٣.

(٤) فِي م: «نور».

(٥) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٩٩٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٩٦) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ.

(٦) مُسْلِمٌ (١٧٢/٦١٢).

(٧) فِي س: «رواه».

يَحْيَى وَالْحَجَّاجُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ قَتَادَةَ^(١).

١٧٥٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا عمران بن موسى، حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قَتَادَةَ، عن أبي أيوب، عن عبد الله بن عمرو، أن نبي الله ﷺ [١/١٨٤] قال: «إِذَا صَلَّيْتُمُ الْفَجْرَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ قَرْنُ الشَّمْسِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ إِذَا صَلَّيْتُمُ الظُّهْرَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَحْضُرَ الْعَصْرُ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ تَصْفَرَ الشَّمْسُ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْمَغْرِبَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَسْقُطَ الشَّفَقُ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعِشَاءَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ»^(٢). رواه مسلم في «الصحیح» عن محمد بن المثنى^(٣).

٣٧٢/١ - ١٧٥٨- / أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفَّارُ، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الله بن الحارث المَخْزومِيُّ، حدثني ثور بن يزيد، عن سليمان بن موسى، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله قال: سأل رجل رسول الله ﷺ عن وقت الصلاة فقال: «صَلُّ مَعَنَا». فذكر الحديث وفيه: ثم صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، وَقَالَ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي: ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ

(١) أخرجه أحمد (٦٩٦٦)، ومسلم (١٧٣/٦١٢) من طريق همام به. وابن خزيمة (٣٢٦) من طريق هشام به، وسيأتي في (١٧٧٤)، وتقدم طريق الحجاج في (١٧٢٧).

(٢) تقدم تخريجه في (١٧٣٨).

(٣) مسلم (١٧١/٦١٢).

قَبْلَ غَيْبِوْبَةِ الشَّفَقِ^(١) .

ورواه بُرْدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ عَطَاءٍ، فَذَكَرَ قِصَّةَ إِمَامَةِ جَبْرِيلَ النَّبِيِّ ﷺ، وَذَكَرَ وَقْتَ الْمَغْرِبِ وَاحِدًا^(٢)، وَتِلْكَ قِصَّةٌ، وَسُؤَالُ السَّائِلِ عَنْ أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ قِصَّةٌ أُخْرَى كَمَا نَظَنُّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ قَوْلِهِ: وَقْتُ الْمَغْرِبِ إِلَى الْعِشَاءِ^(٣) .

بَابُ : السُّنَّةُ فِي تَسْمِيَةِ الْمَغْرِبِ بِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ دُونَ الْعِشَاءِ

١٧٥٩- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ابْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمُزْنِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ». فَقَالَ: «تَقُولُ الْأَعْرَابُ: هِيَ الْعِشَاءُ»^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ^(٥). وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ .

١٧٦٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنَا

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٥٠٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بِهِ. وَعَلَّقَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٩٥) عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى بِهِ .

(٢) تَقَدَّمَتْ هَذِهِ الرَّوَايَةُ فِي (١٧٤٣) .

(٣) تَقَدَّمَ فِي (١٧٣٤) .

(٤) أَحْمَدُ (٢٠٥٥٣). وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ (٣٤١) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الصَّمَدِ بِهِ .

(٥) الْبُخَارِيُّ (٥٦٣) .

الفريابي، أخبرنا أبو مسعود، أخبرنا عبد الصّمد، أخبرنا أبي، عن حسين المعلم، عن ابن بريدة، عن عبد الله بن المغفل قال رسول الله ﷺ: «لا يغلبتكم الأعراب على اسم صلاتكم، فإن الأعراب تسميها عتمة» .

قال الشيخ أبو بكر الإسماعيلي: حديث أبي مسعود يدل على أنه في صلاة العشاء الآخرة، وكذلك روى عن ابن عمر في العشاء الآخرة .

قال الشيخ: إلا أن الذين رَووه عن عبد الصّمد على اللفظ الأول أكثر .

باب: السنة في تسمية العشاء بصلاة العشاء دون العتمة

١٧٦١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين [١/١٨٤ظ] قالوا: حدثنا

أبو العباس ابن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي ليدي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «لا يغلبتكم الأعراب على اسم صلاتكم، هي العشاء، إلا إنهم يعتمون بالإبل»^(١) . رواه مسلم في «الصحيح» عن زهير بن حرب وغيره عن سفيان^(٣) .

١٧٦٢- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن^(٤) بن

(١) عتمة الليل ظلمته، ويعتمون بالإبل: أي يحلبونها حينئذ. مشارق الأنوار ٦٦/٢ .

(٢) المصنف في المعرفة (٥٣٢). والشافعي ٧٤/١. وأخرجه أحمد (٤٥٧٢)، وأبو داود (٤٩٨٤)،

والنسائي (٥٤٠، ٥٤١)، وابن ماجه (٧٠٤)، وابن خزيمة (٣٤٩) من طريق سفيان به .

(٣) مسلم (٢٢٨/٦٤٤) .

(٤) في س، م: «الحسين» .

محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن رجل من أهل الطائف، عن غيلان بن شرحبيل، عن عبد الرحمن بن عوف، عن النبي ﷺ قال: «لا يغلبتكم الأعراب من اسم صلاتكم، فإنها في كتاب الله عز وجل العشاء، وإنما سمّتها الأعراب العتمة من أجل إيلها لجلابها»^(١).

باب أول وقت العشاء

١٧٦٣- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسي، حدثنا عبد الله بن هاشم، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة الزرقعي، عن حكيم بن حكيم ابن عباد بن حنيفة، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أمني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين». فذكر الحديث وقال فيه: «وصلّى بي العشاء حين غاب الشفق»^(٢).

/باب دخول وقت العشاء بغيوبة الحمرة^(٣)

١٧٦٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه،

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٨١٥٣)، والبخاري (١٠٥٥)، وأبو يعلى في مسنده (٨٦٨) من طريق عبد العزيز به.
(٢) أخرجه أحمد (٣٣٢٢)، وابن خزيمة (٣٢٥) من طريق وكيع به. وتقدم في (١٧٢٣، ١٧٣٣، ١٧٤١) من طريق سفيان. وسيأتي في (١٧٧١، ١٧٨٦، ٢١٢٧) من طريق وكيع.
(٣) في س، م: «الشفق». وهي الحمرة التي تبقى في السماء بعد مغيب الشمس وهي بقية شعاعها. مشارق الأنوار ٢/٢٥٦.

أخبرنا الحسن بن علي بن زياد، حدثنا أبو مصعب، حدثنا الدراوردي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: الشفق الحمرة^(١). قال أبو مصعب: قال مالك: الشفق الحمرة^(٢).

١٧٦٥- وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا عبد^(٣) الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: الشفق الحمرة.

وكذلك رواه عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر موقوفاً^(٤). وروى عن عتيق بن يعقوب عن مالك عن نافع مرفوعاً، والصحيح موقوف.

١٧٦٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا عبد العزيز بن محمد، حدثنا علي بن عبد الصمد، حدثنا هارون ابن سفيان، عن عتيق بن يعقوب بن صديق، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «الشفق الحمرة، فإذا غاب الشفق وجبت الصلاة»^(٥).

(١) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٩٦٤)، والمصنف في المعرفة (٥٣٤) من طريق أبي مصعب به، وعنده: عبد الله بن عمر. وابن أبي شيبة (٣٣٧٨)، والدارقطني ٢٦٩/١ من طريق عبيد الله به.

(٢) مالك ١٢/١.

(٣) في م: «عيد».

(٤) عبد الرزاق (٢١٢٢).

(٥) أخرجه الدارقطني ٢٦٩/١ من طريق علي بن عبد الصمد به.

١٧٦٧- [١/١٨٥] وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا أبو عمرو ابن السَّمَاكِ، حدثنا حنبل بن إسحاق قال: سَمِعْتُ أبا عبد الله يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، حدثنا هُشَيْمٌ، عن عبد الرحمن بن يحيى - قال أبو عبد الله: هو أخو معاوية بن يحيى الصَّدْفِيُّ - عن حبان بن أبي جبلة، عن ابن عباس قال: الشَّفَقُ الحُمْرَةُ^(١).

ورؤينا عن عمر وعلي وأبي هريرة أنهم قالوا: الشَّفَقُ الحُمْرَةُ^(٢).

١٧٦٨- وأخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، أخبرنا أبو بكر الشافعي، حدثنا محمد بن شاذان، حدثنا معلّى، حدثنا يحيى بن حمزة، عن ثور بن يزيد، عن مكحول، عن عبادة بن الصّامِتِ وشَدَادِ بنِ أوسٍ قالا: الشَّفَقُ شَفَقَانِ؛ الحُمْرَةُ والبَيَاضُ، فإذا غَابَتِ الحُمْرَةُ حَلَّتِ الصَّلَاةُ، والفَجْرُ فَجْرَانِ؛ المُسْتَطِيلُ والمُعْتَرِضُ، فإذا انْصَدَعَ المُعْتَرِضُ حَلَّتِ الصَّلَاةُ.

ورؤينا^(٣) عن سُفْيَانَ عن ثور عن مكحول أنه قال: إذا ذَهَبَتِ الحُمْرَةُ فَصَلِّ. قال سُفْيَانُ: وهو أَحَبُّ إِلَيْنَا، وَذَلِكَ الشَّفَقُ عِنْدَنَا؛ لِأَنَّ البَيَاضَ لَا يَذْهَبُ حَتَّى يَمْضِيَ اللَّيْلُ.

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٦/٤٠ من طريق الحسين بن بشران به. وابن المنذر في الأوسط (٩٦٥) من طريق أحمد بن حنبل به.

(٢) ينظر الأوسط لابن المنذر (٩٦٩)، وسنن الدارقطني ١/٢٦٩، وشرح السنة ٢/١٨٦، والصغرى للمصنف (٢٧٢).

(٣) في س، م: «روى».

قال الشيخ: والذي رواه سليمان بن موسى، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر، عن النبي ﷺ في أوقات الصلاة: ثم صلى العشاء قبل غيوبة الشفق. مخالفاً لسائر الروايات:

١٧٦٩- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو عبد الله الصفار، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الله بن الحارث المخزومي، حدثني ثور بن يزيد، عن سليمان. فذكره^(١).

ورواه أبو عبد الرحمن النسائي، عن عبيد الله بن سعيد، عن عبد الله بن الحارث المخزومي فقال في الأول: والعشاء حين غاب الشفق. وقال في الثاني: قال عبد الله بن الحارث: ثم قال في العشاء: أرى إلى ثلث الليل^(٢).

١٧٧٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو الثعمان محمد بن الفضل، حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن بشير بن ثابت، عن حبيب بن سالم، عن الثعمان بن بشير قال: إنني لأعلم الناس بوقت هذه الصلاة صلاة العشاء الآخرة، كان رسول الله ﷺ يصلّيها لسقوط القمر لثالثة^(٣).

وكذلك رواه شعبة عن أبي بشر^(٤). ورواه هشيم بن بشير ورقبة بن مسقلة

(١) تقدم في (١٧٥٨).

(٢) النسائي (٥٠٣). وتقدم في (١٧٥٨).

(٣) الحاكم في ١/١٩٤. وأخرجه أحمد (١٨٤١٥)، وأبو داود (٤١٩)، والترمذي (١٦٥)، والنسائي

(٥٢٨) من طريق أبي عوانة به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٠٤).

(٤) أخرجه أحمد (١٨٣٩٦)، والدارقطني ١/٢٧٠ من طريق شعبة به.

عن أبي بشرٍ عن حبيب بن سالم^(١) .

باب آخر وقت العشاء

وفيه قولان؛ أحدهما ثلث الليل، والآخر نصفه، فمن قال بالأول احتج

بما:

١٧٧١- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، أخبرنا حاجب بن

أحمد الطوسي، حدثنا عبد الله بن هاشم، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن

عبد الرحمن [١/١٨٥ظ] بن الحارث، عن حكيم بن حكيم، عن نافع بن

جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أمني جبريل عند البيت

مرتين». فذكر الحديث / وفيه: «وصلّى بي العشاء ثلث الليل الأول»^(٢). يعنى فى ٣٧٤/١

المرة الآخرة .

١٧٧٢- أخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو

داود، حدثنا مسدد، حدثنا عبد الله بن داود، عن بدر بن عثمان، حدثنا أبو

بكر بن أبي موسى، عن أبي موسى، أن سائلاً سأل النبي ﷺ فلم يردّ عليه شيئاً

حتى أمر بلالاً فأقام. فذكر الحديث قال فيه: وأمر بلالاً فأقام العشاء حين

غاب الشفق، فلما كان من الغد. فذكر الحديث قال فيه: وصلّى العشاء إلى

ثلث الليل، ثم قال: «أين السائل عن وقت الصلاة؟ الوقت فيما بين هذين»^(٣).

(١) أخرجه أحمد (١٨٣٧٧) من طريق هشيم به. والنسائي (٥٢٧) من طريق رقة به .

(٢) تقدم فى (١٧٦٣).

(٣) أبو داود (٣٩٥).

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ بَدْرِ بْنِ عَثْمَانَ^(١) .

١٧٧٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْفَقِيهِيُّ^(٢) فِي مَسْجِدِ الرُّصَافَةِ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ التَّجَادُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرثِدٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ: «أَشْهَدُ مَعَنَا الصَّلَاةَ». فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَلَاءٍ فَأَذَّنَ بِغَلَسِ فَصَلَّى الصُّبْحَ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ بَطْنِ السَّمَاءِ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعِشَاءِ حِينَ وَجَبَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ الْغَدَ فَنَوَّرَ بِالصُّبْحِ، ثُمَّ أَمَرَ بِالظُّهْرِ فَأَبْرَدَ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ بَيضَاءُ نَقِيَّةٌ لَمْ يُخَالِطْهَا صُفْرَةٌ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعِشَاءِ عِنْدَ ذَهَابِ ثُلُثِ اللَّيْلِ أَوْ بَعْضِهِ - شَكَ أَبُو رَوْحٍ - فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟ مَا بَيْنَ مَا رَأَيْتَ وَقْتُ»^(٣) .

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعَرَةَ عَنْ حَرَمِيِّ بْنِ عُمَارَةَ أَبِي رَوْحٍ^(٤) . وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرثِدٍ قَالَ:

(١) مسلم (١٧٩/٦١٤) .

(٢) عبيد الله بن عمر بن علي أبو القاسم المقرئ الفقيه الفامي البغدادي ، ابن البقال ، قال الخطيب : كان فقيها ثقة . توفي سنة (٤١٥هـ) . ينظر : تاريخ بغداد ١٠ / ٣٨٢ ، وتاريخ الإسلام (حوادث ووفيات سنة (٤٠١هـ - ٤٢٠هـ) ص ٣٨٠ .

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٣٢٤) من طريق علي بن عبد الله به .

(٤) مسلم (١٧٧/٦١٣) .

فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ^(١) .

١٧٧٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو محمد أحمد بن

عبد الله المزني، أخبرنا علي بن محمد بن عيسى، أخبرنا أبو اليمان، أخبرني

شعيب، عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة قالت: أعتَمَ

رسول الله ﷺ بالعتمة حتى ناداه عمرُ فقال: الصلاة، نام النساءُ والصبيانُ.

فخرج رسول الله ﷺ فقال: «ما ينتظرها أحدٌ من أهل الأرض غيركم». ولا يصلي

[١٨٦/١] يومئذٍ إلا بالمدينة، وكانوا يصلون العتمة فيما بين أن يغيب شفق

الليل إلى ثلث الليل الأول^(٢). رواه البخاري عن أبي اليمان، وكذلك أخرجه

من حديث صالح بن كيسان عن الزهري^(٣).

ومن قال بالقول الثاني احتج بما:

١٧٧٥- أخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار،

حدثنا تمام، حدثنا أبو عمر^(٤) الحوضي، حدثنا همام بن يحيى، حدثنا قتادة،

عن أبي أيوب العتكي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله

ﷺ. فذكر الحديث قال فيه: «وقت صلاة العشاء إلى نصف الليل»^(٥). أخرجه

(١) تقدم في (١٧٥٥).

(٢) أخرجه النسائي (٥٣٤) من طريق شعيب به. وأحمد (٢٤٠٥٩)، ومسلم (٦٣٨/٢١٨)، والنسائي

(٤٨١) من طريق الزهري به.

(٣) البخاري (٨٦٢، ٥٦٩).

(٤) في س، م: «عمرو».

(٥) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٩٧٤) من طريق أبي عمر به. وأحمد (٦٩٦٦) من طريق همام به.

مسلمٌ في «الصحيح» من حديثِ هَمَّامٍ وَغَيْرِهِ عن قَتَادَةَ، وَقَالَ في الحديثِ :
«إلى نِصْفِ اللَّيْلِ الأَوْسَطِ»^(١). وفي حديثِ هِشَامٍ عن قَتَادَةَ : «فَإِذَا صَلَّيْتُمُ العِشَاءَ
فإنَّهُ وقتٌ إلى نِصْفِ اللَّيْلِ»^(٢).

١٧٧٦- أخبرنا أبو طاهرٍ الفقيه، أخبرنا أبو طاهرٍ محمدُ بنُ الحسنِ
المُحمَّدِ ابادي، أخبرنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللّهِ السَّعْدِيُّ، أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ،
أخبرنا حميدُ الطَّوِيلُ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، أَنَّهُ سُئِلَ هلِ اصْطَنَعَ رسولُ اللّهِ ﷺ
خاتَمًا؟ فقال: نَعَمْ، أحرَّ الصَّلَاةَ صَلاةَ العِشَاءِ ذاتَ لَيْلَةٍ إلى شَطْرِ اللَّيْلِ، فلَمَّا
صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بوجهِه فقال: «النَّاسُ قَدِ صَلَّوْا وَرَقَدُوا، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا في صَلاةٍ
مُنْذُ انتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ». فكأنِّي أنظرُ إلى وَبَيْصِ^(٣) خاتَمِهِ^(٤). رواه البخاريُّ في
٣٧٥/١ «الصحيح» عن عبدِ اللّهِ بنِ مُنِيرٍ/ عن يزيدِ بنِ هارونَ^(٥).

١٧٧٧- أخبرنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحسنِ بنِ فُورَكَ، أخبرنا عبدُ اللّهِ بنُ
جَعْفَرٍ، حدثنا يونسُ بنُ حَبِيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا قُرَّةُ (ح) وأخبرنا أبو
عبدِ اللّهِ الحافظُ، حدثنا عليُّ بنُ محمدِ بنِ سَخْتَوِيَه، حدثنا أبو عمرو أحمدُ
ابنُ نصرٍ وعبدُ اللّهِ بنُ محمدٍ قالا: حدثنا عبدُ اللّهِ بنُ الصَّبَّاحِ العَطَّارُ، حدثنا

(١) مسلم (٦١٢/١٧٣، ١٧٤).

(٢) تقدم في (١٧٥٧).

(٣) الوبيص: البريق. النهاية ١٤٦/٥.

(٤) أخرجه أحمد (١٣٠٦٩) عن يزيد بن هارون به. والنسائي (٥٣٩)، وابن ماجه (٦٩٢) من طريق

حميد به.

(٥) البخاري (٨٤٧).

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَظَرْنَا^(١) النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ حَتَّى كَانَ قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ اللَّيْلِ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى. قَالَ: فَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى وَبِصْرِ خَاتِمِهِ حَلَقَةٌ فِضَّةٌ. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ: حَتَّى مَضَى شَطْرُ اللَّيْلِ. وَالْبَاقِي بِمَعْنَاهُ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّبَّاحِ^(٣).

١٧٧٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سُئِلَ: هَلْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَقَدْ كَادَ يَذْهَبُ شَطْرُ اللَّيْلِ أَوْ عِنْدَ شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ». قَالَ أَنَسٌ: كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى وَبِصْرِ خَاتِمِهِ مِنْ فِضَّةٍ. وَأَشَارَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى [١٨٦/١] وَوَصَفَ^(٤).

١٧٧٩- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنِ أَبِي طَاهِرٍ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ^(٥).

(١) نظرنا: انتظرنا. مشارق الأنوار ١٢/٢.

(٢) الطيالسي (٢١٠٨)، ومن طريقه النسائي (٥٢١٧). وأخرجه المصنف في الشعب (٦٣٧٢) من طريق قرّة به.

(٣) مسلم (٦٤٠).

(٤) المصنف في الشعب (٦٣٧١). وأخرجه أحمد (١٣٨١٩)، وعبد بن حميد (١٢٩٠) من طريق حماد به.

(٥) في م: «زيد». وينظر تهذيب الكمال ٢٥٧/٤.

العمِّي، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، عن ثابتٍ، أنَّهم سألوا أنسَ بنَ مالكٍ عن خاتمِ رسولِ اللهِ ﷺ. فذكره بمعناه إلا أنه قال: ورَفَعَ إصْبَعَهُ اليُسْرَى الخِنْصَرَ^(١). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن أبي بكرِ ابنِ نافعٍ^(٢).

١٧٨٠- أخبرنا أبو زكريا ابنُ أبي إسحاق المُرزُقي، أخبرنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ إسحاق بنِ إبراهيمِ ابنِ^(٣) الخُراسانيِّ العَدْلُ، حدثنا يحيى يَعْنِي ابنَ جَعْفَرِ بنِ الزُّبَيْرِ قَانِ، أخبرنا عليُّ بنُ عاصِمٍ، أخبرنا داوُدُ بنُ أبي هِنْدٍ، عن أبي نَضْرَةَ، عن أبي سعيدٍ قال: أَخَّرَ رسولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ العِشَاءِ الآخِرَةَ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي الصَّلَاةِ مَا انْتَهَرْتُمُوهَا، وَلَوْلَا كِبَرُ الكَبِيرِ وَضعُ الضَّعِيفِ» - أَحْسِبُهُ قَالَ: «وَذُو الحَاجَةِ - لِأَخْرَثُ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ». وَهَكَذَا رَوَاهُ بَشْرُ بنُ المُفَضَّلِ وَغَيْرُهُ عَنِ داوُدَ بنِ أَبِي هِنْدٍ^(٤).

وخالفتهم أبو معاوية الضَّريرُ عن داوُدَ فقال: عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ:

١٧٨١- أخبرنا أبو محمدِ ابنِ يوسُفَ الأصبهانيِّ، أخبرنا أبو سعيدِ ابنِ

(١) أخرجه النسائي (٥٢٨٥) عن أبي بكر ابن نافع به. والمصنف في الشعب (٦٣٧٠) من طريق أحمد بن سلمة به.

(٢) مسلم (٢٢٢/٦٤٠).

(٣) ليست في: د.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٢٢) من طريق بشر به. وأحمد (١١٠١٥)، وابن خزيمة (٣٤٥) من طريق ابن أبي عدي. والنسائي (٥٣٨)، وابن ماجه (٦٩٣) من طريق عبد الوارث وعبد الأعلى كلهم عن داود به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٠٧).

الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا أبو معاوية، عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبد الله قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ الْعِشَاءَ، فَقَالَ: «صَلُّوا وَرَقَدُوا وَأَنْتُمْ تَنْتَظِرُونَهَا، أَمَا إِنَّكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرْتُمُوهَا، وَلَوْلَا ضَعْفُ الضَّعِيفِ وَكِبَرُ الْكَبِيرِ لَأَخَّرْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ»^(١).

وفى رواية أم كلثوم بنت أبي بكر عن عائشة في هذه القصة: حَتَّى ذَهَبَ عَامَّةُ اللَّيْلِ، وَحَتَّى نَامَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ^(٢). وفى حديث أبي موسى الأشعري: حَتَّى ابْهَارَ اللَّيْلِ^(٣). وفى حديث ابن عباس: حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا^(٤). وفى رواية الحكم بن عتيبة عن نافع عن ابن عمر: فَخَرَجَ عَلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ بَعْدَهُ^(٥). وفى حديث أبي المنهال عن أبي بركة الأسلمي: وَكَانَ لَا يُبَالِي بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ. ثم قال: إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ. وَقَالَ مُعَاذٌ: قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ لَقِيْتُهُ مَرَّةً فَقَالَ: أَوْ ثُلُثِ اللَّيْلِ. وَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ شُعْبَةَ: إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ. وَقَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ: إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ^(٦).

-
- (١) أخرجه عبد بن حميد (١٠٧٦)، وابن حبان (١٥٢٩)، وأبو يعلى (١٩٣٩) من طريق أبي معاوية به.
 (٢) سيأتي في (٢١٤٦).
 (٣) أخرجه البخاري (٥٦٧)، ومسلم (٢٢٤/٦٤١). وينظر الكلام على قوله: ابهار الليل. في (١٠١٦).
 (٤) سيأتي في (٢١٤٣).
 (٥) سيأتي في (٢١٤٥).
 (٦) أخرجه أحمد (١٩٨٠٠)، ومسلم (٢٣٧/٦٤٧).

١٧٨٢- وأخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدِ بنِ عليِّ المُقرئِ، أخبرنا الحسنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقِ الإسفرايينيِّ، حدثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ القاضي، حدثنا أبو موسى، حدثنا محمدُ بنُ فضيلِ بنِ غزوانَ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ صَلَاةِ الظُّهْرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَدْخُلُ وَقْتُ العَصْرِ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ العَصْرِ حِينَ يَدْخُلُ [١/١٨٧] وَقْتُهَا، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَصْفَرُ الشَّمْسُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ المَغْرِبِ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَغِيبُ الأُفُقُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ العِشَاءِ حِينَ يَغِيبُ الأُفُقُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ يَنْتَصِفُ اللَّيْلُ، وَإِنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الفَجْرِ حِينَ يَطْلُعُ الفَجْرُ، وَإِنَّ آخِرَ وَقْتِهَا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ»^(١).

أخبرنا أبو عبد الله الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ قال: سَمِعْتُ العَبَّاسَ بنَ محمدِ الدُّورِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بنَ مَعِينٍ يُضَعِّفُ حَدِيثَ مُحَمَّدِ بنِ فَضَيْلٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ. أَحْسِبُ يَحْيَى يُرِيدُ: «إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا». وَقَالَ: إِنَّمَا يُرَوَى عَنِ الأَعْمَشِ عَنِ مُجَاهِدٍ^(٢). وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنَ «التَّارِيخِ»: حَدِيثُ الأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلًا وَآخِرًا». رَوَاهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ عَنِ مُجَاهِدٍ مُرْسَلًا^(٣).

(١) أخرجه أحمد (٧١٧٢)، والترمذي (١٥١) من طريق محمد بن فضيل به .

(٢) تاريخ ابن معين برواية الدورى ٣/٣٩٣ (١٩٠٩) .

(٣) تاريخ ابن معين برواية الدورى ٤/٦٦ (٣١٧٥) .

قال الشيخ: وبمعناه ذكره البخاري رحمه الله تعالى^(١).

١٧٨٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن أحمد بن النضر، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن الأعمش، عن مجاهد قال: كان يقال: إن للصلاة أولاً وآخرًا. فذكره^(٢).
وكذلك رواه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفزاري وأبو زبيد عبثر بن القاسم عن الأعمش عن مجاهد^(٣).

١٧٨٤- وأخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد، أخبرنا الحسين بن يحيى بن عياش القطان، أخبرنا أبو الأشعث، حدثنا محمد ابن عبد الرحمن الطفاوي، حدثنا أيوب، عن محمد بن سيرين، عن مجاهد كان يقول: انظروا، يوافق حديثي ما سمعتم من الكتاب أن عمر رضي الله عنه كتب إلى أبي موسى الأشعري، أن صلوا الظهر حين ترتفع الشمس، يعني تزول، واصلوا العصر والشمس بيضاء نقيّة، واصلوا المغرب حين تغيب الشمس، واصلوا العشاء إلى نصف الليل الأول، واصلوا الصبح بغلس أو بسواد، وأطيلوا القراءة.

(١) ذكره الترمذي عنه عقب حديث (١٥١).

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء ٤/١١٩، والدارقطني ١/٢٦٢ من طريق محمد بن أحمد به.

(٣) أخرجه الترمذي عقب حديث (١٥١) من طريق أبي إسحاق به. والدارقطني ١/٢٦٢ من طريق عبثر

باب آخر وقت الجواز لصلاة العشاء

رَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: وَقْتُ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ^(١).
 وَعَنْهُ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي الْمَرَأَةِ تَطْهَرُ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ:
 صَلَّتِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ^(٢). وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: مَا إِفْرَاطُ
 صَلَاةِ الْعِشَاءِ؟ قَالَ: طُلُوعُ الْفَجْرِ^(٣). وَرَوَيْنَا عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَعْتَمَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ بِالْعِشَاءِ حَتَّى ذَهَبَ عَامَّةُ اللَّيْلِ، وَحَتَّى^(٤) نَامَ أَهْلُ
 الْمَسْجِدِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْهِمْ فَصَلَّى بِهِمْ وَقَالَ: «إِنَّهُ لَوْ قُتِلَ لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي». وَهَذَا يَرُدُّ فِي بَابِ تَأْخِيرِ الْعِشَاءِ^(٥).

١٧٨٥- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ [١/١٨٧ظ] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ،
 أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ^(٦) الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ
 الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنِي ثَابِتُ
 الْبُنَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ
 قَالَ: «لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ فِي الْأَوْسَطِ (٩٧٧).

(٢) سَيَأْتِي فِي (١٨٣٦، ١٨٣٧) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِي ١/١٥٩.

(٤) فِي س، م: «قَدْ».

(٥) سَيَأْتِي فِي (٢١٤٦).

(٦) فِي م: «الْحَسَنُ». وَيَنْظُرُ سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ١٥/٣١٨.

الأخرى»^(١). رواه مسلم بن الحجاج في «الصحیح» عن شيبان عن سليمان بن المغيرة^(٢).

باب : السنة في تسمية صلاة الصبح بالفجر والصبح

قال الله تعالى: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]. ورؤينا عن أبي هريرة ما دل على أنه أراد به صلاة الفجر^(٣).

وقال رسول الله ﷺ: «من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح». وذلك / قد مضى بإسناده^(٤).

باب أول وقت صلاة الصبح

١٧٨٦- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، أخبرنا حاجب بن أحمد، حدثنا عبد الله بن هاشم، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن حكيم بن حكيم، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أمني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين».

(١) المصنف في الصغرى (٩٦٩)، والمعرفة (٩٨٦)، والدلائل ٤/ ٢٨٢. وأخرجه أبو داود (٤٤١)، والنسائي (٦١٦) من طريق سليمان بن المغيرة به. وأحمد (٣٢٩٧)، والترمذي (١٧٧)، وابن ماجه (٦٩٨)، وابن خزيمة (٤١٠، ٩٨٩) من طريق ثابت به.

(٢) مسلم (٣١١/٦٨١).

(٣) تقدم في (١٧٠٢).

(٤) تقدم في (١٧٣٩).

فذكر الحديث، قال فيه في المرّة الأولى: «وَصَلَّى بِي الْفَجْرَ حِينَ حَرَّمَ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ عَلَى الصَّائِمِ». وَقَالَ فِي الْمَرَّةِ الْآخِرَةِ: «وَصَلَّى بِي الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ»^(١).
 ورؤينا في حديث وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله في هذه القصة قال: ثم جاءه، يعنى: جبريل عليه السلام رسول الله ﷺ، حين سَطَعَ الْفَجْرُ لِلصُّبْحِ وَقَالَ: قُمْ يَا مُحَمَّدُ فَصَلِّ. فَقَامَ فَصَلَّى الصُّبْحَ. وَقَالَ فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ: حِينَ أَسْفَرَ جِدًّا^(٢).

بَابُ : الْفَجْرُ فَجْرَانِ ، وَدُخُولُ وَقْتِ الصُّبْحِ بِطُلُوعِ الْآخِرِ مِنْهُمَا

١٧٨٧- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن حاتم الداربردي بمرو، حدثنا عبد الله بن روح المدائني، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «الْفَجْرُ فَجْرَانِ؛ فَأَمَّا الْفَجْرُ الَّذِي يَكُونُ كَذَنْبِ السَّرْحَانِ^(٣) فَلَا يُحِلُّ الصَّلَاةَ وَلَا يُحَرِّمُ الطَّعَامَ، وَأَمَّا الَّذِي يَذْهَبُ مُسْتَيْلًا فِي الْأُفُقِ فَإِنَّهُ يُحِلُّ الصَّلَاةَ وَيُحَرِّمُ الطَّعَامَ». هَكَذَا رَوَى [١/١٨٨] بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَوْصُولًا^(٤).

وَرَوَى مُرْسَلًا وَهُوَ أَصَحُّ:

(١) تقدم في (١٧٢٣).

(٢) تقدم في (١٧٤٢).

(٣) السرحان: الذئب، وإنما يشبه بذئب السرحان لأنه مستدق صاعد في غير اعتراض، وهو الفجر

الكاذب الذي لا يحل شيئاً ولا يحرمه. غريب الحديث لابن قتيبة ١/١٧٤.

(٤) الحاكم ١/١٩١، وقال: إسناده صحيح. ووافقه الذهبي.

١٧٨٨- أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق، حدثنا عمر بن حفص، حدثنا عاصم بن عليّ. قال: وحدّثنا أبو نصر أحمد بن سهل، حدثنا صالح بن محمد، حدثنا علي بن الجعد قالوا: أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «الفجر فجران». فذكر الحديث مثله سواء^(١).

وروى من وجه آخر مُسنَدًا وموقوفًا:

١٧٨٩- أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا أبو الحسين^(٢) أحمد بن عثمان بن يحيى الأدمي، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن مرزوق الطبري، حدثنا عمرو بن محمد يعني الناقد، حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «الفجر فجران؛ فجرٌ يحلُّ فيه الطَّعامُ ويحرُمُ فيه الصَّلَاةُ، وفجرٌ يحلُّ فيه الصَّلَاةُ ويحرُمُ فيه الطَّعامُ»^(٣). هكذا رواه أبو أحمد مُسنَدًا.

ورواه غيره موقوفًا، والموقوفُ أصحُّ:

(١) أخرجه الدارقطني ٢٦٨/١ من طريق ابن أبي ذئب به.

(٢) في م: «الحسن». وينظر سير أعلام النبلاء ٥٦٨/١٥.

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٣٥٦، ١٩٢٧) من طريق أبي أحمد الزبيري به. وسيأتي في (٨٠٨٣) من طريق

أحمد بن عبد الرحمن به. وفي (٢١٨١) من طريق عمرو الناقد به.

١٧٩٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا:
 حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين
 ابن حفص، عن سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: الفجر
 فجران؛ فجرٌ يطلع بليلٍ يحلُّ فيه الطعام والشراب ولا يحلُّ فيه الصلاة، وفجرٌ
 يحلُّ فيه الصلاة ويحرم فيه الطعام والشراب، وهو الذي ينتشر على رؤوس
 الجبال^(١).

باب آخر وقت الاختيار لصلاة الصبح

١٧٩١- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو طاهر محمد بن الحسن
 المحمَّد ابادي، أخبرنا إبراهيم بن عبد الله السعدي، أخبرنا يزيد بن هارون،
 حدثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك، أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن
 وقت صلاة الفجر، / فأمر بلالاً فأذن حين طلع الفجر، ثم أقام فصلى، فلما
 كان من الغد آخر حتى أسفر، ثم أمره أن يقيم فأقام فصلى، ثم دعا الرجل
 فقال: «أشهدت الصلاة أمس واليوم؟». قال: نعم. قال: «ما بين هذا وهذا
 وقت»^(٢).

ورؤينا معناه في حديث بُريدة بن الحُصيب عن النبي ﷺ، وهو حديثٌ
 صحيح^(٣).

(١) أخرجه عبد الرزاق (٤٧٦٥) عن ابن جريج به .

(٢) أخرجه أحمد (١٢٢١٩)، والنسائي (٦٤٢) من طريق يزيد بن هارون به .

(٣) تقدم في (١٧٧٣).

باب آخر وقت الجواز لصلاة الصبح

١٧٩٢- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّفَّارُ، حدثنا تَمَّتَمُ مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، حدثنا أبو عمر^(١) الحَوْضِيُّ، حدثنا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حدثنا قَتَادَةُ، عن أبي أيوب، عن [١/١٨٨ ظ] عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ فذكر الحديث قال فيه: «ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس، فإذا طلعت الشمس^(٢)، فإنها تطلع بين قرني شيطان»^(٣).

أخرجه مسلم عن أحمد بن إبراهيم الدورقي، عن عبد الصمد، عن همام إلا أنه قال: «فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة فإنها تطلع بين قرني شيطان»^(٤).

١٧٩٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الصمد، يعني ابن عبد الوارث، حدثنا همام. فذكره بإسناده^(٥).

(١) في م: «عمرو».

(٢) بعده في س، م: «فأمسك عن الصلاة».

(٣) تقدم في (١٧٢٨) مقتصرًا على ذكر صلاة الظهر والعصر.

(٤) مسلم (٦١٢/١٧٣).

(٥) أحمد (٦٩٦٦).

باب إدراك صلاة الصبح بإدراك ركعة منها

١٧٩٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكى وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك يونس بن يزيد. وأخبرنا أبو عبد الله، حدثنا محمد بن يعقوب يعنى الشيباني الحافظ، حدثنا تميم بن محمد، حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أن عروة بن الزبير حدثه عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أدرك من العصر سجدة قبل أن تغرب الشمس، أو من الصبح قبل أن تطلع الشمس، فقد أدركها»^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن حرملة وزاد في الحديث: والسجدة إنما هي الركعة^(٢).

١٧٩٥- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل ببغداد، أخبرنا أبو علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار، حدثنا عباس الدوري، حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا عبيد الله بن عمر^(٣) (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو الوليد، حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا عبيد الله، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي

(١) أخرجه ابن ماجه (٧٠٠) عن حرملة به. وأحمد (٢٤٤٨٩)، والنسائي (٥٥١) من طريق يونس به.

(٢) مسلم (١٦٤/٦٠٩).

(٣) في م: «عمرو».

هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَهَا كُلَّهَا»^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن محمد بن المثنى^(٢).

بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهَا لَا تَبْطُلُ بِطُلُوعِ الشَّمْسِ فِيهَا

١٧٩٦- أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي المحاربي بالكوفة، حدثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم، حدثنا محمد بن الحسين ابن أبي الحنين^(٣)، حدثنا الفضل يعني ابن دكين، حدثنا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ أَوَّلَ سَجْدَةٍ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ، وَإِذَا أَدْرَكَ أَوَّلَ سَجْدَةٍ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيَتِمَّ صَلَاتَهُ»^(٤). رواه البخاري في «الصحیح» عن أبي نعيم الفضل بن دكين^(٥).

١٧٩٧- أخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر ابن ابنة يحيى بن منصور القاضي، حدثنا جدّي^(٦) أحمد بن سلمة، حدثنا قتيبة [١٨٩/١] بن سعيد

(١) أخرجه أحمد (٨٨٨٣) عن محمد بن عبيد به. والنسائي (٥٥٤) من طريق عبيد الله به. والترمذي

(٥٢٤)، وابن خزيمة (١٨٤٨) من طريق الزهري به. وسيأتي في (١٨٣٤، ٢٦١١، ٥٧٩٩).

(٢) مسلم (٦٠٧).

(٣) في م: «الحسين».

(٤) أخرجه النسائي (٥١٥) من طريق أبي نعيم به. وأحمد (٧٤٥٨) من طريق يحيى بنحوه.

(٥) البخاري (٥٥٦).

(٦) بعده في م: «ثنا» خطأ.

الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ (ح) قَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ وَبُسْرِ بْنِ / سَعِيدٍ وَعَنِ الْأَعْرَجِ، يُحَدِّثُونَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ^(١) وَرَكْعَةً بَعْدَ مَا تَطْلُعُ^(٢) الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا^(٣)»، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ وَثَلَاثًا بَعْدَ مَا تَغْرُبُ فَقَدْ أَدْرَكَهَا^(٤)» .

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الزَّنَجِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنِ الْأَعْرَجِ وَعَطَاءِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ .

١٧٩٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْبَخْتَرِيِّ الرَّزَازِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ شَاكِرٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: سُئِلَ قَتَادَةُ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى رَكْعَةً ثُمَّ طَلَعَ قَرْنُ الشَّمْسِ، قَالَ: فَقَالَ: حَدَّثَنِي خِلَاسٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يُتِمُّ صَلَاتَهُ»^(٥) .

(١ - ١) ليس في: س .

(٢ - ٢) في س، م: «فقد أدرك الصبح» .

(٣) في س، م: «أدرك العصر» .

(٤) أخرجه ابن ماجه (٦٩٩)، وابن خزيمة (٩٨٥) من طريق الدراوردي به. وتقدم في (١٧٣٩) .

(٥) أخرجه أحمد (١٠٣٥٩) عن عفان به. والنسائي في الكبرى (٤٦٤) من طريق همام به .

١٧٩٩- أخبرنا أبو نصرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ إسماعيلَ البزازُ بالطَّابِرَانِ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ منصورِ الطَّوسِيّ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الصَّائغُ، حدثنا رَوْحٌ، حدثنا سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ، عن قَتَادَةَ، عن خِلاصٍ، عن أبي رَافِعٍ، عن أبي هريرةَ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَطَلَعَتْ فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى»^(١).

١٨٠٠- أخبرنا أبو الحسنِ^(٢) عليُّ بنُ محمدٍ المُقْرِيّ المِهْرَجَانِيُّ بها، أخبرنا الحسنُ^(٢) بنُ محمدٍ بنِ إسحاقٍ، حدثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ القاضي، حدثنا محمدُ بنُ أبي بكرٍ، حدثنا مُعَاذُ بنُ هِشَامٍ، حدثنا أبي، عن قَتَادَةَ، عن عَزْرَةَ بنِ تَمِيمٍ، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى»^(٣).

١٨٠١- أخبرنا أبو الحسنِ ابنُ أبي المَعْرُوفِ الفقيهُ، أخبرنا أبو سعيدِ عبدِ اللَّهِ بنُ محمدٍ بنِ عبدِ الوَهَّابِ الرَّازِيّ، حدثنا محمدُ بنُ أيُّوبَ، حدثنا مُسْلِمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا هِشَامٌ، حدثنا قَتَادَةُ، عن أنسٍ قال: صَلَّى بِنَا أَبُو بَكْرٍ صَلَاةَ الصُّبْحِ فَقَرَأَ «آلَ عِمْرَانَ» فَقَالُوا: كَادَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ. قال: لَوْ طَلَعَتْ لَمْ تَجِدْنَا غَافِلِينَ^(٤).

(١) أخرجه أحمد (١٠٣٣٩) عن روح به.

(٢ - ٢) سقط من: س، م.

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (٤٦٣) من طريق معاذ بن هشام به.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٢٧١٢)، والطحاوي في شرح المعاني ١/١٨١ من طريق قتادة به.

١٨٠٢- أخبرنا أبو محمد ابن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا أبو معاوية، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي قال: صَلَّىتُ خَلْفَ عَمْرٍو ﷺ الْفَجْرَ، فَمَا سَلَّمَ حَتَّى ظَنَّ الرَّجَالُ ذَوُو الْعُقُولِ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، كَادَتْ الشَّمْسُ تَطْلُعُ. قَالَ: فَتَكَلَّمْتُ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ. فَقُلْتُ: أَيُّ شَيْءٍ قَالَ؟ فَقَالُوا: قَالَ: لَوْ طَلَعَتْ^(١) لَمْ تَجِدْنَا غَافِلِينَ^(٢).

بَابُ مُرَاعَاةِ أَدِلَّةِ الْمَوَاقِيتِ

١٨٠٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق وعلي بن حمشاذ قالا: حدثنا بشر بن موسى، حدثنا عبد الجبار بن العلاء العطار بمكة، حدثنا سفيان بن عيينة، عن مسعر، عن إبراهيم السكسكي، عن ابن أبي أوفى قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ خِيَارَ عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ يُرَاعُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ وَالْأُظْلَةَ [١/١٨٩ ظ] لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٣). تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَلَاءِ بِإِسْنَادِهِ هَكَذَا، وَهُوَ ثِقَّةٌ.

١٨٠٤- وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ،

(١) بعده في س، م: «الشمس».

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٢٧١٧) من طريق عاصم به.

(٣) الحاكم ١/٥١، وصححه، ووافقه الذهبي. وأخرجه الطبراني في الدعاء (١٨٧٦)، والبيهقي في شرح السنة (٣٩٨) من طريق عبد الجبار به. وينظر الصحيحة (٣٤٤٠).

أخبرنا مسعرٌ، عن إبراهيم السكسكي، حدثني أصحابنا، عن أبي الدرداء أنه قال: **إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ الَّذِينَ يُحِبُّونَ اللَّهَ، وَيُحِبُّونَ اللَّهَ إِلَى النَّاسِ، وَالَّذِينَ يُرَاعُونَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ وَالْأُظْلَةَ لِذِكْرِ اللَّهِ^(١).**

وروى موقوفاً على أبي هريرة في معناه:

١٨٠٥- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث، أخبرنا أبو محمد ابن حيان،

أخبرنا ابن أبي عاصم، حدثنا محمد بن أحمد أبو يوسف، حدثنا محمد بن سلمة، عن واصل، ^(٢) عن أبي ^(٢) أيوب الأسواري، عن أبي هريرة قال: **ألا إن**

خيار أمة محمد ﷺ الذين يُرَاعُونَ الشَّمْسَ / وَالْقَمَرَ^(٣) لِمَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ . ٣٨٠/١

بابُ السَّنَةِ فِي الْأَذَانِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ

١٨٠٦- أخبرنا الفقيه أبو الحسن محمد بن يعقوب بن أحمد بن يعقوب

بالتَّابِرَانِ، أخبرنا أبو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ الْفَقِيهِ، حدثنا عثمان

ابن سعيد، حدثنا القَعْنَبِيُّ فيما قرأ على مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن

عبد الله، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: **«إِنَّ بِلَاً يُنَادِي بَلِيلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا**

حَتَّى يُنَادِيَ ابْنَ أُمَّ مَكْتُومٍ». قال ابن شهاب: وكان ابن أم مكتوم رجلاً أعمى لا

يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: **أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ^(٤)**. رواه البخاري في «الصحيح» عن

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٧٤٦)، والحاكم ٥١/١ من طريق مسعر به .

(٢-٢) في م: «بن» .

(٣) بعده في س، م: «والنجوم» .

(٤) أخرجه المصنف في المعرفة (٥٣٩) من طريق أبي النضر به. وأحمد (٤٥٥١)، وابن خزيمة =

القَعْنَبِيُّ^(١)، وأرسله الشَّافِعِيُّ وجماعةٌ مِنَ الرِّوَاةِ عن مالك^(٢)، والحديثُ في الأصلِ مَوْصُولٌ، وقد وصله جماعةٌ عن مالكٍ مِنْهُمْ ابنُ وهبٍ وروحُ بنُ عبادةٍ وعبدُ الرزاقِ^(٣) وكاملُ بنُ طلحةَ، ووصله أيضاً جماعةٌ عن الزُّهْرِيِّ^(٤).

١٨٠٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظُ وأبو سعيدٍ محمدُ بنُ موسى قالوا:

حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا الربيعُ بنُ سليمانَ، حدثنا عبدُ الله ابنُ وهبٍ: قال أخبرني يونسُ والليثُ بنُ سعدٍ، عن ابنِ شِهَابٍ، عن سالمٍ، عن عبدِ الله بنِ عمرَ قال: سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ بِلَالَ يُؤذِّنُ بَلِيلٌ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ». قال يونسُ في الحديثِ: وكان ابنُ أمِّ مَكْتُومٍ هو الأعمى الذي أنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ فيه: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾. كان يُؤذِّنُ مَعَ بِلَالٍ. قال سالمٌ: وكان رجلاً ضَرِيرَ البَصَرِ ولم يكن يُؤذِّنُ حَتَّى يقولَ له النَّاسُ حينَ يَنْظُرُونَ إلى بُزُوعِ الفَجْرِ: أذَّن^(٥). رواه مسلمٌ في «الصحیح»

= (٤٠١) من طريق الزهري به. وسيأتي في (٢٠٢٧).

(١) البخارى (٦١٧).

(٢) الشافعى ٨٣/١، والموطأ برواية يحيى بن يحيى ٧٤/١، وبرواية محمد بن الحسن (٣٤٨)، وبرواية أبى مصعب (٢٠٢).

(٣) عبد الرزاق (١٨٨٥).

(٤) أخرجه أحمد (٦٠٥١) عن عبد العزيز بن الماجشون. والدارمى (١٢٢٦) عن ابن عينة كلاهما عن الزهري به.

(٥) المصنف فى الصغرى (٢٩٠). والترمذى (٢٠٣)، والنسائى (٦٣٨) من طريق الليث به.

عن يَحْيَى بنِ يَحْيَى عن اللَّيْثِ، وَعَنْ [١/١٩٠] حَرَمَلَةَ عن ابنِ وهبٍ دونَ القِصَّةِ^(١).

١٨٠٨- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرنا أحمدُ بنُ سلمانَ النَّجَّادُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضي، حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن مالكٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إِنَّ بِلَالًا يُنَادِي بَلِيلٍ، فَكُلُوا واشربوا حَتَّى يُنَادِيَ ابنُ أُمِّ مَكْتومٍ»^(٢). رواه البخاريُّ في «الصحیح» عن عبدِ اللهِ بنِ يوسفَ عن مالكٍ^(٣).

١٨٠٩- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدٍ بنِ عليِّ المُقَرِّئِ، أخبرنا الحسنُ بنُ محمدٍ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ القاضي، حدثنا أبو الرِّبيعِ، حدثنا حمَّادُ بنُ زيدٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ سَوادَةَ القُشَيْرِيُّ، عن أبيه، عن سَمْرَةَ بنِ جُنْدُبٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا يَغُرَّنْكُمْ مِنْ سُحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ وَلَا بِيَاضُ الْأَفُقِ الْمُسْتَطِيلُ حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا»^(٤). وَحَكَاهُ حَمَّادٌ بِيَدِهِ، يَعْنِي مُعْتَرِضًا. رواه مسلمٌ في «الصحیح» عن أبي الرِّبيعِ^(٥).

(١) مسلم (١٠٩٢/٣٦، ٣٧).

(٢) مالك ١/٧٤، ومن طريقه أحمد (٥٣١٦)، والنسائي (٦٣٧).

(٣) البخاري (٦٢٠).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٣٤٨) من طريق حماد به. وأحمد (٢٠١٤٩)، وابن خزيمة (١٩٢٩) من طريق

عبد الله بن سوادة به. والترمذي (٧٠٦)، والنسائي (٢١٧١) من طريق سوادة به.

(٥) مسلم (١٠٩٤/٤٣).

١٨١٠- أخبرنا أبو الحسين^(١) ابن الفضل القَطَّانُ ببغداد، أخبرنا عبدُ الله

ابنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُويَه، حدثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حدثنا / أبو عبد الرحمن ٣٨١/١

يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْمُقْرِيَّ (ح) وأخبرنا أبو أحمدَ الحسينُ بنُ عَلُوسَا

بأسدِ اَبَاذَ هَمْدَانَ^(٢)، أخبرنا أحمدُ بنُ جَعْفَرِ القَطِيعِيِّ، أخبرنا أبو عليٍّ بشرُ بنُ

موسَى الأَسَدِيِّ، حدثنا عبدُ الله بنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيَّ، حدثنا عبدُ الرحمن بنُ

زيادٍ، حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ نَعِيمِ الحَضْرَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ زِيَادَ بْنَ الحَارِثِ

الصُّدَائِيَّ يُحَدِّثُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَبَايَعْتُهُ عَلَى الإِسْلَامِ. وَذَكَرَ حَدِيثًا

طَوِيلًا قَالَ: فَلَمَّا كَانَ أَذَانُ صَلَاةِ الصُّبْحِ أَمَرَنِي فَأَذَنْتُ فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَقِيمُ يَا

رَسُولَ اللَّهِ؟ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى نَاحِيَةِ المَشْرِقِ إِلَى الفَجْرِ،

فَيَقُولُ: «لا». حَتَّى إِذَا طَلَعَ الفَجْرُ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَبَرَّزَ ثُمَّ انصَرَفَ إِلَيَّ

وَقَدْ تَلَا حَقَّ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «هَلْ مِنْ مَاءٍ يَا أَخَا صُدَائِي؟». فَقُلْتُ: لا، إِلا شَيْءٌ

قَلِيلٌ لا يَكْفِيكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْعَلْهُ فِي إِنَاءٍ ثُمَّ اثْبِتِي بِهِ». فَفَعَلْتُ فَوَضَعَ كَفَّهُ

فِي المَاءِ، قَالَ الصُّدَائِيُّ: فَرَأَيْتُ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِهِ عَيْنًا تَفُورُ. فَقَالَ لِي

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنِّي اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي لَسَقَيْنَا وَأَسَقَيْنَا، نَادٍ بِأَصْحَابِي مَنْ كَانَ لَهُ

حَاجَةٌ فِي المَاءِ». فَنَادَيْتُ فِيهِمْ فَأَخَذَ مَنْ أَرَادَ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى

الصَّلَاةِ، فَأَرَادَ بِلَالٌ أَنْ يُقِيمَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَخَا صُدَائِي هُوَ أذْنٌ، وَمَنْ أذَّنَ

فَهُوَ يُقِيمُ». قَالَ الصُّدَائِيُّ: فَأَقَمْتُ الصَّلَاةَ^(٣). أَخْرَجَهُ أَبُو داوُدَ فِي «السَّنَنِ» عَنْ

(١) فِي م: «الحسن» .

(٢) فِي د: «همدان» .

(٣) المصنف فِي المَعْرِفَةِ (٥٦٤). وَفِي الدَّلَائِلِ ٥/٣٥٥، وَيَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ ٢/٤٩٥. وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ =

عبد الله بن مسلمة عن عبد الله بن عمر بن غانم [١/١٩٠ ظ] عن عبد الرحمن ابن زياد، مُختَصَرًا، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: لَمَّا كَانَ أَوَّلُ أَذَانِ الصُّبْحِ أَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَذَّنْتُ^(١).

بَابُ ذِكْرِ الْمَعَانِي الَّتِي يُؤذَّنُ لَهَا بِلَالٌ بَلِيلٌ

١٨١١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَصَمُّ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدِ السَّمَّانِ^(٢)، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ التَّمِيمِيُّ (ح) قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ- أَوْ قَالَ: نِدَاءُ بِلَالٍ- مِنْ سُحُورِهِ، فَإِنَّهُ يُؤذَّنُ- أَوْ قَالَ: يُنَادِي- لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ». أَوْ: «لِيَنْتَبِهَ نَائِمَكُمْ». ثُمَّ قَالَ: «لَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا». أَوْ قَالَ: «هَكَذَا حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا»^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ سَلِيمَانَ^(٤).

= (١٧٥٣٨)، وأبو داود (٥١٤)، والترمذي (١٩٩)، وابن ماجه (٧١٧) من طريق عبد الرحمن

ابن زياد به، وقال الذهبي ٣٧٥/١: وهو ضعيف. وسيأتي في (١٨٩٠).

(١) أبو داود (٥١٤).

(٢) في م: «بن اليمان». وينظر سير أعلام النبلاء ٤٤١/٩.

(٣) أحمد (٤١٤٧). وأخرجه أبو داود (٢٣٤٩)، والنسائي (٦٤١، ٢١٧٠)، وابن ماجه (١٦٩٦)، وابن

خزيمة (٤٠٢، ١٩٢٨) من طريق التيمي به.

(٤) البخاري (٦٢١، ٥٢٩٨، ٧٢٤٧).

ورواه مسلم عن زهير بن حرب عن إسماعيل ابن علية^(١).

باب القدر الذى كان بين اذان بلال وابن أم مكتوم،

ورواية من قدم اذان ابن أم مكتوم على اذان بلال

١٨١٢- أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله بن أحمد الأديب، أخبرنا أبو

بكر الإسماعيلي، أخبرنا جعفر بن محمد الفاريايى، حدثنا / إسحاق بن

موسى، حدثنا عبدة بن سليمان، حدثنا عبيد^(٢) الله بن عمر، عن القاسم بن

محمد، عن عائشة. وعن نافع، عن ابن عمر قال: كان للنبي ﷺ مؤذنان؛

بلال وابن أم مكتوم. فقال رسول الله ﷺ: «إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا

حتى يؤذن ابن أم مكتوم». قال القاسم: لم يكن بين أذانيهما إلا أن ينزل هذا

ويرقى هذا^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن إسحاق بن إبراهيم عن عبدة^(٤)،

ورواه البخارى من أوجه أخر عن عبيد الله^(٥).

١٨١٣- حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن

جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا شعبة، عن

خبيب^(٦) بن عبد الرحمن قال: حدثتني عمتي أنيسة قالت: كان بلال وابن أم

(١) مسلم (٣٩/١٠٩٣).

(٢) فى س، د: «عبد».

(٣) أخرجه أحمد (٥١٩٥)، والنسائي (٦٣٩)، وابن خزيمة (٤٠٣) من طريق عبيد الله به، وسيأتى فى (٨١٠١).

(٤) مسلم (١٠٩٢).

(٥) البخارى (٦٢٢، ٦٢٣، ١٩١٨).

(٦) فى النسخ: «حبيب». وسيأتى على الصواب فى الأسانيد التالية، وينظر تهذيب الكمال ٢٢٧/٨.

مكتوم يُؤذنانِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بِلَالَ يُؤذِّنُ بَلِيلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ». فَكُنَّا نَحْبِسُ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ عَنِ الْأَذَانِ فَنَقُولُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى تَنْسَحَرَ، كَمَا أَنْتَ حَتَّى تَنْسَحَرَ. وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَنْزَلَ هَذَا وَيَصْعَدَ هَذَا^(١). وَهَكَذَا رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ [١٩١/١] وَجَمَاعَةٌ عَنِ شُعْبَةَ^(٢).

١٨١٤- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَأَبُو عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّتِي أَنْيسَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يُنَادِي بَلِيلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ بِلَالَ»^(٣).

هَكَذَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ الرَّازِيُّ عَنْهُمَا. وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْكُدَيْمِيُّ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ كَمَا رَوَاهُ الطَّيَالِسِيُّ وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ^(٤).

وَرَوَاهُ سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَجَمَاعَةٌ بِالشُّكِّ:

١٨١٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا

(١) الطيالسي (١٧٦٦).

(٢) أخرجه المزي في تهذيب الكمال ١٣٤/٣٥ من طريق عمرو به. وابن بشكوال في غوامض الأسماء ٨٣٠/٢ من طريق خالد بن الحارث كلاهما عن شعبة به.

(٣) أخرجه الطبراني ١٩١/٢٤ (٤٨٠) من طريق أبي عمر حفص بن عمر به. وساق لفظه على الشك. وأحمد (٢٧٤٤٠)، والنسائي (٦٣٩)، وابن خزيمة (٤٠٤)، والطحاوي ١٣٨/١، وابن حبان (٣٤٧٤) من طريق خبيب به وبنحوه.

(٤) أخرجه ابن سعد ٣٦٤/٨ عن أبي الوليد به.

شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّتِي، وَكَانَتْ قَدْ حَجَّتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بِلَالَ يُؤَذِّنُ بَلِيلًا، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ». أَوْ قَالَ: «إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَذِّنُ بَلِيلًا، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ بِلَالٌ». قَالَتْ: وَكَانَ يَصْعَدُ هَذَا وَيَنْزِلُ هَذَا، فَكُنَّا نَتَعَلَّقُ بِهِ فَنَقُولُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى تَسَحَّرَ^(١).

١٨١٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ قَالَ: فَإِنْ صَحَّ رِوَايَةُ أَبِي عَمْرٍ وَغَيْرِهِ، فَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ وَبَيْنَ بِلَالٍ نُوبٌ، فَكَانَ بِلَالٌ إِذَا كَانَتْ نَوْبُهُ أُذُنَ بَلِيلٍ، وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ إِذَا كَانَتْ نَوْبُهُ أُذُنَ بَلِيلٍ، وَهَذَا جَائِزٌ صَحِيحٌ، وَإِنْ لَمْ يَصِحَّ فَقَدْ صَحَّ خَبْرُ ابْنِ عَمْرٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَسَمُرَةَ وَعَائِشَةَ أَنْ بِلَالَ كَانَ يُؤَذِّنُ بَلِيلًا^(٢).

قال الشيخ: وقد روى في حديث عروة عن عائشة تقديم اذان ابن أم مكتوم:

١٨١٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٤/١٩١ (٤٨٠)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٧٥٦٣) من طريق إبراهيم بن عبد الله به. وأحمد (٢٧٤٣٩) عن عفان، وابن خزيمة (٤٠٥) من طريق محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة بنحوه على الشك.

(٢) صحيح ابن خزيمة عقب حديث (٤٠٨).

رجلٌ أعمى، فإذا أذُن فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال». قالت عائشة: وكان بلالٌ يُبصرُ الفجرَ. قال هشامٌ: وكانت عائشة تقول: غلط ابنُ عمر^(١). كذا روى بإسناده، وحديثُ عبیدِ اللهِ بنِ عمرَ عن القاسمِ بنِ محمدٍ عن عائشة أصحُّ^(٢). ورواه الواقديُّ - وليس بحجَّة^(٣) - بإسنادٍ له عن زيدِ بنِ ثابتٍ:

١٨١٨ - أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى وأبو صادق محمد بن أحمد بن أبي الفوارس قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، حدثنا محمد بن عمر الواقديُّ، [١٩١/١ ظ] حدثنا أسامة بن زيد، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن زيد بن ثابت، أن رسول الله ﷺ قال: «إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل، / فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال»^(٤).

٣٨٣ / ١

١٨١٩ - أخبرنا أبو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الحاكِمُ، حدثنا أبو بحر البربَهاريُّ، حدثنا بشر بن موسى، حدثنا الحميديُّ، أخبرنا سفيان، حدثنا شبيب بن غرقدة، أنه سمع جبان بن الحارث يقول: أتيتُ عليَّ بن أبي طالب وهو مُعسِكِرٌ بديرِ أبي موسى فوجدته يطعمُ فقال: ادنُ فكل. فقلتُ: إنني أريدُ الصَّومَ. فقال: وأنا أريدُ الصَّومَ. فلما فرغ من طعامه قال لابن النِّبَّاح:

(١) أخرجه ابن خزيمة (٤٠٦) من طريق عبد العزيز به .

(٢) تقدم في (١٨١٢).

(٣) تقدمت مصادر ترجمته في ١١٦/١.

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٠٩/٤ عن الواقدي به. وقال الذهبي ٣٧٦/١: وهو متروك.

أَقِمِ الصَّلَاةَ^(١) .

بَابُ رِوَايَةِ مَنْ رَوَى النَّهْيَ عَنِ الْأَذَانِ قَبْلَ الْوَقْتِ

١٨٢٠- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حدثنا أبو مُسْلِمٍ، حدثنا أبو عمرَ الضَّرِيرُ، حدثنا حَمَّادُ بنُ سلمةَ (ح) وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، أخبرنا محمدُ بنُ أيُّوبَ، أخبرنا موسى، حدثنا حَمَّادُ، عن أيُّوبَ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، أن بلاً أذنَ قبلَ طلوعِ الفجرِ فأمره النبي ﷺ أن يرجعَ فينادى: «ألا إنَّ العبدَ نامَ، ألا إنَّ العبدَ نامَ». ثلاثاً. زادَ موسى بنُ إسماعيلَ في حديثه: فرجعَ فنادى: ألا إنَّ العبدَ نامَ^(٢) .

هذا حديثٌ تفرَّدَ بوصله حَمَّادُ بنُ سلمةَ عن أيُّوبَ. ورُوي أيضاً عن سعيدِ ابنِ زُرَيْبٍ عن أيُّوبَ، إلا أن سعيداً ضعيفٌ^(٣)، وروايةُ حَمَّادٍ مُنفردةٌ، وحديثُ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عمرَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ أصحُّ منها^(٤)، ومعه روايةُ الزُّهريِّ عن

(١) المصنف في المعرفة (٥٤١). وسيأتي في (٢١٧٦). وقال الذهبي ٣٧٦/١، ٣٧٧: مجموع ما ورد في تقديم الأذان قبل الفجر إنما ذلك بزمن يسير لعله لا يبلغ مقدار قراءة الواقعة أو نحو ذلك، بل أقل، فبهذا المقدار تحصل فضيلة التقديم لا بأكثر، أما ما يفعل في زماننا من أنه يؤذن للفجر أولاً من الثلث الأخير فخلافاً السنة لو سلم جوازه.

(٢) أخرجه المصنف في المعرفة (٥٤٢) من طريق موسى به. وعبد بن حميد (٧٨٠)، وأبو داود (٥٣٢) من طريق حماد به .

(٣) هو سعيد بن زربي الخزاعي البصري العبَّاداني. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٤٧٣/٣، والجرح والتعديل ٢٣/٤، والمجروحين ٣١٨/١، والكامل لابن عدي ١٢٠١/٣، وتهذيب الكمال ٤٣٠/١٠، وميزان الاعتدال ١٣٦/٢. قال ابن حجر في التقريب ٢٩٥/١: منكر الحديث.

(٤) تقدم في (١٨١٢).

سالم عن أبيه^(١) .

١٨٢١- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا أبو محمد ابن حيان أبو الشيخ، حدثنا عبدان، حدثنا هُدبَةُ وطالوثُ قالا: حدثنا حمادُ بن سلمة. فذكر الحديث نحو حديث أبي عمر الضَّريرِ. ثم قال: قال عليُّ بن المديني: أخطأ حمادُ في هذا الحديث، والصَّحيحُ حديثُ عبيدِ اللهِ يعنى عن نافع، وحديثُ الزُّهرى عن سالم^(٢) .

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه قال: سمعتُ أبا بكرِ المُطرزَ يقول: سمعتُ محمدَ بن يحيى يقول: حديثُ حمادِ ابنِ سلمة عن أيوب عن نافع عن ابنِ عمر، أن بلالاً أذنَّ قبلَ طلوعِ الفجرِ. شاذٌّ غيرُ واقعٍ على القلبِ، وهو خلافُ ما رواه النَّاسُ عن ابنِ عمر .

قال الشيخ: وقد رواه معمرُ بن راشدٍ عن أيوب قال: أذنَّ بلالٌ مرَّةً بليلاً. فذكره مُرسلاً^(٣). وروى عن عبد العزيز بن أبي روادٍ عن نافع [١/١٩٢ و] موصولاً، وهو ضعيفٌ لا يصحُّ .

١٨٢٢- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بن أحمد بن عبدان، حدثنا أحمدُ بنُ عبيدِ الصَّفَّارِ، حدثنا أحمدُ بنُ عليِّ الخَزَّازِ، حدثنا محمدُ بنُ بكرِ بنِ خالدِ النَّيسابورى، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ العزيز^(٤) بن أبي مَحذورة، عن عبدِ العزيزِ

(١) تقدمت في (١٨٠٧). وحول هذا الحديث والصحيح في قصته يراجع: العلل لابن أبي حاتم ١/١١٤، وعلل الدارقطني ١٢/٣٣٩، والعلل المتناهية لابن الجوزي ١/٣٩٣.

(٢) ذكره الترمذي عقب حديث (٢٠٣) .

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٨٨٨)، ومن طريقه الدارقطني ١/٢٤٤ عن معمر به .

(٤) بعده في الأصل، د: «بن محمد». وينظر تهذيب الكمال ٢/١٣٨ .

ابن أبي رَوَادٍ، عن نافع، عن ابن عمر، أن بلاً أذن بليلٍ فقال له النبي ﷺ: «ما حملك على ذلك؟». قال: استيقظت وأنا وسنان فظننت أن الفجر قد طلع فأذنت، فأمره النبي ﷺ أن ينادي في المدينة ثلاثاً: «إن العبد رقد». ثم أقعده إلى جنبه حتى طلع الفجر، ثم قال: «قم الآن». قال: ثم ركع / رسول الله ﷺ ركعتي الفجر^(١).

ورواه أيضاً عامر بن مُدريك عن عبد العزيز موصولاً مختصراً، وهو وهم، والصواب رواية شعيب بن حرب^(٢).

١٨٢٣- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود السجستاني، حدثنا أيوب بن منصور، حدثنا شعيب بن حرب، عن عبد العزيز بن أبي رواد، حدثنا نافع، عن مؤذّن لعمر يُقال له: مسروح. أذن قبل الصبح فأمره عمر. ذكر نحوه، يعنى نحو حديث حماد بن سلمة^(٣).

قال أبو داود^(٤): ورواه حماد بن زيد عن عبّيد الله بن عمر عن نافع أو غيره، أن مؤذّنًا لعمر يُقال له: مسروح. أو غيره. ورواه الدرّاوردي، عن عبّيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: كان لعمر مؤذّن يُقال له: مسعود. فذكر نحوه. قال أبو داود: وهذا أصح من ذلك. يعنى: حديث عمر^(٥) أصح.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في العلل (٣٠٨) من طريق ابن أبي محذورة به.

(٢) أخرجه الدارقطني ٢٤٤/١ من طريق عامر به.

(٣) المصنف في المعرفة (٥٤٣)، وأبو داود (٥٣٣). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٩٩).

(٤) أبو داود عقب حديث (٥٣٣).

(٥) في س، م: «ابن عمر».

قال الشيخ: وقد روى عن عمر بن الخطاب أنه قال: عَجَّلُوا الأَذَانَ بالصُّبْحِ يَدْلِجُ المُدْلِجُ^(١) وتخرجُ العامرة^(٢).

١٨٢٤- أخبرنا أبو طاهر الإمام، أخبرنا أبو حامد ابن بلال، حدثنا أبو الأزهر، حدثنا محمد بن يوسف الفريابي، حدثنا سفيان، عن جعفر بن بركان، عن شداد مولى عياض^(٣) قال: جاء بلال إلى النبي ﷺ وهو يتسحر فقال: «لا تُؤذَنُ حَتَّى تَرَى الفَجْرَ». ثم جاءه من الغد فقال: «لا تُؤذَنُ حَتَّى يَطْلُعَ الفَجْرُ». ثم جاءه من الغد فقال: «لا تُؤذَنُ حَتَّى تَرَى الفَجْرَ هَكَذَا». وجمع بين يديه ثم فرَّق بينهما^(٤). وهذا مُرسَلٌ.

قال أبو داود السجستاني: شداد مولى عياض لم يدرك بلالاً. أخبرنا بذلك أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة عن أبي داود^(٥). قال الشيخ: وقد روى من أوجه أخر كلها ضعيفة قد بيّنا ضعفها في كتاب «الخلافة»^(٦)، وإنما يُعرف مُرسَلاً من حديث حميد بن هلال وغيره:

١٨٢٥- أخبرناه محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق

(١) في حاشية الأصل: «أدلج بالتخفيف من أول الليل، وأدلج بالتشديد من آخر الليل». وأدلج إدلاجاً: سار الليل كله، فإن خرج آخر الليل فقد أدلج بالتشديد. المصباح المنير ص ٧٦.

(٢-٢) في الأصل: «وتخرج العاهرة». وفي س: «يخرج العائرة». وعمار البيوت: سكانها من الجن. مختار الصحاح ٤٦٧/١. والأثر أخرجه الشافعي في القديم كما في المعرفة للمصنف ٤١٢/١.

(٣) في د: «عاصم».

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٣٤)، والبخاري (١٣٧٤)، والطبراني (١١٢١) من طريق جعفر به.

(٥) أبو داود عقب (٥٣٤).

(٦) لم نجده في المطبوع من الخلافيات، وهو في مختصر الخلافيات لابن فرح اللخمي ٤٦٧/١.

الفقيه، أخبرنا بشر بن موسى، حدثنا المقرئ، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن حميد قال: أذن بلال بليل فقال رسول الله ﷺ: «ارجع / إلى مقامك فناد ثلاثاً: ألا إن العبد نام». وهو يقول:

[١٩٢/١] لَيْتَ بِلَالًا لَمْ تَلِدْهُ أُمَّهُ وَابْتَلَّ مِنْ نَضْحِ دَمِ جَبِينِهِ
فَنَادَى ثَلَاثًا: إِنَّ الْعَبْدَ نَامٌ^(١).

هكذا رواه جماعة عن حميد بن هلال مرسلاً، والأحاديث الصّحاح التي تقدّم ذكرها مع فعل أهل الحرمين أولى بالقبول منه، وبالله التوفيق.

١٨٢٦- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل ببغداد، أخبرنا أبو عمرو ابن السمّك، حدثنا^(٢) حنبل بن إسحاق بن حنبل^(٢)، حدثني أبو عبد الله يعني أحمد بن حنبل، حدثنا شعيب بن حرب قال: قلت لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِبِلَالٍ أَنْ يُعِيدَ الْأَذَانَ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بَلِيلًا، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا». قلت: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ الْأَذَانَ؟ قَالَ: لَا، لَمْ يَزَلِ الْأَذَانَ عِنْدَنَا بَلِيلًا^(٣).

باب: السنة في الأذان لسائر الصلوات بعد دخول الوقت

١٨٢٧- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن

(١) أخرجه أبو نعيم الفضل بن دكين في كتاب الصلاة (٢٢١) عن سليمان به. والدارقطني ٢٤٤/١ من طريق حميد به.

(٢- ٢) في س، م: «إسحاق». وينظر سير أعلام النبلاء ٥١/١٣.

(٣) المصنف في المعرفة (٥٤٥)، وأحمد في العلل ومعرفة الرجال (٤٧٥) دون ذكر الأذان، ومن طريقه ابن عبد البر في التمهيد ١٣٧/٩.

يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكَرَّمٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ : كَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ إِذَا دَحَضَتِ الشَّمْسُ^(١) ، ثُمَّ لَا يُقِيمُ حَتَّى يَرَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَإِذَا رَأَاهُ أَقَامَ حِينَ يَرَاهُ^(٢) . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي خَيْثَمَةَ^(٣) .

١٨٢٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْهَمْدَانِيُّ ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ الرَّقِّيُّ ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوَيْرِثِ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِي ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ رَاحِمًا رَاقِيًا ، فَلَمَّا رَأَى شَوْقَنَا إِلَى أَهْلِينَا قَالَ : «ارْجِعُوا فكونوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَصَلُّوا ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فليؤذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، وَلِيؤمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ»^(٤) . رواه البخاريُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ^(٥) .

١٨٢٩- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ

(١) ليس في : س ، د . ودحضت الشمس : أى زالت عن وسط السماء إلى جهة المغرب ، كأنها دحضت ،

أى زلقت . ينظر النهاية ١٠٤/٢ .

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٨٥٢) عن أبي النضر به ، بدون ذكر أبي إسحاق . وأبو داود (٤٠٣) ، وابن ماجه

(٧١٣) من طريق سماك به .

(٣) مسلم (١٦٠/٦٠٦) عن أبي خيثمة عن سماك بدون ذكر أبي إسحاق .

(٤) أخرجه الدارمي (١٢٥٣) من طريق وهيب به . وسيأتي في (١٩٦٣ ، ١٩٦٤ ، ٢٣٠١ ، ٥٠٦٣ ،

٥٣٥٩) .

(٥) البخاري (٦٢٨) .

المزكّي، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير قال: قال مالك: لم يزل الصبح يُنادى بها قبل الفجر، فأما غيرها من الصلوات فإننا لم نرها يُنادى لها^(١) إلا بعد أن يحلّ وقتها^(٢).

أخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان قال: قال الشافعي: لا يؤذن لصلاة غير الصبح إلا بعد وقتها؛ لأنني لم أعلم أحداً حكى عن رسول الله ﷺ أنه أذن لصلاة قبل وقتها غير الفجر، ولم نر المؤذنين عندنا يؤذنون إلا بعد دخول وقتها إلا الفجر.

[١/١٩٣] باب ما يستدل به على ترجيح قول أهل الحجاز وعملهم^(٣)

وإنما أوردته ههنا لأن الشافعي أشار إليه في مسألة الأذان، وهو بتمامه مخرّج في كتاب «المدخل».

١٨٣٠- أخبرنا أبو عليّ الحسين^(٤) بن محمد الروذباريّ الفقيه بنيسابور وأبو الحسين عليّ بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد قالوا: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفّار، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا إسحاق بن يوسف ٣٨٦/١ الأزرق، حدثنا ابن عون، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال

(١) في م: «بها».

(٢) مالك ٧٢/١.

(٣) في د، س، م، حاشية الأصل: «عملهم».

(٤) في م: «الحسن».

رسول الله ﷺ: «أتاكم أهل اليمَن، «أتاكم أهل اليمَن»^(١)، هم أرق أفئدة، الإيمان يمان، والفقهُ يمان، والحكمة يمانية»^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن عمرو الناقد عن إسحاق الأزرق، وأخرجه البخاري من حديث أبي صالح عن أبي هريرة^(٣).

قال الشافعي: ومكة والمدينة يمانيتان مع ما دلَّ به على فضلهم في علمهم^(٤).

١٨٣١- وذكر الحديث الذي حدَّثناه أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي إملاءً وقراءةً، أخبرنا أبو حامد ابن الشريقي، حدثنا عبد الرحمن ابن بشر بن الحكم، حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك أن تضربوا أكباد الإبل فلا تجدون عالماً أعلم من عالم المدينة»^(٥). رواه الشافعي في القديم عن سفيان ابن عيينة.

١٨٣٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا ابن أبي إسحاق وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب،

(١ - ١) ليس في: س، م.

(٢) المصنف في المعرفة ١/ ٩٠. وأخرجه أحمد (٧٢٠٢) من طريق ابن عون به.

(٣) مسلم (٨٣/٥٢)، والبخاري (٤٣٨٨).

(٤) معرفة السنن والآثار ١/ ٤١٦.

(٥) أخرجه أحمد (٧٩٨٠)، والترمذي (٢٦٨٠)، والنسائي في الكبرى (٤٢٩١)، وابن حبان (٣٧٣٦)

من طريق سفيان به. ووقع عند النسائي: أبو الزناد. مكان: أبي الزبير. وقال النسائي: هذا خطأ،

والصواب: أبو الزبير.

حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم المصري، أخبرنا ابن أبي فديك، حدثني ابن أبي ذئب (ح) وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، حدثنا يحيى بن جعفر، أخبرنا زيد بن الحباب، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن عبد الرحمن بن أزهر، عن جبير بن مطعم، أن رسول الله ﷺ قال: «للقرشي مثل قوة الرجلين من غير قرشي». لفظ حديث ابن أبي فديك، زاد زيد في روايته: فقيل للزهري: ما تريد بذلك؟ قال: نبل الرأي^(١).

باب الصبي يبلغ والكافر يسلم والمجنون يفيق والحائض

تطهر قبل مضى الوقت، فيدرك من وقت الصلاة شيئاً

١٨٣٣- أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا القعنبى، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء ابن يسار وعن بسر^(٢) بن سعيد وعن الأعرج يحدثونه عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح، ومن أدرك ركعة من [١/١٩٣] الظل العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر»^(٣). رواه البخاري في «الصحيح» عن القعنبى، ورواه مسلم عن يحيى

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٠٥٢)، وابن حبان (٦٢٦٥)، والطبراني (١٤٩١)، والمصنف في المعرفة

(١/٩٣) من طريق ابن أبي ذئب به. قال الذهبي ١/٣٨٠: صحيح ولم يخرجوه.

(٢) في م: «بشر». وينظر سير أعلام النبلاء ٤/٥٩٤.

(٣) أخرجه ابن حبان (١٥٨٣)، والجوهرى في مسند الموطأ (٣٤١)، والصيداوى في معجم الشيوخ

(٣٠٢)، والمصنف في الصغرى (٢٦٨) من طريق القعنبى به. وتقدم في (١٧٣٩).

ابن يحيى، كلاهما عن مالك^(١).

باب قضاء الظهر والعصر بإدراك وقت العصر، وقضاء

المغرب والعشاء بإدراك وقت العشاء

١٨٣٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا

إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك / بن أنس، ٣٨٧/١

عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ»^(٢). رواه البخاري عن ابن

يوسف، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك^(٣).

١٨٣٥- أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي، أخبرنا

أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ سنة خمس وعشرين وثلاثمائة،

حدثنا محمد بن يحيى وعلي بن سعيد قالا: حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا

سفيان - قال علي: يعنى الثوري - عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، عن

معاذ بن جبل، أن رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر، والمغرب

والعشاء، عام تبوك. وقال علي بن سعيد: في غزوة تبوك^(٤). مُخْرَجٌ فِي

(١) البخاري (٥٧٩)، ومسلم (٦٠٨/١٦٣).

(٢) مالك ١/١٠، ومن طريقه أبو داود (١١٢٣)، والنسائي (٥٥٣). وأخرجه أحمد (٧٧٦٥)،

والترمذي (٥٢٤)، وابن ماجه (١١٢٢)، وابن خزيمة (١٨٤٩) من طريق الزهري به.

(٣) البخاري (٥٨٠)، ومسلم (٦٠٧/١٦١).

(٤) سيأتي في (٥٥٩٣ - ٥٥٩٧).

«الصحيح» من حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل^(١)، وهو من حديث عمرو بن دينار غريبٌ تفرَّدَ به عثمانُ بنُ عمرَ .

١٨٣٦- أخبرنا أبو حازم الحافظُ، أخبرنا أبو أحمد الحافظُ، أخبرنا أبو القاسم البغويُّ، حدثنا سريج^(٢) بن يونس، حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراورديُّ، عن محمد بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع، عن جدِّه عبد الرحمن، عن مولى لعبد الرحمن بن عوف، عن عبد الرحمن بن عوف قال: إذا طهرت الحائض قبل أن تغرب الشمس صلت الظهر والعصر جميعًا، وإذا طهرت قبل الفجر صلت المغرب والعشاء جميعًا^(٣).

١٨٣٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظُ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن أحمد بن النضر، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن طاوس، عن ابن عباس قال: إذا طهرت المرأة في وقت صلاة العصر فلتبدأ بالظهر فلتصلها، ثم لتصل العصر، وإذا طهرت في وقت العشاء الآخرة فلتبدأ فلتصل المغرب والعشاء^(٤).

(١) مسلم (٥٣/٧٠٦).

(٢) في د، س، م: «شريح». وينظر تهذيب الكمال ١٠/٢٢١، والسير ١١/١٤٦.

(٣) أخرجه أبو نعيم الفضل بن دكين في الصلاة (٢٤)، وابن أبي شيبة (٧٢٧٥)، وابن المنذر في الأوسط (٨٢٤) من طريق محمد بن عثمان به، وليس عند أبي نعيم: عن جده عبد الرحمن، وعند ابن أبي شيبة: عن جدتي، عن مولى لعبد الرحمن بن عوف. وعند ابن المنذر: عن جدتي، عن مولاة لعبد الرحمن بن عوف.

(٤) المصنف في المعرفة (٥٤٨). وأخرجه ابن أبي شيبة (٧٢٧٧)، والدارمي (٩٢٢) من طريق مقسم عن ابن عباس به.

١٨٣٨- ورواه لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ طَاوُسٍ وَعَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
قال: وَإِذَا طَهَّرْتَ قَبْلَ الْفَجْرِ صَلَّيْتَ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ .

وهو فيما أجاز لي أبو عبد الله الحافظ روايته عنه، أخبرنا أبو الوليد،
حدثنا الشَّامَاتِيُّ، حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا حفص، عن لَيْثٍ. فذكره^(١).
وقيل: عنه عنهما من قولهما^(٢).

ورؤينا عن جماعة من التابعين سواهما، وعن الفقهاء السبعة من أهل
المدينة .

باب [١/١٩٤] المغمى عليه يفيق بعد ذهاب الوقتين

فلا يكون عليه قضاؤهما

١٨٣٩- أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل، أخبرنا
أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، أخبرنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير،
حدثنا مالك، عن نافع، أن عبد الله بن عمر أغمى عليه فذهب عقله فلم يقض
الصلاة. قال: وقال مالك: وذلك أن الوقت ذهب، وأما من أفاق وهو في
وقت فإنه يصلي^(٣).

هكذا في رواية جماعة عن نافع، وفي رواية عبيد^(٤) الله بن عمر عن

(١) ذكره المصنف في المعرفة عقب (٥٤٨) عن ليث به .

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٢٨٢)، وابن أبي شيبة (٧٢٧٩)، والدارمي (٩٢٦) من طريق ليث به .

(٣) مالك ١/١٣، وعنه ابن وهب (٤٥٢). وأخرجه المصنف في المعرفة (٥٤٩) من طريق ابن بكير به .

(٤) في د: «عبد» .

نافع: يومٌ وليلةٌ^(١). وفي روايةِ أيوبَ عن نافعٍ: ثلاثةُ أيامٍ^(٢).
 ٣٨٨/١ - ١٨٤٠ / أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدِ بنِ يوسفَ البغداديِّ الرِّفائيِّ،
 أخبرنا أبو عمرو عثمانُ بنُ محمدِ بنِ بشرٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقٍ، حدثنا
 إسماعيلُ بنُ أبي أُويسٍ، حدثنا عبدُ الرحمنِ بنُ أبي الزنادِ، أن أباه قال: كان
 من أدركتُ من فقهاءنا الذين يُنتهى إلى قولهم - يعنى من تابعى أهلَ المدينة -
 يقولون. فذكر أحكامًا وفيها: المغمى عليه لا يقضى الصلاة إلا أن يفيق وهو
 فى وقتِ صلاةٍ فليصلها، وهو يقضى الصومَ، والذي يُغمى عليه فيفوق قبلَ
 غروبِ الشمسِ يُصلّى الظهرَ والعصرَ، وإن أفاق قبلَ طلوعِ الفجرِ صلّى
 المغربَ والعشاء. قالوا: وكذلك تفعل الحائضُ إذا طهرت قبلَ غروبِ
 الشمسِ أو طلوعِ الفجرِ.

وروى فيه حديثٌ مُسنَدٌ فى إسناده ضَعْفٌ واللَّهُ أعلمُ:

١٨٤١ - أخبرنا أبو سعدِ المالينيُّ، أخبرنا أبو أحمدَ ابنُ عديِّ
 الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الرحمنِ الدَّغوليُّ، حدثنا خارجةُ بنُ
 مُصعبٍ، حدثنا مُغيثُ بنُ بُدَيْلٍ، حدثنا خارجةُ، عن عبدِ اللهِ بنِ عطاءٍ هو
 ابنُ يسارٍ، عن الحَكَمِ بنِ عبدِ اللهِ الأيليِّ، عن القاسمِ، أنه سأل عائشةَ عن
 الرَّجُلِ يُغمى عليه فيتْرُكُ الصَّلَاةَ اليَوْمَ واليَوْمينِ وأكثرَ من ذلك، فقالت:
 قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ليسَ لِشَيْءٍ مِن ذَلِكَ قِضَاءٌ، إلا أن يُغمى عليه فى صَلَاتِهِ،

(١) أخرجه عبد الرزاق (٤١٥٢)، والدارقطنى ٨٢/٢.

(٢) أخرجه الدارقطنى ٨٢/٢.

فيفيق وهو في وقتها فيصليها^(١).

١٨٤٢- وأخبرنا أبو سعد، أخبرنا أبو أحمد، حدثنا محمد، حدثنا خارجة، حدثنا مغيث، حدثنا خارجة، عن عبد الله بن عطاء، عن الحكم، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ مثل ذلك^(١).

وكذلك رواه أحمد بن خالد عن خارجة الأكبر^(٢)، وكذلك روى عن سليمان بن بلال عن أبي حسين وهو عبد الله بن حسين بن عطاء بن يسار^(٣)، ذكره البخاري في «التاريخ»^(٤) وقال: فيه نظر^(٥). والحكم بن عبد الله الأيلي تركوه، كان ابن المبارك يوهنه، ونهى أحمد بن حنبل عن حديثه^(٦).

١٨٤٣- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، أخبرنا علي بن عبد الله بن مبشر، حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن السدي، عن يزيد مولى عمارة، أن عمارة بن

(١) الكامل ٩٢٦/٣.

(٢) أخرجه الدارقطني ٨٢/٢ من طريق أحمد بن خالد عن خارجة عن عبد الله بن حسين به.

(٣) أخرجه الدارقطني ٨٢/٢ من طريق سليمان به.

(٤) التاريخ الكبير ٧٢/٥.

(٥) هو عبد الله بن حسين بن عطاء بن يسار الهلالي المدني. ينظر الكلام عليه في: الجرح والتعديل ٥/٥

٣٥، والمجروحين لابن حبان ١٦/٢، وتهذيب الكمال ٤١٩/١٤، وتهذيب التهذيب ١٨٧/٥. قال

ابن حجر في التقريب ٤٠٩/١: ضعيف.

(٦) هو الحكم بن عبد الله بن سعد، أبو عبد الله الأيلي. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٣٤٥/٢،

والضعفاء الصغير للبخاري ص ٣٥، وضعفاء العقيلي ٢٥٦/١، والمجروحين لابن حبان ٢٤٨/١،

ولسان الميزان ٣٣٢/٢.

يَاسِرٌ أُغْمِيَ عَلَيْهِ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَأَفَاقَ نِصْفَ اللَّيْلِ،
فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ^(١).

بَابُ الْمَرَأَةِ تُدْرِكُ مِنْ أَوَّلِ الْوَقْتِ مِقْدَارَ الصَّلَاةِ

ثُمَّ حَاضَتْ أَوْ أُغْمِيَ عَلَيْهَا

١٨٤٤- [١/١٩٤ظ] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا

أَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ السُّلَمِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ

مُنَبِّهِ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ قَالَ:

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِسُؤَالِهِمْ

وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِالْأَمْرِ فَأَتُوا مِنْهُ

مَا اسْتَطَعْتُمْ»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ

عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(٣).

١٨٤٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

عُقْبَةَ / وَهُوَ ابْنُ أَبِي ثُبَيْتِ الرَّاسِبِيِّ وَهُوَ ثِقَّةٌ، عَنْ أَبِي الْجَوَازِ، أَنَّ عَمَرَ بْنَ ٣٨٩/١

الْخَطَّابِ نَهَى النِّسَاءَ أَنْ يَبْتَنَّ عَنِ الْعِشَاءِ مَخَافَةَ أَنْ يَحِضْنَ. يُرِيدُ صَلَاةَ

الْعِشَاءِ^(٤).

(١) سنن الدارقطني ٨١/٢.

(٢) عبد الرزاق (٢٠٣٧٢)، وعنه أحمد (٨١٤٤).

(٣) مسلم (١٣٣٧/١٣١).

(٤) يعقوب بن سفيان ١٠١/٢.

١٨٤٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا أبو الجواب، حدثنا ابن شبرمة، عن الشعبي قال: إذا فرطت المرأة في الصلاة حتى تحيض قضت تلك الصلاة^(١).

باب: لا يقرب الصلاة سكران

١٨٤٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا إسحاق بن منصور السلولي أبو عبد الرحمن الكوفي، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن شربيل قال: قال عمر رضي الله عنه: سمعت منادي النبي صلى الله عليه وسلم ينادي: إذا أقيمت الصلاة فلا يقرب الصلاة سكران^(٢).

١٨٤٨- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا عباد بن موسى الخثلي^(٣)، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الخطاب رضي الله عنه في قصة تحريم الخمر. فذكر الحديث، وفيه: فنزلت الآية التي في «النساء»: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣].

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٢٨٩)، وابن أبي شيبة (٧٣٠٤)، ووكيع في أخبار القضاة ٦٣/٣ من طريق ابن شبرمة به .

(٢) أخرجه أحمد (٣٧٨)، والنسائي (٥٥٥٥) من طريق إسرائيل به .

(٣) في س: «الحبلى». وينظر الأنساب ٣٢٢/٢. وضبطت في الأصل بضم التاء المشددة وفتحها.

فَكَانَ مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُنَادِي: أَنْ لَا يَقْرَبَنَّ الصَّلَاةَ سُكَرَانٌ^(١).

بَابُ صِفَةِ أَقَلِّ السُّكْرِ

١٨٤٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ دَعَاهُ وَعَبَدَ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَسَقَاهُمَا قَبْلَ أَنْ يُحَرَّمَ الْخَمْرُ، فَأَمَّهُمْ عَلِيٌّ فِي الْمَغْرِبِ وَقَرَأَ: ﴿قُلْ [١/١٩٥] يَتَأْتِيهَا الْكُفْرُونَ﴾، فَخَلَطَ فِيهَا. فَتَزَلَّتْ: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾^(٢) [النساء: ٤٣].

بَابُ زَوَالِ الْعَقْلِ بِالسُّكْرِ لَا يَكُونُ عُذْرًا

فِي سُقُوطِ الْفَرَضِ عَنْهُ

١٨٥٠- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ شُعَيْبٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ سُكْرًا مَرَّةً وَاحِدَةً فَكَأَنَّمَا كَانَتْ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا فَسَلَبَهَا، وَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ سُكْرًا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ

(١) المصنف في الصغرى (٣٤٠٠)، وأبو داود (٣٦٧٠). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣١١٧).

(٢) أبو داود (٣٦٧١). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣١١٨).

الْخَبَالِ». قِيلَ : وما طينَةُ الْخَبَالِ يا رسولَ اللَّهِ؟ قالَ : «عُصَارَةٌ أَهْلِ جَهَنَّمَ»^(١).

١٨٥١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مَحْمُودِ الْعَسْكَرِيُّ بِالْأَهْوَازِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَادِ الْقَلَانِسِيُّ بِالرَّمْلَةِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «ثَلَاثَةٌ لَا تُقْبَلُ لَهُمْ صَلَاةٌ وَلَا تَصْعَدُ لَهُمْ حَسَنَةٌ: الْعَبْدُ الْأَبْقَى حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَوَالِيهِ فَيَضَعَ يَدَهُ فِي أَيْدِيهِمْ، وَالْمَرْأَةُ السَّاخِطُ عَلَيْهَا زَوْجُهَا، وَالسَّكَرَانُ حَتَّى يَصْحَوْ»^(٢). تَفَرَّدَ بِهِ زُهَيْرٌ هَكَذَا^(٣).

(١) ابن وهب (٧٨) مقتصرًا على قوله: «من ترك الصلاة سكرًا أربع مرات...». وأخرجه أحمد (٦٦٥٩) من طريق ابن وهب به. وذكره الهيثمي في المجمع ٦٩/٥، ٧٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٢) المصنف في الشعب (٨٧٢٧). وأخرجه ابن خزيمة (٩٤٠)، وابن حبان (٥٣٥٥) من طريق هشام به.

(٣) قال الذهبي ٣٨٣/١: هذا من مناكير زهير.

جماع أبواب الأذان والإقامة

باب بدء الأذان

١٨٥٢- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد، أخبرنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز، حدثنا أحمد بن / الوليد الفحام، حدثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج: أخبرني نافع مولى ابن عمر، عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول: كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحننون الصلوات، وليس ينادى بها أحد، فتكلموا يوماً في ذلك، فقال بعضهم: نتخذ ناقوساً مثل ناقوس النصارى؟ وقال بعضهم: بل قرناً مثل قرن اليهود؟ فقال عمر رضي الله عنه: أولاً تبعثون رجلاً ينادى بالصلاة. فقال رسول الله ﷺ: «يا بلال، قم فناد بالصلاة»^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن هارون بن عبد الله عن حجاج، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن جريج^(٢).

١٨٥٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن سلمة، [١٩٥/١ظ] حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبد الوهاب، أخبرنا خالد، عن أبي قلابة، عن أنس قال: ذكروا أن يعلموا وقت الصلاة بشيء فيعرفونه، فذكروا أن يضربوا ناقوساً، أو ينوروا ناراً،

(١) أخرجه الترمذي (١٩٠)، والنسائي (٦٢٥)، وابن خزيمة (٣٦١) من طريق حجاج به.

(٢) مسلم (٣٧٧)، والبخاري (٦٠٤).

فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَأَنْ يُوتِرَ الْإِقَامَةَ^(١). رواه البخاري عن محمد بن عبد الوهاب الثقفي، ورواه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم^(٢).

١٨٥٤- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن شاذان الجوهري، حدثنا محمد بن يحيى القطعي^(٣)، حدثنا روح بن عطاء بن أبي ميمونة، حدثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس قال: كانت الصلاة إذا حضرت على عهد رسول الله ﷺ سعى رجل في الطريق فنادى: الصلاة الصلاة! فاشتد ذلك على الناس فقالوا: لو اتخذنا ناقوسًا يا رسول الله؟ فقال: «ذلك للنصارى». فقالوا: لو اتخذنا بوقًا؟ قال: «ذلك لليهود». قال: فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة^(٤).

١٨٥٥- أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا عباد بن موسى الخثلي وزياد بن أيوب، وحديث عباد أتم، قال: حدثنا هشيم، عن أبي بشر- قال زياد: أخبرنا أبو بشر- عن أبي عمير بن أنس، عن عمومة له من الأنصار قال: اهتم النبي ﷺ للصلاة كيف يجمع الناس لها، فقل له: انصب راية عند حضور الصلاة فإذا رأوها آذن بعضهم بعضًا. فلم يعجبه ذلك، قال: فذكر له القنع، يعنى

(١) أخرجه الترمذي (١٩٣)، والنسائي (٦٢٦)، وابن خزيمة (٣٦٦، ٣٦٨) من طريق عبد الوهاب به، وعندهم جميعًا مقتصرًا على قوله: أمر بلال.

(٢) البخاري (٦٠٦)، ومسلم (٣/٣٧٨).

(٣) في س: «القطعي». وينظر تهذيب الكمال ٦٠٨/٢٦.

(٤) المصنف في الصغرى (٢٨١). وأخرجه ابن خزيمة (٣٦٩) عن محمد بن يحيى القطعي به.

الشَّبُور^(١)، وقال زياد: شَبُورُ الْيَهُودِ. فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ وَقَالَ: «هُوَ مِنْ أَمْرِ الْيَهُودِ». قال: فذَكَرَ لَهُ النَّاقُوسُ فَقَالَ: «هُوَ مِنْ أَمْرِ النَّصَارَى». فَنَصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ وَهُوَ مُهْتَمٌّ لَهُمْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَرَى الْأَذَانَ فِي مَنَامِهِ. قال: فغدا على رسولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَبِينٌ نَائِمٌ وَيَقْظَانِ إِذْ أَتَانِي آتٍ فَأَرَانِي الْأَذَانَ. قال: وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَدْ رَأَاهُ قَبْلَ ذَلِكَ فَكَتَمَهُ عِشْرِينَ يَوْمًا، قال: ثُمَّ أَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُخْبِرَنَا؟». فَقَالَ: سَبَقَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فَاسْتَحْيَيْتُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ قُمْ فَانظُرْ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فافعله». قال: فَأَذَّنَ بِلَالٌ. قال أبو بشرٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو عُمَيْرٍ أَنَّ الْأَنْصَارَ تَزَعُمُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ لَوْلَا أَنَّهُ كَانَ يَوْمئِذٍ مَرِيضًا لَجَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُؤَدِّنًا^(٢).

١٨٥٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ السَّمَرْقَنْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ سَعْدِ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا [١/١٩٦ و] عَمِّي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاقُوسِ يُعْمَلُ لِيُضْرَبَ بِهِ لِلنَّاسِ فِي الْجَمْعِ لِلصَّلَاةِ أَطَافَ بِي

(١) القنع: هو البوق، روى بالباء وبالتاء والثاء والنون وهو أكثرها. ينظر النهاية ٤/١١٥، ١١٦.

والشبور: لفظة عبرانية، وهو البوق. النهاية ٢/٤٤٠.

(٢) أبو داود (٤٩٨). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٦٨).

وأنا نائمٌ رجلٌ يَحْمِلُ نَاقوسًا في يَدِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَتَبِيعُ النَّاقوسَ؟
 قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ فَقُلْتُ: نَدْعُو بِهِ إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: أَفَلَا أُدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ
 خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: تَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ / اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ ٣٩١/١
 أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا
 رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى
 الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ
 إِلَّا اللَّهُ. ثُمَّ اسْتَأخَرَ غَيْرَ بَعِيدٍ قَالَ: ثُمَّ تَقُولُ إِذَا أَقَمْتَ الصَّلَاةَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ
 أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ
 حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا
 إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ مَا رَأَيْتُ فَقَالَ: «إِنَّهَا
 لَرُؤْيَا حَقٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَمُمْ مَعَ بِلَالٍ فَأَلْقِ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ فليؤذُنْ بِهِ؛ فَإِنَّهُ أُنْدَى^(١)
 صَوْتًا مِنْكَ». فَمُمْتُ مَعَ بِلَالٍ، فَجَعَلْتُ أَلْقِيهِ عَلَيْهِ وَيُؤذُنْ بِهِ، فَسَمِعَ بِذَلِكَ عُمَرُ
 ابْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَخَرَجَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ وَيَقُولُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ يَا
 رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ مَا رَأَى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلِلَّهِ الْحَمْدُ»^(٢).

١٨٥٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي،

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا يعقوب. فذكره بإسناده

(١) أي: أرفع وأعلى. وقيل: أحسن وأعذب. وقيل: أبعد. النهاية ٣٧/٥. وقال القاضي: أي: أمد
 وأبعد غاية. مشارق الأنوار ٧/٢.

(٢) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (١٣٧)، وأبو داود (٤٩٩)، وابن خزيمة (٣٧١، ٣٧٣) من
 طريق يعقوب به. وقال الألباني في صحيح أبي داود (٤٦٩): حسن صحيح.

مثله إلا أنه ذكر التكبير في صدر الأذان مرتين^(١). وكذلك ذكره محمد بن سلمة عن ابن إسحاق^(٢).

وأخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة قال: قال أبو داود: وهكذا رواه الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن زيد، يعني قصة الرؤيا في ثنية الأذان وإفراد الإقامة، وقال فيه ابن إسحاق عن الزهري: الله أكبر الله أكبر، الله أكبر الله أكبر. وقال فيه معمر ويونس عن الزهري: الله أكبر الله أكبر، لم يثنيا^(٣).

أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ قال: سمعت الإمام أبا بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب يقول: سمعت أبا بكر محمد بن يحيى المطرزي يقول: سمعت محمد بن يحيى يقول: ليس في أخبار عبد الله بن زيد في قصة الأذان خبر أصح من هذا - يعني حديث محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن محمد بن عبد الله بن زيد - لأن محمدًا سمع من أبيه، [١٩٦/١] وابن أبي ليلى لم يسمع من عبد الله بن زيد، وفي كتاب «العلل» لأبي عيسى الترمذي قال: سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث - يعني حديث محمد بن إبراهيم التيمي - فقال: هو عندي حديث صحيح^(٤).

(١) أحمد (١٦٤٧٨)، ومن طريقه الدارقطني ٢٤١/١.

(٢) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (١٣٨)، وابن ماجه (٧٠٦) من طريق محمد بن سلمة به.

(٣) أبو داود عقب (٤٩٩).

(٤) المصنف في المعرفة (٥٩٣). وأخرجه ابن خزيمة (٣٧٢) عن محمد بن يحيى الذهلي به. ولم نجده

في المطبوع من العلل.

باب استقبال القبلة بالأذان والإقامة

١٨٥٨- أخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر ابن بنت يحيى بن منصور القاضى، أخبرنا جدى يحيى بن منصور، حدثنا أبو بكر عمر بن حفص السدوسى، حدثنا عاصم بن على، حدثنا المسعودى، حدثنا عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبى لى، عن معاذ بن جبل قال: أُحِيلَت الصَّلَاةُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ. فَذَكَرَ أَوَّلًا حَالَ الْقِبْلَةِ، وَذَكَرَ آخِرًا حَالَ الْمَسْبُوقِ بِيَعْضِ الصَّلَاةِ، وَذَكَرَ بَيْنَ ذَلِكَ حَالَ الْأَذَانِ فَقَالَ: وَكَانُوا يَجْتَمِعُونَ لِلصَّلَاةِ يُؤَذِّنُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى نَقَسُوا^(١) أَوْ كَادُوا أَنْ يَنْقَسُوا، ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيْنَا أَنَا بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ رَأَيْتُ شَخْصًا عَلَيْهِ ثُوبَانِ أَخْضَرَانِ قَامَ^(٢)، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، حَتَّى فَرَغَ مِنَ الْأَذَانِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ أَذَانِهِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ أَمْهَلَ شَيْئًا، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ مِثْلَ الَّذِي قَالَ، غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ: قَدَ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدَ قَامَتِ الصَّلَاةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَّمَهَا بِلَالًا». فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ أَدَّنَ بِهَا بِلَالٌ، وَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ طَافَ بِي مِثْلَ الَّذِي أَطَافَ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ غَيْرَ أَنَّهُ سَبَقَنِي إِلَيْكَ^(٣). وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنِ

(١) النفس: الضرب بالناقوس، وهى خشبة طويلة تضرب بخشبة أصغر منها. النهاية ١٠٦/٥، وشرح أبى داود للعيني ٤٤٠/٢.

(٢) فى م: «قائم».

(٣) أخرجه أحمد (٢٢١٢٤)، وأبو داود (٥٠٧)، وابن خزيمة (٣٨١) من طريق المسعودى به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٤٧٩)، وسيأتى فى (١٩٩٩، ٣٦٦٢).

عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي ، غير أن عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يُدرِك مُعَاذًا ، فهو مُرْسَلٌ .

/باب القيام في الأذان والإقامة

٣٩٢/١

١٨٥٩- أخبرنا أبو بكر ابن الحسن القاضي وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا محمد بن إسحاق ، حدثنا حجاج بن محمد قال : قال ابن جريج : أخبرني نافع مولى ابن عمر ، عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول : كان المسلمون حين قدموا المدينة . فذكر الحديث في بدء الأذان ، وفي آخره : فقال رسول الله ﷺ : «يا بلال ، قم فناد بالصلاة»^(١) . أخرجه مسلم كما مضى^(٢) .

١٨٦٠- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد ، أخبرنا أبو محمد جعفر بن هارون ، حدثنا عبد الله بن محمد بن سنان ، حدثنا سلم^(٣) بن سليمان الضبّي ، حدثنا صدقة بن عبيد الله المازني ، حدثنا الحارث بن عتبة ، عن عبد الجبار بن وائل ، عن أبيه قال : حقّ وسنة مسنونة ألا يؤذن الرجل إلا وهو طاهر ، ولا يؤذن إلا وهو قائم^(٤) .

(١) أخرجه المصنف في المعرفة (٥٨٨) من طريق أبي العباس به . وأبو عوانة (٩٤٦) عن محمد بن إسحاق به ، وتقدم تخريجه من طريق حجاج في (١٨٥٢) .

(٢) مسلم (٣٧٧) ، وتقدم في (١٨٥٢) .

(٣) في س : «سالم» ، وفي م : «سلمة» . وينظر ميزان الاعتدال ١٨٥ / ٢ .

(٤) سيأتي تخريجه من طريق أبي الشيخ في (١٨٨٠) .

بابُ الأذانِ راكِبًا وِجالِسا

١٨٦١- [١/١٩٧] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو
قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا
عبد الوهاب بن عطاء، حدثنا عبد الله العمري، عن نافع قال: كان ابن عمر
ربما أذن على راحلته الصبح ثم يقيم بالأرض^(١).

١٨٦٢- وأخبرنا أبو عبد الله، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب،
حدثنا أبو قلابة، حدثنا سعيد بن عامر، حدثنا شعبة، عن سفيان الثوري، عن
أبي طعمة، أن ابن عمر كان يؤذن على راحلته^(٢).
وروى فيه حديث مرسَل:

١٨٦٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا:
حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا
عبد الوهاب، أخبرنا إسماعيل، عن الحسن، أن رسول الله ﷺ أمر بلالا في
سفر فأذن على راحلته، ثم نزلوا فصلوا ركعتين ركعتين، ثم أمره فأقام فصلى
بهم الصبح^(٣).

١٨٦٤- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٢٦) من طريق عبدة عن عبيد الله العمري به .
(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٨١٦)، وابن أبي شيبة (٢١٩٦) من طريق سفيان به. وأبو نعيم في كتاب
الصلاة (٣٠٠، ٣٠١) من طريق أبي طعمة به .
(٣) أخرجه عبد الرزاق عقب (٢٢٣٧) من طريق الحسن بنحوه مختصرا .

يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكَرَّمٍ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ فَأَذَّنَ وَأَقَامَ وَهُوَ جَالِسٌ. قَالَ: وَتَقَدَّمَ رَجُلٌ فَصَلَّى بِنَا وَكَانَ أَعْرَجَ أُصِيبَ رِجْلُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى^(١).

وَرَوَيْنَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ قَالَ: يُكْرَهُ أَنْ يُؤَذَّنَ قَاعِدًا إِلَّا مِنْ عُذْرٍ^(٢).

بَابُ التَّرْجِيعِ فِي الْأَذَانِ

١٨٦٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ

إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ^(٣) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ، عَنْ مَكْحُولٍ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُ هَذَا الْأَذَانَ:

«اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،

أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ يَعُودُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا

إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا

رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ مَرَّتَيْنِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ مَرَّتَيْنِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ،

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٢٢٨) مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بِهِ .

(٢) يَنْظُرُ مُصَنِّفُ عَبْدِ الرَّزَاقِ (١٨١٥)، وَمُصَنِّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (٢٢٣٠، ٢٢٣١) .

(٣) فِي د، م: «الْحَسَنُ» .

(٤) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٦٣٠) مِنْ طَرِيقِ مُعَاذٍ بِهِ .

إبراهيم عن معاذ بن هشام^(١) .

١٨٦٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا : حدثنا أبو العباس

محمد بن يعقوب ، أخبرنا الربيع بن سليمان ، أخبرنا الشافعي ، أخبرنا مسلم

ابن خالد ، عن ابن جريج قال : أخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي

محدورة ، أن عبد الله بن محيريز أخبره ، وكان يتيماً في حجر أبي محدورة

حتى جهزه إلى الشام ، فقلت لأبي محدورة : [١/١٩٧ظ] أي عم ، إنني خارج إلى

الشام ، وإنني أخشى أن أسأل عن تأذيتك ،^(٢) فأخبرني أبا محدورة . قال^(٣) :

نعم ، خرجت في نفر فكنا ببعض طريق حنين ، فقبل رسول الله ﷺ من حنين ،

فلقينا رسول الله ﷺ في بعض الطريق ، فأذن مؤذن رسول الله ﷺ^(٣) بالصلاة

عند رسول الله ﷺ^(٣) ، فسمعنا صوت المؤذن ونحن متكبرون ، فصرخنا نحكيه

ونستهزئ به ، فسمع رسول الله ﷺ فأرسل إلينا إلى أن وقفنا بين يديه ، فقال

رسول الله ﷺ : «أيكم الذي سمعت صوتي قد ارتفع؟» . فأشار القوم كلهم إلى

وصدقوا ، فأرسل كلهم وحبسني فقال : «قم فأذن بالصلاة» . فقممت ولا شيء

أكره إلى من النبي ﷺ ولا مما يأمرني به ، فقممت بين يدي رسول الله ﷺ

فألقي علي رسول الله ﷺ التآذين هو بنفسه فقال : «قل : الله أكبر الله أكبر ، الله

أكبر الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً

رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله» . ثم قال لي : «ارجع فامدّد من صوتك» .

(١) مسلم (٣٧٩) .

(٢ - ٢) في م : «فقال» .

(٣ - ٣) في س : «بصلاة» .

ثم قال: «قُل: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». ثم دَعَانِي حِينَ قَضَيْتُ التَّأْذِينَ فَأَعْطَانِي صُرَّةً فِيهَا شَيْءٌ مِنْ فِضَّةٍ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى نَاصِيَةِ أَبِي مَحْذُورَةَ، ثُمَّ أَمَرَهَا عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ مِنْ بَيْنِ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ عَلَى كَبِدِهِ، ثُمَّ بَلَغَتْ يَدُهُ سُرَّةَ أَبِي مَحْذُورَةَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ^(١) فِيكَ، وَبَارَكَ عَلَيْكَ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْنِي بِالتَّأْذِينَ بِمَكَّةَ. فَقَالَ: «قَدْ أَمَرْتُكَ بِهِ». وَذَهَبَ كُلُّ شَيْءٍ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَرَاهِيَةٍ، وَعَادَ ذَلِكَ كُلَّهُ مَحَبَّةً لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَدِمْتُ عَلَى عَتَابِ بْنِ أَسِيدٍ عَامِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَذَنْتُ بِالصَّلَاةِ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي بِذَلِكَ مَنْ أَدْرَكْتُ مِنْ آلِ أَبِي مَحْذُورَةَ عَلَى نَحْوِ مَا أَخْبَرَ ابْنُ مُحَيْرِيزٍ^(٢).

١٨٦٧- قال الشافعي رحمه الله: وأدركت إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة يؤذن كما حكى ابن محيريز، وسمعتُه يحدثُ عن أبيه عن ابن محيريز عن أبي محذورة عن النبي ﷺ معني ما حكى ابن جريج^(٣).
وبمعناه رواه حجاج بن محمد وأبو عاصم وروح بن عبادة عن ابن جريج^(٤).

(١) في الأصل: «لك».

(٢) الأم ١/٨٤، ٨٥، ومن طريقه المصنف في المعرفة (٥٥٦).

(٣) المصنف في المعرفة (٥٥٧)، والشافعي ١/٨٤. وأخرجه الدارقطني ١/٢٣٤ من طريق الربيع به.

(٤) أخرجه أبو داود (٥٠٣)، وابن ماجه (٧٠٨)، وابن خزيمة (٣٧٩) من طريق أبي عاصم به.

١٨٦٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو يحيى السمرقندي،
 حدثنا أبو عبد الله محمد بن نصر، حدثنا محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق،
 أخبرنا ابن جريج، حدثني عثمان بن السائب مولاهم، عن أبيه الشيخ^(١) مولى
 أبي محذورة، وعن أم عبد الملك بن أبي محذورة، أنهما سمعا / من أبي ٣٩٤/١
 محذورة قال: خرجت في عشرة فتيان مع النبي ﷺ [١٩٨/١] إلى حنين،
 فأذنوا وقمنا نؤذن مستهزئين بهم، فقال النبي ﷺ: «اتوني بهؤلاء الفتيان».
 فقال: «أذنوا». فأذنوا، وكنت أحدهم صوتا، فقال النبي ﷺ: «نعم هذا الذي
 سمعت صوته، اذهب فأذن لأهل مكة، وقل لعتاب بن أسيد: أمرني رسول الله أن
 أؤذن لأهل مكة». وقال: «قل: الله أكبر الله أكبر، الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا
 إله إلا الله مرتين، أشهد أن محمدا رسول الله مرتين، ثم ارجع فقل: أشهد أن لا إله
 إلا الله مرتين، أشهد أن محمدا رسول الله مرتين، حتى على الصلاة مرتين، حتى على
 الفلاح مرتين، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، وإذا أقمت فقلها مرتين، قد قامت
 الصلاة قد قامت الصلاة»^(٢).

١٨٦٩- وأخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا
 أبو داود، حدثنا مسدد، حدثنا الحارث بن عبيد، عن محمد بن عبد الملك بن

= وأحمد (١٥٣٨٠) من طريق روح به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٧٥).

(١) كذا في النسخ. وفي مصادر التخريج: «السائب». وقد تكرر الإسناد كما هنا في (١٩٩٥). وينظر
 ترجمة السائب والد عثمان في تهذيب الكمال ١٠/١٩٦.

(٢) عبد الرزاق (١٧٧٩)، ومن طريقه أحمد (١٥٣٧٦)، وأبو داود (٥٠١). وصححه الألباني في
 صحيح أبي داود (٤٧٣).

أبي مَحْدُورَةَ، عن أبيه، عن جَدِّه قال: قُلْتُ: يا رسولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي سُنَّةَ الأَذَانِ. قال: فَمَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِي وقال: «تَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، تَرْفَعُ بِهَا صَوْتَكَ، ثُمَّ تَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الفَلاحِ، حَتَّى عَلَى الفَلاحِ، فَإِنْ كانَ صَلَاةُ الصُّبْحِ قُلْتَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ»^(١).

وقَد رُوِيَ في بَعْضِ الرِّوَايَاتِ عن أبي مَحْدُورَةَ في هَذَا الحَدِيثِ الرُّجُوعُ إلى كَلِمَةِ التَّكْبِيرِ بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَوِيٍّ، مَعَ مُخَالَفَتِهِ الرِّوَايَاتِ المَشْهُورَةَ وَعَمَلِ أَهْلِ الحِجَازِ.

١٨٧٠- أَخْبَرَنَا أبو الحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ بْنِ الفضْلِ القَطَّانُ ببَغْدادَ، أَخْبَرَنَا عبدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُويَه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أبو بَكْرٍ الحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا عبدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَائِدِ القَرظِ قال: حَدَّثَنِي عبدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ وَعُمَرُ ابْنَا حَفْصِ بْنِ عَمْرِ بْنِ سَعْدِ، عن عَمَّارِ بْنِ سَعْدِ، عن أبيه سَعْدِ القَرظِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا الأَذَانَ، يَعْنِي أَذَانَ بِلَالِ الَّذِي أَمَرَهُ بِهِ رسولُ اللَّهِ ﷺ وإِقَامَتَهُ وَهُوَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ

(١) المصنف في المعرفة (٥٩٤)، وأبو داود (٥٠٠). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٧٢).

مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، ^(١) ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ، ^(٢) حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَالْإِقَامَةُ وَاحِدَةٌ وَاحِدَةٌ وَيَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ مَرَّةً وَاحِدَةً ^(٣). كَذَا فِي الْكِتَابِ، وَغَيْرُهُ يَرَوِيهِ عَنِ الْحُمَيْدِيِّ فَيَذْكُرُ التَّكْبِيرَ فِي صَدْرِ الْأَذَانِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ يَرَوِيهِ الْحُمَيْدِيُّ [١٩٨/١ ظ] فِي حَدِيثِ أَبِي مَحْدُورَةَ أَرْبَعًا. وَنَأْخُذُ بِهِ؛ لِأَنَّهُ زَائِدٌ.

٣٩٥/١

/بَابُ الْاَلْتِوَاءِ فِي: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ/

١٨٧١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْحَسِينُ ^(٣) بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ بِالْأَبْطَحِ ^(٤)، فَخَرَجَ إِلَيْنَا بِلَالٌ بِفَضْلِ وَضَوْءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَيْنَ نَائِلٍ ^(٥) وَنَاضِحٍ ^(٥) مِنْهُ. قَالَ: فَأَذَّنَ بِلَالٌ، فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُ فَاهُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا ^(٦).

(١ - ١) ليس في: س .

(٢) يعقوب بن سفيان ١/٢٨٠، ٢٨١. وأخرجه الدارقطني ١/٢٣٦، والمصنف في المعرفة (٥٥٤) من طريق الحميدي به .

(٣) في د: «الحسن». وينظر تهذيب الكمال ٦/٣٦٩ .

(٤) الأبطح: جزع من وادي مكة بين المنحني والحجون، وقد سمي اليوم الشارع المار من المنحني إلى الحجون، شارع الأبطح، وعليه طريق الحاج إلى منى. ينظر المعالم الجغرافية ص ٣٣.

(٥ - ٥) زيادة من: م .

(٦) أخرجه أحمد (١٨٧٥٩)، والبخاري (٦٣٤)، والترمذي (١٩٧)، والنسائي (٥٣٩٣)، وابن خزيمة =

١٨٧٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، حدثنا عون بن أبي جحيفة، عن أبيه. فذكر الحديث، وفيه قال: فتوضأ وأذن بلال، فجعلت أتبع فاه هلها وهلها يقول يميناً وشمالاً، يقول: حي على الصلاة، حي على الفلاح^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره عن وكيع^(٢).

١٨٧٣- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا موسى، حدثنا قيس بن يعنى ابن الربيع، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: رأيت بلالاً خرج إلى الأبطح فأذن، فلما بلغ: حي على الصلاة، حي على الفلاح، لوى عنقه يميناً وشمالاً، ولم يستدر، ثم دخل فأخرج العنزة. وساق حديثه^(٣). هكذا رواه قيس، وخالفه الحجاج بن أرطاة فقال: واستدار في أذنيه:

١٨٧٤- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الحجاج بن أرطاة، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو بالأبطح في قبة

= (٣٨٧) من طريق سفيان به.

(١) أحمد (١٨٧٦٢). وأخرجه أبو داود (٥٢٠)، والنسائي (٦٤٢)، وابن خزيمة (٣٨٧، ٢٩٩٥)، وابن حبان (٢٣٩٤) من طريق وكيع به. وسيأتي في (٥٥٦٥).

(٢) مسلم (٢٤٩/٥٠٣).

(٣) أبو داود (٥٢٠).

حَمْرَاءَ، ثُمَّ خَرَجَ بِلَالٌ فَوَضَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَهْرًا، ثُمَّ أَدَّنَ وَوَضَعَ إصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَاسْتَدَارَ فِي أُذَانِهِ^(١).

وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْحَجَّاجُ أَرَادَ بِالِاسْتِدَارَةِ التَّفَاتَةَ فِي: حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، / فَيَكُونُ مُوَافِقًا لِسَائِرِ الرَّوَاةِ. وَالْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ ٣٩٦/١ لَيْسَ بِحَجَّاجٍ^(٢)، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَنَا وَلَهُ.

وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ مُدْرَجًا فِي الْحَدِيثِ^(٣)، وَسُفْيَانٌ إِنَّمَا رَوَى هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي «الْجَامِعِ» رِوَايَةً الْعَدَنِيِّ عَنْهُ عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ عَنْ عَوْنِ بْنِ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ مُرْسَلًا، لَمْ يَقُلْ عَنْ أَبِيهِ^(٤). وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بَابُ وَضْعِ الْإِصْبَعَيْنِ فِي الْأُذُنَيْنِ عِنْدَ التَّأْذِينِ

١٨٧٥- أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ [١٩٩/١] بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ بِلَالًا يُؤَدِّنُ وَقَدْ جَعَلَ إصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَهُوَ يَلْتَوِي فِي أُذَانِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا^(٥).

(١) أخرجه ابن ماجه (٧١١) من طريق عبد الواحد به. والدارمي (١٢٣٥) من طريق حجاج به.

(٢) تقدم قبل (٣٣). وينظر عقب (٨٦٦).

(٣) عبد الرزاق (١٨٠٦) - ومن طريقه أحمد (١٨٧٥٩)، والترمذي (١٩٧) وقال: حسن صحيح.

(٤) أخرجه الطبراني ١٠٥/٢٢ (٢٥٩) من طريق حماد عن حجاج عن عون عن أبيه متصلًا.

(٥) ابن خزيمة (٣٨٨)، وفيه: هشام. بدلا من: هشيم. وأخرجه الطوسي في مختصر الأحكام ١٤/٢

(١٨١) عن الدورقي به.

١٨٧٦- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث، أخبرنا أبو محمد ابن حيان، حدثنا عبدان، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد، حدثني أبي، عن أبيه، عن جدّه، أن رسول الله ﷺ أمر بلالاً أن يدخل إصبعيه في أذنيه، وكانت إقامته مفردة: قد قامت الصلاة مرة واحدة^(١).

١٨٧٧- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث، أخبرنا أبو محمد ابن حيان، حدثنا محمد بن عبد الله بن رسته، وأخبرنا ابن أبي عاصم قالوا: حدثنا ابن كاسب، حدثنا عبد الرحمن بن سعد، عن عبد الله بن محمد وعمر وعمار ابني حفص، عن آبائهم، عن أجدادهم، عن بلال، أن رسول الله ﷺ قال له: «إذا أذنت فاجعل إصبعك في أذنيك؛ فإنه أرفع لصوتك»^(٢).

١٨٧٨- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق وأبو بكر ابن الحسن قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ علي ابن وهب: أخبرك ابن لهيعة، عن سعيد بن محمد الأنصاري، عن عيسى بن حارثة، عن ابن المسيب أنه قال: أمر رسول الله ﷺ بلالاً أن يؤذن، فجعل إصبعيه في أذنيه ورسول الله ﷺ ينظر إليه فلم ينكر ذلك، فمضت السنة من يومئذ.

ورؤينا عن ابن سيرين أن بلالاً جعل إصبعيه في أذنيه في بعض أذانه أو في إقامته^(٣).

(١) أخرجه ابن ماجه (٧١٠، ٧٣١) عن هشام بن عمار به. وضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه (١٤٩).

(٢) أخرجه الطبراني (١٠٧٢) من طريق ابن كاسب به. وقال الهيثمي في المجمع ١/٣٣٤: وفيه عبد الرحمن بن سعد بن عمار وهو ضعيف.

(٣) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٨٠٧)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢١٩٥، ٢١٩٧، ٢١٩٨).

/ باب: لا يُؤذَنُ إلا طاهرٌ

١٨٧٩- أخبرنا أبو بكر الحارثيُّ الفقيه، أخبرنا أبو محمد ابن حَيَّانَ، أخبرنا ابنُ أبي عاصِمٍ، حدثنا هِشَامُ بنُ عَمَّارٍ، حدثنا الوليدُ بنُ مُسَلِّمٍ، عن معاويةَ بنِ يحيى، عن الزُّهريِّ، عن سعيدِ بنِ المُسيَّبِ، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «لا يُؤذَنُ إلا مُتَوَضِّئٌ»^(١).

هَكَذَا رواه مُعاويةُ بنُ يحيى الصَّدْفِيُّ وهو ضَعِيفٌ^(٢). والصَّحِيحُ رِوَايَةُ يونسَ بنِ يزيدَ الأيَلِيِّ وغيره عن الزُّهريِّ قال: قال أبو هريرة: لا يُنادى بالصَّلَاةِ إلا مُتَوَضِّئٌ^(٣).

١٨٨٠- أخبرنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحارثِ الفقيه، أخبرنا أبو محمد ابن حَيَّانَ أبو الشيخ، حدثنا عبدان، حدثنا هلالُ بنُ بشرٍ، حدثنا عُمَيْرُ بنُ عمرانَ العَلَّافُ، حدثنا الحارثُ بنُ عُتْبَةَ، عن عبدِ الجَبَّارِ بنِ وائلٍ، عن أبيه قال: حَقُّ وَسُنَّةٌ مَسْنُونَةٌ أَلَّا يُؤذَنَ إلا وهو طاهرٌ، ولا يُؤذَنُ إلا وهو قائمٌ^(٤). عبدُ الجَبَّارِ بنُ وائلٍ عن أبيه مُرْسَلٌ.

(١) أخرجه الترمذى (٢٠٠) من طريق الوليد به. ويراجع كلام ابن رجب على هذا الحديث في شرحه للبخارى ٥٦١/٣.

(٢) هو معاوية بن يحيى الصدفي، أبو روح الشامي الدمشقي. ينظر الكلام عليه في: المجروحين ٣/٣، والكامل لابن عدى ٢٣٩٥/٦، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ١٢٨/٣، وتهذيب الكمال ٢٢١/٢٨، وميزان الاعتدال ١٣٨/٤. قال ابن حجر في التقريب ٢٦١/٢: ضعيف.

(٣) أخرجه الترمذى (٢٠١) من طريق يونس به.

(٤) أبو الشيخ في كتاب الأذان- كما في نصب الراية ٢٩٢/١، وفيه: الحارث بن عبيد. بدلا من: الحارث بن عتبة. وفيه: راكب. بدلا من: قائم.

وهو قول عطاء بن أبي رباح^(١). وقال إبراهيم النخعي: كانوا لا يرون بأساً أن يؤذن الرجل على غير وضوء^(٢). وبه قال [١٩٩/١] الحسن البصري وقتادة^(٣)، والكلام فيه يرجع إلى استحباب الطهارة في الأذكار، وقد مضى في كتاب الطهارة^(٤).

باب رفع الصوت بالأذان

١٨٨١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن سخطويه، حدثنا الفضل بن محمد الشعراني، حدثنا ابن أبي أويس، حدثنا مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري ثم المازني، عن أبيه، أنه أخبره أن أبا سعيد الخدري قال: «إني أراك تحب الغنم والبادية، فإذا كنت في غنمك أو باديك فأذنت للصلاة فارفع صوتك بالنداء؛ فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة». قال أبو سعيد: سمعته من رسول الله ﷺ^(٥). لفظ حديث ابن أبي

(١) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٧٩٩)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢٢٠٧).

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٨٠١)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢١٩٩، ٢٢٠٠).

(٣) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (٢٢٠١، ٢٢٠٣).

(٤) تقدم في (٤٣٠، ٤٣١).

(٥) الشافعي ٨٧/١، ومالك ٦٩/١، ومن طريقه أحمد (١١٣٠٥)، والنسائي (٦٤٣).

أويسٍ. وفي حديث الشافعي، عن مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة، عن أبيه، أن أبا سعيد الخدري قال له: وقال: «فأذنت بالصلاة فارفع صوتك، فإنه لا يسمع مدى صوتك...». رواه البخاري في «الصحيح» عن إسماعيل بن أبي أويس^(١).

١٨٨٢- أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، عن موسى بن أبي عثمان - قال شعبة: وكان يؤذن على أطول منارة بالكوفة - قال: حدثني أبو يحيى وأنا أطوف معه، يعني حول البيت قال: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ وسمعت من فيه يقول: «المؤذن يغفر له مد^(٢) صوته، ويشهد له كل رطب ويابس، وشاهد الصلاة يكتب له خمس وعشرون حسنة ويكفر عنه ما بينهما»^(٣).

١٨٨٣- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، حدثنا الحسن بن مكرم، حدثنا أبو عبيد ابن يونس بن عبيد، حدثنا أبو عامر الخزاز^(٤)، عن ابن أبي مليكة، عن أبي محذورة قال: لما قدم عمر مكة أذنت

(١) البخاري (٧٥٤٨).

(٢) في س: «مدى».

(٣) الطيالسي (٢٦٦٥). وأخرجه أحمد (٩٩٠٦)، وأبو داود (٥١٥)، والنسائي (٦٤٤)، وابن ماجه (٧٢٤)، وابن خزيمة (٣٩٠) من طريق شعبة به. وقال الذهبي ٣٩٢/١: أبو يحيى لا يعرف.

(٤) في س: «الخرزاز»، وفي د: «الخرار». وينظر تهذيب الكمال ٤٧/١٣.

فقال لى عُمَرُ: يا أبا مَحْدُورَةَ، أما خِفْتَ أن تَنَشِقَّ مُرِيْطَاؤُكَ^(١)؟.

بَابُ الْكَلَامِ فِي الْأَذَانِ بِمَا^(٢) لِلنَّاسِ فِيهِ مَنَفَعَةٌ

١٨٨٤- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عُبيدِ الصَّفَّارِ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ، عن أيوبَ وعاصِمِ الأَحْوَلِ وعَبْدِ الحَمِيدِ صاحِبِ الزِّيَادِيَّ، عن عبدِ اللَّهِ ابنِ الحارِثِ قال: خَطَبْنَا ابنَ عَبَّاسٍ فِي يَوْمِ ذِي رَدْغِ^(٣)، فَلَمَّا بَلَغَ الْمُؤَذِّنُ: حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، أَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ: الصَّلَاةُ فِي الرَّحَالِ. فَنَظَرَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ [٢٠٠/١] فَقَالَ: كَأَنَّكُمْ أَنْكَرْتُمْ هَذَا؟! قَدْ فَعَلَ هَذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، وَإِنَّهَا عَزْمَةٌ^(٤). رَوَاهُ البَخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُسَدَّدٍ، وَرَوَاهُ مُسَلِّمٌ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ وَعَاصِمِ، وَمِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ^(٥).

١٨٨٥- أخبرنا أبو حازِمِ الحافظُ، أخبرنا أبو أحمدَ الحافظُ، أخبرنا أبو بكرٍ مُحَمَّدُ بنُ مَرْوَانَ بنِ عَبْدِ المَلِكِ البَرَّازِ^(٦) بِدِمَشْقَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ بنُ حَبِيبِ بنِ أَبِي العِشْرِينَ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ قال: حَدَّثَنِي يَحْيَى بنُ سَعِيدِ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّ مُحَمَّدَ بنَ إِبراهيمَ بنِ الحارِثِ التَّمِيمِيِّ حَدَّثَهُ،

(١) المريطاء: الجلدة التي بين السرة والعانة. النهاية ٤/٣٢٠. والأثر في مجموع فيه مصنفات أبي

جعفر البختری الرزاز (٤٨٢). وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١٣١٧) عن الحسن بن مكرم به.

(٢) كذا في الأصل، وفي بقية النسخ: «فيما».

(٣) الردغ: الوحل. تاج العروس ٢٢/٤٧٧ (ردغ).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٩٣٩)، وابن خزيمة (١٨٦٤) من طريق عاصم به. وسيأتي في (٥٧١٢).

(٥) البخاري (٦١٦)، ومسلم (٦٩٩/٢٦ - ٢٨).

(٦) في س، م: «البراز».

عن نعيم بن النحام قال: كنت مع امرأتى فى مرطها^(١) فى غداة باردة، فنادى منادى رسول الله ﷺ إلى صلاة الصبح، فلما سمعت قلت: لو قال رسول الله ﷺ: ومن قعد فلا حرج. فلما قال: الصلاة خير من النوم. قال: ومن قعد فلا حرج^(٢).

١٨٨٦- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا هشام بن علي السيرافي، حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا محمد يعنى ابن طلحة بن مصرف، عن جامع بن شداد، عن موسى بن عبد الله بن يزيد الأنصاري، عن سليمان بن صرد، وكانت له صحبة، أنه كان يؤذن بالعسكر فإمرؤ غلامه بالحاجة وهو فى أذانه^(٣).

باب استحباب تأخير الكلام إلى آخر الأذان

١٨٨٧- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال، حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، حدثنا المحاربي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، أن ابن عمر أذن ليلة بضجان^(٤) فى ليلة باردة، ثم قال: صلوا فى

(١) المرط: كساء من صوف أو خز يؤتزر به وتلفع المرأة به. المصباح المنير ص ٢١٧ (م ر ط).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم (٧٥٩)، وابن قانع فى معجم الصحابة ٣/١٥٢، ١٥٣ من طريق هشام به. وسيأتى فى (١٨٨٩).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٠٩)، والبخارى فى التاريخ الكبير ١/١٢٢ من طريق محمد بن طلحة به.

(٤) ضجان: حرة شمال مكة، على مسافة (٥٤) كيلا على طريق المدينة، تعرف اليوم بحرة المحسنة.

المعالم الجغرافية ص ١٧٩.

رِحَالِكُمْ . ثم أخبرهم أن رسولَ اللَّهِ ﷺ كان يأمرُ المُنَادِيَّ فينادي بالصَّلَاةِ ، ثم يُنادي في إثرها : أن صَلُّوا في رِحَالِكُمْ ، في اللَّيْلَةِ البَارِدَةِ أو اللَّيْلَةِ المَطِيرَةِ .

١٨٨٨- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ ، حدثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ

الفقيهُ إملاءً ، حدثنا أبو المُثَنَّى ومُحَمَّدُ بنُ أيُّوبَ والحديثُ لمُحَمَّدٍ ، أخبرنا

مُسَدَّدٌ ، حدثنا يحيى ، عن عُبيدِ اللَّهِ قال : حدَّثني نافعٌ ، أن عبدَ اللَّهِ بنَ عمرَ أذَّنَ

لَيْلَةً بالعِشاءِ بَضْجَانًا في لَيْلَةٍ بارِدَةٍ وقالَ على إثرِ ذَلِكَ : ألا صَلُّوا في

الرِّحَالِ^(١) . وأخبرنا أن رسولَ اللَّهِ ﷺ كان يأمرُ مُؤذِّنًا أن يُؤذِّنَ على إثرِ ذَلِكَ :

ألا صَلُّوا في الرِّحَالِ ، في اللَّيْلَةِ البَارِدَةِ أو المَطِيرَةِ في السَّفَرِ^(٢) . رواه البخاريُّ

في «الصحيح» عن مُسَدَّدٍ ، ورواه مسلمٌ من وجهٍ آخرَ عن عُبيدِ اللَّهِ^(٣) .

١٨٨٩- أخبرنا أبو الحسنِ محمدُ بنُ أحمدَ^(٤) بنِ الحسنِ بنِ إسحاقَ

البزَّازُ ببغدادَ ، أخبرنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ بنِ إسحاقَ الفاكهِيُّ بمكةَ ،

حدثنا أبو يحيى [٢٠٠/١] ابنُ أبي مَسْرَةَ^(٥) ، حدثنا ابنُ أبي أُويسٍ ، حدَّثني

سليمانُ بنُ بلالٍ ، عن يحيى بنِ سعيدٍ ، عن محمدِ بنِ إبراهيمَ ، عن نُعيمِ بنِ

النَّحَّامِ من بني عَدِيِّ بنِ كَعْبٍ قال : نودِيَ بالصُّبْحِ في يومٍ بارِدٍ وهو في مرطِ

امرأته فقال : لَيْتَ المُنَادِيَّ يُنادي : وَمَنْ قَعَدَ فلا حَرَجَ . فنادى مُنادي النَّبِيِّ ﷺ

(١) في س : «رحالكم» .

(٢) أخرجه أحمد (٥١٥١) ، وأبو داود (١٠٦٢) ، وابن خزيمة (١٦٥٥) من طريق يحيى به . وسيأتي في

(٥٠٨١ - ٥٠٨٥) .

(٣) البخاري (٦٣٢) ، ومسلم (٢٣/٦٩٧ ، ٢٤) .

(٤) بعده في الأصل ، د : «بن أحمد» .

(٥) في س : «ميسرة» .

في آخر أذانه: وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ، وَذَلِكَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(١).

تَابَعَهُ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا قَالَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ. قَالَ: وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ^(٢).

٣٩٩/١

باب الرجل يؤذن ويقيم غيره

١٨٩٠- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد، أخبرنا علي بن محمد المصيرفي، حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي. قال علي: وحدثني جامع بن سواده، حدثنا خلاد بن يحيى قال: حدثنا سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن زياد، عن زياد بن نعيم، عن زياد ابن الحارث الصدائي قال: أتيت رسول الله ﷺ فأذنت بالفجر، فجاء بلال يقيم فقال رسول الله ﷺ: «يا بلال، إن أبا ضداء أذن، ومن أذن فهو يقيم»^(٣). وله شاهد من حديث ابن عمر وفي إسناده ضعف:

١٨٩١- أخبرنا أبو نصر ابن قتادة، حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن جميل، حدثنا أبو القاسم البغوي، حدثنا خلف بن هشام المقرئ أبو محمد البزار، حدثنا سعيد بن راشد المازني، حدثنا عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان في مسير له فحضرت الصلاة، فنزل القوم فطلبوا بلالاً

(١) فوائد أبي محمد الفاكهي (١٠٤)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٧٥/٦٢، ١٧٦. وأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده (٥٥٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٤٢٩) من طريق سليمان ابن بلال به.

(٢) تقدم تخريجه في (١٨٨٥).

(٣) أخرجه أحمد (١٧٥٣٧) من طريق الثوري به. وتقدم في (١٨١٠).

فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَقَامَ رَجُلٌ فَأَذَّنَ، ثُمَّ جَاءَ بِلَالٌ فَقَالَ الْقَوْمُ: إِنَّ رَجُلًا قَدْ أَذَّنَ. فَمَكَثَ الْقَوْمُ هَوْنًا^(١)، ثُمَّ إِنَّ بِلَالَ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهْلًا يَا بِلَالُ، فَإِنَّمَا يُقِيمُ مَنْ أَذَّنَ»^(٢). تَفَرَّدَ بِهِ سَعِيدُ بْنُ رَاشِدٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ^(٣).

١٨٩٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوِيَه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنِي الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا مَحْذُورَةَ جَاءَ وَقَدْ أَذَّنَ إِنْسَانٌ قَبْلَهُ فَأَذَّنَ ثُمَّ أَقَامَ^(٤). وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ شَاهِدٌ لِمَا تَقَدَّمَ.

١٨٩٣- وَقَدْ أَخْبَرَنَا [٢٠١/١] أَبُو بَكْرِ ابْنُ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْوَاقِفِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ رَأَى الْأَذَانَ فِي الْمَنَامِ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: فَأَذَّنَ بِلَالٌ. قَالَ: وَجَاءَ عَمِّي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَرَى الرَّؤْيَا وَيُؤَذِّنُ بِلَالٌ! قَالَ: «فَأَقِمِ أَنْتَ»^(٥). هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُحَمَّدِ

(١) فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «هُوْنًا».

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ (١٦٨) عَنِ الْبَغْوِيِّ بِهِ.

(٣) هُوَ سَعِيدُ بْنُ رَاشِدِ الْمَازِنِيِّ السَّمَاكِيِّ، يَنْظُرُ الْكَلَامَ عَلَيْهِ فِي: الضَّعْفَاءِ الصَّغِيرِ لِلْبُخَارِيِّ ص ٥٠، وَمِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ ١٣٥/٢، وَالْمَغْنَى فِي الضَّعْفَاءِ ٣٧٣/١، وَلِسَانَ الْمِيزَانِ ٢٧/٣. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ ٣٩٤/١: قَالَ النَّسَائِيُّ: مَتْرُوكٌ.

(٤) يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ ٨٥/٣، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٢٥٤) عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ.

(٥) الطَّيَالِسِيُّ (١١٩٩). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٤٧٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٥١٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بِهِ.

ابن عمرو. ورواه معن عن محمد بن عمرو الواقفي عن محمد بن سيرين عن محمد بن عبد الله بن زيد، عن عبد الله بن زيد. قال البخاري: فيه نظر^(١).

١٨٩٤- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص المقرئ ببغداد، أخبرنا أحمد بن سلمان النجاد، حدثنا محمد بن الهيثم، حدثنا محمد بن سعيّد الأصبهاني، حدثنا عبد السلام بن حرب، عن أبي العُميس، عن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد، عن أبيه، عن جدّه قال: أتيت النبي ﷺ فأخبرته كيف رأيت الأذان فقال: «ألقه على بلال؛ فإنه أندى منك صوتاً». فلما أذن بلال قدم^(٢) عبد الله، فأمره رسول الله ﷺ فأقام^(٣). هكذا رواه أبو العُميس. وروى عن زيد بن محمد بن عبد الله عن أبيه عن جدّه كذلك. وكان أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب الفقيه يضعف هذا الحديث بما سبق ذكره.

١٨٩٥- وبما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا هُشيم، عن أبي بشر، عن أبي عمير بن أنس قال: حدثني / عُمومة لي من الأنصار من أصحاب ٤٠٠/١ النبي ﷺ قالوا: اهتم النبي ﷺ. فذكر الحديث، وقال فيه: وكان عبد الله بن

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١٨٣/٥ عن معن به، وقال: فيه نظر؛ لأنه لم يذكر سماع بعضهم من بعض.

(٢) في م، وشرح المعاني: «ندم».

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١٨٣/٥، والطحاوي في شرح المعاني ١٤٢/١ من طريق محمد ابن سعيد به.

زَيْدٍ مَرِيضًا يَوْمَئِذٍ، وَالْأَنْصَارُ تَزْعُمُ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ مَرِيضًا لَجَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُؤَدِّنًا^(١).

قال الشيخ: ولو صحَّ حديثُ عبدِ اللهِ بنِ زيدٍ وصحَّ حديثُ الصُّدائِيِّ كان الحُكْمُ لِحَدِيثِ الصُّدائِيِّ؛ لِكَوْنِهِ بَعْدَ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بنِ زَيْدٍ. وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

باب الأذان والإقامة للجمع بين الصلاتين

١٨٩٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا عبد الله بن محمد، حدثنا عمرو بن زُرارة، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: أتينا جابر بن عبد الله فقلْتُ: أخبرني عن حجة رسول الله ﷺ. فذكر الحديث وقال فيه: ثم أذن بلال، ثم أقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر ولم يصل بينهما، ثم ركب. قال: فلما أتى المزدلفة، يريد النبي ﷺ، صلى المغرب والعشاء بأذان وإقامتين^(٢). رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره عن حاتم بن إسماعيل مدرجا في الحديث الطويل في حجة النبي ﷺ^(٣)، ويقال: هذا القدر [٢٠١/١] من الحديث مُرْسَلٌ.

(١) تقدم تخريجه في (١٨٥٥).

(٢) أخرجه أبو داود (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٠٧٤)، والنسائي (٦٠٣، ٦٥٥)، وابن خزيمة (٢٨٥٣)

من طريق حاتم بن إسماعيل به. وسيأتي في (١٨٩٨، ٩٥٧٣، ٩٥٩٣).

(٣) مسلم (١٤٧/١٢١٨).

١٨٩٧- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذباريُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ مَسْلَمَةَ، حدثنا سليمانُ بنُ بلالٍ. قال: وحدثنا أبو داودَ قال: وحدثنا أحمدُ بنُ حنبلٍ، حدثنا عبدُ الوهَّابِ الثَّقَفِيُّ - المَعْنَى واحِدٌ - عن جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ بِأَذَانٍ واحِدٍ بِعَرَفَةَ وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا وَإِقَامَتَيْنِ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْعٍ^(١) بِأَذَانٍ واحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا^(٢). قال أبو داودَ: هذا الحديثُ أسنَدُهُ حَاتِمُ ابنُ إِسْمَاعِيلَ فِي الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ، وَوَأَفَقَ حَاتِمًا عَلَى إِسْنَادِهِ مُحَمَّدُ بنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ. قال أبو داودَ^(٣): قال لي أحمدُ يَعْنِي ابنَ حنبلٍ: أخطأ حَاتِمٌ فِي هذا الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ.

قال الشيخ: وقد رواه حفصُ بنُ غياثٍ عن جَعْفَرٍ كما رواه حَاتِمٌ:

١٨٩٨- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ إِسْحاقَ، أخبرنا أحمدُ بنُ بشرِ بنِ سَعْدٍ، حدثنا محمدُ بنُ الصَّبَّاحِ، حدثنا حفصُ بنُ غياثٍ، حدثنا جَعْفَرُ بنُ مُحَمَّدٍ، عن أبيه، عن جَابِرٍ، أن النبيَّ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ^(٤).

(١) جمع: المزدلفة. النهاية ٢٩٦/١.

(٢) أبو داود (١٩٠٦). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٦٧٧).

(٣) ذكره المصنف - كما في مختصر الخلافيات ٤٨٨/١ - عن أبي داود به، وينظر عون المعبود ١٣١/٢. ولم نجده في كتب أبي داود التي بين أيدينا.

(٤) أخرجه مسلم (١٤٨/١٢١٨)، وأبو داود (١٩٠٨)، وابن خزيمة (٢٨١١) من طريق حفص به.

وروى في المغرب والعشاء بجمع عن ابن عمر عن النبي ﷺ، واختلف عليه في ذلك .

١٨٩٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق البصري بمصر، حدثنا بشر بن عمر، حدثنا ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، أن رسول الله / ﷺ جمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة، ولم يناد في كل واحدة منهما إلا بإقامة، ولم يسبح بينهما ولا على إثر واحدة منهما^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن آدم بن أبي إياس عن ابن أبي ذئب^(٢).

١٩٠٠- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا حماد بن خالد، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري بمعناه، وقال: بإقامة إقامة جمع بينهما. قال أحمد بن حنبل: قال وكيع: صلى كل صلاة بإقامة^(٣).

١٩٠١- وأخبرنا أبو علي، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا شبابة. قال أبو داود: وحدثنا مخلد بن خالد، حدثنا عثمان بن عمر، المعنى، عن ابن أبي ذئب بإسناد أحمد بن حنبل

(١) أخرجه أحمد (٥١٨٦)، والدارمي (١٩٢٦)، والنسائي (٦٥٩، ٣٢٠٨) من طريق ابن أبي ذئب به.

(٢) البخاري (١٦٧٣).

(٣) أبو داود (١٩٢٧)، وأحمد (٦٤٧٣)، وليس عند أحمد قول وكيع.

عن حمادٍ ومعناه، وقال: بإقامةٍ واحدةٍ لكلِّ صلاةٍ، ولم يُنادِ في الأولى ولم يُسَبِّحْ على إثرٍ واحدةٍ مِنْهُمَا. قال: مَخْلَدٌ قال: لم يُنادِ في واحدةٍ مِنْهُمَا^(١).
هكذا روايةُ سالمِ بنِ عبدِ اللهِ عن أبيه، وهى أصحُّ الرواياتِ عن ابنِ عمرَ.

١٩٠٢- ورواه سعيدُ بنُ جبيرٍ عن ابنِ عمرَ كما أخبرنا أبو طاهرٍ الفقيهُ، أخبرنا أبو طاهرٍ محمدُ بنُ الحسنِ المُحمَّدِ اباذِي، حدثنا العباسُ بنُ محمدِ الدُّورِيِّ، حدثنا عبيدُ اللهِ بنُ موسى، أخبرنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عن أبي إسحاقٍ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ قال: [٢٠٢/١] مَعَ ابنِ عمرَ فَصَلَّى بنا المَغْرِبَ والعِشاءَ بِإِقامَةٍ واحدةٍ ثَلَاثًا وَرَكَعَتَيْنِ، ثم قال: هَكَذا صَلَّى بنا رسولُ اللهِ ﷺ في هذا المَكانِ^(٢). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن أبي بكرِ ابنِ أبي شَيْبَةَ عن عبدِ اللهِ بنِ نُمَيْرٍ عن إسماعيلَ، وأخرجه من حَدِيثِ الحَكَمِ بنِ عُتَيْبَةَ وسَلَمَةَ بنِ كُهَيْلٍ عن سعيدِ بنِ جبيرٍ بِمَعناه^(٣).

١٩٠٣- ورواه الثَّورِيُّ عن أبي إسحاقٍ كما أخبرنا أبو زكريا ابنُ أبي إسحاقٍ المَزَكِيُّ وأبو صادقٍ محمدُ بنُ أبي الفوارسِ الصَّيدَلانِيُّ من أصلِهِ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرنا العباسُ بنُ محمدِ الدُّورِيِّ،

(١) أبو داود (١٩٢٨).

(٢) أخرجه أحمد (٤٤٥٢)، وأبو داود (١٩٣١)، والترمذى (٨٨٨)، والنسائى (٦٠٥، ٦٥٨) من طريق إسماعيل به.

(٣) مسلم (٢٨٨/٢٨٨، ٢٩١).

حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن مالك الأزدي قال: صَلَّيْتُ مَعَ ابْنِ عَمْرِو المَغْرِبِ بِجَمْعِ ثَلَاثًا والعِشَاءِ رَكَعَتَيْنِ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ. فَقَالَ لَهُ مَالِكُ بْنُ خَالِدٍ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ يَا أبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: صَلَّيْتُهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ^(١).

١٩٠٤ - ورواه شريك القاضي، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبيرة وعبد الله بن مالك قالا: صَلَّيْنَا مَعَ ابْنِ عَمْرِو بِالْمُزْدَلِفَةِ المَغْرِبِ والعِشَاءِ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ^(٢) سَلِيمَانَ الْأَنْبَارِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ يَعْنِي ابْنَ يَوْسُفَ، عَنْ شَرِيكَ. فَذَكَرَهُ^(٣).

ورواه إسرائيل عن أبي إسحاق فخالف غيره في متنيه:

١٩٠٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عِثْمَانُ بْنُ عَمْرِو الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَمْرِو صَلَاتَيْنِ بِجَمْعٍ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ جَمِيعًا، فَقَالَ لَهُ خَالِدُ بْنُ مَالِكٍ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ يَا أبا

(١) أخرجه أحمد (٤٦٧٦)، وأبو داود (١٩٢٩)، والترمذي (٨٨٧) من طريق سفيان به، وقال الترمذي: صحيح حسن. وعند الترمذي بإبهام القائل لابن عمر، وعند أحمد: عبد الله بن مالك، وعند أبي داود: مالك بن الحارث.

(٢ - ٢) ليس في: د.

(٣) أبو داود (١٩٣٠). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٤١٩).

عبد الرحمن؟ قال: صَلَّيْتُهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ^(١).

رِوَايَةُ الثَّوْرِيِّ وَشَرِيكِ أَصَحَّ لِمَوَافَقَتِهِمَا رِوَايَةَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَرِوَايَةَ سَعِيدٍ يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ مُوَافِقَةً لِرِوَايَةِ سَالِمٍ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ أَرَادَ إِقَامَةَ وَاحِدَةً لِكُلِّ صَلَاةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَمَرَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ نَحْوُ رِوَايَةِ إِسْرَائِيلَ:

١٩٠٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ ابْنِ عَمَرَ مِنْ عَرَافَاتٍ إِلَى الْمُرْدَلِفَةِ، فَلَمْ يَكُنْ يَفْتُرُ مِنَ التَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ حَتَّى أَتَيْنَا الْمُرْدَلِفَةَ، فَأَذَّنَ وَأَقَامَ أَوْ أَمَرَ إِنْسَانًا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبِ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ التَّفَتَ إِلَيْنَا فَقَالَ: الصَّلَاةُ. فَصَلَّى بِنَا الْعِشَاءِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ دَعَا بَعَثَائِهِ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي [٢٠٢/١] عِلَاجُ بْنُ عَمْرِو بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَنِ ابْنِ عَمَرَ، فَقِيلَ لَابْنِ عَمَرَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ هَكَذَا^(٢).

وَرُوِيَ عَنْ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُمَا صَلَّيَا كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي وَقْتِ / الْعِشَاءِ مَفْصُولَتَيْنِ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ.

٤٠٢/١

١٩٠٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ ١٧٥/٣ مِنْ طَرِيقِ إِسْرَائِيلَ بِهِ.

(٢) أَبُو دَاوُدَ (١٩٣٣). وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي ضَعِيفِ أَبِي دَاوُدَ (٤٢٢): صَحِيحٌ لَكِنْ قَوْلُهُ: «فَقَالَ الصَّلَاةُ»

شَاذٌ وَالْمَحْفُوظُ: «فَأَقَامَ».

أخبرنا أبو العُمَيْسِ، عن الحَكَمِ، عن إبراهيم، عن الأسودِ وعبدِ الرحمنِ بنِ يزيدَ، أن أحدهما صحبَ عمرَ والآخَرَ صحبَ عبدُ الله رضي الله عنهما، فذَكَرَا عَنْهُمَا أَنَّهُمَا لَمْ يُصَلِّيَا الْمَغْرِبَ حَتَّى نَزَلَا جَمْعًا، فَصَلِّيَا الْمَغْرِبَ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، ثُمَّ تَعَشَّيَا، ثُمَّ صَلَّيَا بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ^(١). هذا إسنادٌ صحيحٌ.

١٩٠٨- وأخبرنا أبو عبدِ الله الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا أبو زُرْعَةَ عبدُ الرحمنِ بنُ عمرو الدَّمَشَقِيُّ، حدثنا أحمدُ يعنى ابنَ خالدِ الوهبيِّ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ يزيدَ قال: خَرَجْتُ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ إِلَى مَكَّةَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: ثُمَّ قَدِمْنَا جَمْعًا، فَصَلَّيْنَا الصَّلَاتَيْنِ كُلَّ صَلَاةٍ وَحَدَا بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ وَالْعِشَاءُ بَيْنَهُمَا^(٢). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَجَاءٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ^(٣).

١٩٠٩- ورواه زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَأَمَرَ رَجُلًا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَصَلَّى بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ دَعَا بِعِشَائِهِ، ثُمَّ أَمَرَ، أَرَى- شَكَ زُهَيْرٌ- فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ رَكَعَتَيْنِ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الْبَجَلِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: حَجَّ عَبْدُ اللَّهِ. فَذَكَرَ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٤٢١٦)، والطحاوي في شرح المعاني ٢/٢١١ من طريق إبراهيم عن الأسود عن عمر بنحوه.

(٢) أخرجه أحمد (٣٩٦٩) من طريق إسرائيل به.

(٣) البخاري (١٦٨٣).

الحديث، وذكر فيه ما قدّمنا ذكره^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن عمرو ابن خالد عن زهير بن معاوية^(٢).

١٩١٠- حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي رحمه الله تعالى إملاءً، أخبرنا عبد الله بن محمد بن شعيب الزمهراني، حدثنا أحمد بن حفص، حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن جابر الجعفي، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد الأنصاري، عن أبي أيوب الأنصاري، أنه صلى مع رسول الله ﷺ بجمع صلاة المغرب ثلاث ركعات وصلاة العشاء ركعتين، فصلاهما جميعاً بأذان وإقامة واحدة^(٣). كذا رواه جابر الجعفي، وجابر لا يحتج به^(٤).

١٩١١- ورواه الحسن بن عمار، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله، عن أبي أيوب أنه قال: صليت مع رسول الله ﷺ بمزدلفة صلاة المغرب وصلاة العشاء بإقامة واحدة لم يذكر الأذان. حدثنا أبو الحسن العلوي، أخبرنا عبد الله بن محمد بن [٢٠٣/١] شعيب، حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله، حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن الحسن بن عمار. فذكره. والحسن لا يحتج به^(٥).

(١) أخرجه أحمد (٤٣٩٩)، والنسائي في الكبرى (٤٠٤٤) من طريق زهير به.

(٢) البخاري (١٦٧٥).

(٣) أخرجه أحمد (٢٣٥٧٣) من طريق جابر به، وفيه: بإقامة. ولم يذكر الأذان.

(٤) تقدمت مصادر ترجمته عقب (١٢٧٥).

(٥) تقدم عقب (١٠٧٠).

باب الأذان والإقامة للجمع بين صلوات فائتات

١٩١٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي
قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا
بشر بن عمر الزهراني، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن
عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه قال: حُسِنَا يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنِ
الصَّلَاةِ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ بِهَوِيٍّ^(١) مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى كُنِينَا، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْفِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيًّا﴾ [الأحزاب: ٢٥]. فَأَمَرَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَأَحْسَنَ صَلَاتَهَا كَمَا كَانَ
يُصَلِّيهَا، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ كَذَلِكَ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ
كَذَلِكَ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ كَذَلِكَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُنَزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي
صَلَاةِ الْخَوْفِ: ﴿فَرَجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾^(٢) [البقرة: ٢٣٩].

وهكذا رواه الشافعي في الجديد عن ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب^(٣)،
ورواه أبو داود الطيالسي عن ابن أبي ذئب بمعناه^(٤)، وقال في الحديث:
فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَا فَأَقَامَ لِكُلِّ صَلَاةٍ إِقَامَةً. ورواه الشافعي في القديم
عن غير واحد عن ابن أبي ذئب / لم يُسَمَّ أَحَدًا مِنْهُمْ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَأَمَرَ ٤٠٣/١

(١) الهوى: الحين الطويل من الزمان. النهاية ٢٨٥/٥.

(٢) أخرجه أحمد (١١١٩٨)، والنسائي (٦٦٠)، وابن خزيمة (٩٩٦)، وابن حبان (٢٨٩٠) من طريق
ابن أبي ذئب به.

(٣) الأم ٨٦/١.

(٤) الطيالسي (٢٣٤٥). وسيأتي مسندا في (٦٠٧١).

بلاّ فأذن وأقام فصلى الظهر، ثم أمره فأقام فصلى العصر، ثم أمره فأقام فصلى المغرب، ثم أمره فأقام فصلى العشاء .

وهكذا رواه أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه في هذه القصة في إحدى الروايتين عنه، إلا أن أبا عبيدة لم يدرك أباه، وهو مُرسَلٌ جيّدٌ .

١٩١٣- أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة، أخبرنا أبو جعفر ابن دحيم، حدثنا أحمد بن حازم، أخبرنا عبد الله بن محمد، يعنى ابن أبي شيبة، حدثنا هشيم، أخبرنا أبو الزبير، عن نافع بن (١) جبير، عن أبي عبيدة قال: قال عبد الله: إن المشركين شغلوا النبي ﷺ عن أربع صلوات يوم الخندق حتى ذهب من الليل ما شاء الله، فأمر بلاّ فأذن وأقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر، ثم أقام فصلى المغرب، ثم أقام فصلى العشاء (٢) .

هكذا رواه جماعة عن هشيم بن بشير عن أبي الزبير. ورواه هشام الدستوائي عن أبي الزبير، واختلف عليه في الأذان؛ منهم من حفظه عنه (٣) ،

(١) في س: «عن» .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤٨١٢)، وفي مسنده (٣٠٩). وأخرجه أحمد (٣٥٥٥)، والترمذي (١٧٩)، والنسائي (٦٦١) من طريق هشيم به، وقال الترمذي: ليس بإسناده بأس إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من عبد الله .

(٣) ذكره المصنف في المعرفة عقب (٥٦٩) عن هشام .

وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَحْفَظْهُ^(١). ورواه الأوزاعي عن أبي الزبير فقال: يُتَابِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا بِإِقَامَةِ إِقَامَةٍ^(٢).

[١/٢٠٣ظ] بَابُ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ لِلْفَائِتَةِ

١٩١٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ قَالَ: ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَ بِأَنَّ يَأْتِيَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ^(٣). رواه مسلم في «الصحیح» عن حرملة، وليس فيه ذكر الأذان^(٤).

وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْأَذَانَ أَحَدٌ مَعَ الْوَصْلِ غَيْرُ ابْنِ الْعَطَّارِ عَنْ مَعْمَرٍ:

١٩١٥- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْتِيُّ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْعَطَّارِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: عَرَّسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَا مَرَجِعَهُ

(١) أخرجه أحمد (٤٠١٣)، والنسائي (٦٢١، ٦٦٢) من طريق هشام به.

(٢) سيأتي في (١٩٣٦).

(٣) أخرجه ابن حبان (٢٠٦٩) عن الحسن بن سفيان به. وابن ماجه (٦٩٧) عن حرملة به. وأبو داود

(٤٣٥) من طريق ابن وهب به، وسيأتي في (٣٢١٩).

(٤) مسلم (٣٠٩/٦٨٠).

مِنْ خَيْرٍ فَقَالَ: «مَنْ يَحْفَظُ عَلَيْنَا الصَّلَاةَ؟». فَقَالَ بِلَالٌ: أَنَا. فَنَامُوا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١): «يَا بِلَالُ نِمْتَ؟». قَالَ: أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِأَنْفَاسِكُمْ. فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانِكُمْ الَّذِي أَصَابَتْكُمْ فِيهِ الْغَفْلَةُ». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤]»^(٢). ورواه مالكٌ في «الموطأ» عن الزُّهْرِيِّ عن ابنِ المُسَيَّبِ مُرْسَلًا وَذَكَرَ فِيهِ الْأَذَانَ^(٣).

والأذانُ في هذه القِصَّةِ صحيحٌ ثابتٌ، قد رواه غيرُ أبي هريرة:

١٩١٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظُ و أبو بكر أحمدُ بنُ الحسنِ القاضي

قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الجبارِ، حدثنا

محمدُ بنُ فضيلٍ^(٤)، عن حُصَيْنِ بنِ عبدِ الرحمنِ، عن عبدِ الله بنِ أبي قتادة،

عن أبيه قال: سَرِينَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: لَوْ عَرَّسَتْ بِنَا يَا

رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ». فَقَالَ / بِلَالٌ: أَنَا أَوْ قَطُّكُمْ. ٤٠٤/١

فَنَزَلَ الْقَوْمُ فَاضْطَجَعُوا، وَأَسْنَدَ بِلَالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ فَعَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَاسْتَيْقَظَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، أَيْنَ

مَا قُلْتَ؟». قَالَ بِلَالٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَلْقَيْتَ عَلَيَّ نَوْمَةً مِثْلَهَا قَطُّ. فَقَالَ

(١) بعده في س، م: «تحولوا عن مكانكم الذي أصابتكم به الغفلة فقال رسول الله ﷺ». وسيأتي مكان

هذه العبارة قريبا.

(٢) سيأتي تخريجه في (٣٢٢٠).

(٣) مالك ١/١٣، ١٤.

(٤) في س، د: «فضل». وينظر تهذيب الكمال ٢٦/٢٩٣.

رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ قَبَضَ أرواحَكُمْ حينَ شاءَ، ورَدَّها إِلَيْكُمْ حينَ شاءَ». ثم قال: «يا بلالُ، فَمَ فَادِنِ النَّاسَ بِالصَّلَاةِ». فتَوَضَّأَ، فَلَمَّا ارتَفَعَتِ الشَّمْسُ وَايَضَّتْ قامَ فَصَلَّى^(١). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن عمران بن ميسرة عن محمد ابن فضيل^(٢).

١٩١٧- وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهانيُّ، أخبرنا أبو بكر محمد [٢٠٤/١] بن الحسين القطان، حدثنا إبراهيم بن الحارث البغداديُّ، حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا سليمان بن المغيرة، حدثني ثابت البنانيُّ، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة. فذكر الحديث بطوله في نومهم عن الصلاة حتى طلعت الشمس، وفيه: ثم نادى بلال بالصلاة، فصلَّى رسولُ اللهِ ﷺ ركعتين، ثم صلى صلاة الغداة، فصنع كما كان يصنع كلَّ يوم^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن شيبان بن فروخ عن سليمان، وقال في الحديث: ثم أذن بلال بالصلاة^(٤).

١٩١٨- وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الفضل الحسن

(١) المصنف في الصغرى (٣٠٢) عن الحاكم به. وأخرجه ابن خزيمة (٤٠٩)، وابن حبان (١٥٧٩) من طريق ابن فضيل به.

(٢) البخاري (٥٩٥).

(٣) المصنف في المعرفة (٩٨٦). وأخرجه أبو داود (٤٤١)، والنسائي (٦١٥)، وابن حبان (١٤٦٠) من طريق سليمان به مطولاً ومختصراً. وأحمد (٢٢٥٤٦)، والترمذي (١٧٧)، وابن ماجه (٦٩٨)، وابن خزيمة (٤١٠، ٩٨٩) من طريق ثابت به مطولاً ومختصراً. وسيأتي في (٣٢١٥).

(٤) مسلم (٦٨١).

ابن يعقوب العدل، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا عوف بن أبي جميلة، عن أبي رجاء العطاردي، عن عمران بن حصين قال: كنا في سفر مع النبي ﷺ. فذكر الحديث في نومهم عن الصلاة، قال: فلما استيقظ شكونا إليه الذي أصابنا فقال: «لا ضير. أو: لا ضرر». شك عوف، فقال: «ارتحلوا». فارتحل النبي ﷺ وسار غير بعيد، فنزل فدعا بوضوء، ونادى بالصلاة، فصلّى بالناس^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن إسحاق بن إبراهيم عن النضر بن شميل عن عوف^(٢).

١٩١٩- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل ببغداد، أخبرنا محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز، حدثنا يحيى بن جعفر، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عمران بن حصين، أن النبي ﷺ كان في سفر فنام عن الصلاة حتى طلعت الشمس، قال: فأمر بلالاً فأذن وصلّى ركعتين، ثم انتظر حتى استعلت الشمس، ثم أمره فأقام فصلّى بهم^(٣). وكذلك رواه هشام عن الحسن^(٤).

١٩٢٠- وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا أبي، حدثنا حسين

(١) المصنف في المعرفة (٣٣٥) بنحوه، وليس فيه: ونادى بالصلاة.

(٢) مسلم (٦٨٢/٠٠٠).

(٣) أخرجه أحمد (١٩٩٩١) من طريق عبد الوهاب به. وأبو داود (٤٤٣) من طريق يونس به.

(٤) سيأتي تخريجه في (٣٢١٧).

ابنُ عليٍّ، عن زائدة، عن سِمَاكِ، عن القاسِمِ بنِ عبدِ الرحمنِ، عن أبيه، عن ابنِ مسعودٍ قال: سِرْنَا لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي نَوْمِهِمْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَقَالَ فِيهِ: فَأَمَرَ بِبَلَاءٍ فَأَذَّنَ ثُمَّ أَقَامَ^(١).

١٩٢١- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا حَيَوَةُ، أَخْبَرَنَا عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ كَلِيبَ بْنَ صُبَيْحٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ الزُّبَيْرَانَ حَدَّثَهُ، عَنْ عَمِّهِ عَمْرٍو ابْنِ أُمَيَّةِ الضَّمْرِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَنَامَ وَلَمْ يُصَلِّ الصُّبْحَ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى آذَاهُمْ حَرُّ الشَّمْسِ [٢٠٤/١] فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَنَحَّوْا عَنْ ذَلِكَ الْمَكَانِ، ثُمَّ أَمَرَ بِبَلَاءٍ فَأَذَّنَ، ثُمَّ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتِي الْفَجْرِ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَصَلُّوا رَكَعَتِي الْفَجْرِ، ثُمَّ أَمَرَ بِبَلَاءٍ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢).

وَرَوَيْنَا فِي ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٣)، وَذِي مَخْبَرٍ الْحَبَشِيِّ^(٤) وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ^(٥) مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

١٩٢٢- / أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: ٤٠٥/١

- (١) أحمد (٤٣٠٧). وأخرجه أبو يعلى (٥٠١٠)، وابن حبان (١٥٨٠) من طريق حسين به .
 (٢) أخرجه أحمد (١٧٢٥١)، وأبو داود (٤٤٤) من طريق أبي عبد الرحمن به، وعند أحمد ذكر الإقامة فقط. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٢٨).
 (٣) أخرجه أحمد (٢٣٤٩)، والنسائي (٦٢٤).
 (٤) أخرجه أحمد (١٦٨٢٤)، وأبو داود (٤٤٥، ٩٩٤). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٢٩).
 (٥) أخرجه الطبراني (١٠٢- قطعة من الجزء ١٣).

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا محمد بن عبد الله يعنى ابن عبد الحكيم، أخبرنا أنس بن عياض، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن زبيد^(١) ابن الصلت خرج مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى الجرف، فنظر فإذا هو قد احتلم فقال: والله ما أظن إلا وأنى قد احتلمت وما شعرت، وصليت وما اغتسلت. قال: فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه ونضح ما لم ير، وأذن وأقام ثم صلى بعد ارتفاع الضحى متمكناً^(٢).

باب سنة الأذان والإقامة للمكتوبة في حالتى الانفراد والجماعة

١٩٢٣- أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد المالىنى الصوفى، أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن عدى الحافظ، حدثنا البغوى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير إذا طلع الفجر، وكان يستمع الأذان، فإن سمع الأذان أمسك وإلا أغار. قال: فسمع رجلاً يقول: الله أكبر الله أكبر. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «على الفطرة». ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خرجت من النار». قال: فنظروا فإذا هو راعى معزى^(٣). أخرجه مسلم في «الصحیح» عن أبى خيثمة زهير بن حرب^(٤).

(١) فى س: «زيد». وينظر المؤلف والمختلف للدارقطنى ١١٤٥/٣.

(٢) تقدم تخريجه فى (٨١٦).

(٣) الكامل لابن عدى ٢/٦٨٢، والجعديات للبغوى (٣٤٠٦). وأخرجه تمام فى فوائده (٨٨١-روض)

من طريق القطان به.

(٤) مسلم (٣٨٢).

١٩٢٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو النضر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا أبو الوليد الطيالسي وموسى بن إسماعيل قالا: حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان يُغَيِّرُ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ، فَكَانَ يَسْتَمِعُ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ وَإِلَّا أَغَارَ، فَاسْتَمَعَ ذَاتَ يَوْمٍ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْفِطْرَةُ الْفِطْرَةُ». فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ: «خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ»^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي خَيْثَمَةَ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ^(٢).

١٩٢٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالا: حدثنا [٢٠٥/١] أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود قال: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ إِذْ سَمِعْنَا مُنَادِيًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى الْفِطْرَةِ». فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَرَجَ مِنَ النَّارِ». قَالَ: فَابْتَدَرْنَاهُ فَإِذَا هُوَ صَاحِبُ مَاشِيَةٍ أَدْرَكَتَهُ الصَّلَاةُ فَنَادَى بِهَا^(٣).

(١) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٢٠٨/٣ من طريق أبي الوليد به. وأبو داود (٢٦٣٤) - وعنه أبو عوانة (٦٥٩٦) - عن موسى بن إسماعيل به، وعندهم مختصر إلى قوله: «وإلا أغار». وأخرجه أبو سعيد النقاش في فوائد العراقيين (٩١) بتمامه.

(٢) مسلم (٣٨٢).

(٣) أخرجه أحمد (٣٨٦١) عن عبد الوهاب به. وأخرجه النسائي في الكبرى (١٠٦٦٥) من طريق سعيد

١٩٢٦- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا هارونُ بنُ معروفٍ، حدثنا ابنُ وهبٍ، عن عمرو بنِ الحارثِ، أن أبا عُشَانَةَ المَعافِرِيَّ حَدَّثَهُ، عن عُقْبَةَ بنِ عامِرٍ قال: سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «يَعَجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَظِيَّةٍ^(١) لِلْجَبَلِ، يُؤذِّنُ بِالصَّلَاةِ وَيُصَلِّي، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: انظروا إلى عبدِي هذا يُؤذِّنُ وَيُقيمُ للصَّلَاةِ يَخَافُ مِنِّي، قد غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ جَنَّتِي»^(٢).

١٩٢٧- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا أبو بكرٍ يحيى بنُ جَعْفَرِ بنِ أبي طالبٍ ببغدادَ في سنةِ ثمانٍ وستينَ ومائتينَ (ح) وأخبرنا أبو الحسينِ ابنُ بِشْرَانَ العَدْلُ ببغدادَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ محمدِ الصَّفَّارُ، حدثنا يحيى بنُ أبي طالبٍ، حدثنا عبدُ الوهابِ بنُ عطاءٍ، حدثنا سليمانُ التَّيميُّ، عن أبي عثمانِ النَّهديِّ، عن سلمانَ قال: لا يَكُونُ رجلٌ بأرضٍ قِيٍّ^(٣) فَيَتَوَضَّأُ أو يَتِيمَّمُ صَعِيدًا طَيِّبًا فينادي بالصَّلَاةِ، ثم يُقيمُها فيُصَلِّي - وفي حديثِ أبي العباسِ: فيقيمُها - إلا أمَّ من جنودِ اللَّهِ مَنْ لا يَرى قُطْرَاهُ. أو قال: طَرَفَاهُ. شكَّ التَّيميُّ^(٤).

(١) الشظية: قطعة مرتفعة في رأس الجبل. النهاية ٤٧٦/٢.

(٢) أبو داود (١٢٠٣). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٠٦٢).

(٣) في س، م: «فيء»، والأرض القِيٌّ، بالكسر والتشديد: هي الأرض القفر الخالية. الفائق ٢٣٤/٣، والنهاية ١٣٦/٤.

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٣٤١)، وعبد الرزاق (١٩٥٥)، وابن أبي شيبة (٢٢٨٩)، وأبو نعيم في الحلية ٢٠٤/١، ٢٠٥ من طريق سليمان به.

١٩٢٨- / وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا محمد بن عبد الملك، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا سليمان، عن أبي عثمان، عن سلمان قال: لا يكون رجل بأرضٍ قبي فیتوضأ إن وجد ماءً وإلا تيمم، فينادي بالصلاة ثم يقيمها، إلا أم من جنود الله عز وجل ما لا يرى طرفاه، أو قال: طرفه. هذا هو الصحيح موقوف. وقد روى مرفوعاً، ولا يصح رفعه:

١٩٢٩- أخبرنا أبو حازم الحافظ، أخبرنا أبو أحمد الحافظ، حدثنا أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله البيروتي ببيروت، حدثنا إسحاق، يعني ابن سويد الرملي، حدثنا الوليد يعني ابن النضر، حدثنا القاسم يعني ابن غصن، عن داود بن أبي هند، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان الفارسي قال: قال النبي ﷺ: «ما من رجل يكون بأرضٍ قبي فيؤذن بحضرة الصلاة ويقيم الصلاة [٢٠٥/١ ظ] فيصلي، إلا صف خلفه من الملائكة ما لا يرى قطراه، يركعون بركوعه، ويسجدون بسجوده، ويؤمنون على دعائه»^(١).

باب سنة الأذان والإقامة في البيوت وغيرها

١٩٣٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار الأصبهاني، أخبرنا أحمد بن يونس الضبي، حدثنا عبد الله ابن داود الخريبي، حدثنا الوليد بن جميع، عن ليلى بنت مالك وعبد الرحمن

(١) أخرجه النسائي في الكبرى - كما في تحفة الأشراف ٣٢/٤ - من طريق داود به .

ابن خالد الأنصاري، عن أم ورقة الأنصارية، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «انطلقوا بنا إلى الشهيدة فنزورها». وأمر أن يؤذن لها ويقام وتؤم أهل دارها في الفرائض^(١).

باب الاكتفاء بأذان الجماعة وإقامتهم

١٩٣١- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود وعلقمة قالا: أتينا عبد الله يعني ابن مسعود في داره فقال: أصلى هؤلاء خلفكم؟ قلنا: لا. فقال: قوموا فصلوا. فلم يأمرنا بأذان ولا إقامة. ثم اقتصر^(٢) صلاته بهما^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي كريب عن أبي معاوية^(٤).

١٩٣٢- وأخبرنا أبو الحسن ابن أبي المعروف المهرجاني، أخبرنا بشر بن أحمد، حدثنا حمزة بن محمد الكاتب، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا أبو معاوية، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن علقمة قال: صلى عبد الله بن مسعود بي وبالأسود بغير أذان ولا إقامة، وربما قال: يُجزئنا أذان الحَيِّ وإقامتهم.

(١) المصنف في الصغرى (٥٨٩)، والحاكم ١/٢٠٣، وسيأتي في (٥٤٢٠).

(٢) في م: «اقتضا».

(٣) أخرجه النسائي (٧١٨، ٧١٩)، وابن خزيمة (١٦٣٦) من طريق الأعمش به.

(٤) مسلم (٥٣٤).

١٩٣٣- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القَطَّانُ ببغدادَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعْفَرٍ، حدثنا يَعْقوبُ بنُ سُفْيَانَ، حدثنا سليمانُ، يَعْنِي ابنَ حَرْبٍ، حدثنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ، عن عمرو بن دينارٍ، عن يزيدَ الفقيرِ قال: قال ابنُ عمرَ: إذا كُنْتَ فِي قَرْيَةٍ يُؤَدَّنُ فِيهَا وَيُقَامُ أَجْزَاكَ ذَلِكَ^(١).

١٩٣٤- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعْفَرٍ، حدثنا يَعْقوبُ بنُ سُفْيَانَ، حدثنا الحُمَيْدِيُّ، حدثنا سُفْيَانَ قال: سَمِعْتُ عَمْرًا يُحَدِّثُ، عن عِكْرِمَةَ بنِ خَالِدٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عن عبدِ اللَّهِ بنِ وَاقِدٍ، أَن ابنَ عمرَ كان لا يُقِيمُ الصَّلَاةَ بِأَرْضٍ تُقَامُ بِهَا الصَّلَاةُ، وكان لا يُصَلِّي رَكْعَتِي الفَجْرِ فِي السَّفَرِ، وكان لا يَدْعُهُمَا فِي الحَضَرِ. قِيلَ لِسُفْيَانَ: فَإِنَّ حَمَّادَ بنَ زَيْدٍ يَقُولُ فِي هَذَا الحَدِيثِ أو فِي بَعْضِهِ: عن يزيدَ الفقيرِ. فقال سُفْيَانَ: ما سَمِعْتُ عَمْرًا ذَاكِرًا يَزِيدَ الفَقِيرَ قَطُّ، ما قال لَنَا إِلا أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَعْنِي ابنَ خَالِدٍ يُحَدِّثُ عن عبدِ اللَّهِ بنِ وَاقِدٍ.

[١/٢٠٦ و] / بَابُ صِحَّةِ الصَّلَاةِ مَعَ تَرْكِ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ

٤٠٧/١

أَوْ تَرْكِ أَحَدِهِمَا

١٩٣٥- أخبرنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحسنِ القاضِي، حدثنا أبو العباسِ مُحَمَّدُ بنُ يَعْقوبَ، حدثنا مُحَمَّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أخبرنا ابنُ وهبٍ، أخبرني مالِكُ بنُ أَنَسٍ وابنُ أَبِي ذَيْبٍ، عن ابنِ شِهَابٍ، عن سَالِمِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن أبيه، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى المَغْرِبَ والعِشاءَ بالمُزْدَلِفَةِ جَمِيعًا.

(١) يعقوب بن سفيان ٢٠٩/٢.

قال ابن أبي ذئب في الحديث: لم يُنادِ في كُلِّ واحِدَةٍ مِنْهُمَا إلا بِإِقَامَةٍ، وَلَمْ يُسَبَّحْ بَيْنَهُمَا وَلَا عَلَى إِثْرِ واحِدَةٍ مِنْهُمَا^(١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ آدَمَ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ^(٢).

١٩٣٦- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَيَّانَ

أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ مُوسَى بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو يَعْنِي الْأَوْزَاعِيُّ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ الْمَكِّيُّ، عَنْ نَافِعِ بْنِ^(٣) جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَازِي الْعَدُوِّ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَشَغَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ حَتَّى كَانَ نِصْفُ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَدَأَ بِالظُّهْرِ فَصَلَّاهَا، ثُمَّ الْعَصْرَ ثُمَّ الْمَغْرِبَ ثُمَّ الْعِشَاءَ، يُتَابِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا بِإِقَامَةٍ إِقَامَةٍ.

١٩٣٧- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُقِيِمَتِ الصَّلَاةُ فَاْمَشُوا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ،

(١) ابن وهب (٩١)، ومالك ٤٠٠/١، ومن طريقه أحمد (٥٢٨٧)، وأبو داود (١٩٢٦)، والنسائي

(٦٠٦). وتقدم تخريجه من طريق ابن أبي ذئب في (١٨٩٩).

(٢) البخاري (١٦٧٣)، ومسلم (٧٠٣/١٢٨٧).

(٣) في س، م: «عن».

«فصلوا ما أدركتم واقضوا ما فاتكم»^(١) «^(٢)». رواه البخاري في «الصحیح» عن آدم عن ابن أبي ذئب، ورواه مسلم من وجه آخر عن الزهري^(٣).

قال الشافعي: ومن أدرك آخر الصلاة فقد فاتته أن يحضر أذاناً وإقامةً، ولم يؤذن لنفسه ولم يقيم، ولم أعلم مخالفاً أنه إذا جاء المسجد وقد خرج الإمام من الصلاة كان له أن يصلي بلا أذانٍ ولا إقامة^(٤).

١٩٣٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب، أخبرنا عمر بن قيس، عن عمرو بن دينار قال: كان ابن عمر يقول: من صلى في مسجدٍ قد أقيمت فيه الصلاة أجزأته إقامتهم.

قال الشيخ رحمه الله تعالى: وبه قال الحسن والشعبي والنخعي^(٥).

**باب من استحب أن يؤذن ويقيم في نفسه إذا دخل مسجداً
قد أقيمت فيه الصلاة**

وكان عطاءً يقول: يقيم لنفسه^(٦).

(١ - ١) في س، م: «والوقار فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا».
(٢) الطيالسي (٢٤١٢، ٢٤٦٠). وأخرجه أحمد (١٠٨٩٣)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٧٦)، وابن حبان (٢١٤٦) من طريق ابن أبي ذئب به.

(٣) البخاري (٦٣٦، ٩٠٨)، ومسلم (٦٠٢).

(٤) الأم ١/٨٧.

(٥) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٩٦٠)، وكتاب الصلاة للفضل بن دكين (٢٦٩)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢٣١٥، ٢٣١٦، ٢٣١٨).

(٦) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٩٥٧، ١٩٥٨، ١٩٧٠)، وكتاب الصلاة للفضل بن دكين (٢٨١) =

١٩٣٩- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا عباس بن عبد الله بن أبي عيسى الترقفي، حدثنا محمد بن يوسف، [٢٠٦/١ظ] حدثنا سفيان، عن يونس، عن أبي عثمان قال: جاءنا أنس بن مالك وقد صلينا الفجر، فأذن وأقام، ثم صلى الفجر بأصحابه^(١).

ورؤينا عن سلمة بن الأكوع في الأذان والإقامة^(٢)، ثم عن ابن المسيب والزهرى^(٣).

باب أخذ المرء باذان غيره وإقامته وإن لم يقم به

١٩٤٠- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا ابن أبي إسحاق قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعى، أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني عمارة بن غزيرة، عن خبيب ابن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم قال: سمع النبي ﷺ رجلاً يؤذن للمغرب فقال النبي ﷺ مثل ما قال. قال: فانتهى النبي ﷺ / وقد قال: قد قامت ٤٠٨/١ الصلاة. فقال النبي ﷺ: «انزلوا فصلوا المغرب بإقامة ذلك العبد الأسود»^(٤). هذا مرسل.

= (٢٨٤)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢٢٨٦، ٢٢٨٧، ٢٣١١).

(١) أخرجه عبد الرزاق (٣٤١٨) عن الثوري به. وابن أبي شيبة (٧١٦٢) من طريق يونس به.

(٢) الأوسط لابن المنذر (١١٩١).

(٣) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (٢٣١٢، ٢٣١٣).

(٤) المصنف في المعرفة (٥٧١)، والشافعى ٨٧/١، وقال الذهبي ٤٠٣/١: إبراهيم واو.

باب: ليس على النساء أذان ولا إقامة

١٩٤١- أخبرنا أبو زكريا المُرَكِّي وأبو بكر ابن الحسن القاضي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال: ليس على النساء أذان ولا إقامة^(١).

١٩٤٢- أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الماليني، أخبرنا أبو أحمد ابن عدي، حدثنا أحمد بن الحسين بن عبد الجبار، حدثنا الحَكَمُ بن موسى، حدثنا يحيى بن حمزة، عن الحَكَمِ، عن القاسم، عن أسماء قالت قال: رسول الله ﷺ: «ليس على النساء أذان ولا إقامة ولا جمعة، ولا اغتسال جمعة، ولا تقدمهن امرأة ولكن تقوم في وسطهن»^(٢). هكذا رواه الحَكَمُ بن عبد الله الأيلي، وهو ضعيف^(٣).

ورؤينا في الأذان والإقامة عن أنس بن مالك موقوفاً^(٤) ومرفوعاً، ورفعهُ ضعيف، وهو قول الحسن وابن المسيب وابن سيرين والنخعي^(٥).

(١) ابن وهب في موطئه (٤٧٣)، وأخرجه عبد الرزاق (٥٠٢٢) عن عبد الله بن عمر العمري به.

(٢) الكامل ٢/٦٢٠. وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٧/١٧٣ من طريق أحمد بن الحسن به، بنحوه.

(٣) تقدم في (١٨٤٢).

(٤) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٢٩).

(٥) ينظر مصنف عبد الرزاق (٥٠٢٠، ٥٠٢١، ٥٠٢٣)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢٣٢٤، ٢٣٢٦ - ٢٣٢٨).

بابُ أَذَانِ الْمَرَأَةِ وَإِقَامَتِهَا لِنَفْسِهَا وَصَوَاحِبَاتِهَا

١٩٤٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا كَانَتْ تُؤَدِّنُ وَتُقِيمُ وَتُؤَمُّ النِّسَاءَ وَتَقُومُ وَسَطَهْنَ^(١).

١٩٤٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ صَاعِدٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ^(٢) بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ ثَوْبَانَ: هَلْ عَلَى النِّسَاءِ إِقَامَةٌ؟ فَحَدَّثَنِي أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ: سَأَلْتُ مَكْحُولًا فَقَالَ: إِذَا أَدَّنَ فَأَقْمَنَ فَذَلِكَ أَفْضَلُ، وَإِنْ لَمْ يَزِدَنَّ عَلَى الْإِقَامَةِ أَجْزَأَتْ عَنْهُنَّ. [٢٠٧/١] قَالَ ابْنُ ثَوْبَانَ: وَإِنْ لَمْ يُقْمَنَّ، فَإِنَّ الزُّهْرِيَّ حَدَّثَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنَّا نُصَلِّي بِغَيْرِ إِقَامَةٍ.

وَهَذَا إِنْ صَحَّ مَعَ الْأَوَّلِ فَلَا يَتَنَافِيانِ؛ لِجَوَازِ فِعْلِهَا ذَلِكَ مَرَّةً وَتَرْكِهَا أُخْرَى، لِجَوَازِ الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَيُذَكَّرُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: أَتُقِيمُ الْمَرَأَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

بابُ : الْمَرَأَةُ لَا تُؤَدِّنُ لِلرِّجَالِ

١٩٤٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو صَادِقِ ابْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ الصَّيْدَلَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(١) الحاكم ١/٢٠٣، ٢٠٤. وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٣٣٥) عن ابن إدريس به. وقال الذهبي ١/٤٠٤: ليث لين.

(٢) في م: «محمد».

أحمدُ بنُ يونسَ الضَّبِّيُّ بأصْبَهَانَ، حدثنا حَجَّاجُ بنُ محمدٍ قال: قال ابنُ جُرَيْجٍ: أخبرني نافعٌ مولى ابنِ عمرَ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ أنَّه كان يقولُ: كان المسلمونَ حينَ قَدِموا المَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَاةَ وَلَيْسَ يُنَادَى بِهَا أَحَدٌ، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخَذُوا نَاقوسًا مِثْلَ نَاقوسِ النَّصَارَى. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ قَرْنَا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ. فَقَالَ عُمَرُ: أَوْلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، قُمْ فنادِ بِالصَّلَاةِ»^(١). مُخَرَّجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(٢).

بابُ القَوْلِ مِثْلَ ما يَقولُ المُوذِّنُ

١٩٤٦ - حدثنا أبو الحسنِ محمدُ بنُ الحسينِ بنِ داودَ العَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى إِمْلَاءً قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ الحَسَنِ الشَّرْقِيُّ، حدثنا مُحَمَّدُ ابنُ يَحْيَى الذُّهَلِيُّ، حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَهْدِيٍّ، عن مالِكِ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عَطَاءِ بنِ يَزِيدَ، عن أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ ما يَقولُ المُوذِّنُ»^(٣). رواه البخاريُّ عن عبدِ اللهِ بنِ يوسُفَ، ورواه مسلمٌ عن يَحْيَى بنِ يَحْيَى، كِلَاهُمَا عن مالِكِ^(٤).

(١) المصنف في المعرفة (٥٨٨). وتقدم في (١٨٥٢، ١٨٥٩).

(٢) البخاري (٦٠٤)، ومسلم (٣٧٧).

(٣) مالك ٦٧/١، ومن طريقه أبو داود (٥٢٢)، والترمذي (٢٠٨)، والنسائي (٦٧٢)، وابن ماجه

(٧٢٠)، وابن خزيمة (٤١١). وأخرجه أحمد (١١٠٢٠) عن ابن مهدي به.

(٤) البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣).

١٩٤٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب إملاءً، أخبرنا علي بن الحسن بن أبي عيسى الهلالي، حدثنا محمد بن / جهضم، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عمارة بن غزيرة، عن خبيب بن ٤٠٩/١ عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، عن أبيه، عن جده عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قال المؤذن: الله أكبر الله أكبر. فقال أحدكم: الله أكبر الله أكبر. ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله. قال: أشهد أن لا إله إلا الله. ثم قال: أشهد أن محمدًا رسول الله. قال: أشهد أن محمدًا رسول الله. ثم قال: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ. قال: لا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. ثم قال: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. قال: لا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. ثم قال: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ. قال: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ. ثم قال: لا إله إلا الله. قال: لا إله إلا الله. من قلبه دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١). رواه مسلم بن الحجاج في «الصحيح» عن إسحاق بن منصور عن محمد بن جهضم^(٢).

١٩٤٨- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمد بن حاتم الداربردي بمرو، أخبرنا أبو الموجه، أخبرنا عبدان، [٢٠٧/١ ظ] حدثنا عبد الله، حدثنا أبو بكر ابن عثمان بن سهل بن حنيف قال: سمعتُ أبا أمامة بن سهل بن حنيف يقول: سمعتُ معاوية بن أبي سفيان وهو جالسٌ على المنبرِ أذَّنَ المؤذنُ فقال: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ. فقال معاوية:

(١) المصنف في الدعوات (٤٧)، والصغرى (٢٩٧). وأخرجه أبو داود (٥٢٧)، والنسائي في الكبرى

(٩٨٦٨)، وابن خزيمة (٤١٧) من طريق محمد بن جهضم به.

(٢) مسلم (٣٨٥).

اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ مِثْلَ ذَلِكَ. فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: وَأَنَا. فَلَمَّا انْقَضَى التَّأْذِينَ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى هَذَا الْمَجْلِسِ حِينَ أُذِّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَالَ مِثْلَ مَا سَمِعْتُمْ مِنْ مَقَالَتِي^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ^(٢).

١٩٤٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتَوَائِيُّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي الْمَنْعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى مُعَاوِيَةَ فَنَادَى الْمُنَادِي بِالصَّلَاةِ فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ يَحْيَى: فَحَدَّثَنَا صَاحِبٌ لَنَا أَنَّهُ لَمَّا قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْنَا نَبِيَّكُمْ ﷺ. لَفْظُ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، وَلَمْ يُثَبِّتْ عَبْدُ الْوَهَّابِ أَوْ مَنْ رَوَى عَنْهُ هَذَا التَّفْصِيلَ مِنْ يَحْيَى

(١) أخرجه أحمد (١٦٨٦٢)، والنسائي (٦٧٤) من طريق أبي أمامة به .

(٢) البخارى (٩١٤) .

ابن أبي كثير^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن معاذ بن فضالة عن هشام مختصراً دون هذه الزيادة من يحيى^(٢).

١٩٥٠- أخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا إبراهيم بن مهدي، حدثنا علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع المؤذن يتشهد قال: «وأنا وأنا»^(٣).

باب ما يقول إذا فرغ من ذلك

١٩٥١- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل وأبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق البزاز^(٤) ببغداد قالوا: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الفايهي بمكة، حدثنا أبو يحيى ابن أبي مسرة، حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثنا كعب بن علقمة، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: [٢٠٨/١] «إذا سمعتم المؤذن يؤذن فقولوا كما يقول، وصلوا علي، فإنه ليس أحد يصلي علي صلاة إلا صلى الله عليه عشراً، وسلوا الله لي الوسيلة، فإن الوسيلة منزلة في الجنة لا ينبغي أن تكون إلا لعبيد من

(١) أخرجه أحمد (١٦٨٢٨)، والدارمي (١٢٣٨)، وابن خزيمة (٤١٤) من طريق هشام به.

(٢) البخاري (٦١٢).

(٣) أبو داود (٥٢٦). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٩٤).

(٤) في م: «البزاز».

٤١٠ / ١ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ، وَمَنْ سَأَلَهَا لِي حَلَّتْ / عَلَيْهِ^(١) شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٢) .

١٩٥٢- وأخبرنا أبو الحسن ابن إسحاق البرزاز، أخبرنا أبو محمد، حدثنا أبو يحيى، حدثنا المقرئ، حدثنا حيوة، أخبرنا كعب بن علقمة، أنه سمع عبد الرحمن بن جبير يقول: إنه سمع عبد الله بن عمرو يقول: إنه سمع النبي ﷺ يقول: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ»^(٣). ثم حدثنا المقرئ نحو حديثه عن سعيد بن أبي أيوب .

١٩٥٣- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسماعيل، أخبرنا محمد بن سلمة المرادي، حدثنا عبد الله بن وهب، عن حيوة وسعيد بن أبي أيوب وغيرهما، عن كعب بن علقمة. فذكره بإسناده ومعناه، وقال: «وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ»^(٤). رواه مسلم عن محمد بن سلمة المرادي^(٥) .

١٩٥٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي بن أحمد الفامي قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عوف، حدثنا علي بن عياش، حدثنا شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر،

(١) في م: «له» .

(٢) فوائد الفاكي (١٠٥). وأخرجه الترمذي (١٦١٤) ، وابن خزيمة (٤١٨) من طريق المقرئ به .

(٣) المصنف في الدعوات (٥٠). وفوائد الفاكي (١٠٦). وأخرجه أحمد (٦٥٦٨) ، والترمذي

(٣٦١٤) ، وابن خزيمة (٤١٨) من طريق المقرئ به، وقال الترمذي: حسن صحيح .

(٤) أخرجه أبو داود (٥٢٣) عن محمد بن سلمة به. وأبو عوانة (٩٨٣) ، وابن حبان (١٦٩٠) من طريق

ابن وهب عن حيوة وحده به .

(٥) مسلم (٣٨٤) .

عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ الَّذِي وَعَدْتَهُ؛ إِنَّكَ لَا تُخَلِّفُ الْمِيعَادَ. إِلَّا حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي»^(١).
رواه البخاري في «الصحيح» عن علي بن عياش^(٢).

١٩٥٥- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن حكيم بن عبد الله بن قيس، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن سعد بن أبي وقاص، عن رسول الله ﷺ قال : «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيَْتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا . غُفِرَ لَهُ»^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن قتيبة^(٤).

١٩٥٦- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا علي بن الحسن الهلالي، حدثنا عبد الله بن الوليد العدني، حدثنا القاسم بن معن المسعودي، عن أبي كثير مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُولَ عِنْدَ أَذَانِ الْمَغْرِبِ : «اللَّهُمَّ هَذَا

(١) المصنف في الدعوات (٤٩). وأخرجه أحمد (١٤٨١٧)، وعنه أبو داود (٥٢٩). والترمذي (٢١١)،

وابن ماجه (٧٢٢)، والنسائي (٦٧٩)، وابن خزيمة (٤٢٠) من طريق علي بن عياش به .

(٢) البخاري (٦١٤). بدون قوله : «إِنَّكَ لَا تُخَلِّفُ الْمِيعَادَ». قال الألباني : لم ترد هذه الزيادة في جميع

طرق الحديث عن علي بن عياش اللهم إلا في رواية الكشميهني لصحيح البخاري خلافاً لغيره فهي

شاذة. إرواء الغليل ١/ ٢٦٠ .

(٣) أبو داود (٥٢٥) .

(٤) مسلم (٣٨٦) .

[٢٠٨/١] إقبالُ لَيْلِكَ ، وإِدْبَارُ نَهَارِكَ ، وَأَصْوَاتُ دُعَاتِكَ ، فَاغْفِرْ لِي^(١) . كَذَا فِي كِتَابِي ، وَقَالَ غَيْرُهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَعْنٍ قَالَ : حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ^(٢) . وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ أَبِي كَثِيرٍ وَزَادَ فِيهِ : «وَحُضُورُ صَلَاتِكَ»^(٣) .

بَابُ الدُّعَاءِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ

١٩٥٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ حَيْثِيٍّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْمُؤَدِّينَ يَفْضُلُونَنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «قُلْ كَمَا يَقُولُونَ ، فَإِذَا انْتَهَيْتَ فَسَلْ تُعْطَ»^(٤) .

١٩٥٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِّيِّ ، عَنْ أَبِي إِيَاسٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يُرَدُّ الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ»^(٥) .

(١) الحاكم ١/١٩٩ ، وصححه ، ووافقه الذهبي ، وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٤٩) من طريق العدني به .

(٢) أخرجه المصنف في الدعوات (٣٣٣) عن الحاكم به . وفيه : أظنه قال : حدثنا المسعودي . وأبو داود (٥٣٠) من طريق العدني به .

(٣) أخرجه عبد بن حميد (١٥٤١) من طريق عبد الرحمن به ، والترمذي (٣٥٨٩) من طريق عبد الرحمن عن حفصة ، عن أبيها أبي كثير به . وقال الترمذي : حديث غريب إنما نعرفه من هذا الوجه ، وحفصة بنت أبي كثير لا نعرفها ، ولا أباه .

(٤) أبو داود (٥٢٤) . وقال الألباني في صحيح أبي داود (٤٩٢) : حسن صحيح .

(٥) المصنف في الدعوات (٦٠) ، وأبو داود (٥٢١) . وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٨٩) .

١٩٥٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي وأبو محمد ابن أبي حامد المقرئ وأبو صادق ابن أبي الفوارس الصيدلاني قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، أخبرنا سعيد ابن أبي مريم، أخبرنا موسى بن يعقوب الزمعي، حدثني أبو حازم ابن دينار، أن سهل بن سعد أخبره، أن رسول الله ﷺ قال: «(١) اثنتان لا تردان^(١) - أو^(٢) قل^(٢) ما^(٢) تردان - الدعاء عند النداء، وعند البأس حين يلحم بعضه بعضا^(٣)». رفعه الزمعي ووقفه مالك بن أنس الإمام.

١٩٦٠- / أخبرناه أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر ٤١١/١ المزكي، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي قال: ساعتان تفتح فيهما أبواب السماء، وقل داع ترد عليه دعوته، حضرة النداء بالصلاة، والصف في سبيل الله^(٤).

باب ما يقول إذا سمع الإقامة

١٩٦١- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا سليمان بن داود العتيقي، حدثنا محمد بن ثابت، حدثني رجل من أهل الشام، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمية، أو عن بعض أصحاب

(١ - ١) في د، س: «اثنتان لا يردان». وفي م: «ثنتان لا تردان».

(٢ - ٢) في د: «قال ما».

(٣) المصنف في الدعوات (٥٢)، والحاكم ١/١٩٨. وأخرجه الدارمي (١٢٣٦)، وأبو داود (٢٥٤٠)،

وابن خزيمة (٤١٩) من طريق ابن أبي مريم به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٢١٥).

(٤) مالك ١/٧٠، ومن طريقه عبد الرزاق (١٩١٠)، وابن أبي شيبة (٢٩٧٣٠).

النبى ﷺ، أن بلاً أخذ في الإقامة فلما قال: قد قامت الصلاة. قال النبى ﷺ: «أقامها الله وأدامها». وقال في سائر الإقامة [٢٠٩/١] كنجو حديث عمر في الأذان^(١).

قال الشيخ: وهذا إن صحَّ شاهدٌ لما استحبَّه الشافعى رحمه الله تعالى من قوله: اللهم أقمها وأدمها واجعلنا من صالح أهلها عملاً. وبعض هذه اللفظة فيما:

١٩٦٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبد الوهاب ابن عطاء، أخبرنا شعبة، عن عاصم الأحول، عن أبي عيسى الأسوارى قال: كان ابن عمر إذا سمع الأذان قال: اللهم رب هذه الدعوة المستجابة المستجاب لها، دعوة الحق وكلمة التقوى، توفنى عليها وأحبنى عليها، واجعلنى من صالح أهلها عملاً يوم القيامة^(٢).

باب الأذان في السفر

١٩٦٣- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن^(٣) القاضى، أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسى، حدثنا عبد الله بن هاشم، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن مالك بن الحويرث قال: أتيت النبى ﷺ أنا وابن

(١) المصنف فى الدعوات (٧١)، وأبو داود (٥٢٨). وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (١٠٤).

(٢) أخرجه الطبرانى فى الدعاء (٤٦٣) من طريق شعبة به.

(٣) فى س، م: «الحسين».

عَمَّ لِي فَقَالَ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فَأَذِّنَا وَأَقِيمَا، وَلِيُؤَمِّكُمَا أَكْبَرُكُمْ»^(١).

١٩٦٤- وأخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، حدثنا القاسم بن زكريا والمنيعي قالا: حدثنا ابن زنجويه، حدثنا الفريابي، عن سفيان. فذكره بإسناده ومعناه، إلا أنه لم يذكر قوله: ابن عم لي^(٢). رواه البخاري في «الصحیح» عن محمد بن يوسف الفريابي^(٣).

وفيما مضى من حديث أبي جحيفة في أذان بلال بالأبطح^(٤)، وحديث أبي قتادة وغيره في أذان بلال منصرفهم من خيبر^(٥)، وفيما نذكره في مسألة الإبراد بالظهر من حديث أبي ذر^(٦)، دليل على أن الأذان والإقامة من سنة الصلاة في السفر.

باب قول من اقتصر على الإقامة في السفر

١٩٦٥- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك مالك بن أنس، عن نافع، أن ابن عمر كان لا يزيد على الإقامة في السفر في الصلاة إلا في الصبح، فإنه كان يؤذن

(١) أخرجه البغوي في شرح السنة (٤٣١) من طريق أبي بكر به. والترمذي (٢٠٥)، والنسائي (٦٣٣)، (٧٨٠)، وابن خزيمة (٣٩٦) من طريق وكيع به.

(٢) أخرجه أبو عوانة (٩٦٨) من طريق الفريابي به. وأحمد (١٥٦٠١)، والنسائي (٦٦٨)، وابن حبان (٢١٢٩) من طريق خالد به. وسيأتي في (٢٣٠١، ٥٠٦٣، ٥٠٦٤).

(٣) البخاري (٦٣٠).

(٤) تقدم في (١٨٧١ - ١٨٧٤).

(٥) تقدم في (١٩١٦، ١٩١٧).

(٦) سيأتي في (٢٠٨٦ - ٢٠٨٨).

فيها ويُقِيمُ وَيَقُولُ: إِنَّمَا الْأَذَانُ لِلْإِمَامِ الَّذِي يَجْتَمِعُ إِلَيْهِ النَّاسُ^(١).

١٩٦٦- وأخبرنا أبو عليّ الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ببغداد، أخبرنا حمزة بن محمد بن العباس، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا أبو النضر، حدثنا زهير بن معاوية أبو خيثمة، عن أخيه الرّحيل، عن أبي الزبير قال: سألت ابن عمر: أُوذِّنُ فِي السَّفَرِ؟ قال: لِمَنْ تُؤذِّنُ؟ [٢٠٩/١ ظ] للْفَأْرِ^(٢)!

قال الشيخ: وهذا الذي ذهب إليه ابن عمر شيءٌ يَحْتَمِلُ، لولا حديث أبي سعيد الخدري في الأذان في البادية^(٣)، وحديث أنس بن مالك وغيره في أذان الرّاعي^(٤)، وفي كُُلِّ ذَلِكَ دِلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْأَذَانَ مِنْ سُنَّةِ الصَّلَاةِ وَإِنْ كَانَ وَحْدَهُ، وَيُسْتَدَلُّ بِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ عَلَى أَنَّ تَرَكَ الْأَذَانَ فِي السَّفَرِ أَخْفُ مِنْ تَرَكَهُ فِي الْحَضَرِ. ورؤينا عن عاصم بن / ضمرة عن علي بن أبي طالب أنه قال في المُسَافِرِ: إِنْ شَاءَ أُذِّنَ وَأَقَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَقَامَ^(٥). وَبَعْضُ النَّاسِ رَفَعَ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ، وَهُوَ وَهْمٌ فَاحِشٌ.

٤١٢/١

باب أفراد الإقامة

١٩٦٧- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال البرازي^(٦)،

(١) ابن وهب (٤٧٧)، ومالك ٧٣/١.

(٢) أخرجه ابن المنذر في الأوسط ٤٨/٣ من طريق زهير بن معاوية به، ولم يسم أخاه. وفيه: للْفَأْرِ.

(٣) تقدم في (١٨٨١).

(٤) تقدم في (١٩٢٣، ١٩٢٤).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٨٨) من طريق عاصم به.

(٦) في النسخ: «البراز». وتقدم تحريره في ١٦/١.

حدثنا أبو الأزهر، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، حدثنا خالد، عن أبي قلابة، عن أنس قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة^(١).

١٩٦٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى وجعفر بن محمد قالوا: حدثنا يحيى ابن يحيى، حدثنا إسماعيل ابن علية، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة. فحدثت به أيوب فقال: إلا الإقامة^(٢). رواه البخاري عن علي بن عبد الله عن ابن علية، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى^(٣).

١٩٦٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفَّار، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن سمالك بن عطية، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة إلا الإقامة^(٤). رواه البخاري في «الصحيح» عن سليمان بن حرب^(٥).

١٩٧٠- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو الوليد، حدثنا أبو

(١) أخرجه أبو عوانة (٩٤٨) من طريق عبد الوهاب بن عطاء به .

(٢) أخرجه أحمد (١٢٩٧١) ، وأبو داود (٥٠٩) من طريق ابن عليه به .

(٣) البخاري (٦٠٧) ، ومسلم (٢/٣٧٨) .

(٤) أخرجه الدارمي (١٢٣١) ، وابن خزيمة (٣٧٦) من طريق سليمان بن حرب به ، وتقدم في (١٨٥٣).

وسياتي من طريق أبي داود عنه في (١٩٧٩) .

(٥) البخاري (٦٠٥) .

القاسم ابن بنت منيع، حدثنا خلف بن هشام، حدثنا حماد بن زيد، أخبرنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن خلف بن هشام^(٢).

١٩٧١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد، حدثنا مسدد، حدثنا عبد الوارث. وأخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب البسطامي، حدثنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني ابن خزيمة - على شك فيه - حدثنا بشر بن هلال، حدثنا عبد الوارث، حدثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس قال: ذكروا النار والناقوس، وذكروا اليهود والنصارى، فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة^(٣). لفظ حديث أبي عمرو. رواه البخاري في «الصحيح» عن عمران بن ميسرة عن عبد الوارث^(٤).

١٩٧٢- أخبرنا أبو الحسن علي بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفّار، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا مسدد وإبراهيم بن الحجاج قالا: حدثنا عبد الوارث، [٢١٠/١] عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس قال: أمر بلال أن يثنى الأذان ويوتر الإقامة^(٥). رواه مسلم في «الصحيح» عن القواريري

(١) أخرجه أبو عوانة (٩٥٠) من طريق حماد بن زيد به .

(٢) مسلم (٢/٣٧٨) .

(٣) ابن خزيمة (٣٦٦) .

(٤) البخاري (٦٠٣، ٣٤٥٧) .

(٥) أخرجه أبو نعيم في مستخرجه (٨٣٤) من طريق عبد الوارث به .

عن عبد الوارث^(١) .

١٩٧٣- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ،^(٢) أخبرني أبو النضر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا وهيب، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك قال: لما كثر الناس ذكروا أن يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه، فذكروا أن ينوروا نارًا أو يضربوا ناقوسًا، فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة^(٣). رواه مسلم في «الصحیح» عن محمد بن حاتم عن بهز بن أسد عن وهيب^(٤) .

١٩٧٤- أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الحافظ^(٢)، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني، أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا بندار، حدثنا عبد الوهاب يعنى الثقفي، حدثنا خالد، عن أبي قلابة، عن أنس قال: لما كثر الناس ذكروا أن يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه، فذكروا أن يوقدوا نارًا أو يضربوا ناقوسًا، فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة^(٥). رواه البخاري في «الصحیح» عن محمد، ورواه مسلم عن إسحاق بن

(١) مسلم (٣/٣٧٨).

(٢-٢) سقط من: د .

(٣) أخرجه أبو داود (٥٠٨)، وعنه أبو عوانة (٩٥٢). والسراج (٣٨) من طريق موسى بن إسماعيل به .

(٤) مسلم (٤/٣٧٨).

(٥) ابن خزيمة (٣٦٦، ٣٦٨). وتقدم تخريجه من طريق عبد الوهاب في (١٨٥٣).

٤١٣/١ إبراهيم، كلاهما / عن عبد الوهّاب^(١) .

١٩٧٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو نصر ابن عمر، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الوهّاب الثقفي، حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة^(٢). رواه مسلم في «الصحیح» عن عبید الله القواريري عن عبد الوهّاب^(٣). وكذلك رواه الشافعي عن عبد الوهّاب^(٤).

ورواه يحيى بن معين وقتيبة بن سعيد عن عبد الوهّاب بإسناده، أن رسول الله ﷺ أمر بلالاً. وفي سياق من ساق قصة الحديث دليل على أن الأمر به هو رسول الله ﷺ.

١٩٧٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا عبد الوهّاب الثقفي، عن أيوب السخيتاني، عن أبي قلابة، عن أنس، أن رسول الله ﷺ أمر بلالاً أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة^(٥).

١٩٧٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو جعفر محمد بن صالح

(١) البخاري (٦٠٦)، ومسلم (٣/٣٧٨).

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٣٦٦) عن محمد بن بشار به.

(٣) مسلم (٥/٣٧٨).

(٤) السنن المأثورة للشافعي (٧١)، ومن طريقه المصنف في المعرفة (٥٨٢).

(٥) المصنف في المعرفة (٥٨٣)، والصغرى (٢٨٤)، والحاكم ١/١٩٨، وتاريخ ابن معين برواية

الدوري (٤٣٢٠)، ومن طريقه الدارقطني ١/٢٤٠.

ابن هانئ وأبو الفضل الحسن بن يعقوب قالا: حدثنا أبو عمرو أحمد بن المبارك المستملي، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس قال: أمر رسول الله ﷺ بلالاً أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة^(١).

١٩٧٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا هارون بن سليمان الأصبهاني، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن أبان بن يزيد، عن قتادة، أن أنس بن مالك كان أذانه مثنى مثنى، وإقامته مرة مرة.

باب تثنية قوله: قد قامت الصلاة، وإفراد باقيها^(٢)

١٩٧٩- [٢١٠/١ظ] أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين^(٣) بن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عمرو بن الصفار، حدثنا ابن أبي خيثمة، حدثنا عبد الرحمن بن المبارك. وأخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا سليمان بن حرب وعبد الرحمن بن المبارك قالا: حدثنا حماد^(٤)، عن سماك بن عطية، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة إلا الإقامة^(٥).

(١) أخرجه النسائي (٦٢٦) عن قتيبة به .

(٢) في م: «ما قبلها» .

(٣) في م: «الحسن» .

(٤) بعده في د، م: «بن زيد» .

(٥) تاريخ ابن أبي خيثمة (١٣٩٩) ، وأبو داود (٥٠٨) ، وعنه أبو عوانة (٥٩٢) .

رواه البخاري في «الصحیح» عن سليمان بن حرب^(١).

١٩٨٠- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال البزاز^(٢)، حدثنا أبو الأزهر، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة إلا قوله: قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة^(٣).

١٩٨١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد ابن أبي عمرو في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا هارون بن سليمان الأصبهاني، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا شعبة، عن أبي جعفر، عن أبي المثنى، عن عبد الله بن عمر قال: كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى، والإقامة مرة مرة، غير أن المؤذن إذا قال: قد قامت الصلاة. قال مرتين^(٤).

١٩٨٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا أبو النضر، حدثنا شعبة، عن أبي جعفر يعني الفراء، قال: سمعت أبا المثنى قال: سمعت ابن عمر يقول: كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى، والإقامة مرة

(١) البخاري (٦٠٥).

(٢) في س، م: «البزاز».

(٣) المصنف في الصغرى (٢٨٢)، وعبد الرزاق (١٧٩٤)، ومن طريقه ابن خزيمة (٣٧٥).

(٤) المصنف في الصغرى (٢٨٥) عن الحاكم به. وفي المعرفة (٥٨٩) من طريق أبي العباس به. وأخرجه

أحمد (٥٦٠٢) عن ابن مهدي به.

مَرَّةً، غَيْرَ أَنَّهُ إِذَا قَالَ: قَدِ قَامَتِ الصَّلَاةُ. ثَنَّاها، فَإِذَا سَمِعَ الْإِقَامَةَ أَحَدُنَا تَوَضَّأَ
ثُمَّ خَرَجَ^(١).

/ ورواه عُندَرٌ وَعُثْمَانُ بْنُ جَبَلَةَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدَنِيِّ عَنْ مُسْلِمٍ ٤١٤/١
ابنِ الْمُثَنَّى^(٢)، ورواه أَبُو عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُؤَدِّنِ مَسْجِدِ الْعُرْيَانِ
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُثَنَّى مُؤَدِّنَ مَسْجِدِ الْأَكْبَرِ^(٣).

١٩٨٣- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ
صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ وَأَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ
عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ قَالَ: أَدْرَكْتُ أَبِي وَجَدِّي يُؤَدِّنُونَ هَذَا الْأَذَانَ الَّذِي
أُؤَدِّنُ، وَيُقِيمُونَ هَذِهِ الْإِقَامَةَ، فَيَقُولُونَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُ أَبَا مَحْذُورَةَ. فَذَكَرَ
الْأَذَانَ. قَالَ: وَالْإِقَامَةُ فُرَادَى: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،
أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، قَدِ قَامَتِ
الصَّلَاةُ قَدِ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٤).

١٩٨٤- وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ

(١) أخرجه النسائي (٦٢٧)، وابن خزيمة (٣٧٤)، وابن حبان (١٦٧٧) من طريق شعبة به.

(٢) أخرجه أحمد (٥٥٦٩)، وأبو داود (٥١٠)، وابن خزيمة (٣٧٤)، وابن حبان (١٦٧٤) من طريق
عندر به.

(٣) أخرجه أبو داود (٥١١) من طريق أبي عامر به. وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٤٨٣).

(٤) أخرجه الترمذي (١٩١)، والنسائي (٦٢٨)، وابن خزيمة (٣٧٨) من طريق إبراهيم به. وقال
الترمذي: صحيح.

سهل الفقيه بخارى، أخبرنا صالح بن محمد الحافظ جزرة البغدادي، حدثني يعقوب بن حميد بن كاسب، حدثنا إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي مَحذُورَةَ قال: سَمِعْتُ أَبِي وَجَدِّي يُحَدِّثَانِ، عَنْ أَبِي مَحذُورَةَ، أَنَّهُ كَانَ يُؤَدِّنُ [٢١١/١] لِلنَّبِيِّ ﷺ فَيُفْرِدُ الْإِقَامَةَ إِلَّا أَنَّهُ يَقُولُ: قَدِ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدِ قَامَتِ الصَّلَاةُ^(١).

بَابُ مَنْ قَالَ بِإِفْرَادِ قَوْلِهِ: قَدِ قَامَتِ الصَّلَاةُ

١٩٨٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبى وأبو محمد الحسن بن محمد الحلیمی المروزيان بمرور قال: حدثنا أبو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه الفزارى، حدثنا عبدان بن عثمان، أخبرنا عبد الله وهو ابن المبارك، أخبرنا يونس، عن الزهرى قال: أخبرني سعيد بن المسيب عن النداء أن أول من أريه^(٢) فى النوم رجل من الأنصار من بنى الحارث بن الخزرج يقال له: عبد الله بن زيد. قال عبد الله بن زيد: بينا أنا نائم إذ أرى رجلاً يمشى وفى يده ناقوس فقلت: يا عبد الله، أتبيع هذا الناقوس؟ فقال: ما تريد إليه؟ فقلت: أريد أن أتخذه للنداء بالصلاة. فقال: ألا أخبرك بخير من ذلك؟ قل: الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حتى على الصلاة، حتى على الفلاح، حتى

(١) أخرجه ابن أبي عاصم فى الأحاد والمثنى (٧٩٣) عن يعقوب بن حميد به .

(٢) فى م: «أمر به» .

على الفلاح، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله. ثم قال: الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حتى على الصلاة، حتى على الفلاح، قد قامت الصلاة، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله. قال ابن المسيب: فاستيقظ عبد الله بن زيد فجمع عليه ثيابه، ثم أقبل حتى أتى رسول الله ﷺ بالذي أرى من ذلك. قال ابن المسيب: وأرى عمر بن الخطاب مثل ذلك، فأقبل حتى أخبر رسول الله ﷺ بالذي أرى من ذلك، وكان أولهما سبق بالرؤيا إلى رسول الله ﷺ عبد الله بن زيد الأنصاري، فوجد رسول الله ﷺ / قد أمر بالتأذين، فأمر رسول الله ﷺ بلافاة فأذن ٤١٥/١ بالأذان الأول ثم بالإقامة^(١). هكذا رواه يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري.

ورواه محمد بن إسحاق بن يسار كما:

١٩٨٦- أخبرنا محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه، أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان الزاهد ببغداد، أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا يعقوب هو ابن إبراهيم بن سعد، حدثني أبي، عن ابن إسحاق قال: ذكر محمد بن مسلم الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال: لما أجمع رسول الله ﷺ أن يضرب بالناقوس يجمع الناس للصلاة وهو له كارهة لموافقة النصارى، أطاف بي من الليل طائف وأنا نائم، رجل عليه [٢١١/١ظ] ثوبان أخضران وفي يده ناقوس يحمله،

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٩٣٧)، وابن عبد البر في التمهيد ٢٣٨/٣، ٢٣٩ من

طريق يونس به. وعبد الرزاق (١٧٧٤) من طريق الزهري به.

فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَتَبِيعُ النَّاقُوسَ؟ قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قُلْتُ: أَدْعُو بِهِ إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: تَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. ثُمَّ اسْتَأْخَرَ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ قَالَ: ثُمَّ تَقُولُ إِذَا أَقَمْتَ الصَّلَاةَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا رَأَيْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ لَرُؤْيَا حَقٍّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى». ثُمَّ أَمَرَ بِالتَّأْذِينِ، فَكَانَ بِلَالٌ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ يُؤَذِّنُ بِذَلِكَ^(١).

وَلِمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ فِيهِ إِسْنَادٌ آخَرٌ بِمِثْلِ ذَلِكَ:

١٩٨٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورِ الطُّوسِيِّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاقُوسِ يُعْمَلُ لِيَضْرِبَ بِهِ النَّاسُ لِجَمْعِ الصَّلَاةِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ

(١) أحمد (١٦٤٧٧). وتقدم في (١٩٨٥).

في رؤياه وفي حكاية الأذان بنحو من حديث ابن المسيب وقال في الإقامة: ثم تقول إذا أقمت الصلاة: الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حتى على الصلاة، حتى على الفلاح، قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله. فعاد الحديث إلى إفراد سائر كلمات الإقامة وتثنية قوله: قد قامت الصلاة^(١).

حدثنا أبو بكر أحمد بن علي الحافظ، أخبرنا إبراهيم بن عبد الله الأصفهاني، حدثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة قال: سمعت محمد بن يحيى يقول: ليس في أخبار عبد الله بن زيد في قصة الأذان خبر أصح من هذا؛ لأن محمد بن عبد الله بن زيد سمعه من أبيه، وعبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمعه من عبد الله بن زيد^(٢).

١٩٨٨ - أخبرنا أبو سعيد^(٣) يحيى بن محمد بن يحيى الإسفراييني بنيسابور، أخبرنا أبو بحر محمد بن الحسن بن كوثر البربهاري، حدثنا بشر بن موسى الأسدي، حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي، حدثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمارة بن سعد بن عائد القرظي، حدثني عبد الله بن محمد بن عمارة وعمارة وعمرو ابنا حفص بن عمر بن سعد، عن عمارة بن سعد، عن أبيه سعد القرظ أنه سمعه يقول: إن هذا الأذان [٢١٢/١] أذان بلال الذي أمر به

(١) المصنف في المعرفة (٥٩٢)، والدلائل ١٧/٧، وأبو داود (٤٩٩). وقال الألباني في صحيح أبي

داود (٤٦٩): حسن صحيح.

(٢) ابن خزيمة (٣٧٢).

(٣) في د: «سعد».

رسولُ اللَّهِ ﷺ وإقامته، وهو: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ، ثم يرجعُ فيقولُ: أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى / الفلاحِ، حَتَّى عَلَى الفلاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لا إلهَ إلا اللَّهُ. والإقامةُ واحدةٌ واحدةٌ ويقولُ: قَدَ قَامَتِ الصَّلَاةُ. مَرَّةً واحدةً، وذكر باقي الحديث بطوله^(١).

١٩٨٩- قال الحُمَيْدِيُّ: حدثنا أبو إسماعيلَ إبراهيمُ بنُ عبدِ العزيزِ بنِ عبدِ المَلِكِ بنِ أبي مَحْدُورَةَ، قال: سَمِعْتُ جَدِّي عبدَ المَلِكِ بنَ أبي مَحْدُورَةَ يُحَدِّثُ، عن أبيه أبي مَحْدُورَةَ، أن النبيَّ ﷺ ألقى هذا الأذانَ عليه. فذكر التَّكْبِيرَ في صدره أربعَ مرَّاتٍ، ثم ذكر الأذانَ بالترجيحِ^(٢).

١٩٩٠- قال الحُمَيْدِيُّ: وحدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ العزيزِ بنِ عبدِ المَلِكِ ابنِ أبي مَحْدُورَةَ قال: أدركتُ جَدِّي وأبِي وأهلي يُقيمونَ فيقولونَ. فذكر الإقامةَ فَرَادَى وقال: قَدَ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدَ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لا إلهَ إلا اللَّهُ^(٣).

(١) المصنف في المعرفة (٥٥٤). وأخرجه الدارقطني ٢٣٦/١ من طريق بشر بن موسى به. وتقدم في (١٨٧٠).

(٢) المصنف في المعرفة (٥٥٢)، والترمذي (١٩١)، والنسائي (٦٢٩)، وابن خزيمة (٣٧٨) من طريق إبراهيم به، وقال الترمذي: صحيح.

(٣) المصنف في المعرفة (٥٧٩). وأخرجه الدارقطني ٢٣٦/١ من طريق بشر به. وتقدم في (١٩٨٣) من طريق إبراهيم.

قال الحُمَيْدِيُّ: القَوْلُ فِيهِمَا مَعًا قَوْلُ أَهْلِ مَكَّةَ. قال الحُمَيْدِيُّ: شَهِدَ أَبُو مَحْذُورَةَ عَلَى أَنْ النَّبِيَّ ﷺ ألقى عَلَيْهِ فِي أَوَّلِ الْأَذَانِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، وَشَهِدَ سَعْدُ عَلَى بِلَالٍ بِمَرَّةٍ وَاحِدَةٍ، فَكَانَ مُوَافِقًا لِأَبِي مَحْذُورَةَ فِيهَا، وَكَانَ أَبُو مَحْذُورَةَ زَائِدًا شَاهِدًا عَلَى الْآخِرِ، فَصَرْنَا إِلَى: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ مَرَّتَيْنِ، لِأَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ إِلَّا الْإِقَامَةَ. فَصَارَ أَنَسٌ شَاهِدًا عَلَى أَنْ بِلَالًا أُمِرَ بِتَثْنِيَةِ كَلِمَةِ الْإِقَامَةِ، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ صَرْنَا إِلَى تَثْنِيَةِ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، وَلِأَنَّ إِجْمَاعَ النَّاسِ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِتَثْنِيَّتَيْهِمَا.

قال الشيخ: وهذا الكلام الذي ذكره الحُمَيْدِيُّ فَإِنَّمَا أَخَذَهُ عَنْ أَسْتَاذِهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، ذَكَرَهُ فِي كِتَابِ الْقَدِيمِ رِوَايَةَ الرَّعْفَرَانِيِّ عَنْهُ بِمَعْنَاهُ مُخْتَصَرًا.

بَابُ مَنْ قَالَ بِتَثْنِيَةِ الْإِقَامَةِ عِنْدَ تَرْجِيْعِ الْأَذَانِ

١٩٩١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُشْتَّى، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَامِرُ الْأَحْوَلُ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، أَنَّ أَبَا مَحْذُورَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ الْأَذَانَ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، وَالْإِقَامَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، الْأَذَانُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا

رسولُ اللَّهِ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ، ^(١) «أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ» [٢١٢/١ظ] حتى على الصَّلَاةِ مَرَّتَيْنِ، حتى على الفلاحِ مَرَّتَيْنِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لا إلهَ إلا اللَّهُ، وإِقامَةُ مَثْنَى مَثْنَى ^(٢).

ورواه عَفَّانُ عن هَمَّامٍ، وفَسَّرَ الإِقامَةَ مَثْنَى مَثْنَى، وزادَ في آخِرِها: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لا إلهَ إلا اللَّهُ ^(٣).

ورواه سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عن هَمَّامٍ كما:

١٩٩٢- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ ومُحمَّدُ بنُ موسى بنِ الفضلِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغَانِيُّ، حدثنا سَعِيدُ يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ، عن هَمَّامٍ، عن عامِرِ الأَحْوَلِ، عن مَكحولٍ، عن ابنِ مُحَيْرِيزٍ، عن أبي مَحذُورَةَ، أن النَبِيَّ ﷺ أَمَرَ نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ رَجُلًا أَذْنُوا فَأَعَجَبَهُ صَوْتُ أَبِي مَحذُورَةَ قال: «قُل: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللَّهُ، أشهدُ أن محمدًا رسولُ اللَّهِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ، حَتَّى عَلَى الفلاحِ، حَتَّى عَلَى الفلاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ»

(١ - ١) ليس في: د، س، م.

(٢) أخرجه أحمد (٢٧٢٥٢)، وأبو داود (٥٠٢)، والنسائي (٦٣٠) من طريق همام به.

(٣) أخرجه أحمد (١٥٣٨١)، والترمذي (١٩٢)، وابن ماجه (٩٧) من طريق عفان به، وقال الترمذي:

حسن صحيح.

لا إله إلا الله، والإقامة مثل ذلك»^(١). هكذا رواه .

وأجمعوا على أن الإقامة ليست كالأذان في عدد الكلمات إذا كان بالترجيع، فدل على أن المراد به جنس الكلمات، وأن تفسيرها وقع من بعض الرواة. وقد روى هشام بن أبي عبد الله الدستوائي هذا الحديث عن عامر الأحول دون ذكر الإقامة فيه. وذلك المقدار أخرجه مسلم بن الحجاج في «الصحيح» كما تقدم ذكرنا له^(٢)، ولعله ترك رواية همام بن يحيى للشك في سند الإقامة المذكورة فيه، والله أعلم .

١٩٩٣- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّفَّار، أخبرنا أحمد بن عبيد الله التَّريسي، أخبرنا روح بن عبادة قال: قال ابن جريج: أخبرني عثمان بن السائب، عن أم عبد الملك بن أبي محذورة، عن أبي محذورة قال: لما رجع رسول الله ﷺ من حنين خرجت عاشر عشرة من مكة أطلبهم، فسمعتهم يؤذنون للصلاة، فقمنا نؤذن نستهزي بهم فقام النبي ﷺ فقال: «لقد سمعت في هؤلاء تاذين إنسان حسن الصوت». فأرسل إلينا فأذنا رجلاً رجلاً، فكنث آخرهم فقال حين أذنت: «تعال». فأجلسني بين يديه، فمسح على ناصيتي، وبارك علي ثلاث مرات، ثم قال: «أذهب فأذن عند البيت الحرام». [١/٢١٣] قلت: كيف يا رسول الله؟ فعلمني الأذان كما يؤذنون الآن بها: «الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن

(١) أخرجه الدارمي (١٢٣٢)، وأبو داود (٥٠٢)، وابن خزيمة (٣٧٧) من طريق سعيد بن عامر به .

(٢) مسلم (٣٧٩). وتقدم في (١٨٦٥).

لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ فِي الْأُولَى مِنَ الصُّبْحِ - اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لا إله إلا الله». قال: وقد عَلَّمَنِي الإِقَامَةَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، / لا إله إلا الله»^(١). قال ابن جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي هَذَا عَثْمَانُ كُتْلَهُ عَنْ أُمِّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ أَبِي مَحْذُورَةَ، كَذَا رَوَاهُ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ.

١٩٩٤ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو حُمَيْدٍ^(٢) الْمِصْبِصِيُّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَثْمَانُ بْنُ السَّائِبِ، أَخْبَرَنِي أَبِي وَأُمُّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِي التَّكْبِيرِ فِي صَدْرِ الْأَذَانِ أَرْبَعًا. قَالَ: وَعَلَّمَنِي الإِقَامَةَ مَرَّتَيْنِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ

(١) أخرجه ابن خزيمة (٣٨٥) من طريق روح به .

(٢) في د: «عبيد». وينظر تهذيب الكمال ٥٢/١٦ .

الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١). فذَكَرَ الْإِقَامَةَ مُفْرَدَةً كَمَا تَرَى،
وَصَارَ قَوْلُهُ: مَرَّتَيْنِ. عَائِدًا^(٢) إِلَى كَلِمَةِ الْإِقَامَةِ.

وَعَلَى ذَلِكَ تَدُلُّ أَيْضًا رِوَايَةُ عَبْدِ الرَّزَاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ:

١٩٩٥- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ السَّائِبِ مَوْلَاهُمَا، عَنْ أَبِيهِ
الْشَيْخِ^(٣) مَوْلَى أَبِي مَحْدُورَةَ، وَعَنْ أُمِّ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْدُورَةَ، أَنَّهُمَا
سَمِعَا ذَلِكَ مِنْ أَبِي مَحْدُورَةَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ حَجَّاجٍ، وَقَالَ فِي
آخِرِهِ: «وَإِذَا أَقَمْتَ فَقُلْهَا مَرَّتَيْنِ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ. أَسَمِعْتَ^(٤)؟».
وَزَادَ: فَكَانَ أَبُو مَحْدُورَةَ لَا يَجُزُّ نَاصِيَتَهُ وَلَا يَفْرُقُهَا؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ
عَلَيْهَا.

أَخْبَرَنَا [٢١٣/١ ظ] أَبُو بَكْرِ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ: التَّرْجِيعُ فِي الْأَذَانِ مَعَ تَثْنِيَةِ
الْإِقَامَةِ مِنْ جِنْسِ الْاِخْتِلَافِ الْمُبَاحِ، فَمُبَاحٌ أَنْ يُؤَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَيُرْجَعُ فِي الْأَذَانِ

(١) الدارقطني ١/٢٣٤. وأخرجه النسائي (٦٣٣) من طريق حجاج به.

(٢) ليس في: د، س.

(٣) كذا في النسخ. وفي مصادر التخريج «السائب». وقد تقدم هذا الإسناد كما هنا في (١٨٦٨)، وتقدم

التعليق عليه.

(٤) ابن خزيمة (٣٨٥)، وعبد الرزاق (١٧٧٩)، وعنه أحمد (١٥٣٧٦). وتقدم في (١٨٦٨) من رواية

محمد بن رافع عن عبد الرزاق.

ويُثْنَى الإقامة، ومُبَاحٌ أن يُثْنَى الأذان ويُفْرَدَ الإقامة؛ إذ قد صحَّ كلا الأمرين من النبي ﷺ، فأما تثنية الأذان والإقامة فلم يثبت عن النبي ﷺ الأمر بهما^(١).

قال الشيخ: وفي صححة التثنية في كلمات الإقامة سوى التكبير وكلمتي الإقامة نظر، ففي اختلاف الروايات ما يوهم أن يكون الأمر بالتثنية عاداً إلى كلمتي الإقامة، وفي دوام أبي محذورة وأولاده على ترجيع الأذان وإفراد الإقامة ما يوجب ضعف رواية من روى تثنيتهما، أو يقتضي أن الأمر صار إلى ما بقى عليه هو وأولاده، وسعد القرظ وأولاده في حرم الله تعالى وحرم رسول الله ﷺ إلى أن وقع التغيير في أيام / المصريين^(٢)، والله أعلم.

١٩٩٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، حدثنا الشافعي قال: أدركت إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة يؤذن كما حكى ابن محيريز، يعنى بالترجيع. قال: وسمعتُه يُحدِّثُ عن أبيه عن ابن محيريز عن أبي محذورة عن النبي ﷺ معنى ما حكى ابن جريج^(٣).

قال الشافعي: وسمعتُه يُقيمُ فيقول: اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، أشهدُ أن محمداً رسولُ اللهِ، حتى على الصلاة، حتى على الفلاح، قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة، اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ، لا إلهَ إلا اللهُ. قال

(١) ابن خزيمة ١٩٤/١ عقب حديث (٣٧٦).

(٢) ينظر ما ذكره ابن كثير في البداية والنهاية ٣٢٨/١٥، ٣٢٩ ضمن حوادث سنة ستين وثلاثمائة.

(٣) تقدم في (١٨٦٧).

الشافعي: وحسبني سمعته يحكى الإقامة خبرًا كما يحكى الأذان^(١). وفي رواية الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني عن الشافعي في مسألة كيفية الأذان والإقامة قال الشافعي: الرواية فيه تكلف، الأذان خمس مرات في اليوم والليلة في المسجدين على رؤوس المهاجرين والأنصار، ومؤذنو مكة آل أبي محذورة، وقد أذن أبو محذورة لرسول الله ﷺ وعلمه الأذان، ثم ولده بمكة، وأذن آل سعد القرظ منذ زمن رسول الله ﷺ بالمدينة وزمن أبي بكر، كلهم يحكون الأذان والإقامة والتثويب وقت الفجر كما قلنا، فإن جاز أن يكون هذا غلطًا من جماعتهم والناس بحضرتهم، ويأتينا من طرف الأرض من يعلمنا، [٢١٤/١] جاز له أن يسألنا عن عرفة وعن منى ثم يخالفنا، ولو خالفنا في المواقيت كان أجوز له في خلافنا من هذا الأمر الظاهر المعمول به^(٢).

١٩٩٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو يحيى أحمد بن محمد ابن إبراهيم، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن نصر، حدثنا أبو الوليد أحمد بن عبد الرحمن القرشي، حدثنا الوليد بن مسلم قال: سألت مالك بن أنس عن السنة في الأذان، فقال: ما تقولون أنتم في الأذان؟ وعمن أخذتم الأذان؟ قال الوليد: فقلت: أخبرني سعيد بن عبد العزيز وابن جابر وغيرهما أن بلا ل لم يؤذن لأحد بعد رسول الله ﷺ، وأراد الجهاد فأراد أبو بكر منعه وحبسه،

(١) المصنف في المعرفة (٥٥٧). والشافعي ١/ ٨٥. وأخرجه الدارقطني ١/ ٢٣٤ من طريق الربيع به.

(٢) المصنف في المعرفة عقب حديث (٥٨١).

فقال: إن كنت أعتقتني لله فلا تحسني عن الجهاد، وإن كنت أعتقتني لنفسك أقمت. فخلّى سبيله، فكان بالشام حتى قدم عليهم عمر بن الخطاب الجابية^(١)، فسأل المسلمون عمر بن الخطاب أن يسأل لهم بلالاً يؤذن لهم، فسأله فأذن لهم يوماً، أو قالوا: صلاةً واحدةً، قالوا: فلم ير يوماً كان أكثر باكياً منهم يومئذ حين سمعوا صوته، ذكراً منهم لرسول الله ﷺ. قالوا: فنحن نرى أو نقول: إن أذان أهل الشام / عن أذانه يومئذ. فقال مالك: ما أدري ما أذان يوم أو صلاة يوم، أذن سعد القرظ في هذا المسجد في زمان عمر بن الخطاب وأصحاب رسول الله ﷺ متوافرون فيه، فلم ينكره منهم أحد، فكان سعد وبنوه يؤذنون بأذانه إلى اليوم، ولو كان والي يسمع مني لرأيت أن يجمع هذه الأمة على أذانهم. فقيل لمالك: فكيف كان أذانهم؟ قال: يقول: الله أكبر الله أكبر، الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، ثم يرجع فيقول: أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حتى على الصلاة، حتى على الصلاة، حتى على الفلاح، حتى على الفلاح، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله. قال: والإقامة مرةً مرةً^(٢).

(١) الجابية: قرية تقع شمال بلدة الصنمين، ولها تل يعرف بتل الجابية قريبة من الجولان. ينظر المعالم

الجغرافية الواردة في السيرة النبوية ص ٢٤٩.

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٠/٤٧٠ من طريق المصنف.

قال أبو عبد الله محمد بن نصر: فأرى فقهاء أصحاب الحديث قد أجمعوا على إفراد الإقامة واختلفوا في الأذان، فاختر بعضهم أذان أبي محذورة، منهم مالك بن أنس والشافعي وأصحابهما، واختر جماعة منهم أذان عبد الله بن زيد.

قال الشيخ: منهم الأوزاعي كان يختار تثنية الأذان وإفراد الإقامة، وإلى إفراد الإقامة ذهب سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين، والزهرى، ومكحول، وعمر بن عبد العزيز، فى مشيخة جلة سواهم من التابعين رضي الله عنهم (١).

[١/٢١٤ظ] باب ما روى فى تثنية الأذان والإقامة

١٩٩٨ - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى، أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسى، حدثنا عبد الله بن هاشم، حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبى لى قال: حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أن عبد الله بن زيد الأنصارى جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم قال: يا رسول الله، رأيت فى المنام رجلاً قام على جذم حائط^(٢)، فأذن مثنى، وأقام مثنى، وقعد قعدة وعليه بردان أخضران^(٣). هكذا رواه جماعة عن عمرو بن مرة.

(١) ينظر الأوسط لابن المنذر ١٧/٣، والبغوى فى شرح السنة عقب (٤٠٥).

(٢) الجذم: الأصل، وجذم الحائط أصله. غريب الحديث لابن قتيبة ٤٩٧/١.

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (٢١٣١)، والطحاوى فى شرح المعانى ١/١٣١، وابن شاهين فى ناسخ

الحديث ومنسوخه (١٩٣) من طريق وكيع به.

وقيل : عنه عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن مُعَاذٍ :

١٩٩٩- أخبرنا أبو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضى ، أخبرنا جدى ، حدثنا عمرو بن حفص السدوسى ، حدثنا عاصم بن على ، حدثنا المسعودى ، حدثنا عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ : أُحِيلَتِ الصَّلَاةُ ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ . فذَكَرَ / الحديث فى رُؤْيَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، وَذَكَرَ الْأَذَانَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ فى آخِرِ أَذَانِهِ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، ثُمَّ أَمَهَلَ شَيْئًا ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ مِثْلَ الَّذِي قَالَ غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ : قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ^(١) .

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ مُعَاذٍ^(٢) .

وقيل : عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن عبد الله بن زيد :

٢٠٠٠- أخبرنا أبو الحسن على بن محمد المقرئ ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق ، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضى ، حدثنا محمد بن أبى بكر ، حدثنا حصين بن نمير ، حدثنا ابن أبى ليلى ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن عبد الله بن زيد ، عن النبى ﷺ بحديثه فى رُؤْيَاهُ^(٣) .

(١) تقدم فى (١٨٥٨) .

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٣٨١) من طريق أبى بكر به .

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٣٨٠) من طريق حصين به .

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ شَرِيكٌ وَعَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ^(١).

٢٠٠١ -^(٢) وَرَوَاهُ حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ^(٢): اسْتَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ فِي الْأَذَانِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: فَأَذَّنَ مَثْنَى مَثْنَى، ثُمَّ قَعَدَ قَعْدَةً، ثُمَّ أَقَامَ مَثْنَى مَثْنَى.

وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ،^(٣) حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ^(٣). فَذَكَرَهُ^(٤).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ؛ ابْنُ فَضِيلٍ وَغَيْرُهُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى^(٥). وَالْحَدِيثُ مَعَ الْاِخْتِلَافِ فِي إِسْنَادِهِ مُرْسَلٌ؛ لِأَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى لَمْ يُدْرِكْ مُعَاذًا وَلَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ، وَلَمْ يُسَمَّ مَنْ حَدَّثَهُ عَنْهُمَا أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى لَمْ يَسْمَعْ [١/٢١٥] مِنْ

(١) أخرجه ابن خزيمة عقب (٣٨٢) من طريق شريك به .

(٢ - ٢) ليس فى : س ، م .

(٣ - ٣) ليس فى : م ، وفى د : «حصين بن عبد الرحمن» .

(٤) أخرجه ابن خزيمة (٣٨٠) من طريق حصين بن نمير عن ابن أبي ليلى به .

(٥) أخرجه ابن خزيمة (٣٨٤) من طريق ابن فضيل به .

مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَلَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ صَاحِبِ الْأَذَانِ، فَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يُحْتَجَّ بِخَبَرٍ غَيْرِ ثَابِتٍ عَلَى أَخْبَارٍ ثَابِتَةٍ^(١).

قال الشيخ: وقد روى في هذا الباب أخبار من أوجه أخر كلها ضعيفة قد بينت ضعفها في «الخلافيات». وأمثلة إسناد روى في تثنية الإقامة حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهو إن صح فكل أذان روى ثنائية فهو بعد رؤيا عبد الله بن زيد، فيكون أولى مما روى في رؤياه، مع الاختلاف في كيفية رؤياه في الإقامة، فالمدنيون يروونها مفردة، والكوفيون يروونها مثنى مثنى، وإسناد المدنيين موصول، وإسناد الكوفيين مرسل، ومع موصول المدنيين مرسل سعيد بن المسيب^(٢)، وهو أصح التابعين إرسالا، ثم ما رويانا من الأمر بالافراد بعده، وفعل أهل الحرمين، وبالله التوفيق.

باب التثويب في اذان الصبح

٢٠٠٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، ٤٢٢/١ أخبرنا أبو المثنى، حدثنا مسدد، حدثنا الحارث بن عبيد أبو قدامة، / عن محمد بن عبد الملك بن أبي محذورة، عن أبيه، عن جدّه قال: قلت: يا رسول الله، علّمني سنة الأذان. وذكر الحديث وقال فيه: «حى على الفلاح، حى على الفلاح، فإن كان صلاة الصبح قل: الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من

(١) ابن خزيمة ٢٠٠/١ عقب (٣٨٤).

(٢) تقدم في (١٩٨٥).

النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١) .

٢٠٠٣- أخبرنا أبو عليّ الرُّوْذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا الحسنُ بنُ عليٍّ، حدثنا أبو عاصِمٍ وَعَبْدُ الرَّزَاقِ، عن ابنِ جُرَيْجٍ، أخبرني عثمانُ بنُ السَّائِبِ، أخبرني أبي و^(٢) أمُّ عبدِ المَلِكِ بنِ أبي مَحْذُورَةَ، عن أبي مَحْذُورَةَ، عن النبيِّ ﷺ نحوه وفيه: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، فِي الْأَوَّلَى مِنَ الصُّبْحِ»^(٣) .

٢٠٠٤- ورؤينا عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عن أبي جَعْفَرٍ، عن أبي سَلْمَانَ^(٤)، عن أبي مَحْذُورَةَ قال: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كُنْتُ أُوذِّنُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَكُنْتُ أَقُولُ فِي الْأَذَانِ الْأَوَّلِ مِنَ الْفَجْرِ بَعْدَ: حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحَافِظُ، حدثنا عليُّ بنُ حَمَّادٍ، حدثنا يزيدُ بنُ الهَيْثَمِ، حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي اللَّيْثِ، حدثنا الأشْجَعِيُّ، عن سُفْيَانَ. فذكره^(٥). وأبو سَلْمَانَ اسْمُهُ هَمَّامُ الْمُؤَدِّنُ .

٢٠٠٥- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحَافِظُ وأبو بكرِ أحمدُ بنُ الحسنِ القَاضِي

(١) المصنف في المعرفة (٥٥٣). وأخرجه الطبراني (٦٧٥١) عن أبي المثنى به. وتقدم في (١٨٦٩).

(٢) في س: «عن» .

(٣) المصنف في المعرفة (٥٩٥)، وأبو داود (٥٠١). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٧٣).

(٤) في م: «سليمان». وينظر تهذيب الكمال ١٦٧/٣٣ .

(٥) أخرجه أحمد (١٥٣٧٨)، والنسائي (٦٤٧) من طريق سفيان به.

قالا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا الحسن بن مكرم ، حدثنا عثمان بن عمر ، أخبرنا يونس ، عن الزهري ، عن حفص بن عمر بن سعد المؤذن ، أن سعدا كان يؤذن [٢١٥/١] لرسول الله ﷺ . قال حفص : فحدثني أهلي أن بلالا أتى رسول الله ﷺ ليؤذنه بصلاة الفجر فقالوا : إنه نائم . فنادى بلال بأعلى صوته : الصلاة خير من النوم . فأقرت في صلاة الفجر^(١) .

٢٠٠٦- وأخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو ، أخبرنا أبو محمد المزني ، أخبرنا علي بن محمد بن عيسى ، حدثنا أبو اليمان ، أخبرني شعيب ، عن الزهري قال : حدثني سعيد بن المسيب . فذكر قصة عبد الله بن زيد ورؤياه إلى أن قال : ثم زاد بلال في التأذين : الصلاة / خير من النوم ، وذلك أن بلالا أتى بعد ما أذن التأذينة الأولى من صلاة الفجر فيؤذن^(٢) النبي ﷺ بالصلاة ، فقيل له : إن النبي ﷺ نائم . فأذن بلال بأعلى صوته : الصلاة خير من النوم . فأقرت في التأذين لصلاة الفجر^(٣) .

٢٠٠٧- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه ، أخبرنا علي بن عمر الحافظ ، حدثنا الحسين بن إسماعيل ، حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة ، حدثنا أبو أسامة ، حدثنا ابن عون ، عن محمد ، عن أنس قال : من السنة إذا قال المؤذن في أذان الفجر : حتى على الفلاح . قال : الصلاة خير من النوم ،

(١) المصنف في المعرفة (٥٩٦) . وأخرجه الدارمي (١١٩٢) ، وأبو داود في المراسيل (٢٢) من طريق عثمان به .

(٢) في س ، م : «ليؤذن» .

(٣) أخرجه الفسوي في تاريخه ٢٦٠ / ١ عن أبي اليمان به . وتقدم في (١٩٨٥) .

الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(١). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، وَهُوَ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

٢٠٠٨- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ ابْنُ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا^(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعْدِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنَجِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارِ بْنِ نَصِيرِ السُّلَمِيِّ ثُمَّ الظَّفَرِيُّ أَبُو الْوَلِيدِ الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ أَبِي الْعَشْرِينَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ حَدَّثَهُ عَنْ نَعِيمِ بْنِ النَّحَّامِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ امْرَأَتِي فِي مِرْطِهَا فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا سَمِعْتُ قُلْتُ: لَوْ قَالَ: وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ. قَالَ: فَلَمَّا قَالَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ. قَالَ: وَمَنْ قَعَدَ فَلَا حَرَجَ^(٣).

٢٠٠٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ فِي الْأَذَانِ الْأَوَّلِ بَعْدَ الْفَلَاحِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ^(٤).

(١) الدارقطني ١/٢٤٣. وأخرجه ابن خزيمة (٣٨٦) عن محمد بن عثمان به. والمصنف في المعرفة (٥٩٧) من طريق أبي أسامة به.

(٢) بعده في س: «أبو». وأشار في الحاشية أنها ساقطة في نسخة. وينظر سير أعلام النبلاء ١٦/٥.

(٣) تقدم في (١٨٨٥).

(٤) أبو نعيم في كتاب الصلاة (٢٤٤)، ومن طريقه الطحاوي في شرح المعاني ١/١٣٧. وأخرجه عبد الرزاق (١٨٢٢) عن الثوري به.

ورواه عبدُ اللهِ بنُ الوليدِ العَدَنِيُّ عن الثَّورِيِّ بِإِسْنَادِهِ عن ابنِ عمرَ أَنَّهُ كانَ يَقولُ: حَتَّى على الفَلاحِ، حَتَّى على الفَلاحِ، ^(١) «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّومِ»، في الأذانِ الأوَّلِ مَرَّتَيْنِ. يَعْنِي في الصُّبْحِ ^(٢).

٢٠١٠- وأخبرنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أخبرنا عليُّ بنُ عمرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ مَخْلَدٍ، [٢١٦/١] حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الحَسَّانِيُّ، حدثنا وكيعٌ، عن العُمَرِيِّ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، عن عُمَرَ . ووَكيعٌ، عن سُفيانَ، عن محمدِ بنِ عَجَلانَ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، عن عمرَ أَنَّهُ قالَ لِمُؤَدِّئِهِ: إِذا بَلَغْتَ: حَتَّى على الفَلاحِ في الفَجْرِ فَقُلْ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّومِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّومِ ^(٣).

/ بابُ كِراهِيةِ التَّثوِيبِ في غيرِ أَذانِ الصُّبْحِ

٤٢٤/١

٢٠١١- أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبي عمرو قالَا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يحيى بنُ أبي طالِبٍ، أخبرنا عبدُ الوَهَّابِ ابنُ عَطَاءٍ، أخبرنا شُعْبَةُ، عن الحَكَمِ بنِ عُتَيْبَةَ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ أبي لَيْلى قالَ: أَمَرَ بلالٌ أن يَثوَّبَ في صَلاةِ الصُّبْحِ ولا يَثوَّبَ في غيرِها ^(٤).

٢٠١٢- وأخبرنا عليُّ بنُ محمدِ بنِ بِشْرانَ، أخبرنا أبو جَعْفَرِ الرِّزازُ، حدثنا يحيى بنُ جَعْفَرٍ، أخبرنا عليُّ بنُ عاصِمٍ، حدثنا عطاءُ بنُ السَّائبِ، عن

(١- ١) جاءت في م مرتين .

(٢) أخرجه ابن المنذر في الأوسط ٦/٤ (١١٣٠) .

(٣) الدارقطني ٢٤٣/١ .

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٨٢٣) من طريق الحكم به .

عبد الرحمن بن أبى ليلى، عن بلال قال: أمرنى رسول الله ﷺ ألا أوثوب إلا فى الفجر^(١).^(٢) حدثنى أحمد بن منصور، حدثنا أبو أحمد الزبيرى، حدثنا أبو إسرائيل، عن الحكم بن عتيبة، عن ابن أبى ليلى، عن بلال قال: أمرنى النبى ﷺ أن أوثوب فى الفجر^(٢). وهذا أيضاً مرسل^(٢)، فإن عبد الرحمن^(٢) بن أبى ليلى لم يلتق بلالاً.

٢٠١٣- ورواه الحجاج بن أرطاة عن طلحة بن مصرف وزبيد عن سويد بن غفلة، أن بلالاً كان لا يوثوب إلا فى الفجر، فكان يقول فى أذانه: حى على الفلاح، الصلاة خير من النوم. أخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا معمر بن سليمان الرقى، عن الحجاج^(٣).

٢٠١٤- وأخبرنا أبو على الروذبارى، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، حدثنا أبو يحيى، عن مجاهد قال: كنت مع ابن عمر، فوثوب رجل فى الظهر أو العصر فقال: اخرج بنا فإن هذه بدعة^(٤).

باب ما روى فى: حى على خير العمل

٢٠١٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبى عمرو قالوا: حدثنا

(١) أخرجه أحمد (٢٣٩١٣) عن على بن عاصم به.

(٢- ٢) ليس فى: س، م.

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (٢١٨٢) من طريق حجاج به بنحوه.

(٤) أبو داود (٥٣٨). وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٥٠٤).

أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبد الوهاب ابن عطاء، حدثنا مالك بن أنس، عن نافع قال: كان ابن عمر يكبر في النداء ثلاثاً ويشهد ثلاثاً، وكان أحياناً إذا قال: حى على الفلاح. قال على إثرها: حى على خير العمل^(١).

ورواه عبيد الله بن عمر، عن نافع قال: كان ابن عمر ربما زاد في أذنيه: حى على خير العمل^(٢).

ورواه الليث بن سعد عن نافع كما:

٢٠١٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا بشر بن موسى، حدثنا موسى بن داود، حدثنا الليث بن سعد، عن نافع قال: كان ابن عمر لا يؤذن في سفره، وكان^(٣) يقيم: حى على الصلاة^(٣)، حى على الفلاح. وأحياناً يقول: حى على خير العمل^(٤).

ورواه محمد بن سيرين عن ابن عمر، أنه كان يقول [٢١٦/١] ذلك في

أذنيه. وكذلك رواه نسير بن دعلوق عن ابن عمر وقال: فى السفر.

وروى ذلك عن أبي أمامة.

٢٠١٧- وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن

(١) مالك برواية محمد بن الحسن (٩٢).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٥٣) من طريق عبيد الله به.

(٣ - ٣) فى م: «يقول».

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٧٩٧) من طريق نافع به.

إسحاق، حدثنا بشر بن موسى، حدثنا موسى بن داود، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن علي بن الحسين كان يقول في أذانه إذا قال: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. قال: حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ. ويقول: هو الأذان الأول^(١).

٢٠١٨- أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه، أخبرنا أبو محمد ابن حيان أبو الشيخ الأصفهاني، حدثنا محمد بن عبد الله بن رسته، حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، حدثنا عبد الرحمن بن سعد المؤذن، عن عبد الله بن محمد بن عمارة وعمارة بن حنيفة بن عمر بن سعد، عن آبائهم، عن أجدادهم، عن بلال أنه كان ينادي بالصبح فيقول: حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ. فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَهَا: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ. وَتَرَكَ: حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ^(٢).

قال الشيخ: وهذه اللفظة لم تثبت عن النبي ﷺ فيما علم بلالاً وأبا محذورة، ونحن نكره الزيادة فيه^(٣)، وبالله التوفيق.

باب الأذان في المنارة

٢٠١٩- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، أخبرنا أبو داود، حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٥١) من طريق حاتم به.

(٢) أخرجه الطبراني (١٠٧١) من طريق يعقوب بن حميد به.

(٣) قال الذهبي ٤١٩/١: وقد صارت سمة وشعاراً للإمامية.

إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن امرأة من بنى النجار قالت: كان بيتي من أطول بيت حول المسجد، فكان بلال يؤذن عليه الفجر فيأتي بسحر فيجلس على البيت^(١) ينظر إلى الفجر، فإذا رآه تمطى ثم قال: اللهم إني أحمدك وأستعينك على قریش أن يقيموا دينك. قالت: ثم يؤذن. قالت: والله ما علمته كان تركها ليلة واحدة هذه الكلمات^(٢).

٢٠٢٠- وروى خالد بن عمرو قال: حدثنا سفيان، عن الجريري، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي بركة الأسلمي قال: من السنة الأذان في المنارة والإقامة في المسجد.

أخبرناه أبو بكر ابن الحارث، أخبرنا أبو محمد ابن حيان، أخبرنا ابن أبي حاتم، حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد الأثرابلسي، حدثنا خالد بن عمرو. فذكره^(٣). وهذا حديث منكر لم يروه غير خالد بن عمرو، وهو ضعيف منكر الحديث^(٤).

(١) بعده في م: «ثم».

(٢) أبو داود (٥١٩). وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٤٨٧).

(٣) أخرجه تمام في فوائده (٢٦٤) من طريق أحمد بن محمد به.

(٤) هو خالد بن عمرو بن محمد بن عبد الله، أبو سعيد القرشي الأموي الكوفي. ينظر الكلام عليه في:

التاريخ الكبير ٣/١٦٤، والجرح والتعديل ٣/٣٤٣، والمجروحين ١/٢٨٣، وتاريخ بغداد ٨/

٤٩٩، وتهذيب الكمال ٨/١٣٨، وتهذيب التهذيب ٣/١٠٩. وقال ابن حجر في التقریب ١/٢١٦:

رماه ابن معين بالكذب، ونسبه صالح جزرة وغيره إلى الوضع.

باب: لا يُؤذَنُ إلا عدلٌ ثقةٌ

لِلإِشْرَافِ عَلَى عَوْرَاتِ النَّاسِ، وَأَمَانَتِهِمْ عَلَى الْمَوَاقِيتِ

٢٠٢١- [٢١٧/١] حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي، أخبرنا أبو بكر محمد بن علي بن أيوب بن سلمويه، حدثنا محمد بن يزيد السلمي، أخبرنا عبد الله بن يزيد، حدثنا حيوة، عن نافع بن^(١) سليمان المكي، عن محمد بن أبي صالح، عن أبيه، عن عائشة، أن / النبي ﷺ قال: ٤٢٦/١ «الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، فأرشد الله الإمام وعفا عن المؤذن»^(٢).

٢٠٢٢- أخبرنا أبو حامد أحمد بن أبي خلف الإسفرايني بها، أخبرنا الفقيه أبو الحسن محمد بن محمد بن يحيى الصفار، حدثنا عبد الله بن زيدان البجلي، حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا الحسين بن عيسى أبو عبد الرحمن. وأخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة، أخبرنا أبو العباس محمد بن إسحاق بن أيوب الصبغي، حدثنا أبو بكر موسى بن إسحاق الخطمي الأنصاري، حدثنا يحيى بن عبد الحميد الجماني، حدثنا حسين بن عيسى الحنفي، حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليؤذن لكم خياركم، وليؤمكم أقرؤكم»^(٣).

(١) في س، م: «عن».

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٣٦٣)، والبخاري في التاريخ الكبير ٧٨/١، والترمذي في العلل (٩٢) من طريق المقرئ به. وابن خزيمة (١٥٣٢) من طريق حيوة به.

(٣) أخرجه أبو داود (٥٩٠)، وابن ماجه (٧٢٦) من طريق حسين بن عيسى الحنفي به. وقال الذهبي ٤٢٠/١: حسين هو أخو سليم القارئ له مناكير.

٢٠٢٣- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عمرِ المُقرئِ ابنِ الحَمَامِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى بِبَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مَحْذُورَةَ، وَهُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمْنَاءُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى صَلَاتِهِمْ وَسُحُورِهِمْ الْمُؤَذِّنُونَ»^(١).

٢٠٢٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْمُؤَذِّنُونَ أَمْنَاءُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى صَلَاتِهِمْ»^(٢). قَالَ: وَذَكَرَ مَعَهَا غَيْرَهَا، وَهَذَا الْمُرْسَلُ شَاهِدٌ لِمَا تَقَدَّمَ.

٢٠٢٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا وَأَبُو بَكْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِبَنِي خَطْمَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ: «يَا بَنِي خَطْمَةَ، اجْعَلُوا مُؤَذِّنَكُمْ أَفْضَلَكُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ». وَهَذَا أَيْضًا مُرْسَلٌ.

٢٠٢٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ بَشْرَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو ابْنُ السَّمَاكِ،

(١) أخرجه الطبراني (٦٧٤٣) عن محمد بن عبد الله به. قال الذهبي ١/٤٢٠: يحيى مجروح.

(٢) المصنف في المعرفة (٥٩٨)، والشافعي ١/٨٧. وأخرجه مسدد - كما في الإتحاف (١٢٨١) من

طريق يونس به.

حدثنا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي الليثِ، حدثنا أبو إسماعيلَ المؤدَّبُ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عن قيسِ بنِ أبي حازمٍ قال: قدِمنا على عمرَ بنِ الخطابِ قال^(١): مَنْ مؤذَنُكُمْ؟ فقلنا: عبيدُنا ومواليُنا. فقال بيده هكذا يُقلِّبُها: عبيدُنا ومواليُنا! إنَّ ذلِكُم بكم لنقصٍ شديدٍ، لو أطقتُ الأذانَ مع الخليفةِ^(٢) لأذنتُ^(٣).

[١/٢١٧ظ] بابُ اذانِ الأعمى إذا أذن بصير قبله أو أخبره بالوقتِ

٢٠٢٧- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدِ الصَّفَّارِ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضي، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ مسلمةَ، حدثنا مالكُ. وأخبرنا أبو عمرو الأديبُ، أخبرنا أبو بكرِ الإسماعيليُّ، أخبرنا أبو خليفةَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ مسلمةَ، عن مالكِ، عن ابنِ شهابٍ، عن سالمِ / بنِ عبدِ اللهِ، عن أبيه، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إنَّ بلائاً يُنادى بليلٍ، فكلوا واشربوا حتَّى يُنادى ابنُ أمِّ مكتومٍ». قال ابنُ شهابٍ: وكان ابنُ أمِّ مكتومٍ رجلاً أعمى لا يُنادى حتَّى يُقالَ له: أصبَحْتَ أصبَحْتَ^(٤). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ مسلمةَ القعنبيِّ^(٥).

(١) في س، م: «فسأل».

(٢) الخليفة بالكسر والتشديد والقصر: الخلافة. غريب الحديث لأبي عبيد ٣/٣١٩. وقال الذهبي

٤٢١/١: يعني أنه لا يتفرغ من أعباء الخلافة.

(٣) سيأتي مختصراً في (٢٠٦٦).

(٤) تقدم في (١٨٠٦) من طريق القعنبي.

(٥) البخاري (٦١٧).

٢٠٢٨- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا ابنُ وهبٍ، عن يحيى بن عبد الله وسعيد بن عبد الرحمن، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن ابنَ أمِّ مكتومٍ كان مُؤذِّنًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهو أعمى^(١). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن محمد بن سلمة المرادي^(٢).

٢٠٢٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظُ وأبو سعيد ابنُ أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، حدثنا سعيد بن عامر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن مالك بن دينار، عن أبي عروبة، أن ابنَ الزُّبَيْرِ كان يكره أن يكونَ المؤذِّنُ أعمى^(٣).

وهذا والذي روى عن ابن مسعود^(٤) في ذلك مَحْمُولٌ على أعمى مُنفَرِدٍ لا يكونُ معه بصيرٌ يُعلمُه الوقتَ.

بابُ الرَّغْبَةِ فِي أَنْ يَكُونَ الْمُؤذِّنُ صَيِّتًا

٢٠٣٠- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكر ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمد بن منصور الطُّوسِيُّ، حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن محمد

(١) أبو داود (٥٣٥).

(٢) مسلم (٣٨١).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٦٦) من طريق سعيد بن أبي عروبة به.

(٤) ينظر ما أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٦٤).

ابن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال: حدّثني أبي عبد الله بن زيد. فذكر قصة رؤياه للنبي ﷺ فقال: «إنها لرؤيا حق إن شاء الله تعالى، فقم مع بلال فأتق عليه ما رأيت فليؤذن به، فإنه أندى صوتاً منك»^(١).

وقد روينا في حديث أبي محذورة ما دلّ على ذلك، حيث قال في إحدى الروايتين: «أيكم الذي سمعتُ صوته ارتفع؟»^(٢). وفي الرواية الأخرى: «لقد سمعتُ في هؤلاء تأذينَ إنسانٍ حسنِ الصوتِ»^(٣). وهي رواية عثمان بن السائب.

باب ترسيل الأذان وحذف الإقامة^(٤)

٢٠٣١- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا محمد بن عبد الله الوراق^(٥)، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك بن أنس، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري، عن أبيه، أنه أخبره أن أبا سعيد الخدري قال: «إني أراك تحب الغنم والبادية، فإذا كنت [٢١٨/١] في غنمك وباديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء، فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جنٌّ ولا إنسٌ ولا شيءٌ إلا شهد له يوم

(١) المصنف في الصغرى (٢٧٦)، والمعرفة (٥٩٢)، والدلائل ١٧/٧، وأبو داود (٤٩٩). وتقدم في (١٨٥٦).

(٢) تقدم في (١٨٦٦).

(٣) تقدم في (١٩٩٣).

(٤) في م: «حذم». والحذف: التخفيف وترك الإطالة. والحذم: الإسراع، وأصل الحذم في المشى الإسراع فيه. ينظر النهاية ١/٣٥٦، ٣٥٧.

(٥ - ٥) في س، م: «عبد الرزاق».

القيامة». قال أبو سعيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ^(٢).

قال الشافعيُّ: وَالتَّرغِيبُ فِي رَفْعِ الصَّوْتِ يَدُلُّ عَلَى تَرْتِيلِ الْأَذَانِ^(٣).

٤٢٨/١ - ٢٠٣٢ - / أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنَ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ الْعُمَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمُنْعِمِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَطَاءٍ، عَنِ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِإِبِلَالٍ: «يَا بِلَالُ، إِذَا أَدْنَتْ فَتَرَسَّلْ، وَإِذَا أَقَمْتَ فَاحْذِمْ، وَاجْعَلْ بَيْنَ أَذَانِكَ وَإِقَامَتِكَ قَدْرًا مَا يَفْرُغُ الْإِكْلُ مِنْ أَكْلِهِ، وَالشَّارِبُ مِنْ شُرْبِهِ، وَالْمُعْتَصِرُ^(٤) إِذَا دَخَلَ لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ، وَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي»^(٥). هَكَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنِ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ نُعَيْمٍ أَبِي سَعِيدٍ^(٦).

قال البخاريُّ^(٧): هُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ^(٨). وَيَحْيَى بْنُ مُسْلِمٍ الْبَكَّاءُ

(١) تقدم في (١٨٨١).

(٢) البخاري (٣٢٩٦).

(٣) الشافعي ٨٨/١.

(٤) المعتصر: الذي يريد أن يأتي الغائط لقضاء الحاجة، كُنِيَ عَنْهُ بِالْمُعْتَصِرِ، إِمَّا مِنَ الْعَصْرِ أَوِ الْعَصْرِ: وَهُوَ الْمَلْجَأُ وَالْمُسْتَخْفَى. يَنْظُرُ التَّاجُ ٧٠/١٣ (ع ص ر).

(٥) ابن عدى ٢٦٤٩/٧. وأخرجه عبد بن حميد (١٠٠٦)، وعنه الترمذي (١٩٦)، من طريق عبد المنعم به.

(٦) أخرجه عبد بن حميد عقب (١٠٠٦)، والترمذي عقب (١٩٦)، والطبراني في الأوسط (١٩٥٢)،

والسهمي في تاريخ جرجان ١١٣/١ من طرق عن عبد المنعم به، قال الترمذي: إسناده مجهول.

(٧) التاريخ الكبير ١٣٧/٦.

(٨) هو عبد المنعم بن نعيم الأسواري، أبو سعيد البصري صاحب السقاء. ينظر الكلام عليه في: التاريخ

الكبير ١٣٧/٦، والجرح والتعديل ٦٧/٦، والمجروحين لابن حبان ١٥٧/٢، وتهذيب الكمال =

الكوفي^(١) ضَعَفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ^(٢) .

وقد روى بإسنادٍ آخر عن الحسنِ وعطاءٍ عن أبي هريرة، وليس بالمعروف:

٢٠٣٣- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث، أخبرنا أبو محمد ابن حيان، حدثنا حمدان بن الهيثم بن خالد البغدادي، حدثنا صبيح بن عمر السيرافي، حدثنا الحسن بن عبيد الله، عن الحسن وعطاء، كلاهما عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ لبلايل. فذكر مثله إلى قوله: «لِقَضَاءِ حَاجَتِهِ». الإسناد الأول أشهر من هذا.

٢٠٣٤- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري، حدثنا أبو عمرو محمد بن عبد الله السوسي، حدثنا القعنبی، حدثنا مرحوم بن عبد العزيز العطار، عن أبيه، عن أبي الزبير مؤذن بيت المقدس قال: قال لي عمر بن الخطاب: إذا أذنت فترسل، وإذا أقيمت فاحذر^(٣).

= ٤٣٩/١٨، وتهذيب التهذيب ٤٣١/٦. وقال ابن حجر في التقریب ٥٢٥/١: متروك.
(١) هو يحيى بن مسلم أبو سليم البصرى المعروف بالبكاء، مولى القاسم بن الفضل. ينظر الكلام عليه فى: طبقات ابن سعد ٧/٢٤٥، والتاريخ الكبير ٨/٢٦٤، ٢٨١، والمجروحين لابن حبان ٣/١٠٩، وتهذيب الكمال ٣١/٥٣٣، وتهذيب التهذيب ١١/٢٧٨. وقال ابن حجر فى التقریب ٢/٣٥٨: ضعيف.

(٢) الجرح والتعديل ٩/١٨٦.

(٣) أخرجه أبو نعيم فى كتاب الصلاة (٢٢٦، ٢٢٨) من طريق مرحوم به.

٢٠٣٥- وأخبرنا أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ، أخبرنا أبو الحسن الكارزِيُّ، أخبرنا عليُّ بنُ عبد العزيزِ قال: قال أبو عُبَيْدٍ: حَدَّثَنِيهِ الْأَنْصَارِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَرْحُومِ الْعَطَّارِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ مُؤَدِّنِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَنْ عَمَرَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَإِذَا أَقَمْتَ فَاحْذِمِ^(١). قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٢): قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْحَذْمُ الْحَدْرُ فِي الْإِقَامَةِ وَقَطْعُ التَّطْوِيلِ. وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُرْتَّلُ^(٣) الْأَذَانَ وَيَحْدِرُ الْإِقَامَةَ^(٤).

باب الاستهام على الأذان

٢٠٣٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو النضر الفقيه، أخبرنا محمد بن أيوب، أخبرنا ابن أبي أويس، حدثني مالك، عن سُمَيْ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا عَلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا»^(٥). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن إسماعيلَ [٢١٨/١] بنِ أَبِي أُوَيْسٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٤٦)، والدارقطني ٢٣٨/١ من طريق مرحوم به.

(٢) غريب الحديث ٢٤٥/٣.

(٣) في س، م: «يرسل».

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٢٤٧).

(٥) المصنف في المعرفة (٦٠٢)، ومالك ٦٨/١، ومن طريقه أحمد (٧٢٢٦)، والترمذي (٢٢٥)،

والنسائي (٥٤٠، ٦٧١)، وابن خزيمة (٣٩١، ١٥٥٤). وسيأتي من طريق مالك في (٢١٤٣٧).

وقال الذهبي ٤٢٢/١: هذا الحديث دال على كراهية أذان جماعة معًا، إذ لو ساغ ذلك لأذنوا

جميعهم ولما احتاجوا إلى الاستهام.

عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك^(١).

قال البخاري: ويذكر أن قوماً اختلفوا في الأذان فأقرع بينهم سعد^(٢).

٢٠٣٧- أخبرناه أبو عبد الرحمن السلمى، أخبرنا أبو الحسن الكارزى،

حدثنا / علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو عبيد، حدثنا هشيم، حدثنا ابن شبرمة ٤٢٩/١

قال: تشاح^(٣) الناس في الأذان بالقادسية، فاختصموا إلى سعد، فأقرع

بينهم^(٤).

باب عدد المؤذنين

٢٠٣٨- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن

يعقوب الشيباني، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى وحسن بن سفيان قالا:

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبي، عن عبيد الله، عن نافع، عن

ابن عمر قال: كان لرسول الله ﷺ مؤذنان؛ بلال وابن أم مكتوم الأعمى،

فقال رسول الله ﷺ: «إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم».

ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا^(٥).

٢٠٣٩- وبهذا الإسناد عن عبيد الله، عن القاسم، عن عائشة، عن

(١) البخاري (٢٦٨٩)، ومسلم (٤٣٧/١٢٩).

(٢) البخاري باب الاستهام في الأذان، قبل حديث (٦١٥).

(٣) في م: «تشاجر».

(٤) غريب الحديث ٤٥٦/٣، وقال الذهبي ٤٢٣/١: سنده منقطع.

(٥) أخرجه مسلم (٣٨/١٠٩٢) من طريق ابن نمير به. وتقدم في (١٨١٢).

النبي ﷺ مثله^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن محمد بن عبد الله بن نمير^(٢).
ورواه البخاري من وجه آخر عن عبيد الله^(٣).

٢٠٤٠- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق،
أخبرنا العباس بن الفضل الأسفاطي، حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، حدثنا
يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة قالت:
كان للنبي ﷺ ثلاثة مؤذنين؛ بلال وأبو محذورة وابن أم مكتوم^(٤). قال
أبو بكر: والخبران صحيحان بمعنى^(٥) هذا وما تقدم، فمن قال: كان له
مؤذنان. أراد اللذين كانا يؤذنان بالمدينة، ومن قال: ثلاثة. أراد أبا محذورة
الذي كان يؤذن بمكة.

قال الشيخ: وفي اقتصاره بمكة على مؤذن واحد دلالة على جواز
الاقتصار على مؤذن واحد.

٢٠٤١- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، حدثنا
جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن موهب قالوا: حدثنا
الليث بن سعد، عن عقيل، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، أخبره أن
التأذين الثالث يوم الجمعة إنما أمر به عثمان حين كثر أهل المدينة، وكان

(١) تقدم في (١٨١٢).

(٢) مسلم (٣٨٠/٧، ١٠٩٢/٣٨) من حديث ابن عمر، وفي (٣٨٠، ١٠٩٢) من حديث عائشة.

(٣) البخاري (٦٢٢، ٦٢٣، ١٩١٨). وتقدم في (١٨١٢).

(٤) ابن أبي شيبة - كما في إتحاف الخيرة (١٣٤٠). وأخرجه ابن خزيمة (٤٠٨) من طريق إسرائيل به.

(٥) في س، م: «يعنى».

التَّأذِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن يحيى بن بكير عن الليث^(٢). ويقال: إنه مع الإقامة صار الثالث. والخبر ورد في التأذين لا في المؤذن، والله أعلم.

بابُ التَّطَوُّعِ بِالْأَذَانِ

٢٠٤٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنِي الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، [٢١٩/١] عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي. قَالَ: «أَنْتَ إِمَامُهُمْ، فَاقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ، وَاتَّخِذْ مُؤَذِّنًا لَا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا»^(٣).

بابُ رِزْقِ الْمُؤَذِّنِ

قال الشافعي^(٤): قد رزق المؤذنين إمام هدى؛ عثمان بن عفان. واحتج في جواز الاجتعال^(٥) على تعليم الخير بما رويناه في كتاب الصداق عن

(١) بعده في س، م: «على المنبر».

والحديث أخرجه أحمد (١٥٧١٦)، وأبو داود (٧٨٩)، وابن ماجه (١١٣٥)، والنسائي (٣٩٢)،

(١٩٩٣)، وابن خزيمة (١٧٧٣) من طريق الزهري به.

(٢) البخاري (٩١٥).

(٣) الحاكم ١/١٩٩. وأخرجه أحمد (١٦٢٧١)، والنسائي (٦٧٢) من طريق عفان به. وأخرجه أبو داود

(٥٣١)، وابن خزيمة (٤٢٣) من طريق حماد به.

(٤) ذكره المصنف في المعرفة ١/٤٥٣، وعبد الرزاق (١٨٥٧).

(٥) الاجتعال: أخذ الجعل، وهو الأجر. ينظر المصباح المنير ص ٤٠ (ج ع ل).

النبي ﷺ أنه زوّج امرأةً على سورةٍ من القرآن^(١).

٤٣٠/١ - ٢٠٤٣ - / وأخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله بن أحمد البسطامي،
أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، حدثنا عمران بن موسى، حدثنا عبيد الله بن عمر
ابن ميسرة القواريري، حدثنا يوسف بن يزيد أبو معشر البراء، حدثنا عبيد الله
ابن الأحنس، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس، أن نفرًا من أصحاب
رسول الله ﷺ مروا بحَيٍّ من أحياء العرب وفيهم لديغ أو سليم^(٢)، فقالوا: هل
فيكم من راقٍ؟ فإنَّ في الماء لديغًا أو سليمًا. فانطلق رجلٌ منهم فرّقه على شيء
فبرأ، فلما أتى أصحابه كرهوا ذلك وقالوا: أخذت على كتاب الله عزَّ وجلَّ
أجرًا! فلما قدموا على رسول الله ﷺ أتى رسول الله ﷺ فأخبره بذلك، فقال
رسول الله ﷺ: «إنَّ أحقَّ ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله»^(٣). رواه البخاري في
«الصحيح» عن سيدان بن مضاربٍ عن أبي معشر^(٤).

ورؤينا في حديث أبي مَحذُورَةَ أن النبي ﷺ دَعاه حينَ قَضَى التَّأذِينَ
فَأَعْطاه صُرَّةً فيها شَيْءٌ مِنْ فِضَّةٍ^(٥).

(١) سيأتي في (١٤٤٧٤، ١٤٤٧٥).

(٢) السليم: اللديغ، قال الأصمعي: إنما سمي اللديغ سليما لأنهم تطيروا من اللديغ فقلبوا المعنى.
غريب الحديث لأبي عبيد ٧٤/١.

(٣) أخرجه ابن حبان (٥١٤٦)، والدارقطني ٦٥/٣ من طريق عبيد الله به. وسيأتي في (١٤٥١٦).

(٤) البخاري (٥٧٣٧).

(٥) تقدمت هذه الرواية في (١٨٦٦). وقال الذهبي ٤٢٤/١: إنما أعطاه يتألفه.

باب فضل التّأذين على الإمامة

٢٠٤٤- أخبرنا أبو زكريا ابنُ أبي إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحسنِ القاضي قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، أخبرنا الرّبيعُ بنُ سليمانَ، أخبرنا الشافعيُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ محمدٍ، عن سُهَيْلِ بنِ أبي صالحٍ، عن أبيه، عن أبي هريرةَ أن النبيَّ ﷺ قال: «الْأُمَّةُ ضَمَنَاءُ وَالْمُؤَدُّونَ أَمَنَاءُ، فَأَرشَدَ اللَّهُ الْأُمَّةَ وَغَفَرَ لِلْمُؤَدِّينَ»^(١).

قال الإمامُ أحمدُ: وهذا الحديثُ لم يسمعه سُهَيْلٌ من أبيه إنّما سمعه من الأعمشِ.

٢٠٤٥- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذباريُّ، أخبرنا أبو النَّضرِ الفقيهُ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ، حدثنا سعيدُ بنُ أبي مريمَ، حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، أخبرني سُهَيْلُ بنُ أبي صالحٍ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الإمامُ ضامنٌ» [٢١٩/١] والمؤدُّنُ مؤتمنٌ، فأرشدَ اللهُ الأُمَّةَ وَغَفَرَ لِلْمُؤَدِّينَ»^(٢).

٢٠٤٦- وأخبرنا أبو الحسينِ ابنُ بشرانَ، أخبرنا أبو جعفرِ الرزازُ، حدثنا يحيى بنُ جعفرٍ، حدثنا عمرو بنُ عبدِ الغفارِ ومحمدُ بنُ عبيدٍ قالوا: حدثنا

(١) المصنف في المعرفة (٦٠٠)، والشافعي ١/٨٧. وأخرجه أحمد (٩٤٢٨)، وابن خزيمة (١٥٣١) من طريق سهيل به.

(٢) أخرجه المصنف في الشعب (٣٠٦٢) من طريق سعيد بن أبي مريم به. وابن المقرئ في معجمه (١٠٢٨)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/٨٣ من طريق محمد بن جعفر به.

الأعمشُ. وأخبرنا أبو طاهرٍ الفقيهُ، حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحسينِ القَطَّانُ، حدثنا أبو المَوْجِّه محمدُ بنُ عمرو بنِ المَوْجِّه، أخبرنا عبدُ الله بنُ عثمانَ، حدثنا أبو حمزة السُّكْرِيُّ قال: سَمِعْتُ الأعمشَ يُحَدِّثُ عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الإمامُ ضامنٌ والمؤذُنُ مؤتمنٌ، اللَّهُمَّ أرشِدِ الأئمةَ، واغْفِرْ للمؤذنين»^(١). زاد أبو حمزة في روايته قال: فقال رجلٌ: يا رسولَ اللَّهِ، لقد تَرَكْنَا ونَحْنُ نَتَنافَسُ الأذانَ بَعْدَكَ زَمَانًا. قال: «إِنَّ بَعْدَكُمْ زَمَانًا سَفَلَتْهُمْ مُؤذِنُهُمْ». وهذا الحديثُ لم يَسْمَعْهُ الأعمشُ باليقينِ من أبي صالحٍ، وإنما سَمِعَهُ من رجلٍ عن أبي صالحٍ.

٢٠٤٧- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنِ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ حنبلٍ، حدثنا ابنُ فضيلٍ، حدثنا الأعمشُ، عن رجلٍ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الإمامُ ضامنٌ والمؤذُنُ مؤتمنٌ، اللَّهُمَّ أرشِدِ الأئمةَ واغْفِرْ للمؤذنين»^(٢).

٢٠٤٨- أخبرنا أبو عليّ، أخبرنا أبو بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا الحسنُ بنُ عليّ، حدثنا ابنُ نُميرٍ، حدثنا الأعمشُ قال: نُبِّئْتُ عن / أبي صالحٍ، ولا أرى إلا قد سَمِعْتُهُ مِنْهُ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ. مثله^(٣).

(١) المصنف في الشعب (٣٠٦٣). والبخترى في مجموع فيه مصنفاته (٣٣٥). وأخرجه أحمد (٩٤٧٨) عن محمد بن عبيد به. وسيأتي في (٥٣٩٨).

(٢) أبو داود (٥١٧)، وأحمد (٧١٦٩). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٨٦).

(٣) أبو داود (٥١٨).

وقد روى عن محمد بن أبي صالح عن أبيه عن عائشة. وبلغني عن البخاري أنه قال: حديث أبي صالح عن عائشة أصح^(١).

٢٠٤٩- أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي بنيسابور وأبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق البزاز ببغداد قالوا: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي بمكة، حدثنا أبو يحيى ابن أبي مسرّة، حدثنا المقرئ أبو عبد الرحمن، حدثنا حيوة، حدثني نافع بن سليمان، أن محمد بن أبي صالح حدثه، عن أبيه، أنه سمع عائشة زوج النبي ﷺ تقول: قال رسول الله ﷺ: «الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن، فأرشد الله الإمام وعفا عن المؤذن»^(٢).

وقد قيل: عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر:

٢٠٥٠- أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي إملاءً، أخبرنا أبو حامد ابن الشريقي، حدثنا أحمد بن حفص وعبد الله بن محمد الفراء وقطن بن إبراهيم قالوا: حدثنا حفص بن عبد الله، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر أنه قال: المؤذن يُغفر له مدّ صوته، ويصدقه كل رطبٍ ويابسٍ. قال: وسمعتُه يقول: إن رسول الله ﷺ قال: [٢٢٠/١] «الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين»^(٣). هكذا

(١) علل الترمذي ص ٦٥.

(٢) الفاكهي في فوائده (٣٤). وتقدم في (٢٠٢١) من رواية عبد الله بن يزيد المقرئ.

(٣) أخرجه السراج في مسنده (٧٢) من طريق أحمد بن حفص به.

رواه إبراهيم بن طهمان .

٢٠٥١- وقد رواه عمّار بن رزيق، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «يُغْفَرُ لِلْمُؤَذِّنِ مَدَى صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَ صَوْتَهُ». هذا القدر مرفوعاً دون الحديث الآخر. أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا أبو الجواب، حدثنا عمّار بن رزيق^(٢). فذكره^(٣).

ورواه عمرو بن عبد الغفار كما:

٢٠٥٢- أخبرنا أبو الحسين^(٤) ابن الفضل القطن ببغداد، أخبرنا أبو سهل ابن زياد القطن، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عمرو بن عبد الغفار، حدثنا الأعمش، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يُغْفَرُ لِلْمُؤَذِّنِ مَدَى صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَهُ»^(٥).

ورواه حفص بن غياث كما:

٢٠٥٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو حامد أحمد بن محمد ابن شعيب الفقيه، حدثنا السري بن خزيمة، حدثنا سعيد بن سليمان

(١) في م: «مدى» .

(٢) في م: «رزق» .

(٣) ذكره البوصيري في الإتحاف عقب (١٢٩٤) عن الحاكم به. وأخرجه أحمد (٦٢٠١) عن أبي

الجواب به. والطبراني (١٣٤٦٩) من طريق الأعمش به .

(٤) في م: «الحسن» .

(٥) أخرجه الخطيب في المتفق والمفترق (١٢٢٣) من طريق أبي سهل به .

الواسطي، حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤذن يُغفر له مدى صوته، ويشهد له كل رطب ويايس سمعه»^(١).

وقد رَوينا هذا الحديث عن موسى بن أبي عثمان عن أبي يحيى عن أبي هريرة مرفوعاً^(٢).

ورَوينا الحديث الأول عن الحسن البصري عن النبي ﷺ مُرسلاً:

٢٠٥٤- أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز، أخبرنا علي بن الفضل بن

محمد بن عقيل، أخبرنا أبو شعيب الحراني، حدثنا علي بن المديني، حدثنا

محمد بن أبي عدي، أخبرنا يونس، عن الحسن، ذكر النبي ﷺ^(٣) أنه قال:

«الإمام ضامن والمؤذن / مؤتمن، فأرشد الله الأئمة، وغفر للمؤذنين»^(٤). أو قال: ٤٣٢/١

«غفر الله للأئمة، وأرشد المؤذنين». شك ابن أبي عدي.

٢٠٥٥- وبهذا الإسناد حدثنا محمد بن أبي عدي، عن يونس، عن

الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤذنون أمناء المسلمين على صلاتهم

وحاجتهم. أو: حاجتهم»^(٥).

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٢١) من طريق حفص به.

(٢) تقدم في (١٨٨٢).

(٣) في د: «عن النبي».

(٤) المصنف في المعرفة (٥٩٩).

(٥) أخرجه المصنف في المعرفة (٥٩٩)، وتقدم في (٢٠٢٤).

وقد روى ذلك عن يونس عن الحسن عن جابر، وليس بمحفوظ .
وروى في ذلك عن أبي أمامة :

٢٠٥٦- أخبرنا أبو نصر ابن عبد العزيز، أخبرنا علي بن الفضل الخزاعي، أخبرنا أبو شعيب، حدثنا علي بن المديني، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا أبو غالب قال: سمعت أبا أمامة يقول: المؤذنون أمناء المسلمين، والأئمة ضمانة. قال: والأذان [١/٢٢٠ ظ] أحب إلي من الإمامة^(١).

باب الترغيب في الأذان

٢٠٥٧- أخبرنا أبو طاهر الفقيه وأبو يعلى المهلبى قالا: أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا أحمد بن يوسف السلمى، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة. قال: وقال رسول الله ﷺ: «إذا نودى بالصلاة أدبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التأذين، فإذا قضي التأذين أقبل، حتى إذا ثوب بها أدبر، حتى إذا قضي الشؤيب أقبل يخطر بين المرء ونفسه يقول له: اذكر كذا اذكر كذا. لِمَا لَمْ يَكُنْ يَدُكُرُ مِنْ قَبْلُ، حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ "إِنْ يَدْرِى كَيْفَ صَلَّى"»^(٣). رواه مسلم في «الصحیح» عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق، وأخرجه البخاري من حديث الأعرج

(١) ذكره الدارقطني في العلل ١٢/٢٧٥ عن حماد بنحوه.

(٢ - ٢) في م: «ما يدري كم».

(٣) أخرجه أحمد (٨١٣٩)، وابن حبان (١٦٦٣) من طريق عبد الرزاق به.

عن أبي هريرة^(١) .

والمُرَادُ بالتثويبِ هاهنا الإِقامَةُ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ ما :

٢٠٥٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ أَحَالَ^(٢)» - يَعْنِي - لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ، فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوْسُوسَ، فَإِذَا سَمِعَ الإِقامَةَ ذَهَبَ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ، فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوْسُوسَ^(٣). رواه مسلمٌ في «الصحیح» عن قُتَيْبَةَ^(٤) .

وَفِي رِوَايَةِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِيهِ: «أَدْبَرَ وَلَهُ حُصَاصٌ»^(٥) .

٢٠٥٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنِ جَابِرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ هَرَبَ الشَّيْطَانِ حَتَّى يَكُونَ بِالرُّوحَاءِ». وَهِيَ مِنَ الْمَدِينَةِ ثَلَاثُونَ

(١) مسلم (١٥٣/٦٠٢)، والبخارى (٦٠٨، ١٢٢٢) .

(٢) أحال: أى تحول من موضعه. النهاية ٤٦٣/١ .

(٣) أخرجه أحمد (٩١٧٠) من طريق الأعمش به .

(٤) مسلم (١٦/٣٨٩) .

(٥) المصنف في الشعب (٣٠٤٨)، والدلائل ١٠٣/٧. وأخرجه مسلم (١٧/٣٨٩) من طريق سهيل بن أبي صالح به.

والحصاص: شدة العدو وسرعته. وقيل: هو أن يمصع بذنبه ويصر بأذنيه ويعدو، وقيل: هو

الضراط. ينظر غريب الحديث لأبي عبيد ١٨١/٤ .

مياً^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي بكر ابن أبي شيبَةَ وغيره عن أبي معاوية^(٢).

٢٠٦٠- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا إسماعيل الصَّفَّارُ، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، حدثنا يعلى بن عبيدٍ، حدثنا طلحة بن يحيى، حدثني عيسى بن طلحة قال: سمعتُ معاوية بن أبي سفيان يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْمُؤَذِّنِينَ أَطْوَلَ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣). أخرجه مسلم في «الصحیح» من وجهين عن طلحة بن يحيى^(٤).

٢٠٦١- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر أبو الشيخ الأصفهاني قال: قال أبو بكر ابن أبي داود: / سمعتُ أبي يقول: معنى قول النبي ﷺ: «المؤذنون أطول الناس^(٥) أعناقاً يوم القيامة». ليس أن أعناقهم تطول، وذلك أن الناس يعطشون يوم القيامة، فإذا عطش الإنسان [٢٢١/١] انطوت عنقه، والمؤذنون لا يعطشون، فأعناقهم قائمة^(٦).

٢٠٦٢- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل ببغداد، أخبرنا أبو الحسن

(١) المصنف في الشعب (٣٠٤٩). وأخرجه أحمد (١٤٤٠٤)، وابن خزيمة (٣٩٣) من طريق أبي معاوية.

(٢) مسلم (٣٨٨).

(٣) أخرجه أحمد (١٦٨٦١)، والمصنف في الشعب (٣٠٥١) من طريق يعلى به. وابن ماجه (٧٢٥) من طريق طلحة به.

(٤) مسلم (١٤/٣٨٧) من طريق عبدة به. وفي (٣٨٧) من طريق سفيان به.

(٥) ليس في: د، س.

(٦) المصنف في الشعب (٣٠٥٣).

علیُّ بنُ محمدٍ المِصریُّ، حدثنا خیرُ بنُ عَرَفةَ، حدثنا عبدُ اللّٰهِ بنُ صالحٍ. وأخبرنا أبو عبدِ اللّٰهِ الحافظُ، أخبرنا أبو الحسینِ أحمدُ بنُ عثمانَ بنِ یحییٰ الأدمیُّ ببغدادَ، حدثنا أبو إسماعیلَ محمدُ بنُ إسماعیلَ السُّلمیُّ، حدثنا عبدُ اللّٰهِ بنُ صالحٍ المِصریُّ، حدَّثنی یحییٰ بنُ أيُّوبَ، عن^(١) ابنِ جُریجٍ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، أن النبیَّ ﷺ قال: «مَنْ أذَّنَ اثنتی عَشْرَةَ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَكُتِبَ لَهُ بِتَأْذِينِهِ فِي كُلِّ مَرَّةٍ سِتُونَ حَسَنَةً، وَبِإِقَامَتِهِ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً»^(٢). قال أبو عبدِ اللّٰهِ: هذا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ لَهِيْعَةَ .

قال الشيخ: وقد رواه يحيى بن المتوكل عن ابن جريج عمّن حدثه عن نافع. قال البخاري: وهذا أشبه^(٣).

٢٠٦٣- وأما حَدِيثُ ابنِ لَهِيْعَةَ: فأخبرناهُ أبو عبدِ اللّٰهِ، حدثنا محمدُ بنُ صالحِ بنِ هانئٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ مهرانَ، حدثنا أبو الطاهرِ وأبو الرِّبيعِ قالا: أخبرنا ابنُ وهبٍ، أخبرني ابنُ لَهِيْعَةَ، عن عُبَيْدِ اللّٰهِ بنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، أن النبیَّ ﷺ قال: «مَنْ أذَّنَ اثنتی عَشْرَةَ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَكُتِبَ لَهُ بِكُلِّ أَذَانٍ سِتُونَ حَسَنَةً، وَبِكُلِّ إِقَامَةٍ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً»^(٤).

(١) في س ، م : «حدثنا علي» .

(٢) الحاكم ١/٢٠٤ ، ٢٠٥ . وأخرجه ابن ماجه (٧٢٨) ، والمصنف في الشعب (٣٠٥٩) من طريق عبد اللّٰهِ بن صالح به . وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٥٩٤) .

(٣) التاريخ الكبير ٨/٣٠٦ .

(٤) المصنف في الشعب (٣٠٥٧) ، والحاكم ١/٢٠٥ . وأخرجه الدارقطني ١/٢٤٠ من طريق ابن وهب

٢٠٦٤- حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي إماماً، أخبرنا أبو الفضل العباس بن محمد بن قوهيار، حدثنا محمد بن يزيد السلمى (ح) وأخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر القطان، حدثنا محمد بن يزيد، حدثنا إبراهيم بن رستم، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَدَّنَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ وَأَمَّهُمْ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١). لا أعرفه إلا من حديث إبراهيم ابن رستم عن حماد^(٢).

٢٠٦٥- وأما الحديث الذي أخبرنا أبو سعد الماليني، أخبرنا أبو أحمد ابن عدي الحافظ، حدثنا محمد بن هارون الهاشمي، أخبرنا القاسم بن نصر المخرمي، أخبرنا إسماعيل بن عمرو البجلي، أخبرنا جعفر بن زياد، عن محمد بن سوقة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: نهى رسول الله ﷺ أن يكون الإمام مؤذناً^(٣). فهذا حديث إسناده ضعيف بمرّة. إسماعيل بن عمرو بن نجيع أبو إسحاق الكوفي حدث بأحاديث لم يتابع عليها^(٤)، وجعفر بن زياد ضعيف^(٥).

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه ٧٢/٦ من طريق إبراهيم بن رستم به.

(٢) قال الذهبي ٤٢٧/١ عن إبراهيم: قال ابن عدي وغيره: منكر الحديث. وينظر الكامل ٢٧٠/١.

(٣) الكامل لابن عدي ٣١٦/١.

(٤) هو إسماعيل بن عمرو بن نجيع، أبو إسحاق البجلي الكوفي، ثم الأصبهاني. ينظر الكلام عليه في: ثقات

ابن حبان ١٠٠/٨، والكامل لابن عدي ٣١٦/١، وميزان الاعتدال ٢٣٩/١، والمغني في الضعفاء ١/

١٣٩، ولسان الميزان ٤٢٥/١. وذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب ٣٢٠/١ تنبيهاً على خطأ في ترجمته.

(٥) هو جعفر بن زياد الأحمر، أبو عبد الله الكوفي. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ١٩٢/٢، =

٢٠٦٦- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن [٢٢١/١] يعقوب، أخبرنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا جعفر بن عون، أخبرنا إسماعيل يعني ابن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: قال عمر: لو كنت أطيع الأذان مع الخليفة لأذنت^(١).

باب الترغيب في التعجيل بالصلوات في أوائل الأوقات

قال الله عز وجل: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ [الإسراء: ٧٨]. قال الشافعي: ودلوؤها ميلها^(٢). وهو قول ابن عمر^(٣)، ومعنى قول ابن عباس^(٤). وقال تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]. قال الشافعي: والمحافظة على الشيء تعجيله^(٥). وقال تعالى: / ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ ٤٣٤/١ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤].

٢٠٦٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا أبو سلمة منصور بن سلمة

= والجرح والتعديل ٤٨٠/٢، والمجروحين لابن حبان ٢١٣/١، وتهذيب الكمال ٣٨/٥،

وتهذيب التهذيب ٩٢/٢. قال ابن حجر في التقريب ١٣٠/١: صدوق يتشيع.

(١) أخرجه أبو نعيم في كتاب الصلاة (١٩٣، ٢٩٦)، وابن أبي شيبة (٢٣٥٧) من طريق قيس به، وتقدم بأطول من هذا في (٢٠٢٦).

(٢) الأم ٦٨/١ ولفظه: دلوؤها زوالها.

(٣) تقدم في (١٦٩٩).

(٤) تقدم في (١٧٠٠).

(٥) ذكره المصنف في الصغرى (٣٠٧).

الخزاعي، حدثنا عبد الله بن عمر العمرى، عن القاسم بن غنم، عن جدته الدنيا، عن جدته أم فروة - وكانت ممن بايعت النبي ﷺ، وكانت من المهاجرات الأول - أنها سمعت النبي ﷺ وسئل عن أفضل الأعمال فقال: «الصلاة لأول وقتها»^(١). أخرجه أبو داود في «السنن»^(٢).

٢٠٦٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ - عودًا على بدء^(٣) - حدثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله ابن السّمّاك، حدثنا الحسن بن مكرم البزاز^(٤)، حدثنا عثمان بن عمر^(٥)، حدثنا مالك بن مغول، عن الوليد بن العيزار، عن أبي عمرو الشيباني، عن عبد الله بن مسعود قال: سألت رسول الله ﷺ: أي العمل أفضل؟ قال: «الصلاة في أول وقتها». قلت: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله». قلت: ثم أي؟ قال: «بر الوالدين»^(٦). وهكذا رواه محمد بن بشار بئدار عن عثمان بن عمر^(٧) وعنه، رواه ابن خزيمة في

(١) الحاكم ١/١٨٩ وعنده. عبيد الله بن عمر. وأخرجه أحمد (٢٧١٠٤) عن الخزاعي به. والترمذي

(١٧٠) من طريق العمري به. وتقدم في (١١١٤) من طريق العمري.

(٢) أبو داود (٤٢٦).

(٣) يعني: غير مرة. ينظر الصغرى (٣٠٨).

(٤) في م: «البزار». وينظر تبصير المنتبه ١/١٤٧.

(٥) في م: «عمرو».

(٦) المصنف في الصغرى (٣٠٨)، والحاكم ١/١٨٨، وصححه، ووافقه الذهبي، وفي معرفة علوم

الحديث ص ١٩٧. وأخرجه الخطيب في الكفاية ص ٤٢٨ من طريق عثمان بن عمر به.

وقال ابن حبان عقب (١٤٧٩): «الصلاة في أول وقتها». تفرد به عثمان بن عمر.

(٧ - ٧) في م: «عنه رواه محمد».

«مختصر المختصر»^(١). وكذلك رواه عليُّ بنُ حفصِ المدائنيُّ عن شُعبةَ عن الوليدِ بنِ العيزارِ^(٢). وروى عن غندرٍ، عن شُعبةَ، عن عُبيدِ المُكْتَبِ، عن أبي عمرو، عن رجلٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ بمثله^(٣).

٢٠٦٩- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ محمدِ الحافظُ، حدثنا أبو جعفرٍ محمدُ بنُ صالحِ بنِ هانئٍ، حدَّثني السريُّ بنُ خزيمةَ، حدثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا شُعبةُ، حدثنا سعدُ بنُ إبراهيمَ، عن محمدِ بنِ عمرو قال: سألتنا جابرَ بنَ عبدِ اللهِ عن وقتِ صلاةِ النبيِّ ﷺ فقال: كان يُصَلِّي الظُّهرَ بالهاجرةَ، ويُصَلِّي العَصْرَ والشَّمْسُ حَيَّةٌ، ويُصَلِّي المَغْرِبَ إذا وَجَبَتْ، ويُصَلِّي العِشاءَ؛ إذا كَثُرَ النَّاسُ عَجَّلَ وَإِذَا قَلُّوا أَخَّرَ، ويُصَلِّي الصُّبْحَ بَغْلَسٍ^(٤). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن مسلمِ بنِ إبراهيمَ. وأخرجه مسلمٌ / من ٤٣٥/١ حديثِ شُعبةَ^(٥).

٢٠٧٠- أخبرنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحسنِ القاضي، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا الربيعُ بنُ سليمانَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ،

(١) صحيح ابن خزيمة (٣٢٧).

(٢) أخرجه الدارقطني ٢٤٦/١، والحاكم ١٨٨/١، ١٨٩ من طريق علي به. وسيأتي في (٣٢٠٨) من طريق شعبة.

(٣) أخرجه أحمد (٢٣١٢٠)، والدارقطني ٢٤٦/١، والحاكم ١٨٩/١ من طريق غندر به.

(٤) المصنف في الصغرى (٣١٠). وأخرجه أبو داود (٣٩٧) عن مسلم بن إبراهيم به، وأحمد (١٤٩٦٩)، والدارمي (١١٨٤)، والنسائي (٥٢٧) من طريق شعبة به.

(٥) البخاري (٥٦٥)، ومسلم (٢٣٣/٦٤٦).

أخبرني أسامة، أن ابن شهاب أخبره، [٢٢٢/١] عن عروة بن الزبير قال: سمعتُ بشير بن أبي مسعود الأنصاري يحدث، عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ حينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وربما أَخْرَها حينَ يَشْتَدُّ الحَرُّ، ورأيتُهُ يُصَلِّي العَصْرَ والشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً بَيضاءَ قَبْلَ أن تَدْخُلَها الصُّفْرَةُ، فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ مِنَ الصَّلَاةِ فَيَأْتِي ذَا الحُلَيْفَةِ^(١) قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَيُصَلِّي المَغْرِبَ حينَ تَسْقُطُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي العِشاءَ حينَ يَسُودُ^(٢) الأُفُقُ، وربما أَخْرَها حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ، وَصَلَّى الصُّبْحَ بَغْلَسٍ، ثم صَلَّى مَرَّةً أُخْرَى فَأَسْفَرَ بها، ثم كانت صَلَاتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ بَغْلَسٍ حَتَّى ماتَ، ثم لم يَعدْ إلى أن يُسْفَرَ^(٣).

٢٠٧١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا محمد بن صالح بن هاني،

حدثنا الحسين بن الفضل البجلي، حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا الليث بن سعد، عن أبي النضر، عن عمرة، عن عائشة قالت: ما صَلَّى رسولُ الله ﷺ صَلَاةً لَوَقْتِهَا الآخِرُ حَتَّى قَبِضَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٤). وكذلك رواه معلى بن عبد الرحمن عن الليث^(٥).

ورواه قتيبة بن سعيد عن الليث كما:

٢٠٧٢- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا محمد بن صالح بن

(١) ذو الحليفة: بلدة تبعد عن المدينة على طريق مكة تسعة أكيال جنوباً، وتعرف اليوم عند العامة ببشار

على. ينظر المعالم الجغرافية ص ١٠٤، ١٠٥.

(٢) في الأصل: «تسود».

(٣) تقدم في (١٧٢٠) من طريق الحاكم عن محمد بن يعقوب به.

(٤) المصنف في المعرفة (٦١٢)، والحاكم ١/١٩٠.

(٥) أخرجه الدارقطني ١/٢٤٩ من طريق معلى به.

هانيئ، حدثنا أبو سعيد محمد بن شاذان، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن إسحاق بن عمر، عن عائشة قالت: ما صلى رسول الله ﷺ الصلاة لوقتها الآخِرِ مَرَّتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(١). وهذا مُرْسَلٌ، إسحاق بن عمر لم يدرك عائشة.

٢٠٧٣- أخبرنا أبو سعيد الماليني، أخبرنا أبو أحمد ابن عدي الحافظ، أخبرنا إبراهيم بن أسباط وحدثنا ابن صاعدٍ قالا: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا يعقوب بن الوليد، عن عبد الله بن عمر العُمري، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «الْوَقْتُ الْأَوَّلُ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَالْوَقْتُ الْآخِرُ عَفْوُ اللَّهِ»^(٢).

٢٠٧٤- وأخبرنا أبو سعيد، أخبرنا أبو أحمد، حدثنا محمد بن هارون بن حميد، حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا يعقوب بن الوليد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ مثله^(٣). قال أبو أحمد: هكذا كان يقول لنا ابن حميد، عن عبيد الله في هذا الإسناد. والصواب ما حدثناه ابن صاعدٍ وابن أسباط، على أن هذا الحديث بهذا الإسناد باطلٌ إن قيل فيه: عبد الله. أو: عبيد الله.

قال الشيخ: هذا حديثٌ يُعرفُ بـيعقوب بن الوليد المَدَنِيِّ^(٤). ويعقوب

(١) الحاكم ١/١٩٠. وأخرجه أحمد (٢٤٦١٤)، والترمذي (١٧٤) من طريق قتيبة به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وليس إسناده بمتصل.

(٢) أخرجه الدارقطني ١/٢٤٩ من طريق ابن صاعد به. والترمذي (١٧٢) من طريق أحمد بن منيع به.

(٣) الكامل لابن عدي ٧/٢٦٠٦. وأخرجه ابن عساكر في معجمه (١١٣٤) من طريق عبيد الله به.

(٤) هو يعقوب بن الوليد بن عبد الله بن أبي هلال الأزدي المدني أبو يوسف، وقيل: أبو هلال. ينظر الكلام عليه في: الضعفاء والمتروكين للنسائي (٦١٥)، والجرح والتعديل ٩/٢١٦، =

مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ^(١)، وَكَذَّبَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ^(٢) وَسَائِرُ الْحُفَاطِ وَنَسَبُوهُ إِلَى الْوَضْعِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ. وَقَدْ رَوَى بِأَسَانِيدٍ أُخْرَى كُلُّهَا ضَعِيفٌ^(٣).

٢٠٧٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، [٢٢٢/١] حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو عَثْمَانُ ابْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(٤) الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ زَكْرِيَّا مِنْ أَهْلِ عَبْدِ سَيْئٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مَحْدُورَةَ مُؤَدِّنُ مَكَّةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي يَعْنِي أَبَا مَحْدُورَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ الْوَقْتِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَأَوْسَطُ الْوَقْتِ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَآخِرُ الْوَقْتِ عَفْوُ اللَّهِ»^(٥).

٤٣٦/١ إِبْرَاهِيمُ / بِنُ زَكْرِيَّا هَذَا هُوَ الْعِجْلِيُّ الضَّرِيرُ يُكْنَى أَبُو إِسْحَاقَ، حَدَّثَ عَنْ الثَّقَاتِ بِالْبَوَاطِيلِ^(٦)، قَالَ لَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ ابْنِ عَدِيٍّ

=والمجروحين لابن حبان ١٣٧/٣، وتهذيب الكمال ٣٢/٣٧٢، وتهذيب التهذيب ١١/٣٩٧. قال ابن حجر في التقريب ١/٣٧٧: كذبه أحمد وغيره.

(١) تاريخ ابن معين برواية الدوري ٢/٦٨١، والكامل لابن عدي ٧/٢٦٠٤، ٢٦٠٥.

(٢) العلل ١/٥٤٨، ٢/٥٣٨.

(٣) في س، م: «ضعيفة»، وفي د: «ضعاف».

(٤) بعده في د: «بن أحمد».

(٥) أخرجه الدارقطني ١/٢٤٩ عن عثمان بن أحمد الدقاق به. وابن شاهين في فضائل الأعمال (٤٨) من

طريق علي بن إبراهيم الواسطي به. وابن عدي في الكامل ١/٢٥٥ من طريق إبراهيم بن زكريا به.

(٦) ينظر الكلام عليه في: الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ١/٣٣، وميزان الاعتدال ١/٣١، ولسان

الميزان ١/٥٨. قال ابن حجر: وقد فرق غير واحد بين إبراهيم بن زكريا العجلي البصري وبين

إبراهيم بن زكريا الواسطي العبدسي. ينظر ثقات ابن حبان ٨/٧٠، والمجروحين ١/١١٥، وضعفاء

العقبلي ١/٥٣، ٥٤، والمعنى في الضعفاء ١/٤٨.

الحافظ^(١). وإبراهيم بن أبي مَحذُورَةَ هو إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك ابن أبي مَحذُورَةَ، مشهور^(٢).

وروى هذا الحديث على اللَّفْظِ الأوَّلِ عن ابن عباس^(٣) وجريير بن عبد الله^(٤) وأنس بن مالك^(٥) مرفوعًا، وليس بشيء.

وله أصل في قول أبي جعفر محمد بن علي الباقر:

٢٠٧٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه،

أخبرنا الحسن بن علي بن زياد، حدثنا ابن أبي أويس، حدثنا أبي، عن جعفر ابن محمد، عن أبيه قال: أوَّلُ الوَقْتِ رضوانُ الله، وآخرُ الوَقْتِ عَفْوُ الله. هَكَذَا قاله أبو أويس عن جعفر.

وروى عن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ، عن النبي ﷺ^(٦).

بابُ تَعَجِيلِ الظُّهْرِ فِي غَيْرِ شِدَّةِ الحَرِّ

٢٠٧٧- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكر محمد بن بكر،

حدثنا أبو داود، حدثنا حفص بن عمر، حدثنا شعبة، عن أبي المنهال، عن

(١) الكامل ٢٥٤/١.

(٢) أبو إسماعيل المكي. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٣٠٤/١، والجرح والتعديل ١١٣/٢،

وثقات ابن حبان ٧/٦، وتهذيب الكمال ١٣٨/٢. وقال ابن حجر في التقریب ٣٩/١: صدوق يخطئ.

(٣) أخرجه الخطيب في موضع أوهام الجمع والتفريق ١٣٥/٢.

(٤) أخرجه الدارقطني ٢٤٩/١.

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل ٥٠٩/٢، وابن الجوزي في العلل (٦٥١).

(٦) أخرجه المصنف في المعرفة (٦٢٦) من طريق موسى به.

أبي بَرزَةَ قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي العَصْرَ وَإِنَّا أَحَدْنَا يَذْهَبُ إِلَى أَقْصَى المَدِينَةِ وَيَرْجِعُ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَنَسِيْتُ المَغْرِبَ، وَكَانَ لَا يُبَالِي بِتَأخِيرِ العِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ. قال: ثم قال: إلى شَطْرِ اللَّيْلِ. قال: وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا والحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ وَيَعْرِفُ أَحَدْنَا جَلِيسَهُ الَّذِي كَانَ يَعْرِفُهُ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهَا مِنَ السُّتَيْنِ إِلَى المِائَةِ^(١). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن حفص بن عمر، ورواه مسلمٌ من وجهين آخرين عن شعبة^(٢).

٢٠٧٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، حدثنا أبو المثنى، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يحيى، عن شعبة، عن سيماء بن حرب، عن جابر ابن سمرّة قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ: يَعْنِي: تَزُولُ^(٣). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن محمد بن بشر عن يحيى القطان^(٤).

٢٠٧٩- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل [٢٢٣/١] قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن حفص، عن سفيان، عن حكيم بن جبير، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: ما رأيتُ إنساناً كان أشدَّ تعجلاً بالظُّهْرِ من

(١) أبو داود (٣٩٨).

(٢) البخاري (٥٤١)، ومسلم (٦٤٧/٢٣٥، ٢٣٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٦٧٣) من طريق يحيى به. وأحمد (٢١٠١٦)، وأبو داود (٨٠٦) من طريق شعبة به.

(٤) مسلم (١٨٨/٦١٨).

رسول الله ﷺ. ما استثنت أباهما ولا عمر^(١). هكذا رواه الجماعة عن سفيان الثوري.

٢٠٨٠- / ورواه إسحاق الأزرق عن سفيان عن منصور عن إبراهيم. أخبرناه ٤٣٧/١

أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا محمد بن الفضل بن جابر أبو عبد الرحمن الأذرمي، حدثنا إسحاق الأزرق. فذكره بنحوه دون قوله: ما استثنت أباهما ولا عمر^(٢). وهو وهم. والصواب رواية الجماعة، قاله ابن حنبل^(٣) وغيره، وقد رواه إسحاق مرة على الصواب^(٤).

باب تأخير الظهر في شدة الحر

٢٠٨١- أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا أبو سهل ابن زياد القطان، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا علي، حدثنا سفيان، حدثنا الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم، واشتكت النار إلى ربها عز وجل فقالت: رب أكل بعضي بعضا. فأذن لها بنفسين؛ نفس في الشتاء ونفس في الصيف، فهو أشد ما تجدون من الحر وأشد ما تجدون من الزمهرير»^(٥).

(١) أخرجه أحمد (٢٥٠٣٨)، والترمذي (١٥٥) من طريق سفيان به.

(٢) ذكره الدارقطني في العلل ٧٣/١٥، ٧٤ عن أبي عبد الرحمن الأذرمي به.

(٣) ينظر العلل ٣٠٣/٣.

(٤) أخرجه أحمد (٢٥٨٠٩) عن إسحاق به على الصواب كما ذكر المصنف.

(٥) أخرجه أبو عوانة (١٠١٤) من طريق علي بن المديني به. وأحمد (٧٢٤٦)، والنسائي (١٤٨٨)،

وابن خزيمة (٣٢٩) من طريق سفيان به.

٢٠٨٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا ابن أبي إسحاق وأبو بكر ابن الحسن قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا سفيان، عن الزهري. فذكره بمثله إلا أنه قال: «فأشد ما تجدون من الحر فمن حرها، وأشد ما تجدون من البرد فمن زمهريرها»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن علي بن عبد الله المدني^(٢).

٢٠٨٣- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا يزيد بن خالد بن موهب وقتيبة، أن الليث حدثهم، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة». قال ابن موهب: «بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم»^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن قتيبة بن سعيد^(٤).

٢٠٨٤- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا إسماعيل القاضي، حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان الحر فأبردوا عن الصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم». وذكر: «أن النار اشتكت إلى ربها عز وجل، فأذن لها في كل عام بنفسين:

(١) المصنف في المعرفة (٦٠٦)، والشافعي ١/٧٢.

(٢) البخاري (٥٣٦).

(٣) أبو داود (٤٠٢).

(٤) مسلم (١٨٠/٦١٥).

نَفْسٍ فِي الشُّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ»^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن إسحاق بن موسى عن معن بن عيسى عن مالك^(٢). وقد رواه [٢٢٣/١] الشافعي عن مالك في القديم^(٣).

٢٠٨٥- أخبرنا أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن عليّ العلويّ، وأبو محمد جناح بن ندير بن جناح القاضي بالكوفة قالوا: أخبرنا أبو جعفر محمد ابن عليّ بن دحيم، حدثنا إبراهيم بن عبد الله العبيسيّ، حدثنا وكيع بن الجراح، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «أبردوا بالظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم»^(٤). أخرجه البخاريّ من / أوجه عن الأعمش بعضها روايةً وبعضها إشارة^(٥). وأخرجه ٤٣٨/١ أيضاً من حديث نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ^(٦).

٢٠٨٦- أخبرنا أبو عليّ الروذباريّ، أخبرنا أبو بكر محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا أبو الوليد الطيالسيّ، حدثنا شعبة، أخبرني أبو الحسن قال: سمعتُ زيد بن وهب يقول: سمعتُ أبا ذرّ يقول: كُنا مع النبي ﷺ فأراد المؤذّن أن يؤذّن الظهر فقال: «أبرد». ثم أراد أن يؤذّن فقال: «أبرد». مرّتين أو

(١) مالك ١/١٦، ومن طريقه أحمد (٩٩٥٥)، والمصنف في المعرفة (٦١٠).

(٢) مسلم (١٨٦/٦١٧).

(٣) السنن المأثورة (١٢٣).

(٤) أخرجه أحمد (١١٤٩٠، ١١٤٩٧)، وابن ماجه (٦٧٩) من طريق الأعمش به.

(٥) البخاريّ (٥٣٨، ٣٢٥٩) من طريق الأعمش، وذكره عقب (٥٣٨) إشارة إلى رواية سفيان ويحيى

وأبي عوانة عن الأعمش.

(٦) البخاريّ (٥٣٤).

ثَلَاثًا حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ التَّلْوْلِ^(١) ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فِيحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هُوَ مُهَاجِرٌ أَبُو الْحَسَنِ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ^(٣). وَكَذَا قَالَ جَمَاعَةٌ عَنْ شُعْبَةَ: فَأَرَادَ الْمُؤَدِّنُ أَنْ يُؤَدِّنَ.

٢٠٨٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَسْفَاطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: إِنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَذَّنَ الْمُؤَدِّنُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْرِدْ»^(٤). وَذَكَرَهُ. وَكَذَلِكَ قَالَهُ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ:

٢٠٨٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَالْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَدَّنَ مُؤَدِّنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظَّهْرَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْرِدْ أَبْرِدْ». أَوْ قَالَ: «انْتَظِرْ، انْتَظِرْ». وَقَالَ: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فِيحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ». قَالَ أَبُو ذَرٍّ: حَتَّى رَأَيْنَا

(١) يعنى: حتى مالت الشمس وبعدت عن وسط السماء حتى ظهر للتلال فيء. والفيء هو الظل العائد بعد زواله... فما كان قبل الزوال يسمى ظلا وما كان بعده يسمى فيئا. فتح الباري لابن رجب ٣/ ٧٢.

(٢) أبو داود (٤٠١).

(٣) البخارى (٣٢٥٨).

(٤) أخرجه المصنف في البعث والنشور (١٩٠) من طريق الأسفاطى. وابن حبان (١٥٠٩) من طريق أبي الوليد به.

فيء التلوي^(١). رواه البخاري عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر، ورواه مسلم عن محمد بن المثنى^(٢).

وفي هذا كالدلالة^(٣) على أن الأمر بالإبراد كان بعد التأذين، وأن الأذان كان في أول الوقت.

٢٠٨٩- وحدثنا أبو بكر ابن فورك لفظاً، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا حماد بن سلمة، عن سماك بن حرب، عن جابر يعنى ابن سمرة^(٤). قال حماد: وحدثني سيار بن سلامة، عن أبي برزة الأسلمي، قال أحدهما: كان بلال [٢٢٤/١] يؤذن إذا دلت الشمس. وقال الآخر: كان بلال يؤذن إذا دحضت الشمس^(٥).

٢٠٩٠- وحدثنا أبو بكر، حدثنا عبد الله، حدثنا يونس، حدثنا أبو داود، حدثنا شريك، عن سماك، عن جابر بن سمرة قال: كان بلال لا يحذم الأذان، وكان ربما أخر الإقامة شيئاً^(٦).

(١) أخرجه أحمد (٢١٥٣٣)، وابن خزيمة (٣٢٨) من طريق غندر به. وأبو داود (١٥٨)، وابن خزيمة (٣٩٤) من طريق شعبة به.

(٢) البخاري (٥٣٥)، ومسلم (١٨٤/٦١٦).

(٣) في د: «الدلالة»، وفي س: «دلالة».

(٤) الطيالسي (٨٠٦). وأخرجه أحمد (٢١٠١٩)، وأبو داود (٤٠٣) من طريق حماد به. وقال الألباني في صحيح أبي داود (٣٩٠): حسن صحيح.

(٥) الطيالسي (٩٦٣).

(٦) الطيالسي (٨٠٧)، ومن طريقه ابن ماجه (٧١٣). وأخرجه أبو يعلى (٧٤٥٠)، والطبراني (١٩٤٧) من طريق شريك به. وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (٥٨٤).

وقد مضى قوله: كان بلالٌ يُؤذّنُ إذا دَحَضَتِ الشَّمْسُ^(١).

باب ما روى في التّعجيلِ بها في شدّة الحرِّ

٢٠٩١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا محمد بن شاذان الجوهري، حدثنا معلى بن منصور، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا أبو إسحاق، عن سعيد بن وهب، عن خباب قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ حرّ الرّمضاء فلم يُشكنا^(٢). قلتُ لأبي إسحاق: في الظهر؟ قال: نعم. قلتُ: أفي تعجيلها؟ قال: نعم^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن أحمد بن يونس^(٤).

٢٠٩٢- أخبرنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق البرازي ببغداد من أصل سماعه، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الفايهي بمكة، حدثنا أبو يحيى ابن أبي مسرّة، حدثنا خلاد بن يحيى، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، / عن أبي إسحاق قال: حدّثنى سعيد بن وهب قال:

(١) تقدم في (١٨٢٧).

(٢) أي: شكوا إليه حر الشمس وما يصيب أقدامهم منها في صلاة الظهر، وسألوه تأخيرها إلى الإبراد قليلا. وقوله فلم يُشكهم، أي: لم ينزع عن ذلك ولم يجبههم، وهذا الحرف له معنيان أحدهما ضد الآخر، تقول: أشكيت الرجل، إذا أحوجته إلى الشكاية، وأشكيت: نزعته عن الأمر الذي شكاني له. غريب الحديث لابن قتيبة ٦٠٩/١.

(٣) أخرجه النسائي (٤٩٧) من طريق زهير به. وأحمد (٢١٠٥٢، ٢١٠٦٢) من طريق أبي إسحاق به.

(٤) مسلم (١٩٠/٦١٩).

حدَّثني خَبَابُ بْنُ الْأَرْتِّ قَالَ: شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّمْضَاءَ فَمَا أَشْكَانَا، وَقَالَ: «إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَلُّوا»^(١).

٢٠٩٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُسَدَّدٌ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي الظُّهْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذُ قَبْضَةً مِنَ الْحَصَا لِتَبْرُدَ فِي كَفِّي، أَضَعُهَا لِجَبْهَتِي أَسْجُدُ عَلَيْهَا لِشِدَّةِ الْحَرِّ^(٢).

بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ خَبَرَ الْإِبْرَادِ بِهَا نَاسِخٌ لِخَبَرِ خَبَابٍ وَغَيْرِهِ

٢٠٩٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ^(٣) بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ، حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَوْسُفَ الْأَزْرَقِيُّ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ بِيَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ بِالْهَاجِرَةِ، فَقَالَ لَنَا: «أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ [١/٢٢٤ ظ] مِنْ فَيْحِ

(١) الفاكهي في فوائده (٧٤). وأخرجه ابن المنذر في الأوسط ٣/٣١٢ (٩٦٩) من طريق خلاد به.

والبزار (٢١٣٤)، والطبراني (٣٧٠٣)، وفي الأوسط (٢٠٥٤) من طريق يونس به.

(٢) أبو داود (٣٩٩). وأخرجه أحمد (١٤٥٠٧)، والنسائي (١٠٨٠) من طريق عباد بن عباد به. وحسنه

الألباني في صحيح أبي داود (٣٨٦). وسيأتي في (٢٦٩٨).

(٣) بعده في س، م: «بن محمد».

جَهَنَّمَ»^(١). قال أبو عيسى الترمذى فيما بلغنى عنه: سألتُ محمداً يعنى البخارى عن هذا الحديث فعده محفوظاً وقال: رواه غير شريك عن بيان عن قيس عن المغيرة قال: كنا نصلّى الظهر بالهاجرة، فقيل لنا: أبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم. ورواه أبو عيسى عن عمر بن إسماعيل بن مجالد عن أبيه عن بيان، كما قال البخارى^(٢).

٢٠٩٥- أخبرنا أبو نصر ابن قتادة، أخبرنا أحمد بن إسحاق بن شيان البغدادي، أخبرنا معاذ بن نجدة، حدثنا خلاد بن يحيى، حدثنا نافع يعنى الجمحى، عن ابن أبي مليكة، أن عمر بن الخطاب قدم مكة فسمع صوت أبى محذورة فقال: ويحه ما أشد صوتته! أما يخاف أن تنشق مريطاؤه^(٣)؟! قال: فأتاه يؤذنه بالصلاة فقال: ويحك ما أشد صوتك! أما تخاف أن ينشق مريطاؤك؟! فقال: إنما شددت صوتى لقدومك يا أمير المؤمنين. قال: إنك فى بلدة حارة، فأبرد على الناس، ثم أبرد مرتين أو ثلاثاً ثم أذن، ثم انزل فاركع ركعتين ثم ثوب آتاك^(٤).

باب الدليل على أنه لا يبلغ بتأخيرها آخر وقتها

٢٠٩٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن أبي نصر

(١) المصنف فى الصغرى (٣١١)، وأحمد (١٨١٨٥)، ومن طريقه ابن حبان (١٥٠٥). وأخرجه ابن ماجه (٦٨٠) من طريق إسحاق به.

(٢) لم نجده فى كتب الترمذى التى بين أيدينا.

(٣) المريطاء: هى ما بين السرة إلى العانة. غريب الحديث لأبى عبيد ٢٩٨/٣.

(٤) فى س: «امامك»، وفى م: «إقامتك».

والأثر فى أخبار مكة للفاكهى ١٤١/٢ عن ابن أبى مليكة به.

الداربردي^(١) بمرور، حدثنا أبو الموجه، أخبرنا عبدان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا خالد بن عبد الرحمن، حدثني غالب القطان، عن بكر بن عبد الله المزني، عن أنس بن مالك قال: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالظَّهَائِرِ سَجَدْنَا عَلَى ثِيَابِنَا اتِّقَاءَ الْحَرِّ^(٢). رواه البخاري في «الصحیح» عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك، ورواه مسلم من وجه آخر عن غالب بغير هذا اللفظ^(٣).

٢٠٩٧- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ بإسفرابين، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن سلمة، عن موسى^(٤) أبي العلاء، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ فِي أَيَّامِ الشِّتَاءِ، وَمَا يُدْرِي مَا مَضَى مِنَ النَّهَارِ أَكْثَرُ أَوْ مَا بَقِيَ^(٥).

وفي هذا إن صحَّ كالدلالة على الفرق بين الشتاء والصيف في وقت صلاته ﷺ، وأنَّ خَبَرَ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ أَخَّرَهَا فِي الْحَرِّ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَبْلُغْ بِتَأْخِيرِهَا آخِرَ وَقْتِهَا، فَكَانُوا يَجِدُونَ مَعَ التَّأْخِيرِ حَرَّ الرَّمَالِ وَالْبَطْحَاءِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) في س: «الداربجردى».

(٢) أخرجه الترمذي (٥٨٤)، والنسائي (١١١٥) من طريق ابن المبارك به.

(٣) البخاري (٥٤٢)، ومسلم (٦٢٠).

(٤) بعده في س: «بن». وينظر الجرح والتعديل ١٦٩/٨.

(٥) أخرجه أحمد (١٢٣٨٨، ١٢٦٣٤) من طريق حماد به.

بابُ تَعَجِيلِ صَلَاةِ الْعَصْرِ / [١/٢٢٥ و]

٢٠٩٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن محمد بن عبدوس، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا القعنبي فيما قرأ على مالك. وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا علي بن عيسى، حدثنا جعفر بن محمد بن الحسين، حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك قال: كنا نصلّي العصر ثم يذهب الذاهب إلى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله بن يوسف عن مالك، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى^(٢).

٢٠٩٩- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك أنه أخبره، أن رسول الله ﷺ كان يصلّي العصر والشمس بيضاء مرتفعة حية، ويذهب الذاهب إلى العوالي والشمس مرتفعة حية^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن الرّمح^(٤).

ورواه عبد الله بن صالح عن الليث عن يونس عن الزهري:

(١) مالك ٩/١. وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (١٠١٩) من طريق القعنبي به.

(٢) البخاري (٥٥١)، ومسلم (١٩٣/٦٢١).

(٣) ليست في: «د». والحديث عند أبي داود (٤٠٤).

(٤) مسلم (١٩٢/٦٢١).

٢١٠٠- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل بن نظيف^(١) المصري بمكة، حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن خروف أبو كامل المديني إمام بمصر، حدثنا أحمد بن زكير^(٢) الحمراوي، حدثنا عبد الله بن صالح كاتب الليث، حدثني الليث بن سعد، عن يونس، أخبرني ابن شهاب، أخبرني أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان يصلي صلاة العصر والشمس مرتفعة حية، فيذهب الذاهب إلى العوالي والشمس مرتفعة^(٣). وبعض^(٤) العوالي من المدينة على أربعة أميال أو ثلاثة. قال البخاري: زاد الليث عن يونس: وبعد العوالي أربعة أميال أو ثلاثة^(٥).

٢١٠١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني أنس بن مالك، أن النبي ﷺ كان يصلي صلاة العصر والشمس مرتفعة حية، فيذهب الذاهب إلى العوالي فيأتيها والشمس مرتفعة. وبعض^(٤) العوالي من المدينة على أربعة أميال. رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي اليمان، وقال: وبعض العوالي من المدينة

(١) في م: «لطيف». وهو أبو عبد الله المصري الفراء، الشيخ العالم المسند المعمر، قال الصفدي: مسند ديار مصر في زمانه. وقال الذهبي: تفرد في الدنيا بعلو الإسناد. توفي سنة (٤٣١هـ)، وقد نيف على التسعين. الوافي بالوفيات ٣٢٣/٤، وسير أعلام النبلاء ٤٧٦/١٧.

(٢) في د، س، م: «بكير».

(٣) أخرجه أحمد (١٣٣٣١) من طريق الليث به.

(٤) في د: «بعد».

(٥) البخاري عقب (٧٣٢٩).

على أربعة أميالٍ أو نحوهِ^(١). وهذا من قول الزُّهْرِيِّ، ذكره معمرٌ عنه من قوله.
 ٢١٠٢- أخبرنا بصحَّة ذلك أبو صالح ابن ابنة يحيى بن منصور القاضى،
 أخبرنا جدى، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا
 عبد الرزاق، عن معمر، عن الزُّهْرِيِّ، أخبرنى أنس بن مالك، أن
 رسول الله ﷺ كان يُصَلَّى العَصْرَ فيذهبُ الذَّاهِبُ إلى العوالي والشمسُ
 مُرتفعةً. قال [٢٢٥/١] الزُّهْرِيُّ: والعوالي من المدينة على ميلين وثلاثة.
 وأحسبه قال: وأربعة^(٢).

٢١٠٣- أخبرنا أبو صالح ابن أبى طاهر، حدثنا جدى يحيى بن منصور،
 ٤٤١/١ أخبرنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا جرير، عن / منصور
 قال: تذاكرنا عند خيثمة (والشمسُ بيضاء حيةً)، فقال: حياتها أن تجد حرَّها^(٣).

٢١٠٤- أخبرنا أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن
 عبید الصَّفَّار، حدثنا عبید بن شريك البزار، حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا
 الليث، عن يزيد بن أبى حبيب، عن أسامة بن زيد، عن ابن شهاب، عن عروة
 قال: أخبرنى بشير بن أبى مسعود الأنصارى، عن أبى مسعود، أنه قال:
 رأيت رسول الله ﷺ يُصَلَّى الظُّهْرَ حينَ زاغَتِ الشمسُ، وربما أخرها فى شِدَّةِ
 الحرِّ، والعصر والشمسُ مُرتفعةً يسيرُ الرَّجُلُ حينَ ينصرفُ منها إلى ذى

(١) البخارى (٥٥٠).

(٢) عبد الرزاق (٢٠٦٩)، وعنه أحمد (١٢٦٤٤).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٦) من طريق جرير به.

الحُلَيْفَةَ سِتَّةَ أَمْيَالٍ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(١).

٢١٠٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْخُزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعِ الْجَمِصِيُّ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَشِيرٍ شُعَيْبُ بْنُ دِينَارٍ أَبِي حَمْرَةَ الْقُرَشِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي إِمَارَتِهِ، وَكَانَ عُمَرُ يُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: أَخَّرَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ صَلَاةَ الْعَصْرِ وَهُوَ أَمِيرُ الْكُوفَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيُّ - وَهُوَ جَدُّ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ أَبُو أُمِّهِ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا - فَقَالَ: مَا هَذَا يَا مُغِيرَةُ؟ أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتَ، لَقَدْ نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَصَلَّى فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا أُمِرْتُ. فَفَزِعَ عُمَرُ حِينَ حَدَّثَهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بِذَلِكَ وَقَالَ: اْعْلَمْ مَا تُحَدِّثُ بِهِ يَا عُرْوَةُ؟! إِنَّ جِبْرِيلَ لَهُوَ أَقَامَ لَهُمْ وَقْتَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ عُرْوَةُ: كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ^(٢).

(١) أخرجه الطبراني ١٧/٢٥٩ (٧١٦) من طريق يحيى بن بكير به. وابن أبي عاصم في الأحاد (١٩٨٧)،

والطحاوي في شرح المعاني ١/١٥٤، والطبراني في الأوسط (٨٦٩٤) من طريق الليث به.

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الصغير ١/١٣٥ عن أبي اليمان به. ومسنند الشاميين (٣١١٧) من طريق

شعيب به.

٢١٠٦- قال عُرْوَةُ: وَلَقَدْ حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي صَلَاةَ الْعَصْرِ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ الشَّمْسُ. فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ يَتَعَلَّمُ وَقْتُ الصَّلَاةِ بِعَلَامَةٍ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا^(١).

٢١٠٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُيَيْدٍ الصَّفَّارُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا [٢٢٦/١] مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا وَهُوَ بِالْكَوْفَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ: مَا هَذَا يَا مُغِيرَةُ؟! أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَزَلَ فَصَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟! فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ^(٢).

٢١٠٨- قَالَ عُرْوَةُ: وَلَقَدْ حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْيَمَانِ وَعَنِ الْقَعْنَبِيِّ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ^(٤).

٤٤٢/١ وَقَالَ يُونُسُ وَاللَّيْثُ / عَنْ الزُّهْرِيِّ: وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا لَمْ يَظْهَرَ الْفَيْءُ

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الشَّامِيِّينَ (٣٠٩٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْيَمَانِ بِهِ.

(٢) الْمَصْنُفُ فِي الْمَعْرِفَةِ (٥١٠). وَتَقَدَّمَ فِي (١٧٢٠).

(٣) الْمَصْنُفُ فِي الْمَعْرِفَةِ (٦١٥). وَتَقَدَّمَ فِي (١٧٢٠).

(٤) الْبُخَارِيُّ (٥٢١، ٤٠٠٧)، وَمُسْلِمٌ (١٦٧/٦١٠). وَتَقَدَّمَ عَقِبَ (١٧٢٠).

مِنْ حُجْرَتِهَا^(١). وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ: وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ فِي حُجْرَتِي لَمْ يَظْهَرِ الْفَيْءُ بَعْدُ^(٢). وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ: وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا^(٣). قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ: مِنْ قَعْرِ حُجْرَتِهَا^(٤).

٢١٠٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ نَاجِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي قَعْرِ حُجْرَتِي^(٥).

٢١١٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنِ أَبِي طَاهِرٍ، حَدَّثَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، فَذَكَرَهُ. وَقَالَ: وَالشَّمْسُ بَيَظَاءُ فِي قَعْرِ حُجْرَتِي طَالِعَةٌ^(٦). قَالَ الشَّافِعِيُّ عَقِيبَ حَدِيثِ مَالِكٍ: وَهَذَا مِنْ أَبِيْنِ مَا رُوِيَ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ؛ لِأَنَّ حُجْرَةَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَوْضِعٍ مُنْخَفِضٍ مِنَ الْمَدِينَةِ،

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٩/٦١١) مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بِهِ. وَالْبُخَارِيُّ (٥٤٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٥٩)، وَالنَّسَائِيُّ (٥٠٤) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤٠٩٥)، وَالْبُخَارِيُّ (٥٤٦)، وَمُسْلِمٌ (٦١١)، وَابْنُ مَاجَةَ (٦٨٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٣٣٢) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عُيَيْنَةَ بِهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٤٤، ٣١٠٣) بِهَذَا اللَّفْظِ. وَأَحْمَدُ (٢٥٦٨٥)، وَمُسْلِمٌ (١٧٠/٦١١) وَغَيْرُهُمَا بِنَحْوِهِ مِنْ طَرِيقِ هِشَامٍ بِهِ.

(٤) الْبُخَارِيُّ قَبْلَ حَدِيثِ (٥٤٤).

(٥) الْإِسْمَاعِيلِيُّ - كَمَا فِي تَغْلِيْقِ التَّعْلِيْقِ ٢/٢٥٥. وَفِيهِ: «أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ» بَدَلَ «عَبْدِ الرَّحْمَنِ».

(٦) لَيْسَتْ فِي: س، م.

وَلَيْسَتْ بِالْوَاسِعَةِ، وَذَلِكَ أَقْرَبُ لَهَا مِنْ أَنْ تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ مِنْهَا فِي أَوَّلِ وَقْتِ الْعَصْرِ^(١).

٢١١١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو النضر الفقيه، حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا عمرو بن سواد السرخي^(٢)، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، أن موسى بن سعد^(٣) الأنصاري حدثه عن حفص بن عبيد الله، عن أنس بن مالك أنه قال: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ، فَلَمَّا انصَرَفَ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَنْحَرَ جَزُورًا لَنَا، وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ تَحْضُرَهَا. قَالَ: «نَعَمْ». فَانطَلَقَ وَانطَلَقْنَا مَعَهُ، فَوَجَدْنَا الْجَزُورَ لَمْ تُنْحَرْ، فَجَحَرَتْ ثُمَّ قُطِّعَتْ ثُمَّ طُبِّخَ مِنْهَا، ثُمَّ أَكَلْنَا قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ^(٤). رواه مسلم في «الصحیح» عن عمرو ابن سواد^(٥).

٢١١٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا [٢٢٦/١ ظ] محمد بن عوف، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسي قالوا: حدثنا أبو العباس،

(١) ذكره المصنف في المعرفة ٤٦٢/١.

(٢) في س: «الشرجي»، وفي د: «السرخسي». وينظر تهذيب الكمال ٥٧/٢٢.

(٣) في م: «سعيد». وينظر تهذيب الكمال ٦٨/٢٩.

(٤) أخرجه ابن حبان (١٥١٦)، والدارقطني ٢٥٥/١ من طريق ابن وهب به.

(٥) مسلم (١٩٧/٦٢٤).

حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَثْمَانَ التَّنُوخِيُّ، حدثنا بِشْرُ بْنُ بَكْرِ، حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَّاشِيِّ، حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَنَحِرُ الْجَزُورَ فَتُقَسَّمُ عَشْرَ قِسْمٍ ثُمَّ تُطْبَخُ، فَنَأْكُلُ لَحْمًا نَضِيجًا قَبْلَ أَنْ تَغِيَبَ الشَّمْسُ^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن محمد بن يوسف عن الأوزاعي، ورواه مسلم عن محمد بن مهران الرازي عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي^(٢).

وهذه الرواية الصحيحة عن رافع بن خديج تدل على خطأ ما رواه عبد الواحد / أو عبد الحميد بن نافع أو نفع الكلابي^(٣)، عن ابن رافع بن ٤٤٣/١ خديج عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان يأمرهم بتأخير العصر^(٤). وهو مختلف في اسمه واسم أبيه، واختلف عليه في اسم ابن رافع ف قيل فيه: عبد الله. وقيل: عبد الرحمن. قال البخاري^(٥): لا يتابع عليه. واحتج على خطئه بحديث أبي النجاشي عن رافع. وقال أبو الحسن الدارقطني فيما أخبرنا أبو بكر ابن الحارث عنه^(٦): هذا حديث ضعيف الإسناد، والصحیح عن رافع وغيره ضد هذا.

(١) المصنف في الصغرى (٣١٨). وأخرجه أحمد (١٧٢٧٥) عن أبي المغيرة به .

(٢) البخاري (٢٤٨٥)، ومسلم (١٩٨/٦٢٥).

(٣) ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٦/٦١، والجرح والتعديل ٦/٢٤، والمجروحين لابن حبان

٢/١٥٤، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٢/١٥٧، والمغنى في الضعفاء ٢/٥٨٢.

(٤) أخرجه البخاري في تاريخه ٥/٨٩، ٦/٦١، ٦٢ من طريق عبد الواحد به .

(٥) التاريخ الكبير ٥/٨٩.

(٦) الدارقطني ١/٢٥١.

٢١١٣- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن سخطويه، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك. قال: وحدثنا أبو الحسن^(١)، حدثنا جعفر بن محمد بن الحسين، حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك قال: كُنَّا نُصَلِّي العَصْرَ ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عمرو بن عوفٍ فَيَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ^(٢) العَصْرَ^(٣). لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَفِي حَدِيثِ الْقَعْنَبِيِّ: فَيَخْرُجُ الْإِنْسَانُ. رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله بن مسلمة القعنبي، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى^(٤).

٢١١٤- وأخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد^(٥) الله الحرفي ببغداد، حدثنا محمد بن عبد الله الشافعي، حدثني إسحاق بن الحسن الحربي، حدثنا سريج بن التيمان، حدثنا فليح، عن عثمان بن عبد الرحمن، أن أنس بن مالك أخبره، أن رسول الله ﷺ كان يُصَلِّي العَصْرَ بِقَدْرِ مَا تُنْحَرُ الْجَزُورُ ثُمَّ نَعُضُّهَا^(٦) لِغُرُوبِ الشَّمْسِ، وَقَدَرِ أَنْ يُذْهَبَ إِلَى بَنِي حَارِثَةَ بْنِ الْحَارِثِ فَيَرْجِعَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ^(٧).

(١) في م: «الحسين». وينظر ما تقدم في ٢٢٥/٢.

(٢) في م: «أن يصلوا».

(٣) مالك ٨١/١، ومن طريقه عبد الرزاق (٢٠٧٩)، والطحاوي في شرح المعاني ١٩٠/١.

(٤) البخاري (٥٤٨)، ومسلم (١٩٤/٦٢١).

(٥) في س، م: «عبد». وينظر ما تقدم في ٥٨/١.

(٦) نععضها: أي نقطعها ونفصل أعضائها. ينظر النهاية ٢٥٦/٣.

(٧) أخرجه حنبل في جزئه (٤٣) عن سريج به.

باب كراهية تأخير العصر

٢١١٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن سهل البخاري،

حدثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ، حدثنا منصور بن أبي مزاحم
وأحمد بن جميل^(١) قالا: حدثنا عبد الله بن المبارك، [٢٢٧/١] أخبرنا أبو بكر

ابن عثمان بن سهل بن حنيف قال: سمعت أبا أمامة يقول: صلينا مع عمر بن
عبد العزيز الظهر، ثم خرجنا حتى دخلنا على أنس بن مالك قال: فوجدناه

يُصَلِّي العَصْرَ، فقلتُ: يا عم، ما هذه الصلاة التي صليت؟ قال: العَصْرُ،
وهذه صلاة رسول الله ﷺ التي كنا نُصَلِّي معه^(٢). رواه البخاري في «الصحیح»

عن محمد بن مقاتل عن عبد الله، ورواه مسلم عن منصور بن أبي مزاحم^(٣).

٢١١٦- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ، أخبرنا

الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا أبو الربيع،

حدثنا إسماعيل بن جعفر (ح) وحدثنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا

علي بن حمشاذ، حدثنا محمد بن بشر المرثدي، حدثنا محمد بن الصباح،

/ حدثنا إسماعيل بن جعفر، حدثنا العلاء بن عبد الرحمن، أنه دخل على ٤٤٤/١

أنس بن مالك في داره بالبصرة حين انصرف من الظهر - قال: وداره بجانب

المسجد - قال: فلما دخلنا عليه قال: أصليتم العصر؟ قلنا: إنما انصرفنا

الساعة من الظهر. قال: فصلوا العصر. قال: فقمنا فصلينا، فلما انصرفنا

(١) في د، س، م: «حنبل». وهو أحمد بن جميل المروزي. وينظر تاريخ بغداد ٧٦/٤.

(٢) أخرجه النسائي (٥٠٨) من طريق ابن المبارك به.

(٣) البخاري (٥٤٩)، ومسلم (٦٢٣).

قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ»^(١)، يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنِي الشَّيْطَانِ قَامَ فَنَقَرَهَا أَرْبَعًا، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا قَلِيلًا^(٢). لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي الرَّبِيعِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ وَغَيْرِهِ^(٣).

٢١١٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَقَامَ يُصَلِّي العَصْرَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ ذَكَرْنَا تَعْجِيلَ الصَّلَاةِ أَوْ ذَكَرَهَا فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ، تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ، يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّى إِذَا اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ فَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنِي شَيْطَانٍ، أَوْ عَلَى قَرْنِ شَيْطَانٍ، قَامَ فَنَقَرَهَا أَرْبَعًا، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا»^(٤).

٢١١٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ الدَّقَاقُ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ [٢٢٧/١ ظ] بْنِ أَيُّوبَ الْبَزَّازِ^(٥)، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ

(١ - ١) في س: «تلك صلاة المنافقين ، تلك صلاة المنافقين» ، وفي د: «تلك صلاة المنافقين» .
 (٢) أخرجه النسائي في الكبرى (١٤٩٧) ، وابن خزيمة (٣٣٣) من طريق إسماعيل به .
 (٣) مسلم (١٩٥ / ٦٢٢) .
 (٤) أبو داود (٤١٣) ، ومالك ١ / ٢٢٠ .
 (٥) في س ، م : «البزاز» ، وغير منقوطة في : د. وينظر سير أعلام النبلاء ١٦ / ٢٥٢ .

المُقْرِئُ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ قَالَ: كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي غَزْوَةٍ فِي يَوْمِ ذِي غَيْمٍ فَقَالَ: بَكُّرُوا بِصَلَاةِ الْعَصْرِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٢).
وخالفه الأوزاعي في إسناده ومثله:

٢١١٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ بَنِيْسَابُورَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَسِينُ^(٣) بْنُ عَمْرِ بْنِ بَرَهَانَ الْغَزَّالُ وَأَبُو الْحَسِينِ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسِينِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ وَغَيْرُهُمَا^(٤) بَبَغْدَادَ قَالُوا: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبَّعِيِّ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَاجِرِ، عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ، قَالَ: فَقَالَ: «بَكُّرُوا بِالصَّلَاةِ فِي الْيَوْمِ الْغَيْمِ، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ»^(٥).

٢١٢٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ. وَأَخْبَرَنَا

(١) أخرجه أحمد (٢٢٩٥٧)، والنسائي (٤٧٣)، وابن خزيمة (٣٣٦) من طريق هشام به.

(٢) البخاري (٥٥٣).

(٣) في س، م: «الحسن».

(٤) في س، م: «غيرهم».

(٥) أخرجه أحمد (٢٣٠٥٥)، وابن ماجه (٦٩٤) من طريق الأوزاعي به.

أبو عبد الله، أخبرنا أبو نصر محمد بن عمر، حدثنا جعفر بن محمد بن الحسين، حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله»^(١) (٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله بن يوسف عن مالك، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى^(٣).

٢١٢١- وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسي، حدثنا عبد الرحيم بن منيب، حدثنا سفيان، عن / الزهري، عن سالم، عن أبيه يبلغ به النبي ﷺ في الذي تفوته صلاة العصر: «كأنما وتر أهله وماله»^(٤).

٢١٢٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس قال: سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول: سمعت علي بن المديني يقول في حديث سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن

(١ - ١) في س، م: «ماله وولده».

وقوله ﷺ «وتر أهله وماله». قال النووي: روى بنصب اللامين ورفعهما، والنصب هو الصحيح المشهور الذي عليه الجمهور على أنه مفعول ثان، ومن رفع فعلى ما لم يسم فاعله، ومعناه انتزع منه أهله وماله. صحيح مسلم بشرح النووي ٥/١٢٥، ١٢٦.

(٢) مالك ١/١١. ومن طريقه أحمد (٥٣١٣)، والنسائي في الكبرى (٣٦٥)، وأخرجه أبو داود (٤١٤) عن القعني به.

(٣) البخاري (٥٥٢)، ومسلم (٦٢٦/٢٠٠).

(٤) المصنف في الشعب (٢٨٤٥). وأخرجه أحمد (٤٥٤٥)، والنسائي (٥١١)، وابن ماجه (٦٨٥)، وابن خزيمة (٣٣٥) من طريق سفيان به.

النبي ﷺ: «مَنْ فَاتَهُ الْعَصْرُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ». قَالَ عَلِيٌّ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ: فَإِنَّ ابْنَ أَبِي ذَيْبٍ يُسْنِدُهُ عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ وَوَعَاهُ قَلْبِي وَحَفِظْتُهُ كَمَا أَنَّكَ هَاهُنَا: عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَمْرِو النَّاقِدِ عَنْ سُفْيَانَ، وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ كَذَلِكَ^(١)، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَعْمَرٌ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ [٢٢٨/١] عَنْ الزُّهْرِيِّ^(٢).

٢١٢٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرْزُوقِيُّ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرِو قَالُوا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُذَيْكٍ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَاتَهُ الصَّلَاةُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَتَدْرِي أَيَّةَ صَلَاةٍ هِيَ؟ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَاتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ»^(٣). وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ وَقَالَ فِي آخِرِهِ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَذَكَرْتُ

(١) مسلم (٦٢٦/٢٠٠، ٢٠١).

(٢) أخرجه أحمد (٦٣٢٠) من طريق معمر به، وفي (٦٣٢٤) من طريق إبراهيم به.

(٣) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٥٠٧/٧ من طريق ابن عبد الحكم به. وأحمد (٢٣٦٤٢) من طريق

ابن أبي ذئب به.

ذَلِكَ لِسَالِمٍ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ»^(١). وَقَدْ رَوَى صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - يَعْنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتَنِ - إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ فِيهِ: «وَمِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ مِنْ فَاتَتِهِ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ». وَهُوَ مُخَرَّجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(٢) وَالْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ عَنْهُمَا جَمِيعًا، رَوَاهُ عِرَاكُ بْنُ مَالِكٍ عَنْهُمَا مَعًا: نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو - إِمَّا بَلَاغًا أَوْ سَمَاعًا^(٣).

٢١٢٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو ابْنُ نُجَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنْ صَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيضاءُ نَقِيَّةٌ قَدَرًا مَا يَسِيرُ الرَّايِبُ ثَلَاثَةَ فَراسِخَ، وَأَنْ صَلَّى الْعَتَمَةَ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ثُلُثِ اللَّيْلِ، فَإِنْ أَخْرَتْ فَإِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ^(٤).

٢١٢٥- قَالَ: وَحَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ عَمْرَ

(١) الطيالسي (١٩١٢).

(٢) البخاري (٣٦٠٢)، ومسلم (١١/٢٨٨٦).

(٣) أخرجه أحمد - كما في أطراف المسند (٧٤٨٣)، والنسائي (٤٧٧، ٤٧٨) من طريق عراك

به.

(٤) مالك ٧/١.

ابن الخطاب كَتَبَ إِلَى عُمَايِهِ : إِنَّ أَهَمَّ أَمْرِكُمْ عِنْدِي الصَّلَاةُ ، مَنْ حَفِظَهَا أَوْ حَافِظًا عَلَيْهَا حَفِظَ دِينَهُ ، وَمَنْ ضَيَّعَهَا فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضْيَعُ . ثُمَّ كَتَبَ ، أَنْ صَلُّوا الظُّهْرَ إِذَا كَانَ الْفَيْءُ ذِرَاعًا إِلَى أَنْ يَكُونَ ظِلُّ أَحَدِكُمْ ^(١) مِثْلَهُ ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيَضاءَ نَقِيَّةً قَدَرَ مَا يَسِيرُ الرَّايِبُ فَرَسَخِينَ أَوْ ثَلَاثَةً ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، وَالْعِشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتِ عَيْنُهُ ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتِ / عَيْنُهُ ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتِ عَيْنُهُ ، وَالصُّبْحَ وَالنُّجُومَ بَادِيَةً ٤٤٦/١ مُشْتَبَكَةً ، فَمَنْ نَامَ فَلَا نَامَتِ عَيْنُهُ ^(٢) .

٢١٢٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِيُّ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ [٢٢٨/١ ظ] بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ ، أَخْبَرَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ لَاحِقٍ قَالَ : حَدَّثَنِي تَمِيمَةُ بِنْتُ سَلْمَةَ ، أَنَّهَا أَتَتْ عَائِشَةَ فِي نِسْوَةٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ فَقُلْنَا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، نَسَأَلُكَ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَوَاتِ ؟ قَالَتْ : اجْلِسْنَ . فَجَلَسْنَا ، فَلَمَّا كَانَتِ السَّاعَةُ الَّتِي تَدْعُونَهَا نِصْفَ النَّهَارِ قَامَتِ فَصَلَّتْ بِنَا وَهِيَ قَائِمَةٌ وَسَطْنَا ، فَلَمَّا انصَرَفَتْ قُلْتُ لَهَا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّا نَدْعُو هَذِهِ فِي بِلَادِنَا نِصْفَ النَّهَارِ . قَالَتْ : هَذِهِ صَلَاتُنَا آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ . ثُمَّ جَلَسْنَا ، فَلَمَّا كَانَتِ السَّاعَةُ الَّتِي تَدْعُونَهَا بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ صَلَّتْ بِنَا الْعَصْرَ ، فَقُلْنَا لَهَا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّا نَدْعُو هَذِهِ فِي بِلَادِنَا بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ . قَالَتْ : هَذِهِ صَلَاتُنَا آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ ، إِنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لَا نُصَلِّي الصُّفْرَاءَ . قَالَتْ : ثُمَّ جَلَسْنَا ، فَلَوْ كَانَ

(١) فِي د ، س ، م : « كَل شَيْء » .

(٢) مَالِك ٦/١ ، ٧ .

غَيْرُ عَائِشَةَ لَظَنَّا أَنَّهَا قَدْ صَلَّتِ الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ تَجِبَ، وَلَكِنْ قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ عَائِشَةَ لَا تُصَلِّي إِلَّا عِنْدَ الْوَقْتِ حِينَ وَجِبَتْ، وَجَهَرَتْ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا نِسْوَةٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، فَقَالَتْ: لَا تَأْذَنِي لَهُنَّ صَوَاحِبَ الْحَمَّامَاتِ^(١).

بَابُ تَعْجِيلِ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ

٢١٢٧- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ الطُّوسِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عِيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْنِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ». فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، كُلَّ صَلَاةٍ فِي وَقْتَيْنِ، وَقَالَ فِي الْمَغْرِبِ فِي الْيَوْمَيْنِ جَمِيعًا: «وَصَلَّى بِي الْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»^(٢).

٢١٢٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا مَكِّيُّ^(٣) بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ الزَّاهِدُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي. وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ ابْنَةِ يَحْيَى بْنِ مَنْصُورٍ الْقَاضِي،

(١) قال الذهبي ٤٣٨/١: لا رواية لزياد وتميمة في السنن، وزياد صدوق، روى عنه أيضًا أبو نعيم.

(٢) أخرجه أحمد (٣٣٢٢) عن وكيع به، وفيه: عن حكيم بن حكيم بن عباد.

(٣) في د: «بكر».

حدثنا جدِّي، حدثنا أحمدُ بنُ سلمة، حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سعيدِ الثَّقَفِيِّ، حدثنا حاتمُ يَعْنِي ابنَ إسماعيلَ، عن يزيدِ بنِ أبي عُبَيْدٍ، عن سلمةِ بنِ الأكوعِ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ كان يُصَلِّي المَغْرِبَ إذا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وتَوَارَتِ بِالْحِجَابِ^(١). لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ، رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن مَكِّي بنِ إبراهيمَ^(٢)، ورواه مسلمٌ عن قُتَيْبَةَ^(٣).

٢١٢٩- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو عبدِ اللَّهِ إسحاقُ بنُ محمدِ بنِ

يوسفَ السُّوسِيَّ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعْقُوبَ، / حدثنا محمدُ بنُ ٤٤٧/١ عَوْفٍ، حدثنا أبو المَغِيرَةَ، حدثنا الأوزاعيُّ (ح) وأخبرنا أبو صالحِ ابنُ أبي طاهرٍ، حدَّثني جدِّي يحيى بنُ منصورٍ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمة، حدثنا إسحاقُ ابنُ إبراهيمَ، [٢٢٩/١] أخبرنا شُعَيْبُ بنُ إسحاقِ الدَّمَشَقِيِّ، حدثنا الأوزاعيُّ، حدَّثني أبو النَّجاشِيِّ، حدَّثني رافعُ بنُ خديجٍ قال: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ المَغْرِبَ فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وهو يرى مواضعَ نَبَلِهِ^(٤). لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ، رواه مسلمٌ عن إسحاقِ بنِ إبراهيمَ، وأخرجه البخاريُّ مِنْ حَدِيثِ الوَلِيدِ بنِ مُسْلِمٍ عن الأوزاعيِّ^(٥).

(١) أخرجه الترمذی (١٦٤) عن قتيبة به .

(٢) البخاری (٥٦١)، وتقدم في (١٧٤٧).

(٣) مسلم (٢١٦/٦٣٦).

(٤) أي: يرى المواضع التي تصل إليها سهامه إذا رمى بها؛ لبقاء الضوء. ينظر فتح الباري ٤١/٢ .

والحديث أخرجه أبو عوانة (١٠٦٦) عن محمد بن عوف به. وأحمد (١٧٢٧٥) عن أبي المغيرة به.

وتقدم تخريجه في (١٧٤٨) من طريق الأوزاعي .

(٥) مسلم (٢١٧/٦٣٧)، والبخاري (٥٥٩).

٢١٣٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد ابن الحسين الخسروجردي بخسروجرده، أخبرنا محمد بن أيوب، أخبرنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك قال: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَرْمِي، فَيَرَى أَحَدُنَا مَوْضِعَ^(١) سَهْمِهِ. غَرِيبٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

٢١٣١- وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا بشر بن السري، حدثنا زكريا بن^(٢) إسحاق، عن الوليد بن عبد الله بن أبي سميرة^(٣) قال: حَدَّثَنِي أَبُو طَرِيفٍ، أَنَّهُ كَانَ شَاهِدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحَاصِرٌ لِأَهْلِ الطَّائِفِ قَالَ: فَكَانَ يُصَلِّي بِنَا صَلَاةَ الْبَصْرِ حَتَّى لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا رَمَى بِنَبْلِهِ أَبْصَرَ مَوَاقِعَ نَبْلِهِ^(٤). شَكَ أَبُو جَعْفَرٍ الْحُلَوَانِيُّ فِي بَعْضِ أَلْفَافِهِ، وَالْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ عَنْ يَحْيَى وَغَيْرِهِ عَنْ بَشْرِ بِهَذَا اللَّفْظِ. وَصَلَاةُ الْبَصْرِ أَرَادَ بِهَا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ، وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ صَلَاةَ الْبَصْرِ لِأَنَّهَا تُؤَدَّى قَبْلَ ظُلْمَةِ اللَّيْلِ^(٥).

٢١٣٢- وقد أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا

(١) في س، م: «مواقع».

(٢) بعده في د: «أبي». وينظر تهذيب الكمال ٣٥٦/٩.

(٣) في س، م، وشرح معاني الآثار: «سمرة». وعند أحمد: «شميلة». وينظر تعجيل المنفعة ٣٤٤/٢.

(٤) أخرجه البخاري في تاريخه ٤٦/٩، والطحاوي في شرح المعاني ١٧٨/١ من طريق بشر به. وأحمد (١٥٤٣٧) من طريق زكريا بن إسحاق به.

(٥) وقيل: صلاة الفجر؛ لأن البصر يثبت الأشخاص حينئذ. غريب الحديث لابن الجوزي ٧٤/١.

الكُدَيْمِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَقِيلِ الْهَلَالِيُّ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي سُمَيْرَةَ^(١)، عَنْ أَبِي طَرِيفِ الْهُذَلِيِّ قَالَ: حَاصِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِصْنَ الطَّائِفِ، فَكَانَ يُصَلِّي بِنَا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَأَحَدُنَا يَرَى مَوَاقِعَ نَبَلِهِ^(٢).

٢١٣٣- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ^(٣) ابْنُ الْحَسَنِ^(٣) بِنِ الْحَسَنِ بْنِ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ^(٤) بِنِ نَصْرِ بْنِ الْحَدَّاءِ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، أَخْبَرَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ الْوَادِعِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ مَسْرُوقٍ عَلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ لَهَا مَسْرُوقٌ: رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ كِلَاهُمَا لَا يَأْلُو عَنِ الْخَيْرِ، أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَيُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ، وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ وَيُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ. قَالَتْ: أَيُّهُمَا الَّذِي يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَيُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ؟ قَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ. قَالَتْ: هَكَذَا كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٥). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ عَنِ يَحْيَى بْنِ زَكْرِيَّا^(٦).

٢١٣٤- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ،

(١) فِي س، م: «سَمِرَةَ».

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ قَانِعٍ فِي مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ ٣٧٣/٢ مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ بْنِ عَقِيلٍ بِهِ.

(٣-٣) لَيْسَ فِي: م. وَيَنْظُرُ سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ٦٦/١٦.

(٤) فِي د: «الْحَسَنُ». وَيَنْظُرُ تَارِيخَ بَغْدَادَ ٩٧/٤.

(٥) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤٢١٢)، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٣٥٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٧٠٢)، وَالنَّسَائِيُّ (٢١٦٠) مِنْ طَرِيقِ

الْأَعْمَشِ بِهِ.

(٦) مُسْلِمٌ (٥٠/١٠٩٩).

حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الحميدِ [٢٢٩/١ ظ] الحارثيُّ، حدثنا أبو أسامة، عن بُريدٍ،
 ٤٤٨/١ عن / أبي بُردة قال: أقبلتُ مِنَ الجَبَانِ فَمَرَرْتُ فِي جُعْفِيٍّ^(١) وَأَنَا أَقُولُ: الْآنَ
 وَجَبَتْ الشَّمْسُ، فَمَرَرْتُ بِسُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ عِنْدَ مَسْجِدِهِمْ فَقُلْتُ: أَصَلَيْتُمْ؟
 فَقَالَ: نَعَمْ. فَقُلْتُ: مَا أَرَأَيْكُمْ إِلَّا قَدْ عَجَّلْتُمْ. قَالَ: كَذَلِكَ كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ
 يُصَلِّيهَا.

٢١٣٥- وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنِ أبي عمرو قالوا:
 حدثنا أبو العباسِ، حدثنا الربيعُ بنُ سليمانَ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرني يونسُ
 وعمرو بنُ الحارثِ ومالكُ بنُ أنسٍ، عن ابنِ شهابٍ قال: أخبرني حميدُ بنُ
 عبدِ الرحمنِ بنِ عوفٍ، أن عمرَ بنَ الخطَّابِ وعُثمانَ بنَ عفانَ كانا يُصَلِّيَانِ
 صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حِينَ يَنْظُرَانِ إِلَى اللَّيْلِ الْأَسْوَدِ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَا، ثُمَّ يُفْطِرَانِ بَعْدَ
 الصَّلَاةِ^(٢).

٢١٣٦- أخبرنا عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدِ الصَّفَّارِ،
 حدثنا الأسفاطيُّ، أخبرنا أبو الوليدِ، حدثنا أبو الأحوصِ، عن أبي إسحاقَ،
 عن الأسودِ قال: كان عبدُ اللهِ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ، وَقَالَ:
 هَذَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ وَقْتُ هَذِهِ الصَّلَاةِ^(٣).

(١) جعفي: ككرسى، قبيلة، وهي ولد جعفي بن سعد العشيرة أبو حي باليمن. القاموس المحيط
 ١٢٧/٣ (ج ع ف)، اللباب ٢٣١/١، وقال: وهو من مذحج.
 (٢) مالك ٢٨٩/١، ومن طريقه الشافعي في مسنده (٧٣١ - شفاء العي)، وابن سعد ١٥٤/٥.
 (٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٣٩) عن أبي الأحوص به.

باب كراهية تأخير المغرب

٢١٣٧- حدثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحُرْفِيُّ ببغداد إملاءً في جامع المنصور، حدثنا أحمد بن سلمان النجّاد، حدثنا عبد الله ابن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي، حدّثني هارون يعني ابن معروف، قال عبد الله: وسَمِعْتُهُ أَنَا مِن هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ الْأَسْوَدِ الْقُرَشِيُّ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ خُصَيْفَةَ حَدَّثَهُ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ مَا صَلَّوْا الْمَغْرِبَ قَبْلَ طُلُوعِ النُّجُومِ»^(١).

٢١٣٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الْفَرَّاءُ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ ابْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ عَمْرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ، مَا لَمْ يُؤَخَّرُوا الْمَغْرِبَ حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ»^(٢).

وَقَدْ رَوَيْنَا فِيمَا مَضَى مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ^(٣)، وَرَوَى ذَلِكَ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ^(٤)، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ^(٥).

(١) أحمد (١٥٧١٧)، ومن طريقه الخطيب في تاريخه ١٤/١٤.

(٢) أخرجه الدارمي (١٢٤٦)، وابن ماجه (٦٨٩)، وابن خزيمة (٢٤٠) من طريق إبراهيم بن موسى به، وليس عن ابن ماجه ذكر معمر. وقال الذهبي ١/٤٤٠: قال أحمد بن حنبل: هذا حديث منكر.

(٣) تقدم في (١٧٥١).

(٤) ذكره ابن عبد البر في التمهيد ٤/٤٩٧.

(٥) أخرجه ابن عدى ٣/٩٦٨.

٢١٣٩- واحتج بعض من آخر المغرب بما أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان، حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، حدثني خير بن نعيم الحضرمي، عن ابن^(١) هبيرة السبائي، عن أبي تميم الجشاني، عن أبي بصرة الغفاري قال: صَلَّى بنا رسول الله ﷺ العَصْرَ بِالْمَخْمَصِ^(٢) فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ [١/٢٣٠] عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا، فَمَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا أُوتِيَ^(٣) أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ»^(٤). قال ابن بكير: سألت الليث عن الشاهد فقال: هو النجم. رواه مسلم في «الصحیح» عن قتيبة عن الليث^(٥). ولا يجوز ترك الأحاديث الصحيحة المشهورة بهذا، وإنما المقصود بهذا نفى التطوع بعدها لا بيان وقت المغرب.

باب من قال بتعجيل العشاء

٢١٤٠- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المثنى، حدثنا مسدد، حدثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن بشير بن ثابت، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير قال: أنا أعلم الناس

(١) نفي س، م: «أبي».

(٢) المخصص: طريق في جبل غير إلى مكة. ينظر معجم البلدان ٤/٤٤٤.

(٣) نفي م: «أوفى».

(٤) أخرجه أحمد (٢٧٢٢٨) من طريق خير به. وينظر ما سيأتي في (٤٤٣١) من طريق الليث به.

(٥) مسلم (٢٩٢/٨٣٠).

بوقت الصلاة صلاة العشاء، كان رسول الله ﷺ / يُصَلِّيها لِسُقُوطِ الْقَمَرِ ٤٤٩/١
لِلثَالِثَةِ^(١)(٢). وسائر ما روى في التعجيل بالصلوات على العموم قد مضى
ذكره^(٣).

٢١٤١- وأخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، أخبرنا أبو جعفر
محمد بن عمرو الرزاز، حدثنا محمد بن عبيد الله ابن المنادي، حدثنا روح
ابن عبادة. وأخبرنا أبو نصر محمد بن أحمد بن إسماعيل الطبراني بها، حدثنا
عبد الله بن أحمد بن منصور الطوسي، حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ،
حدثنا روح، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا علي بن زيد، عن الحسن، عن أبي
بكرة قال: أخر رسول الله ﷺ العشاء تسع ليالٍ إلى ثلث الليل، فقال أبو بكر:
يا رسول الله، لو أنك عجلت هذه الصلاة لكان أمكن لقائنا^(٤)؟ وفي رواية
ابن المنادي: لكان أمثل لقيامنا من الليل. فعجل بعد ذلك^(٥)؟ تفرّد به علي بن
زيد بن جدهان، وليس بالقوي^(٦).

(١) المراد بقوله: «لسقوط القمر»: أي وقت غروبه، أو سقوطه إلى الغروب، وقوله: «لثالثة»: أي ليلة
ثالثة من الشهر. عون العبود ١/١٦١.

(٢) أخرجه أبو داود (٤١٩) عن مسدد به. وأحمد (١٨٤١٥)، والترمذي (١٦٥، ١٦٦)، والنسائي
(٥٢٨) من طريق أبي عوانة به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٠٤).

(٣) ينظر ما تقدم في (٢٠٦٧ - ٢٠٧٦).

(٤) في س: «لقيامنا».

(٥) أخرجه أحمد (٢٠٤٨٣) عن روح به.

(٦) تقدم قبل (٢٨).

باب من قال بتعجيلها إذا اجتمع الناس

٢١٤٢- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا مُسْلِمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا شُعْبَةُ، عن سَعْدِ^(١) بنِ إبراهيمَ، عن محمدِ بنِ عمرو قال: سألنا جابراً عن وقتِ صَلَاةِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فقال: كان يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالهاجِرَةِ، وَالعَصْرَ وَالشَّمْسُ حَيَّةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَالعِشَاءَ؛ إِذَا كَثُرَ النَّاسُ عَجَّلَ وَإِذَا قَلَّوا أَخَّرَ، وَالصُّبْحَ بَغْلَسِ^(٢). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن مُسْلِمِ بنِ إبراهيمَ، ورواه مُسْلِمُ بنُ الحَجَّاجِ مِنْ وَجهِ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ^(٣).

باب من استحب تأخيرها

٢١٤٣- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرني أبو عمرو ابنُ إسماعيلَ، حدثنا أحمدُ بنُ أبي حفصٍ، حدثنا محمدُ بنُ رافعٍ، حدثنا عبدُ الرزاقِ، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ قال: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَيُّ حِينٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أُصَلِّيَ العِشَاءَ الَّتِي يَقُولُهَا النَّاسُ العَتَمَةَ إِمَامًا وَخَلُوءًا؟ قال: سَمِعْتُ ابنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَعْتَمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةِ العِشَاءِ حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا، فَقَامَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ فَقَالَ: الصَّلَاةُ. قال عَطَاءٌ: قال ابنُ عَبَّاسٍ: فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَنْظَرُ إِلَيْهِ الآنَ، يَقَطُرُ رَأْسُهُ مَاءً [٢٣٠/١ ظ] وَاضِعًا يَدَهُ

(١) في س، م: «سعيد». وينظر تهذيب الكمال ١٠/٢٤٠. وما تقدم في (٢٠٦٩).

(٢) أبو داود (٣٩٧). وينظر ما تقدم في (٢٠٦٩).

(٣) البخاري (٥٦٥)، ومسلم (٦٤٦/٢٣٣).

على شِقِّ رَأْسِهِ فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ أَنْ يُصَلُّوهَا كَذَلِكَ». قَالَ: فَاسْتَشَبَّتْ عَطَاءً كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ كَمَا أَنْبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ؟ فَبَدَّدَ لِي عَطَاءٌ بَيْنَ أَصَابِعِهِ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدٍ، ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى فَرْقِ الرَّأْسِ، ثُمَّ ضَمَّهَا يُمِرُّهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامَهُ طَرَفَ الْأُذُنِ مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ، ثُمَّ عَلَى الصُّدْغِ وَنَاحِيَةِ اللَّحْيَةِ، لَا يُقْصِرُ وَلَا يَبْطِشُ^(١) بِشَيْءٍ إِلَّا كَذَلِكَ. قُلْتُ لِعَطَاءٍ: كَمْ «ذِكْرَ لَكَ»^(٢) أَخْرَهَا النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَتَيْدٍ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي. قَالَ عَطَاءٌ: فَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ تُصَلِّيَهَا إِمَامًا وَخَلُوعًا مُؤَخَّرَةً كَمَا صَلَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَتَيْدٍ. قَالَ: فَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ ذَلِكَ خَلُوعًا، أَوْ عَلَى النَّاسِ فِي الْجَمَاعَةِ وَأَنْتَ إِمَامُهُمْ، فَصَلِّهَا وَسَطَةً^(٣)؛ لَا مُعَجَّلَةً وَلَا مُؤَخَّرَةً^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ هَكَذَا، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مَحْمُودٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(٥).

٢١٤٤ - / أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكْرِيُّ ٤٥٠/١
بِبَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ
الرَّمَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

(١) لَا يَقْصِرُ: مِنَ التَّقْصِيرِ، وَمَعْنَاهُ لَا يَبْطِشُ. وَلَا يَبْطِشُ: أَي لَا يَسْتَعْجِلُ. فَتَحِ الْبَارِي ٥١/٢.

(٢-٢) فِي س، م: «ذَلِكَ».

(٣) هَكَذَا جَاءَتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ، وَلَمْ نَجِدْهَا فِي كِتَابِ اللُّغَةِ، وَعِنْدَ مُسْلِمٍ «وَسَطًا».

(٤) عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢١١٢)، وَعَنْهُ أَحْمَدُ (٣٤٦٦).

(٥) مُسْلِمٌ (٢٢٥/٦٤٢)، وَالْبُخَارِيُّ (٥٧١).

ابن عمر، أن نبي الله ﷺ شُغِلَ عن الصلاة ليلة، فلم يخرج حتى رقدنا ثم استيقظنا، ثم رقدنا ثم استيقظنا، فخرج علينا وقال: «ليس أحدٌ من أهل الأرض ينتظر هذه الصلاة غيركم»^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن محمود، ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق^(٢).

٢١٤٥- وأخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر العنبري، أخبرنا جدّي يحيى ابن منصور، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا جرير، عن منصور بن المعتمر، عن الحكم بن عتيبة، عن نافع، عن ابن عمر قال: مكثنا ليلة ننتظر رسول الله ﷺ «لصلاة العشاء»^(٣) الآخرة، فخرج علينا حين ذهب ثلث الليل أو بعده، فقال حين خرج: «إنكم تنتظرون صلاة ما ينتظرها أهل دين غيركم، ولولا أن يتقل على أمّتي لصليت بهم هذه الساعة». قال: ثم أمر المؤذن فأقام ثم صلى^(٤). رواه مسلم في «الصحیح» عن إسحاق بن إبراهيم^(٥).

٢١٤٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق ابن أبي الفوارس قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا حجاج قال: قال ابن جريج. وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن

(١) عبد الرزاق (٢١١٥)، ومن طريقه أحمد (٥٦١١)، وأبو داود (١٩٩)، وابن خزيمة (٣٤٧).

(٢) البخاري (٥٧٠)، ومسلم (٦٣٩/٢٢١).

(٣-٣) في س، م: «للعشاء». وينظر مصدر التخريج.

(٤) أخرجه النسائي (٥٣٦) عن إسحاق به. وابن خزيمة (٣٤٤) من طريق جرير به.

(٥) مسلم (٦٣٩/٢٢٠).

عبد الجبار السُّكْرِيُّ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُغِيرَةُ ابْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَخْبَرْتَهُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ بِالْعِشَاءِ حَتَّى ذَهَبَ عَامَّةُ اللَّيْلِ، وَحَتَّى نَامَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ. قَالَتْ: [١/٢٣١] ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْهِمْ فَصَلَّى بِهِمْ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَوْ قُتِلَ لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي». لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَفِي حَدِيثِ حَجَّاجٍ: عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ. وَلَمْ يَقُلْ: بِالْعِشَاءِ. وَالْبَاقِي بِمَعْنَاهُ سِوَاءٌ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَجَّاجٍ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(٢).

٢١٤٧- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمِنْهَالِ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ فَقَالَ لَهُ أَبِي: حَدَّثْنَا كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ قَالَ: كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ^(٣)، وَهِيَ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْأُولَى، حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى أَهْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ. وَنَسِيْتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ، قَالَ: وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ الْعِشَاءُ. قَالَ: وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا.

(١) عبد الرزاق (٢١١٤)، وعنه أحمد (٢٥١٧٢). وأخرجه النسائي (٥٣٥)، وابن خزيمة (٣٤٨) من

طريق حجاج به.

(٢) مسلم (٢١٩/٦٣٨).

(٣) في س: «الظهر».

قال: وكان يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ أَحَدُنَا جَلِيسَهُ، وَيَقْرَأُ مِنَ السُّتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن مُسَدِّدٍ، ورواه مسلمٌ مِنْ أَوْجُهٍ أُخْرَ عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ^(٢).

٢١٤٨- أخبرنا أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد المهرجاني ٤٥١/١ بها، أخبرنا أبو سهل بشر بن أحمد بن بشر، حدثنا إبراهيم بن عليّ / الدهليّ، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو الأحوص، عن سمالك، عن جابر بن سمرة قال: كان النبي ﷺ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ^(٣). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى وغيره^(٤).

٢١٤٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمُوهَا، وَلَوْلَا كِبَرُ الْكَبِيرِ وَضَعْفُ الضَّعِيفِ». قال: وأحسبه قال: «وذو الحاجة، لأخّرت هذه الصلاة

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٤٩) عن مسدد به. وأحمد (١٩٧٦٧)، والنسائي (٥٢٤)، وابن ماجه (٦٧٤)،

وابن خزيمة (٣٤٦) من طريق يحيى به .

(٢) البخاري (٥٩٩)، ومسلم (٢٣٥/٦٤٧).

(٣) أخرجه أحمد (٢٠٨٢٩)، والنسائي (٥٣٢) من طريق أبي الأحوص به .

(٤) مسلم (٢٢٦/٦٤٣).

إلى شَطْرِ اللَّيْلِ»^(١). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ بَشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْوَارِثِ وَغَيْرُهُمْ عَنْ دَاوُدَ^(٢). وَرَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ فَقَالَ: عَنْ جَابِرٍ. بَدَلٌ: أَبِي سَعِيدٍ^(٣).

٢١٥٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُويَه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا حَرِيزُ بْنُ عَثْمَانَ الرَّحْبِيُّ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدِ السَّكُونِيِّ صَاحِبِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: بَقِينَا^(٤) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعَتَمَةِ لَيْلَةً، فَتَأَخَّرَ بِهَا حَتَّى ظَنَّ الظَّانُّ أَنْ قَدْ صَلَّى، أَوْ لَيْسَ بِخَارِجٍ، ثُمَّ إِنَّهُ خَرَجَ بَعْدُ [٢٣١/١] فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَقَدْ ظَنَّنَا أَنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَوْ لَسْتَ بِخَارِجٍ. فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْتَمُوا بِهَذِهِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّكُمْ قَدْ فَضَّلْتُمْ بِهَا عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ، وَلَمْ تُصَلِّهَا أُمَّةٌ قَبْلَكُمْ»^(٥).

٢١٥١- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ ابْنُ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورِ النَّضْرُويُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

(١) تقدم تخريجه في (١٧٨٠) من طريق يحيى بن جعفر عن علي بن عاصم به .

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٢) من طريق بشر بن المفضل به. وأحمد (١١٠١٥)، وابن خزيمة (٣٤٥) من

طريق ابن أبي عدى به. والنسائي (٥٣٧)، وابن ماجه (٦٩٣) من طريق عبد الوارث به .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٥٤/٢ (٤٠٨٢)، وأبو يعلى (١٩٣٩)، وابن حبان (١٥٢٩) من طريق أبي

معاوية به .

(٤) يعني: انتظرنا. كما في حاشية د.

(٥) يعقوب بن سفيان ٣١٣/٢. وأخرجه أحمد (٢٢٠٦٦)، وأبو داود (٤٢١) من طريق حريز به .

يزيد، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَسْتَجِبُ تَأْخِيرَ الْعِشَاءِ وَيَقْرَأُ: ﴿وَزُلْفَا مِنْ أَلَيْلٍ﴾ (١) [مود: ١١٤].

بَابُ كَرَاهِيَةِ النَّوْمِ قَبْلَ الْعِشَاءِ حَتَّى يَتَأَخَّرَ عَنْ وَقْتِهَا، وَكَرَاهِيَةِ الْحَدِيثِ بَعْدَهَا فِي غَيْرِ خَيْرٍ

٢١٥٢- حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، أخبرنا أبو حامد ابن الشريقي، حدثنا أحمد بن يوسف السلمي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عوف الأعرابي، عن أبي المنهال، عن أبي برزة، عن النبي ﷺ أنه قال: «أَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا» يَعْنِي صَلَاةَ الْعِشَاءِ (٢). أخرجاه في «الصحيح» كما مضى (٣).

٢١٥٣-، حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا أحمد بن الأزهر، حدثنا أبو عامر العقدي، أخبرني عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، عن عبد الرحمن ابن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: ما نام رسول الله ﷺ قبلها، ولا سمر بعدها. يَعْنِي الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ (٥).

(١) المصنف في المعرفة (٦٢٨)، وسعيد بن منصور (١١٠٣ - تفسير)، ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (١٠٣٢).

(٢) عبد الرزاق (٢١٣١).

(٣) البخاري (٥٤١)، ومسلم (٦٤٧/٢٣٥، ٢٣٦). وتقدم في (٢٠٧٧).

(٤) في س، م: «عامر». وينظر تهذيب الكمال ٢٢٦/١٥.

(٥) أخرجه ابن ماجه (٧٠٢) من طريق أبي عامر به. وأحمد (٢٦٢٨٠) من طريق الطائفي به. وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٥٧٦).

٢١٥٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، حدثني معاوية وهو ابن صالح، عن أبي حمزة، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ نائمًا قبل العشاء، ولا لاغيًا^(١) بعدها، إمامًا ذكيرًا فيغتم، وإمامًا نائمًا فيسلم^(٢).

٢١٥٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمى وأبو زكريا ابن أبي إسحاق قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن شقيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود قال: جذب^(٣) لنا رسول الله ﷺ السمر بعد صلاة العتمة^(٤).

٢١٥٦- أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة، أخبرنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم، حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة، أخبرنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن منصور، عن خثمة، عن سمع ابن مسعود يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا سمر بعد الصلاة إلا لمصل أو مسافر»^(٥).

(١) في د، س، م: «لا عبا».

(٢) المصنف في الشعب (٤٩٣٦). وأخرجه أبو يعلى (٤٨٧٨) من طريق ابن وهب به.

(٣) في س، م: «حدث». وجذب: أى ذم وعاب. ينظر النهاية ٢٤٣/١.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٧٠٣)، وابن خزيمة (١٣٤٠) من طريق ابن فضيل به. وأحمد (٣٦٨٦) من طريق عطاء به. وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (٥٧٧).

(٥) أخرجه أحمد (٤٢٤٤) من طريق سفيان به، وأيضًا فى (٣٩١٧) من طريق منصور به، وفيه: خثمة عن ابن مسعود.

٢١٥٧- وأخبرنا جناح، أخبرنا ابن دُحيم، حدثنا أحمد بن حازم، أخبرنا أبو نُعيم، [٢٣٢/١] حدثنا سُفيان، عن منصور، عن خيثمة، عن رجل^(١) جعفي سمع عبد الله^(٢) بن مسعود^(٢) يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا سمر بعد الصلاة إلا لمصل أو مسافر»^(٣). ورواه حماد بن^(٤) شعيب، عن منصور، عن خيثمة، عن الأسود، عن عبد الله، وأخطأ فيه. وقيل: عن علقمة عن عبد الله، وهو خطأ.

٢١٥٨- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة قال: جاء رجل إلى عمر وهو بعرفة فقال: يا أمير المؤمنين، جئت من الكوفة وتركتُ بها رجلاً يملئ المصاحف عن ظهر قلبه. قال: فغضب عمر وانتفخ حتى كاد يملأ ما بين شعبي الرجل^(٥) ثم قال: ويحك من هو؟ قال: عبد الله بن مسعود. فما زال يطفئ ويُسِرُّ الغضب حتى عاد إلى حاله التي كان عليها، ثم قال: ويحك والله ما أعلمه بقي أحد من المسلمين هو أحق بذلك منه، سأحدثك عن ذلك، كان رسول الله ﷺ لا يزال يسمُرُ في الأمر من أمر المسلمين عند أبي بكر، وأنه سمر عنده ذات ليلة وأنا

(١) بعده في م: «من».

(٢ - ٢) ليس في د، س.

(٣) أخرجه أحمد (٣٦٠٣) من طريق منصور عن خيثمة عن رجل من قومه به.

(٤) في م: «عن». وهو حماد بن شعيب، أبو شعيب التميمي، ضعفه البخاري وابن معين وأبو زرعة.

ينظر: التاريخ الكبير ٢٥/٣، والجرح والتعديل ١٤٢/٣، والمجروحين ٢٥١/١.

(٥) هكذا في النسخ، والمستدرک. وعند أحمد وابن خزيمة: «شعبي الرجل». وشعبتا الرجل: شرحاه؛

وهما قادمته وآخرته. المغرب للمطرزي ٤٤٤/١.

معه، ثم خَرَجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وخرَجنا نَمْشِي معه، فإذا رَجُلٌ قائمٌ يُصَلِّي في المَسْجِدِ، فقامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَمِعُ قراءتَه، فَلَمَّا أعيانا أن نَعْرِفَ مِنَ الرَّجُلِ قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ». ثُمَّ جَلَسَ الرَّجُلُ يَدْعُو، فَجَعَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يقولُ له: «سَلْ تُعْطَهُ». قال: فقالَ عُمَرُ: فقلتُ: لأغدونَّ إليه فلا بُشِّرَنَّهُ. قال: فغدوتُ إليه لأبشِّرَه، فوجدتُ أبا بكرٍ قد سَبَقَنِي إليه فبشِّرَه، وواللَّهِ ما سابقتُه إلى خيرٍ قطُّ إلا سَبَقَنِي إليه^(١). هكذا رواه جماعةٌ / عن الأعمش، وفي ذلك دليلٌ على أن روايةَ ٤٥٣/١ السَّمَرِ مِنْ عَمْرٍ لَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ، في^(٢) روايةِ علقمة.

٢١٥٩- وأخبرنا أبو الحسينِ ابنُ الفضلِ القَطَّانُ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعْفَرٍ، حدثنا يَعْقوبُ بنُ سُفْيَانَ، حدَّثني أبو نُعَيْمٍ، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن علقمة قال: جاء رجلٌ إلى عمرَ فقال: جئتُك من عندِ رجلٍ يُملِي المصاحفَ عن ظهرِ قلبه. فذكرَ بعضَ الحديثِ، ثم قالَ عُمَرُ: سأحدثُك عن عبدِ اللَّهِ، إننا سَمَرنا ليلةً في بيتِ أبي بكرٍ في بعضِ ما يكونُ من حاجةِ النبيِّ ﷺ. ثم ذكرَ باقيَ الحديثِ بمعناه. وفي آخره قال محمدُ العَطَّارُ للأعمشِ: أليسَ قالَ خَيْثَمَةُ: إنَّ اسمَ الرَّجُلِ قَيْسُ بنُ مَرِوانَ؟ قال: نَعَمْ، يُريدُ الرَّجُلَ الذي جاء إلى عُمَرَ^(٣).

(١) الحاكم ٢/٢٢٧. وأخرجه أحمد (١٧٥)، والترمذي (١٦٩)، والنسائي في الكبرى (٨٢٥٦)، وابن خزيمة (١١٥٦، ١٣٤١) من طريق أبي معاوية به.

(٢) في د: «وفي».

(٣) يعقوب بن سفيان ٢/٣١٣.

وهذا الحديث لم يسمعه علقمة بن قيس عن عمر، إنما رواه عن القرثع عن قيس عن عمر:

٢١٦٠- أخبرنا بصحة ذلك أبو الحسن علي بن محمد [١/٢٣٢ظ] المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الحسن بن عبيد الله، حدثنا إبراهيم، عن علقمة، عن القرثع، عن قيس أو ابن قيس رجل من جعفي، عن عمر بن الخطاب قال: مر رسول الله ﷺ وأنا معه على عبد الله بن مسعود وهو يقرأ. فذكر القصة بمعناه، إلا أنه لم يذكر قصة السمر^(١).

٢١٦١- حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر الأصبهاني، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا هشام، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين، عن عبد الله بن مسعود قال: كنا عند رسول الله ﷺ ذات ليلة حتى أكثر بالحديث، ثم رجعنا إلى أهلنا، فلما أصبَحنا غدونا على رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «عرض على الأنبياء بأمتها وأتباعها من أمتها»^(٢). وذكر الحديث بطوله.

٢١٦٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني، حدثنا علي بن محمد بن عيسى، حدثنا أبو اليمان، أخبرني شعيب،

(١) أخرجه أحمد (٢٦٥) عن عفان به.

(٢) الطيالسي (٤٠٤). وأخرجه أحمد (٣٩٨٧، ٣٩٨٨) من طريق هشام به.

عن الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي حَثْمَةَ^(١)، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: فَوَهَلُ^(٢) النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ». يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهَا تَخْرِمُ^(٣) ذَلِكَ الْقَرْنَ^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ^(٥).

بَابُ تَعْجِيلِ صَلَاةِ الصُّبْحِ

٢١٦٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ،

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، / عَنْ ٤٥٤/١ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ نِسَاءً مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ كُنَّ يَشْهَدْنَ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَلَفِّعَاتٍ فِي مُرَوِّطِهِنَّ، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلَاةَ، وَلَا

(١) في س، د: «خيثمة». وينظر سير أعلام النبلاء ٢٠٧/٣ ترجمة «عبد الله بن عمر».

(٢) وهل الناس: غلطوا أو توهموا أو فزعوا أو نسوا، والأول أقرب. فتح الباري ٧٥/٢.

(٣) تخرم: تقطع. وروى: تجرّم ذلك القرن، أي: انقضى. النهاية ٢٦٢/١.

(٤) أخرجه أحمد (٦٠٢٨) عن أبي اليمان به.

(٥) البخاري (٦٠١)، ومسلم (٢٥٣٧/٢١٧).

يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْغَلَسِ [١/٢٣٣] رواه البخاري في «الصحیح» عن يحيى بن بكير^(١).

٢١٦٤- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي (ح) وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل ببغداد، أخبرنا إسماعيل ابن محمد الصفار قالوا: حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كن نساء من المؤمنات يصلين مع رسول الله ﷺ صلاة الصبح متلفعات بمروطهن، ثم يرجعن إلى أهلهن، وما يعرفهن أحد^(٢). رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره عن سفيان^(٣).

٢١٦٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي وغيرهما قالوا: أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك. وأخبرنا أبو عبد الله، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا السري بن خزيمة، حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة قالت: إن كان رسول الله ﷺ ليصلي الصبح فينصرفن النساء متلفعات

(١) البخاري (٥٧٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٠٩٦)، والنسائي (٥٤٥)، وابن ماجه (٦٦٩)، وابن خزيمة (٣٥٠) من طريق سفيان به.

(٣) مسلم (٦٤٥/٢٣٠).

بمروطيها ما يُعرفن من الغلَسِ^(١). رواه البخاريُّ في «الصحیح» عن عبدِ اللهِ ابنِ يوسفَ، ورواه مسلمٌ عن نصرِ بنِ عليٍّ عن معنٍ، جميعاً عن مالكٍ^(٢).

٢١٦٦- حدثنا أبو الحسنِ محمدُ بنُ الحسينِ العلويُّ إملاءً، أخبرنا محمدُ بنُ محمدِ بنِ عبدِ الوهابِ النيسابوريُّ، حدثنا أبو حاتمِ الرّازيُّ، حدثنا يحيى بنُ صالحِ الوحاظيُّ، حدثنا فليحُ بنُ سليمانَ، حدثنا عبدُ الرحمنِ بنُ القاسمِ، عن القاسمِ، عن عائشةَ قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُصلي الصُّبحَ، فينصرفُ ونساءُ المؤمنينَ متلفعاتٌ بمروطيها لا يُعرفن من الغلَسِ^(٣). رواه البخاريُّ عن يحيى بنِ موسى عن سعيدِ بنِ منصورٍ عن فليحٍ^(٤).

٢١٦٧- أخبرنا أبو عمرو محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأديبُ، أخبرنا أبو بكرِ الإسماعيليُّ، أخبرني الحسنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا حبانُ، عن ابنِ المباركِ، أخبرنا عوفُ، عن سيّارِ بنِ سلامةَ قال: دخلتُ أنا وأبي عليّ بنَ برزّةِ الأسلميِّ فقال له أبي: أخبرنا كيف كان رسولُ اللهِ ﷺ يُصلي المكتوبةَ. فذكر الحديثَ إلى أن قال: وكان يفتلُ من الصلاةِ صلاةَ الغداةِ حينَ يعرفُ الرَّجُلُ جليسهَ، وكان يقرأُ بالسّتينَ إلى المائةِ^(٥). رواه البخاريُّ في «الصحیح» عن محمدِ بنِ

(١) المصنف في المعرفة (٦٣٠)، والشافعي ٧٤/١، ومالك ٥/١. وأخرجه أبو داود (٤٢٣) عن القعني به.

(٢) البخاري (٨٦٧)، ومسلم (٢٣٢/٦٤٥).

(٣) المصنف في الصغرى (٣١٧)، وفيه: «أحمد بن محمد بن عبد الوهاب». وأخرجه أحمد (٢٦٢٢٢)

من طريق فليح به.

(٤) البخاري (٨٧٢).

(٥) تقدم تخريجه في (٢١٤٧) من طريق يحيى القطان عن عوف.

مُقَاتِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ^(١)، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ^(٢).

٤٥٥/١ - ٢١٦٨ - / أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمَرَ بْنِ حَفْصِ الْمُقْرِيُّ بِبَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ وَعَبْدُ الصَّمَدِ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَسَنِ قَالَ: كَانَ الْحَجَّاجُ يُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ، فَسَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ حَيَّةً، وَالْمَغْرِبَ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، وَالْعِشَاءَ إِذَا رَأَى فِي النَّاسِ قِلَّةً آخَرَ، وَإِذَا رَأَى فِيهِمْ كَثْرَةً عَجَّلَ، وَالصُّبْحَ بَغْلَسٍ^(٣). مُخْرَجٌ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ [١/٢٣٣ ظ] شُعْبَةَ^(٤).

٢١٦٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي بَشِيرُ ابْنُ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ بَغْلَسٍ، ثُمَّ صَلَّىهَا يَوْمًا فَأَسْفَرَ بِهَا، ثُمَّ لَمْ يُعْذِ إِلَى

(١) البخارى (٥٤٧).

(٢) مسلم (٤٦١، ٦٤٧/٢٣٧). وتقدم تخريجه فى (٢١٤٧).

(٣) أخرجه أحمد (١٤٩٦٩)، وأبو داود (٣٩٧)، والنسائى (٥٢٦) من طريق شعبة به.

(٤) البخارى (٥٦٠، ٥٦٥)، ومسلم (٦٤٦).

الإسفارِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(١) .

٢١٧٠- أخبرنا أبو نصرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ إسماعيلَ البزارُ بالطَّبرانِ ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ منصورِ الطُّوسِيّ ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الصَّائِغُ ، حدثنا رَوْحٌ . وأخبرنا أبو عمرو الأديبُ ، أخبرنا أبو بكرِ الإسماعيليُّ ، أخبرني الهيثمُ بنُ خلفِ الدُّورِيّ ، حدثنا أحمدُ بنُ يحيى بنِ عطاءِ المُقرِيّ الجَلَّابُ ، حدثنا رَوْحٌ ، حدثنا سعيدُ يَعْنِي ابنَ أَبِي عَرُوبَةَ ، عن قَتَادَةَ ، عن أَنَسِ ابنِ مالِكٍ ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ وزيدُ بنُ ثابتٍ تَسَحَّرَا ، فَلَمَّا فرَغا مِن سَحُورِهِمَا قامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إلى الصَّلَاةِ فَصَلَّى . قُلْتُ لَأَنَسٍ : كم كانَ بَيْنَ فراغِهِما مِن سَحُورِهِما ودُخُولِهِما في الصَّلَاةِ؟ فقالَ : قَدَرُ ما يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً^(٢) . رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن الحسنِ بنِ الصَّبَّاحِ عن رَوْحٍ^(٣) .

٢١٧١- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يعقوبَ ، حدثنا عليُّ بنُ الحسنِ بنِ أبي عيسى ، حدثنا المُقرِيّ ، حدثنا همامٌ ، عن قَتَادَةَ ، عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ ، أن زيدَ بنَ ثابتٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ تَسَحَّرَ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ . قالَ : ثم خَرَجْتُ إلى الصَّلَاةِ . قالَ أَنَسٌ : فَقُلْتُ لِزيدٍ : كم

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٤) ، وابن خزيمة (٣٥٢) من طريق أسامة بن زيد به. وتقدم تخريجه في (١٧٢٠) .

(٢) أخرجه البخاري (١١٣٤) من طريق رَوْح به. وأحمد (١٢٧٣٩) ، والنسائي (٢١٥٦) من طريق سعيد ابن أبي عروبة به .

(٣) البخاري (٥٧٦) .

كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: قَدَرُ خَمْسِينَ أَوْ سِتِّينَ آيَةً^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»
عَنْ عَمْرِو بْنِ عَاصِمٍ عَنْ هَمَّامٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ زَيْدٍ أَنَّهُمْ تَسَحَّرُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَمْرِو النَّاقِدِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنْ
هَمَّامٍ بِمَعْنَاهُ^(٢).

٢١٧٢- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ
إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي
أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ
سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِ / ثُمَّ أَبْكَرُ سُرْعَةً أَنْ أُدْرِكَ صَلَاةَ
الصُّبْحِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
أَبِي أُوَيْسٍ^(٤).

٢١٧٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ
الْأَوْزَاعِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنَا نَهْيُكُ بْنُ يَرِيمَ، حَدَّثَنِي مُغِيثُ بْنُ سُمَيٍّ قَالَ: صَلَّيْتُ
مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَصَلَّى بَعْلَسِ، وَكَانَ يُسْفِرُ بِهَا، فَلَمَّا سَلَّمَ قُلْتُ
لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ وَهُوَ إِلَى جَانِبِي [٢٣٤/١] فَقَالَ: هَذِهِ
صَلَاتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا قُتِلَ عُمَرُ أُسْفِرَ بِهَا

(١) أخرجه أحمد (٢١٦١٦) من طريق همام به .

(٢) البخاري (٥٧٥)، ومسلم (١٠٩٧) .

(٣) أخرجه ابن خزيمة (١٩٤٢) من طريق سليمان به .

(٤) البخاري (٥٧٧) .

عثمان^(١). وفي كتاب «العلل» لأبي عيسى الترمذی قال: قال محمد بن إسماعيل البخاری: حَدِيثُ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ نَهْيِكَ بْنِ يَرِيمَ فِي التَّغْلِيْسِ بِالْفَجْرِ حَدِيثٌ حَسَنٌ^(٢).

٢١٧٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ ابْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو^(٣) الْهَذَلِيِّ أَنَّ عَمَرَ كَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: كَتَبْتُ إِلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ وَأَحَقُّ مَا تَعَاهَدَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ دِينِهِمْ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ كَانَ يُصَلِّي، حَفِظْتُ مِنْ ذَلِكَ مَا حَفِظْتُ، وَنَسِيتُ مِنْ ذَلِكَ مَا نَسِيتُ، فَصَلَّى الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ حَلَّ فِطْرُ الصَّائِمِ، وَالْعِشَاءَ مَا لَمْ يَخْفَ رُقَادَ النَّاسِ، وَالصُّبْحَ بَغْلَسٍ، وَأَطَالَ^(٤) فِيهَا الْقِرَاءَةَ^(٥).

٢١٧٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَطِيبُ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرِ الْبَرْبَهَارِيُّ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخه ٤٥٢/٥٩ من طريق المصنف به. وابن ماجه (٦٧١) من طريق الأوزاعي.

(٢) لم نجده فيما بين أيدينا من علل الترمذی، وأخرجه ابن عساكر في الموضع السابق.

(٣) في س، م: «عمر».

(٤) في س، د: «أطل».

(٥) أخرجه إسحاق بن راهويه - كما في المطالب (٢٨٣)، وإتحاف الخيرة المهرة (١١٣٤) من طريق

ابن أبي ذئب به.

الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ الْأَسَدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ يَقُولُ: صَلَّىتُ مَعَ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ صَلَاةَ الْفَجْرِ، وَلَوْ أَنَّ ابْنِي مِنِّي ثَلَاثَةَ أَذْرُعٍ لَمْ أَعْرِفْهُ إِلَّا أَنْ يَتَكَلَّمَ^(١).

٢١٧٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عَنْ حَبَّانَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: أَتَيْتُ عَلِيًّا وَهُوَ مُعْسِكِرٌ^(٢) بِدَيْرِ أَبِي مُوسَى، فَوَجَدْتُهُ يَطْعَمُ فَقَالَ: ادْنُ فِكُلْ. فَقُلْتُ: إِنِّي أُرِيدُ الصَّوْمَ. قَالَ: وَأَنَا أُرِيدُهُ. فَذَنُوتُ فَأَكَلْتُ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: يَا ابْنَ النَّبَّاحِ^(٣)، أَقِمِ الصَّلَاةَ^(٤).

٢١٧٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بِشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ دَعْلُجُ ابْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنَجِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَفْصِ خَالٍ^(٥) النَّقِيلِيُّ قَالَ: قَرَأْنَا عَلَى مَعْقِلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ يُصَلِّي بِنَا الصُّبْحِ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ، ثُمَّ يَقُولُ: هَذِهِ صَلَاتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٦).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢١١ (٣٢٥٢)، وابن المنذر في الأوسط (١٠٥٠) من طريق منصور به.
(٢) في الأصل: «بعسكر». وفي حاشيتها: «صوابه معسكر». وفي س، د: «بمعسكر».
(٣) في م: «التباح». وقال ابن ماكولا: أبو النباح عامر بن النباح مؤذن على رضى الله عنه. الإكمال ٧/٣٣٠. وينظر تاج العروس ٧/١٦١ (ن ب ح). وتقدم في ص ٧٩.
(٤) المصنف في المعرفة (٦٣٩)، والشافعي ٧/١٦٥. وأخرجه مسدد كما في المطالب العالية (١١٠٣) عن سفيان به.

(٥) في م: «قال». وينظر تهذيب الكمال ١٠/٣٩٠.

(٦) أخرجه ابن عدي في الكامل ٦/٢٤٤٥ من طريق سعيد بن حفص به.

٢١٧٨- ورؤينا / عن الفرافصة^(١) بن عمير أنه قال: ما أخذت سورة ٤٥٧/١

«يوسف» إلا من قراءة عثمان إياها في الصبح، من كثرة ما كان يردها. أخبرنا أبو بكر القاضي، حدثنا أبو العباس الأصم، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد وربيعة، أن الفرافصة بن عمير قال. فذكره^(٢). وذلك يدل على أنه كان يدخل فيها مغلّساً.

باب: خير أعمالكم الصلاة [١/٢٣٤ظ]

٢١٧٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن

يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان، حدثنا ابن نمير، عن الأعمش، عن سالم يعني ابن أبي الجعد، عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «استقيموا، ولن تحضوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولن يحافظ على الوضوء إلا مؤمن»^(٣).

تابعه أبو كبشة السلولي عن ثوبان^(٤)، ورواه ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ^(٥)، وروى عن أبي أمامة يرفعه^(٦). قال الشافعي^(٧):

والصلاة المقدمة من أعلى أعمال بني آدم. وذكر ما مضى من الحديث عن

(١) ذكره في الإكمال ٦٣/٧ بفتح الفاء الأولى، ثم ذكر في ٦٤/٧ قول ابن حبيب: كل اسم في العرب فرافصة فهو مضموم الفاء إلا الفرافصة - رجل - وهو ابن الأحوص بن عمرو بن ثعلبة. وذكر ابن حجر في التبصير ١٠٧١/٣ أن قول ابن حبيب مختص بأهل الجاهلية. وينظر توضيح المشتبه ٦٣/٧.

(٢) المصنف في المعرفة (١١٩٥)، والشافعي ٢٠٧/٧، ومالك ٨٢/١.

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٣٧٨)، والدارمي (٦٨١) من طريق الأعمش به.

(٤) أخرجه أحمد (٢٢٤٣٣)، والدارمي (٦٨٢) من طريق أبي كبشة به.

(٥) أخرجه ابن ماجه (٢٧٨) من طريق ليث به. قال الذهبي ٤٤٧/١: سالم لم يلق ثوبان، وليث لين.

(٦) أخرجه ابن ماجه (٢٧٩).

(٧) اختلاف الحديث ص ١٧٤.

النبي ﷺ حين سئل أي الأعمال أفضل؟ قال: «الصلاة في أول وقتها»^(١).

باب الإسفار بالفجر حتى يتبين طلوع الفجر الآخر معترضاً

٢١٨٠- أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد، أخبرنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز، حدثنا أحمد بن الوليد الفحام، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر ابن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر»^(٢).

باب إعادة صلاة من افتتحها قبل طلوع الفجر الآخر

٢١٨١- أخبرنا أبو أسامة محمد بن أحمد بن محمد بن القاسم المقرئ الهروي^(٣) بمكة، أخبرنا أبو بكر محمد بن علي بن الحسن النقاش، حدثنا أبو يعلى الموصلي، حدثنا عمرو الناقد، حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال:

(١) تقدم تخريجه في (١١١٤، ٢٠٦٧، ٢٠٦٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٨١٩)، وابن حبان (١٤٩٠) من طريق يزيد به، والترمذي (١٥٤) من طريق ابن إسحاق به. وقال: حسن صحيح. وأبو داود (٤٢٤)، والنسائي (٥٤٧)، وابن ماجه (٦٧٢)، وابن حبان (١٤٨٩) من طريق عاصم بن عمر به. وقال الألباني في صحيح ابن ماجه (٥٤٦): حسن صحيح.

(٣) محمد بن أحمد بن محمد بن القاسم أبو أسامة المحدث المقرئ الهروي، تلا على السامري وأبي الطيب ابن غلبون، حدث بمكة وبدمشق، قال أبو عمرو الداني: رأته يقرئ بمكة، وربما أملى الحديث من حفظه، فقلب الأسانيد، وغير المتون. توفي سنة (٤١٧هـ). ينظر سير أعلام النبلاء ١٧/٣٦٤، وغاية النهاية ٢/٨٦، ٨٧.

«الفجرُ فجران: فجرٌ يحرمُ فيه الطَّعامُ، وتَحِلُّ فيه الصَّلَاةُ، وفجرٌ يحلُّ فيه الطَّعامُ وتَحرمُ فيه الصَّلَاةُ»^(١).

٢١٨٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب / بن ٤٥٨/١ عطاء، أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أن أبا موسى الأشعريّ صَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ بَلِيلٍ فَأَعَادَ بِهِمُ الصَّلَاةَ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ فَأَعَادَ بِهِمُ الصَّلَاةَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٢). وَرَوَى فِي ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ^(٣).

بَابُ صَلَاةِ الْوُسْطَى، وَقَوْلٍ مِنْ قَالَ: هِيَ الظُّهْرُ

٢١٨٣- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، أخبرنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا عمرو بن مرزوق، أخبرنا شعبة، عن عمرو يعنى ابن أبي حكيم، عن الزُّبْرِقَانِ، عن عروة، عن زيد بن ثابت، أن النبي ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِالْهَجِيرِ - أَوْ بِالْهَاجِرَةِ - وَكَانَتْ [٢٣٥/١] أَثْقَلَ الصَّلَاةِ عَلَى أَصْحَابِهِ فَتَنَزَّلَتْ: ﴿حَفِظُوا عَلَيَّ الصَّلَاةَ وَالصَّلَاةَ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]. قَالَ: لِأَنَّ قَبْلَهَا صَلَاتَيْنِ وَبَعْدَهَا صَلَاتَيْنِ^(٤). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ

(١) تقدم تخريجه في (١٧٨٩).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٧٢٧١) من طريق ابن سيرين قال: نبئت أن أبا موسى. فذكره.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٧٢٧٢).

(٤) أخرجه الطبراني (٤٨٢١) عن يوسف بن يعقوب به. والطحاوي في شرح المعاني ١٦٧/١ من طريق

عمرو به.

ابن عبد الوارث عن شعبة، وقالوا في الحديث: الظهر بالهاجرة^(١).

٢١٨٤- وأخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن

جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزبير بن عفر، عن زهرة قال: كنا جلوساً عند زيد بن ثابت، فأرسلوا إلى أسامة بن زيد فسألوه عن الصلاة الوسطى فقال: هي الظهر، كان رسول الله ﷺ يُصليها بالهجير^(٢). ورواه غيره عن أبي داود، فزاد فيه: فقال

يعني زيداً: هي الظهر. فأرسلوا إلى أسامة^(٣). ورواه غيره عن ابن أبي ذئب

عن الزبير بن عمرو بن أمية الضمري عن زيد بن ثابت وأسامه نحوه^(٤).

٢١٨٥- وأخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، حدثنا أبو العباس الأصم،

حدثنا محمد بن سنان البصري، حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا حيوة بن شريح، حدثنا أبو عقيل زهرة بن معبد، أن ابن المسيب حدثه، أنه كان قاعداً

وعروة بن الزبير وإبراهيم بن طلحة، فقال سعيد بن المسيب: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: صلاة الوسطى هي صلاة الظهر. قال: فمرر علينا ابن

عمر فقال عروة: أرسلوا إلى ابن عمر فسألوه. فأرسلنا إليه غلاماً فسأله، ثم جاء الرسول فقال: هي صلاة الظهر. فشكنا في قول الغلام، فقمنا جميعاً / فذهبنا

٤٥٩/١

(١) أخرجه أحمد (٢١٥٩٥)، وأبو داود (٤١١)، والنسائي في الكبرى (٣٥٧) من طريق محمد بن جعفر به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٣٩٧).

(٢) الطيالسي (٦٦٢).

(٣) أخرجه البخاري في تاريخه ٣/٤٣٤، والنسائي في الكبرى (٣٦١) كلاهما عن عمرو بن علي عن أبي داود الطيالسي به.

(٤) أخرجه أحمد (٢١٧٩٢)، والنسائي في الكبرى (٣٥٦).

إلى ابن عمر فسألناه، فقال: هي صلاة الظهر^(١).

٢١٨٦- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عفان، عن همام، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت، أنه قال: الصلاة الوسطى صلاة الظهر^(٢).

باب من قال: هي صلاة العصر

٢١٨٧- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني مكرم بن أحمد القاضي ببغداد، حدثنا يحيى بن جعفر بن الزبير، حدثنا أبو أحمد الزبير، حدثنا فضيل بن مرزوق، حدثني شقيق بن عتبة العبدي، حدثني البراء بن عازب قال: نزلت (حافظوا على الصلوات وصلاة العصر) فقرأناها على عهد رسول الله ﷺ ما شاء الله أن نقرأها ثم قال: إن الله نسخها فأنزل: ﴿حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى﴾ [البقرة: ٢٣٨]. فقال له رجل: أهي صلاة العصر؟ فقال: قد أخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله، والله أعلم^(٣). رواه مسلم [٢٣٥/١ظ] في «الصحیح» عن إسحاق بن إبراهيم عن يحيى بن آدم عن الفضيل، إلا أنه قال: فقال رجل: هي إذن صلاة العصر؟ فقال البراء: قد

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٤/٣٦٠ من طريق عبد الله بن يزيد به.

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/١٦٧ عن ابن مرزوق به. وابن جرير في تفسيره ٤/٣٥٩ من طريق عفان به.

(٣) الحاكم ٢/٢٨١. وأخرجه أحمد (١٨٦٧٣) من طريق فضيل به.

أخبرتك كيف نزلت، وكيف نسخها الله تعالى^(١). قال مسلم^(٢): ورواه الأشجعي.

٢١٨٨- يعنى كما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكى قالا: أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا إبراهيم بن أبي الليث (ح) وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا إسحاق بن الحسن، حدثنا إبراهيم بن أبي الليث، حدثنا الأشجعي، عن سفيان، عن الأسود بن قيس، عن شقيق بن عتبة، عن البراء بن عازب قال: قرأناها مع رسول الله ﷺ زماناً: (حافظوا على الصلوات وصلاة العصر) ثم قرأناها بعد: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]. فلا أدري أهى هي أم لا^(٣)؟

٢١٨٩- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله بن أبي الوزير، حدثنا أبو حاتم الرازي، حدثنا الأنصاري، حدثني هشام بن حسان، حدثنا محمد بن سيرين، حدثنا عبيدة السلماني، حدثنا علي بن أبي طالب قال: كنا مع النبي ﷺ يوم الخندق فقال: «ملا الله بيوتهم وقبورهم ناراً كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس، وهي

(١) مسلم (٦٣٠).

(٢) مسلم عقب (٦٣٠).

(٣) أخرجه أبو عوانة (١٠٤١) من طريق ابن أبي الليث به.

صلاة العصر»^(١). / أخرجه البخاري في «الصحیح» هكذا عن محمد بن المثنى ٤٦٠/١
عن محمد بن عبد الله الأنصاري^(٢).

٢١٩٠- حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملاءً، أخبرنا
أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة، حدثنا محمد بن الصباح
الصنعاني، أخبرنا محمد بن شريح بن جعشم، حدثنا سفيان الثوري، عن
الأعمش، عن أبي الضحى، عن شير بن شكيل العبسي قال: سمعتُ علياً
يقول: لما كان يوم الأحزاب صلينا العصر ما بين المغرب والعشاء، فقال
النبي ﷺ: «شغلونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله قبورهم وأجوافهم
ناراً»^(٣). أخرجه مسلم من حديث أبي معاوية عن الأعمش^(٤).

٢١٩١- وأخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا
عثمان بن عمر الضبي، حدثنا محمد يعنى ابن كثير، حدثنا سفيان، حدثنا
عاصم، عن زرد بن حبيش قال: قيل لرجل: سل علياً عن صلاة الوسطى.
فسأله فقال: كُنا نرى أنها صلاة الفجر حتى سمعتُ رسول الله ﷺ يوم
الأحزاب يقول: «شغلونا عن صلاة الوسطى العصر، حتى غابت الشمس، ملأ الله

(١) المصنف في إثبات عذاب القبر (١٨٠). وأخرجه أحمد (٩٩٤)، ومسلم (٦٢٧)، وأبو داود (٤٠٩)
، وابن خزيمة (١٣٣٥) من طريق هشام به .

(٢) البخاري (٦٣٩٦) .

(٣) أخرجه أحمد (١٠٣٦) من طريق سفيان به . والنسائي في الكبرى (٣٥٨، ١١٠٤٥)، وابن خزيمة
(١٣٣٧) من طريق الأعمش به. وسيأتي في (٣٢٣٢، ٣٢٣٣).

(٤) مسلم (٦٢٧/٢٠٥) .

[٢٣٦/١] قُبُورَهُمْ وَأَجْوَأَهُمْ نَارًا»^(١) .

٢١٩٢- وأخبرنا أبو محمد جناح بن نذير المحاربي بالكوفة، أخبرنا أبو جعفر ابن دحيم، حدثنا أحمد بن حازم، أخبرنا الفضل بن دكين وعون بن سلام قالوا: حدثنا محمد بن طلحة، عن زبيد اليامي، عن مرة، عن عبد الله بن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم الخندق: «شغلونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله أجوافهم وقبورهم نارا»^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن عون بن سلام^(٣) .

٢١٩٣- وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة، أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الوسطى صلاة العصر»^(٤) .

٢١٩٤- وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، حدثنا محمد بن عبيد الله. وأخبرنا أبو الحسين^(٥) ابن الفضل القطان، أخبرنا أبو

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٣٦٠) من طريق سفيان به. وأخرجه أحمد (١٢٨٨)، وابن ماجه (٦٨٤)، وابن خزيمة (١٣٣٦)، وابن حبان (١٧٤٥) من طريق عاصم به .

(٢) المصنف في إثبات عذاب القبر (١٨٦). وأخرجه أحمد (٣٧١٦)، والترمذي (١٨١، ٢٩٨٥)، وابن ماجه (٦٨٦) من طريق محمد بن طلحة به .

(٣) مسلم (٦٢٨) .

(٤) أخرجه أحمد (٢٠٢٥٥) عن عفان به. والترمذي (٢٩٨٣) من طريق قتادة به. وقال: حسن صحيح.

(٥) في س ، م : «الحسن» .

عمرو ابن السَّمَاكِ، حدثنا محمدُ بنُ عُبيدِ اللهِ يَعْنِي ابنَ المُنَادِي، حدثنا عبدُ الوهَّابِ بنُ عطاءٍ، حدثنا سليمانُ التَّمِيمِيُّ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «صلاةُ الوُسطَى صلاةُ العَصْرِ»^(١). كذا رُوِيَ بهذا الإسنادِ. خالفه غيرُه، فرواه عن التَّمِيمِيِّ مَوْقُوفًا على أبي هُرَيْرَةَ:

٢١٩٥- أخبرنا أبو الحسينِ ابنُ بِشْرَانَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفَّارُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ البَصْرِيُّ، حدثنا الأنصاريُّ، حدثني سليمانُ التَّمِيمِيُّ. فذكره مَوْقُوفًا^(٢).

٢١٩٦- وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنِ أبي عمرو/ قالوا: ٤٦١/١ حدثنا أبو العباسِ الأصمُّ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ حنبلٍ، حدثني أبي، حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن التَّمِيمِيِّ. فذكره مَوْقُوفًا. قال عبدُ اللهِ: قال أبي: ليس هو أبو صالحِ السَّمَّانُ ولا باذامُ، هذا بَصْرِيُّ أراه ميزانُ. يَعْنِي: اسمه ميزانُ^(٣). قال الشيخُ: وهذا قولُ عليِّ بنِ أبي طالبٍ في أصحِّ الروايتينِ عنه، وقولُ أبي بنِ كعبٍ وأبي أيوبَ الأنصاريِّ وأبي هريرةَ وعبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ، وإحدى الروايتينِ عن ابنِ عمرَ وابنِ عباسٍ وأبي سعيدِ الخدريِّ وعائشةَ رضي الله عنهم^(٤).

(١) أخرجه ابن خزيمة (١٣٣٨) من طريق عبد الوهاب به .

(٢) أخرجه الدمياطي في كشف المغطى (٤٣) من طريق إبراهيم به، وابن أبي شيبة ٥٨٥/٣ (٨٧٠٥) من طريق التيمي به .

(٣) علل أحمد (١١٨٦) .

(٤) ينظر مصنف عبد الرزاق (٢١٩١، ٢١٩٥، ٢١٩٧، ٢٢٠١)، ومصنف ابن أبي شيبة (٨٦٨٦)، =

وروى عن قبيصة بن ذؤيب، وهو من التابعين^(١): أنها صلاة المغرب^(٢).

باب من قال: هي الصبح

وإليه مال الشافعي رحمه الله تعالى^(٣).

٢١٩٧- أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر المزكي، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، أنه بلغه أن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس [٢٣٦/١ ظ] كانا يقولان: الصلاة الوسطى صلاة الصبح. قال مالك: وذلك رأيي^(٤).

٢١٩٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عفان، عن همام، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: صلاة الوسطى صلاة الفجر^(٥).

= ٨٦٨٩ - ٨٦٩٢ ، ٨٧٠٤ - ٨٧٠٦ ، والأوسط لابن المنذر ٣٦٦/٢ .

(١) قبيصة بن ذؤيب أبو سعيد الخزاعي المدني ثم الدمشقي ، ولد عام الفتح سنة ثمان بعد وفاة أبيه ذؤيب بن حلحلة صاحب بدن النبي ﷺ ، ودعا له النبي ﷺ ، ولم يع هو ذلك. روى عن كثير من الصحابة. توفي سنة ست أو سبع أو ثمان وثلاثين. سير أعلام النبلاء ٢٨٢/٤ .

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٣٦٧/٤ .

(٣) ينظر السنن الصغرى (٣٠٧) ، ومعرفة السنن (٦٤٤) .

(٤) مالك ١٣٩/١ .

(٥) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/١٧٠ عن ابن مرزوق به. وابن جرير في تفسيره ٣٦٧/٤ من طريق عفان به .

٢١٩٩- وأخبرنا أبو عليّ الحسين بن محمد الروذباري، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أبو عليّ الحسن بن الفضل بن السّمح، حدثنا سهل بن تمام، حدثنا أبو الأشهب وسلم بن زهير، عن أبي رجاء العطاردي قال: صَلَّى بنا ابن عباس صلاة الصُّبح وهو أميرٌ على البصرة، فقنت قبل الرُّكوع، ورفع يديه حتى لو أن رجلاً بين يديه لرأى بياض إبطيه، فلما قضى الصلاة أقبل علينا بوجهه فقال: هذه الصلاة التي ذكرها الله عزَّ وجلَّ في كتابه: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]. وكذلك رواه عوف عن أبي رجاء.

٢٢٠٠- أخبرنا أبو عبد الله وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا عمرو^(١) بن حبيب، عن عوف، عن أبي رجاء قال: صَلَّى بنا ابن عباس صلاة الصُّبح، فقنت قبل الرُّكوع، فلما انصرف قال: هذه صلاة الوسطى التي قال الله عزَّ وجلَّ فيها: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾^(٢) [البقرة: ٢٣٨].

٢٢٠١- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن القاضي قالوا: ٤٦٢/١ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا أبو النضر، حدثنا داود العطار، حدثني ابن أبي نجیح، عن مجاهد، عن ابن

(١) في س، م: «عمرو». وينظر تهذيب الكمال ٢١/٢٩٠.

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٤/٣٦٧، ٣٦٨. والطحاوي في شرح المعاني ١/١٧٠ من طريق عوف

عمر قال: الصَّلَاةُ الْوُسْطَى الصُّبْحُ^(١). ورؤيناها أيضا عن أنس بن مالك، واحتج بما احتج به ابن عباس. وهو قول عطاء وطاوس ومجاهد وعكرمة^(٢).

٢٢٠٢- ومن قال به احتج بما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني أبو عليّ الحسين بن عليّ الحافظ، أخبرنا عليّ بن الحسين الصفار، حدثنا يحيى ابن يحيى قال: قرأت على مالك، عن زيد بن أسلم، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي يونس مولى عائشة، أنه قال: أمرتني عائشة رضي الله عنها أن أكتب لها مصحفا، ثم قالت: إذا بلغت هذه الآية فاذني: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]. فلما بلغت أذنتها، فأملت عليّ (حافظوا على الصَّلواتِ والصَّلَاةِ الْوُسْطَى وصَلَاةِ الْعَصْرِ وقوموا لله قانتين). وقالت عائشة: سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وآله^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى^(٤). وفيه دلالة على أن الوُسْطَى غير العَصْرِ.

٢٢٠٣- وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني العدل، أخبرنا أبو بكر محمد بن جعفر المُرْزُغِي، حدثنا محمد بن [٢٣٧/١] إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عمرو بن رافع، أنه قال: كنت أكتب مصحفا

(١) أخرجه سعيد بن منصور (٣٩٧ - تفسير) عن داود به .

(٢) ينظر الأوسط لابن المنذر ٢/٣٦٧، وتفسير ابن جرير ٤/٣٧٠، وتفسير ابن أبي حاتم ٢/٤٤٨، وكشف المغطى للدمياطي ص ١٢٣ .

(٣) مالك ١/١٣٨، ومن طريقه أحمد (٢٤٤٤٨)، وأبو داود (٤١٠)، والترمذي (٢٩٨٢)، والنسائي (٤٧١) .

(٤) مسلم (٦٢٩) .

لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَأَذِّنِي: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]. فَلَمَّا بَلَغْتُهَا آذَنْتُهَا، فَأَمَلْتُ عَلَيَّ: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ)^(١).

٢٢٠٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: أَمَرَتْ حَفْصَةَ بِمُصْحَفٍ يُكْتَبُ لَهَا، فَقَالَتْ لِلَّذِي يَكْتُبُ: إِذَا أَتَيْتَ عَلَى ذِكْرِ الصَّلَاةِ فَذَرْ مَوْضِعَهَا حَتَّى أُعْلِمَكَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ. ^(٢) «فَفَعَلَ فَكَتَبَ»: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ). قَالَ نَافِعٌ: فَرَأَيْتُ الْوَاوَ مُعَلَّقَةً^(٣). وَهَذَا مُسْنَدٌ إِلَّا أَنْ فِيهِ إِرسَالًا مِنْ جِهَةِ نَافِعٍ، ثُمَّ أَكَّدهُ بِمَا أَخْبَرَ عَنْ رُؤْيَيْتِهِ، وَحَدِيثُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَمْرِو الْكَاتِبِ مَوْصُولٌ وَإِنْ كَانَ مَوْقُوفًا، فَهُوَ شَاهِدٌ لِصِحَّةِ رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ عَنْ نَافِعٍ.

٢٢٠٥- وَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ هُوَ مُحَمَّدُ ابْنُ عَلِيٍّ، وَنَافِعٍ مَوْلَى / ابْنِ عَمْرٍ، كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى عَمْرِ بْنِ ٤٦٣/١ الْخَطَّابِ، قَالَ: كُنْتُ أَكْتُبُ الْمَصَاحِفَ فِي زَمَانِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَكْتَبَتْنِي

(١) مالك ١/١٣٩. وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ١٦٥ عن ابن بكير به .

(٢ - ٢) في د: «فكتبت»، وفي م: «ففعَلَ فكتبت» .

(٣) أخرجه إسماعيل بن إسحاق كما في التمهيد ٣/١١٨ من طريق حماد به .

حَفْصَةُ بِنْتُ عَمْرِ مُصَحِّفًا لَهَا، فَقَالَتْ لِي: أَيُّ بِنْتِي إِذَا انْتَهَيْتَ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ [البقرة: ٢٣٨]. فَلَا تَكْتُبُهَا حَتَّى تَأْتِيَنِي فَأَمِلَّهَا^(١) عَلَيْكَ كَمَا حَفِظْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَيْهَا حَمَلْتُ الْوَرَقَةَ وَالذَّوَاةَ حَتَّى جِئْتُهَا فَقَالَتْ: اكْتُبْ: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى؛ هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ، وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ). أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ ابْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ. فَذَكَرَهُ^(٢). فَخَالَفَ رِوَايَةَ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فِي الْإِسْنَادِ وَالْمَتَنِ جَمِيعًا، حَيْثُ قَالَ: عَنْ عَمْرِ بْنِ رَافِعٍ. وَإِنَّمَا هُوَ عَمْرُ بْنُ رَافِعٍ، وَعُمَرُ لَا يَصِحُّ، قَالَه الْبُخَارِيُّ^(٣)، وَحَيْثُ قَالَ: هِيَ صَلَاةُ الْعَصْرِ، وَإِنَّمَا هُوَ: وَصَلَاةُ الْعَصْرِ. وَقَدْ خُولِفَ إِسْنَادُ حَدِيثِ عَائِشَةَ أَيْضًا فِي مَتْنِهِ، وَالصَّحِيحُ مَا ذَكَرْنَاهُ، وَقَدْ رُوِيَ بِوِفَاقِهِ.

٢٢٠٦- وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَرَأَ: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ). أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا

(١) فِي س: «فَأَمِلَّهَا»، وَفِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: بِتَشْدِيدِ اللَّامِ وَكَسْرِ الْمِيمِ.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي الْمَصَاحِفِ ص ٨٦ مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ خَالِدٍ بِهِ. وَأَبُو يَعْلَى (٧١٢٩) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِسْحَاقَ بِهِ.

(٣) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٦/ ٣٣٠.

وهبُ بنُ جريرٍ، عن شُعْبَةَ، عن أبي إسحاق، عن عُمَيْرٍ^(١) بنِ يَرِيمَ، عن ابنِ عباسٍ بذلك .

وقد جاء الكتابُ ثم السنَّةُ بتخصيصِ صلاةِ الصُّبحِ بزيادةِ الفُضيلةِ .

٢٢٠٧- أخبرنا [١/٢٣٧ظ] أبو سعيدِ ابنُ أبي عمرو، أخبرنا أبو محمدٍ المَزْنِيُّ، أخبرنا عليُّ بنُ محمدٍ بنِ عيسى، حدثنا أبو اليمان، أخبرني شعيب، عن الزُّهريِّ، أخبرني سعيدُ بنُ المسيَّبِ وأبو سلمةُ بنُ عبدِ الرحمنِ، أن أبا هريرةَ قال: سَمِعْتُ رسولَ الله يقولُ: «يَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ». ثم يقولُ أبو هريرة: اقرءوا إن شئتم: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾^(٢) [الإسراء: ٧٨]. مُخَرَّجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْيَمَانِ^(٣) .

٢٢٠٨- أخبرنا أبو محمدٍ جَنَاحُ بنُ نَدِيرِ بنِ جَنَاحِ الْقَاضِي بِالْكُوفَةِ، أخبرنا أبو جَعْفَرِ ابنِ دُحَيْمٍ، حدثنا أحمدُ بنُ حازِمٍ، أخبرنا أبو نُعَيْمِ الْفَضْلُ بنُ دُكَيْنٍ، حدثنا سُفْيَانُ، عن عثمانَ بنِ حَكِيمٍ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ أبي عَمْرَةَ، عن عثمانَ بنِ عفانَ قال: قال / رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ ٤٦٤/١ كَقِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ»^(٤). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ

(١) في م: «هيرة» .

(٢) تقدم تخريجه في (١٧٠٢) .

(٣) البخاري (٦٤٨)، ومسلم (٦٤٩/عقب ٢٤٦) .

(٤) بعده في م: «أخرى» .

والحديث أخرجه عبد بن حميد (٤٩)، والدارمي (١٢٦٠)، وابن خزيمة (١٤٧٣) من طريق أبي=

وجُهَيْنِ عَنِ الثَّوْرِيِّ^(١) .

٢٢٠٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرِّزَّازُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْوَاسِطِيُّ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ الْعَلَقِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَانظُرْ يَا ابْنَ آدَمَ، لَا يَطْلُبَنَّكَ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ^(٣) .

٢٢١٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عُرْوَةَ^(٤) بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو السَّرِيِّ مُوسَى ابْنُ الْحُسَيْنِ^(٥) النَّسَائِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَطْلُبَنَّكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ

=نعيم به. وابن حبان (٢٠٥٩) من طريق أبي نعيم أيضًا مع خلاف في لفظه، وسيأتي في (٥٠٢٧) من طريق أبي نعيم وغيره، وقد ذكر المصنف الخلاف في ألفاظه هناك.

(١) مسلم (٢٦٠/٦٥٦).

(٢) أبو جعفر الرزاز (٢٢٣). وأخرجه أحمد (١٨٨١٤)، والترمذي (٢٢٢) من طريق يزيد به.

(٣) مسلم (٢٦٢/٦٥٧).

(٤) إسماعيل بن إبراهيم بن علي بن عروة أبو القاسم المعروف بابن عروة البندار، قال الخطيب: كتبت عنه، وكان صدوقًا. توفي سنة (٤٢٣هـ). ينظر تاريخ بغداد ٦/٣١٣، وتاريخ الإسلام (حوادث ووفيات سنة ٤٢١هـ - ٤٤٠هـ) ص ١٠٣.

(٥) في د: «الحسين». وينظر سير أعلام النبلاء ١٣/٣٧٨.

بشئٍ، فإنه من يطلُّه بشئٍ يُدرِّكه في نارٍ جهنَّمَ»^(١). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن نصر بن عليٍّ عن بشرٍ^(٢).

وقد جاء الكتابُ ثم السنَّةُ بزيادةِ فضيلةِ الصُّبحِ والعصرِ جميعًا.

٢٢١١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المثنى، حدثنا مسددٌ، حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدثنا قيسٌ قال: قال لي جرير بن عبد الله: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: «أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا، لَا تُضَامُونَ - أَوْ لَا تُضَاهُونَ - فِي زُوَيْتِهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَلَّا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا». ثم [٢٣٨/١] قال: «فَسَبِّحْ»^(٣) بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ»^(٤). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن مسددٍ، ورواه مسلمٌ من أوجهٍ أخر عن إسماعيل بن أبي خالدٍ^(٥).

٢٢١٢- حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي، رحمه الله تعالى، أخبرنا أبو القاسم عبید الله بن إبراهيم بن بألويه المزكي، حدثنا أحمد بن يوسف السلمی، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام

(١) أخرجه أبو عوانة (١٢٧٦)، والطبراني (١٦٨٣) من طريق بشر به.

(٢) مسلم (٢٦١/٦٥٧).

(٣) كذا في النسخ، وتقدم التعليق على ذلك في (١٧٠٣).

(٤) أخرجه أحمد (١٩٢٠٥)، والنسائي في الكبرى (٤٦٠)، وابن خزيمة (٣١٧) من طريق يحيى به. وأبو داود (٤٧٢٩)، والترمذي (٢٥٥١)، وابن ماجه (١٧٧) من طريق إسماعيل به. وتقدم في (١٧٠٣).

(٥) البخاري (٥٧٣)، ومسلم (٦٣٣).

٤٦٥/١ ابن مُنْبِهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: / قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَلَائِكَةُ يَتَعَابُونَ فِيكُمْ؛ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، يَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ^(١) الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكَتُمْ عِبَادِي؟ قَالُوا: تَرَكَنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ»^(٢).

٢٢١٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٤).

٢٢١٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَارُودِ بْنِ دِينَارٍ / الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ^(٦)، عَنْ أَبِي بَكْرِ^(٧) ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ^(٧)، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ

(١) ليس في: م .

(٢) أخرجه أحمد (٨١٢٠) عن عبد الرزاق به .

(٣) المصنف في الشعب (٢٨٣٦) ، وفي الأسماء والصفات (٨٩٦) .

(٤) مسلم (٦٣٢) ، والبخاري (٥٥٥ ، ٣٢٢٣) .

(٥) في م: «الحسن» .

(٦) في س: «حمزة» . وينظر تهذيب الكمال ٣٦٢ / ٢٩ .

(٧ - ٧) ليس في: س ، م .

صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ^(١) .

٢٢١٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق إملاء سنة ثلاث وثلاثين، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا محمد بن سنان العوقبي^(٢) وهديته بن خالد قالوا: حدثنا همام، حدثنا أبو جمره، عن أبي بكر ابن عبد الله بن قيس، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٣). رواه البخاري ومسلم جميعاً عن هديته بن خالد^(٤)، إلا أنهما لم ينسبا أبا بكر عن هديته، ونسباه عن غيره^(٥)، وهو أبو بكر بن أبي موسى الأشعري، واسم أبي موسى عبد الله بن قيس.

٢٢١٦- وأخبرنا أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه الطبراني بها، أخبرنا أبو علي محمد بن أحمد الصواف ببغداد، حدثنا عبد الله بن الحسن يعني ابا شعيب الحراني، حدثنا عفان، حدثنا همام، عن أبي جمره، عن أبي بكر، عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٦). قال أبو شعيب: قال بعض النحويين: غدوة وعشيًا. قال: وأبو بكر هذا يقال: إنَّه أبو بكر ابن عمارة بن رويبة.

(١) المصنف في الشعب (٢٨٤٠). وأخرجه الدارمي (١٤٦٥) عن عفان به .

(٢) في س ، م : «العوفي» بالفاء. وينظر الأنساب ٢٥٩/٤ ، وتهذيب الكمال ٣٢٠/٢٥.

(٣) أخرجه الروياني (٥١٥) من طريق محمد بن سنان به. وعبد الله في زوائد المسند (١٦٧٣٠) عن هديته به.

(٤) البخاري (٥٧٤) ، ومسلم (٢١٥/٦٣٥) ، ووردت نسبة أبي بكر في بعض نسخ البخاري.

(٥) البخاري عقب (٥٧٤) ، ومسلم (٦٣٥/...) .

(٦) أخرجه الرامهرمزي في الأمثال (١٢٧) عن أبي شعيب به .

قال الشيخ: والَّذِي [٢٣٨/١] رواه عنه أبو جَمْرَةَ هو أبو بكرِ بنُ أبي موسى. وأبو بكرِ ابنُ عُمَارَةَ أيضًا قد رواه بِمَعْنَاهُ .

٢٢١٧- وهو فيما أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ إبراهيمِ الهاشِمِيُّ^(١) ببغدادَ، حدثنا أبو عمرو عثمانُ بنُ أحمدَ ابنِ السَّمَاكِ، حدثنا عليُّ ابنُ إبراهيمِ الواسِطِيُّ، حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عن أبي بكرِ ابنِ عُمَارَةَ. وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ واللفظُ له، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوهَّابِ، حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَيْرٍ، حدثنا شيبانُ، عن عبدِ المَلِكِ بنِ عُمَيْرٍ، عن ابنِ عُمَارَةَ بنِ رُوَيْبَةَ، عن أبيه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَلِجُ النَّارَ مَنْ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا». وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ. فَقَالَ الرَّجُلُ: وَأَنَا أَشْهَدُ لَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ^(٢) «فِي المَكَانِ»^(٣) الَّذِي سَمِعْتَهُ مِنْهُ^(٣). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن يعقوبَ بنِ إبراهيمِ عن يحيى بنِ أبي بُكَيْرٍ، وأخرجه أيضًا من حديثِ ابنِ أبي خالدٍ^(٤).

(١) علي بن عبد الله بن إبراهيم أبو الحسن العيسوي الهاشمي، ولي قضاء المدينة للمنصور، وثقه الخطيب، وقال الذهبي: العلامة الصدوق. توفي سنة (٤١٥هـ). تاريخ بغداد ١٢/٨، وسير أعلام النبلاء ١٧/٣٢١.

(٢-٢) في س، م: «بالمكان».

(٣) أخرجه أحمد (١٨٢٩٧)، وأبو داود (٤٢٧)، والنسائي (٤٨٦)، وابن خزيمة (٣١٨) من طريق إسماعيل بن أبي خالد به.

(٤) مسلم (٢١٣/٦٣٤، ٢١٤).

٢٢١٨- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، حدثنا يحيى بن جعفر، حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا داود بن أبي هند (ح) وأخبرنا أبو الحسين^(١) ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله بن جعفر ابن درستويه، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثني عمرو بن عون، حدثنا خالد، عن داود يعني ابن أبي هند، عن أبي حرب يعني ابن أبي الأسود، عن عبد الله ابن فضالة، عن أبيه قال: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ فِيمَا عَلَّمَنِي أَنْ قَالَ: «حَافِظُ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ». قُلْتُ: إِنَّ هَذِهِ سَاعَاتٌ لِي فِيهَا أَشْغَالٌ، فَمُرْنِي بِأَمْرٍ جَامِعٍ إِذَا أَنَا فَعَلْتُهُ أَجْزَأَ عَنِّي. قَالَ: «حَافِظُ عَلَى الْعَصْرَيْنِ». وَمَا كَانَتْ مِن لُغْتِنَا قُلْتُ: وَمَا الْعَصْرَانِ؟ [٢٣٩/١] قَالَ: «صَلَاةٌ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَصَلَاةٌ قَبْلَ غُرُوبِهَا»^(٢). لَفْظُ حَدِيثِ الْقَطَّانِ.

قال الشيخ رحمه الله: وكأنه أراد والله أعلم: حافظ عليهن في أوائل أوقاتهم، فاعتذر بالأشغال المفضية إلى تأخيرها عن أوائل أوقاتهم، فأمره بالمحافظة على هاتين الصلاتين بتعجيلهما في أول وقتيهما. وبالله التوفيق.

(١) في م: «الحسن».

(٢) أبو جعفر الرزاز (٦٨٧)، ويعقوب بن سفيان ٣٤١/١. وأخرجه أبو داود (٤٢٨) عن عمرو بن عون

[٢/١ ظ] / جِماعُ أبوابِ استِقبالِ القِبلةِ

بابُ تحويلِ القِبلةِ مِنْ بَيتِ المَقَدِسِ إلى الكَعْبَةِ

٢٢١٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو القاسم^(١) السَّراجُ في آخِرِينَ قالوا: أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: بَيْنما النَّاسُ بِقُباةٍ في صَلَاةِ الصُّبْحِ^(٢) إِذِ اتَّاهُمُ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَقَدْ أَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبَلُوهَا. وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إلى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إلى الكَعْبَةِ^(٣). رواه البخاري ومسلم عن قُتَيْبَةَ عن مالِك^(٤).

٢٢٢٠- أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله بن جعفر بن دُرستويه، حدثنا يعقوب بن سُفيان، حدثنا عبد الله بن رجاء. وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّفَّار، حدثنا هشام بن علي، حدثنا ابن رجاء، أخبرنا إسرائيل، عن أبي

(١) في د: «إسحاق».

(٢) في س: «العصر».

(٣) المصنف في المعرفة (٦٥٥). والشافعي ٩٤/١. ومالك ١/١٩٥، ومن طريقه أحمد (٥٩٣٤)، والنسائي (٤٩٢، ٧٤٤)، وابن خزيمة (٤٣٥). وسيأتي في (٢٢٧٢).

(٤) البخاري (٤٤٩٤)، ومسلم (١٣/٥٢٦).

إسحاق، عن البراء بن عازب قال: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ فَصَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ^(١) أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَدْ زَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤]. فَمَرَّ رَجُلٌ كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُصَلُّونَ وَهُمْ رُكُوعٌ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ وُجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ. فَتَحَرَّفُوا نَحْوَ^(٢) الْكَعْبَةِ، فَقَالَ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ وَهُمْ الْيَهُودُ: ﴿مَا وَلَلَهُمَّ عَنْ قِبَلِهِمُ اتِّي كَانُوا عَلَيْهَا﴾. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٣) [البقرة: ١٤٢]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَجَاءٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ^(٤).

٢٢٢١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ^(٥)

[٢/٢] بِنِ الْحَسَنِ الْفَقِيهِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ / شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ ٣/٢

(١) بعده في م: «شهرًا».

(٢) في س: «إلى».

(٣) يعقوب بن سفيان ٢/٦٢٥-٦٢٨. وأخرجه أحمد (١٨٧٠٧)، والترمذي (٣٤٠، ٢٩٦٢)، وابن

خزيمة (٤٣٣) من طريق إسرائيل به.

(٤) البخاري (٣٩٩)، ومسلم (١١/٥٢٥، ١٢).

(٥) في س: «سليمان». وقد تقدم في ١/١٠٦.

قَبْلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الْعَصْرِ وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ صَلَّى مَعَهُ، فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِبَلَ مَكَّةَ. فِدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ^(١).

٢٢٢٢- وبإسناده عن البراء قال: قيل: هذا^(٢) الذين ماتوا قبل أن تُحوَّلَ إلى الكعبة^(٣)، ورجالٌ قُتِلُوا، فلم ندر ما نقول فيهم. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ﴾^(٤) [البقرة: ١٤٣]. رواهما البخاري عن أبي نعيم^(٥).

٢٢٢٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا أبو عوانة، عن سليمان، عن مُجاهِدٍ، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ كان يُصَلِّي نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه وبعد ما تُحوَّلَ إلى المدينة سنة عشر شهراً، ثم صرَّفه الله تعالى إلى الكعبة^(٦).

٢٢٢٤- أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين القطان ببغداد، أخبرنا أبو

(١) المصنف في الصغرى (٣٤٧)، ودلائل النبوة ٥٧٣/٢. وأخرجه أحمد (١٨٤٩٦) من طريق زهير به.

(٢) كذا في النسخ، والمهذب ٤٥٥/١، وفي الصغرى: «هؤلاء».

(٣) في س: «القبلة».

(٤) المصنف في الصغرى (٣٤٨).

(٥) البخاري (٤٤٨٦).

(٦) أخرجه أحمد (٢٩٩١) عن يحيى بن حماد به.

سَهْلِ ابْنِ زِيَادِ الْقَطَّانِ^(١)، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ حُوِّلَ بَعْدَ ذَلِكَ قَبْلَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ قَبْلَ بَدْرِ بِشَهْرَيْنِ^(٢). هَكَذَا رَوَاهُ الْعُطَارِدِيُّ عَنْ ابْنِ فُضَيْلٍ. وَرَوَاهُ مَالِكٌ^(٣) وَالثَّوْرِيُّ^(٤) وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ^(٥) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ مُرْسَلًا دُونَ ذِكْرِ سَعْدٍ.

٢٢٢٥- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، [٢/٢ ظ] عَنْ عَمِيرَةَ بْنِ زِيَادِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: ﴿فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤]. قَالَ: شَطْرَهُ: قِبَلَهُ^(٦).

٢٢٢٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا آدَمُ، أَخْبَرَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ ابْنِ أَبِي

(١) في س: «الطار». وينظر سير أعلام النبلاء ٥٢١/١٥.

(٢) أخرجه ابن عدى في الكامل ١٤٩/١، والمصنف في الدلائل ٥٧٤/٢ من طريق أحمد بن عبد الجبار العطاردي به. وينظر علل الدارقطني ٣٦٥/٤.

(٣) مالك ١٩٦/١، ومن طريقه الشافعي في مسنده ١٧٨/١ (١٩٠)، والمصنف في المعرفة (٦٥٦)، وفي الدلائل ٥٧٣/٢.

(٤) تفسير الثوري ص ٥١.

(٥) أخرجه المصنف في الدلائل ٥٧٣/٢ من طريق حماد بن زيد به.

(٦) الحاكم ٢٦٩/٢. وأخرجه ابن جرير في تفسيره ٦٦٤/٢، وابن أبي حاتم في تفسيره ٢٥٤/١ (١٣٦٣) من طريق أبي إسحاق به.

نَجِيحٌ، عن مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿شَطْرَهُ﴾ يَعْنِي نَحْوَهُ^(١).

وكَذَلِكَ ذَكَرَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:

٢٢٢٧- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ

الطَّرَائِيفِيُّ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ

صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِذَلِكَ^(٢).

بَابُ فَرْضِ الْقِبْلَةِ، وَفَضْلِ اسْتِقْبَالِهَا

٢٢٢٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ

الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَلْفِ الدُّورِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ هُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ

الدَّوْرَقِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مَيْمُونِ

ابْنِ سِيَاهٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا،

وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ، لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا

تُخْفِرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ»^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٤).

٢٢٢٩- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ

(١) تفسير مجاهد ص ٢١٦ .

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٢٤٨/١ (١٣٢٩) ، والنحاس في ناسخه ص ٧١ من طريق عبد الله ابن صالح به .

(٣) أخرجه النسائي (٥٠١٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي به .

(٤) البخاري (٣٩١) .

محمد بن سَخْتُوِيَه العَدْلُ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكِ، أَنَّ نُعَيْمَ بْنَ حَمَادٍ حَدَّثَهُمْ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَصَلُّوا صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلُوا قِبَلَتَنَا، وَأَكَلُوا ذَبِيحَتَنَا، حَرَمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن نُعَيْمِ بْنِ حَمَادٍ^(٢).

٤/٢

/بَابُ الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ اسْتِقْبَالِهَا فِي السَّفَرِ

إِذَا تَطَوَّعَ رَاكِبًا أَوْ مَاشِيًا

٢٢٣٠- [٣/٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالُوا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ. وَأَخْبَرَنَا^(٣) كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ^(٣) الْمُسْتَمَلِيُّ، أَخْبَرَنَا بَشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْإِسْفَرَايِنِيُّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ: كَانَ ابْنُ عَمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. لَفْظُ حَدِيثِ

(١) أخرجه أحمد (١٣٠٥٦)، وأبو داود (٢٦٤١)، والترمذي (٢٦٠٨)، والنسائي (٣٩٧٧، ٥٠١٨) من طريق ابن المبارك به.

(٢) البخاري (٣٩٢).

(٣-٣) في النسخ: «أحمد بن كامل». وتقدم في (١٢١٢)، وسيأتي في (٢٢٣٦، ٣٤٩١، ٣٧٤٩).

يَحْيَى بنِ يَحْيَى. وفي رواية الشافعي قال: كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي على راحلته في السفر حيثما تَوَجَّهَتْ بِهِ^(١). ولم يذكر ما بعده. رواه مسلم بن الحجاج في «الصحیح» عن يحيى بن يحيى، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن دينار^(٢).

٢٢٣١- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا عباس بن محمد الدورى، حدثنا محمد بن عبيد الطنافسي، حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن سعيد بن جبيرة قال: كان ابن عمر يُصَلِّي على راحلته يومئذ إيماءً أينما تَوَجَّهَتْ بوجهه تطوعاً. قال: وكان النبي ﷺ يفعل ذلك. ثم قرأ هذه الآية: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَؤُوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١١٥]. ثم قال: في هذا أنزلت هذه الآية^(٣).

٢٢٣٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الوليد الفقيه، حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الملك بن أبي سليمان، حدثنا سعيد بن جبيرة، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي وهو مُقْبِلٌ من مكة إلى المدينة على

(١) المصنف في المعرفة (٦٦٠). والشافعي ١/٩٧، ومالك ١/١٥١، ومن طريقه أحمد (٥٣٣٤)، والنسائي (٤٩١، ٧٤٢).

(٢) مسلم (٣٧/٧٠٠)، والبخاري (١٠٩٦).

(٣) أخرجه أحمد (٥٠٠١)، والترمذي (٢٩٥٨)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٩٧) من طريق عبد الملك ابن أبي سليمان به.

راحلته حيث كان وجهه. قال: وفيه نزلت: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُونَ فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن عبيد الله القواريري^(٢).

٢٢٣٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو الحسن علي بن أحمد ابن قرقوب التمار بهمدان، أخبرنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم، حدثنا [٣/٢] ابن أبي ذئب، أخبرنا عثمان بن عبد الله بن سراقه، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: رأيت رسول الله ﷺ في غزوة أنمار يصلّي على راحلته متوجّهاً قبل المشرق تطوّعاً^(٣). رواه البخاري في «الصحيح» عن آدم ابن أبي إياس^(٤).

٢٢٣٤- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا سعدان، حدثنا معاذ بن معاذ، حدثنا الأشعث، عن الحسن، أنه كان لا يرى بأساً أن يصلّي تطوّعاً وهو يسوق الإبل أينما توجهت، وإن أتى على سجدة قرأها وسجد.

باب الدليل على إباحة ذلك على أى مركوب

كان ناقة أو حماراً

٢٢٣٥- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن

(١) أخرجه أحمد (٤٧١٤)، والنسائي (٤٩٠)، وابن خزيمة (١٢٦٧) من طريق يحيى بن سعيد به.

(٢) مسلم (٣٣/٧٠٠).

(٣) أخرجه أحمد (١٤٢٠٠) من طريق ابن أبي ذئب به.

(٤) البخاري (٤١٤٠).

يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ^(١) ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي سُبْحَتَهُ^(٢) حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ نَاقَتُهُ^(٣) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ^(٤) .

٢٢٣٦- أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ^(٥) الْمُسْتَمَلِيُّ ، أَخْبَرَنَا بَشْرُ بْنُ أَحْمَدَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ سَعِيدِ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ مُوَجَّهٌ^(٦) إِلَى خَيْبَرَ^(٧) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٨) .

٢٢٣٧- / أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ ، حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ (ح) وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ رَجَاءٍ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ،

٥/٢

(١) فى س : «الصفار» .

(٢) السبحة من التسييح ، والمقصود هنا صلاة النافلة. ينظر النهاية ٢/٣٣١ .

(٣) أخرجه أحمد (٦٢٨٧) عن ابن نمير به .

(٤) مسلم (٣١/٧٠٠) .

(٥) فى س : «حرب» .

(٦) فى س : «متوجه» . ومُوجَّهٌ ، قال الإمام النووى : هو بكسر الجيم ، أى : متوجه ، ويقال : قاصد ،

ويقال : مقابل. صحيح مسلم بشرح النووى ٥/٢١١ .

(٧) مالك ١/١٥٠ ، ومن طريقه أحمد (٤٥٢٠) ، وأبو داود (١٢٢٦) ، والنسائى (٧٣٩) .

(٨) مسلم (٣٥/٧٠٠) .

عن أنس بن سيرين قال: تَلَقَّيْنَا^(١) أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ فَلَقِيْتُهُ بِعَيْنِ التَّمْرِ^(٢). قال: - فرأيتُه يُصَلِّي على حِمَارٍ ووجهه من هذا الجانب - يعنى: عن يسار القبلة - فقلتُ له: رأيتك تُصَلِّي لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ؟ [٤/٢] فقال: لولا أني رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يفعلُه ما فعلته^(٣). وفي حديث عفان: ووجهه ذلك الجانب. وأوما همَّامٌ عن يسار القبلة، وقال في آخره: لم أفعله. يعنى التَطَوُّعَ. رواه البخارى في «الصحیح»، عن أحمد بن سعيد عن حبان عن همَّامٍ، ورواه مسلمٌ عن محمد بن حاتم عن عفان^(٤).

باب استقبال القبلة بالناقة عند الإحرام

٢٢٣٨ - أخبرنا أبو بكر ابن الحسن القاضى، حدثنا أبو جعفر ابن دحيم، حدثنا محمد بن الحسين بن أبى الحنين^(٥)، حدثنا على بن المدينى، حدثنا ربعى بن عبد الله بن الجارود بن أبى سبرة الهذلى، حدثنى عمرو بن أبى الحجاج، حدثنى الجارود بن أبى سبرة، حدثنى أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان إذا سافر فأراد أن يتطوع بالصلاة استقبل بناقته القبلة فكبر،

(١) فى س ، م : «لقينا» .

(٢) عين التمر: بلدة قريبة من الأنبار غربى الكوفة ، افتتحها خالد بن الوليد فى عهد أبى بكر رضى الله عنهما. ينظر معجم البلدان ٧٥٧/٣ .

(٣) أخرجه أحمد (١٣١١٣)، وأبو عوانة (٢٣٦٥) من طريق همام به .

(٤) البخارى (١١٠٠)، ومسلم (٤١/٧٠٢) .

(٥) فى النسخ: «الحسين». وتقدم فى (٤٥٨، ٧٠٠، ١٧٩٦) .

ثُمَّ صَلَّى حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ النَّاقَةُ^(١) .

بَابُ الْإِيمَاءِ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَالسُّجُودُ أَخْفَضُ مِنَ الرُّكُوعِ

٢٢٣٩- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ^(٢)، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَبِّحُ وَهُوَ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ، لَا يُبَالِي حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ، وَيَوْمِيُّ بِرَأْسِهِ إِيْمَاءً. وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو يَفْعَلُ ذَلِكَ^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْيَمَانِ^(٤).

٢٢٤٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ^(٢)، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ التَّوَافِلَ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ، وَلَكِنَّهُ يَخْفِضُ السَّجْدَتَيْنِ مِنَ الرَّكْعَةِ وَيَوْمِيُّ إِيْمَاءً^(٥).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٣١٠٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٢٢٥) مِنْ طَرِيقِ رَبِيعِ بْنِ الْجَارُودِ بِهِ. وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ (١٠٨٤).

(٢) فِي س: «الصفار».

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦١٥٥) عَنْ أَبِي الْيَمَانِ بِهِ.

(٤) الْبُخَارِيُّ (١١٠٥).

(٥) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤١٥٦)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٢٧٠) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهِ.

٢٢٤١- وأخبرنا أبو عبد الله [٤/٢ ظ] الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن حفص، عن سفيان، حدثني أبو الزبير، عن جابر قال: بعثنى النبي ﷺ لحاجة، فجيئت وهو يصلي على راحلته نحو المشرق والسجود أخفض من الركوع، فسلمت عليه، فلم يرده علي، فلما فرغ قال: «إني كنت أصلي»^(١).

باب الوتر على الراحلة

٢٢٤٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق، أخبرنا الحسن بن علي بن زياد، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني مالك (ح) وحدثنا أبو بكر، أخبرنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن أبي بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر ابن الخطاب، عن سعيد بن يسار أنه قال: كنت مع ابن عمر بطريق مكة، فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت، فقال ابن عمر: أليس لك في رسول الله ﷺ أسوة^(٢)؟ قلت: بلى. قال: فإن رسول الله ﷺ كان يوتر على البعير^(٣). رواه البخاري في «الصحيح» عن إسماعيل بن أبي أويس، ورواه ٦/٢

(١) أخرجه أحمد (١٤٥٥٥)، وأبو داود (١٢٢٧)، والترمذي (٣٥١) من طريق سفيان به، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) بعده في س، م: «حسنة».

(٣) مالك ١/١٢٤، ومن طريقه أحمد (٤٥١٩)، والترمذي (٤٧٢)، والنسائي (١٦٨٧)، وابن ماجه (١٢٠٠).

مسلم عن يحيى بن يحيى^(١) .

٢٢٤٣- أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد، أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد النيسابوري، حدثنا عبد الله بن أبي القاضى وتميم بن محمد قالوا: حدثنا عبد الأعلى بن حماد، حدثنا وهيب، حدثنا موسى بن عتبة، عن نافع قال: كان ابن عمر يصلى على راحلته حيث توجهت به ويوتر عليها، ويخبر أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الأعلى بن حماد^(٣) .

٢٢٤٤- أخبرنا^(٤) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، أخبرنا أبو حامد ابن الشريقي، أخبرنا عبد الرحمن بن بشر^(٥)، حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبدة الله بن الأحنس، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يوتر على راحلته^(٦) .

٢٢٤٥- وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبدة الصفار، حدثنا محمد بن غالب، حدثنا أبو سلمة، حدثنا حماد بن زيد، عن ابن عون، عن جرير بن حازم قال: قلت لنافع: أكان ابن عمر يوتر على

(١) البخاري (٩٩٩)، ومسلم (٣٦/٧٠٠) .

(٢) أخرجه أحمد (٥٨٢٢) من طريق وهيب به .

(٣) البخاري (١٠٩٥) .

(٤) لم يرد هذا الأثر في: س .

(٥) في م: «بشير» .

(٦) أخرجه النسائي (١٦٨٥) من طريق يحيى بن سعيد به .

الرَّاحِلَةَ؟ قال: وهل للوتر فضيلة على سائر [٢/٥٥] التَّطَوُّعِ؟! إِي وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ يُوْتِرُ عَلَيْهَا^(١).

٢٢٤٦- ورواه غيرُ محمد بنِ غالبٍ عن أبي سلمة هَكَذَا، وزادَ في آخره: قال أبو سلمة: وَحَدَّثَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدِ الْمَالِينِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ^(٢) بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ يَعْنِي أَبَا سَلْمَةَ. فَذَكَرَهُ بِزِيَادَتِهِ^(٣).

٢٢٤٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ ثَوِيرِ^(٤) بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ كَانَ يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ^(٥).

٢٢٤٨- زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ: يَوْمِي إِيمَاءً^(٦). أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ. فَذَكَرَهُ بِزِيَادَتِهِ^(٧).

(١) أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان ٨٥/٣ من طريق أبي سلمة به ، وبالزيادة الآتية .

(٢) في د: «الحسن» .

(٣) الكامل لابن عدى ٥٥٣/٢ .

(٤) في د: «ثور» .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٦٩٨٧) ، وابن عدى ٥٣٣/٢ من طريق سفیان الثوري به .

(٦) ليس في: د .

(٧) المصنف في المعرفة (٦٦٩) .

بابُ النَّزُولِ لِلْمَكْتُوبَةِ

٢٢٤٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظُ وأبو بكر ابنُ الحسنِ القاضي وأبو زكريا ابنُ أبي إسحاق المُرَكِّي قالوا: حدثنا أبو العباس محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا بحرُ بنُ نصرٍ قال: قُرئَ على ابنِ وهبٍ: أخبرك يونسُ بنُ يزيدَ، عن ابنِ شهابٍ، عن سالمِ بنِ عبدِ الله بنِ عمرَ، عن أبيه عبدِ الله بنِ عمرَ قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ "على الرَّاحِلَةِ قِبَلَ أَيِّ وَجْهَةٍ" ^(٢) تَوَجَّهَ ^(١)، ويوترُ عَلَيْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ ^(٣). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن حَرَمَلَةَ عن ابنِ وهبٍ، وأخرجه البخاريُّ من حَدِيثِ اللَّيْثِ عن يونسَ ^(٤).

٢٢٥٠- أخبرنا أبو محمدِ الحسنُ بنُ عليِّ بنِ المؤمِّلِ، أخبرنا أبو عثمانَ عمرو بنُ عبدِ الله البَصْرِيُّ، حدثنا عمَرُ بنُ حفصِ السَّمَرَقَنْدِيُّ، حدَّثني مُعَاذُ ابنِ فَضَالَةَ، حدثنا هشامُ (ح) وأخبرنا أبو عبدِ الله محمدُ بنُ أحمدَ بنِ أبي طاهرِ بنِ البياضِ ببغدادَ، أخبرنا أبو محمدِ عبدُ الله بنُ إبراهيمِ بنِ أيُّوبَ البَزَّازُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ الله البَصْرِيُّ، حدثنا مُسْلِمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا هشامُ، حدثنا يحيى يَعْنِي ابنَ أبي كَثِيرٍ، [٢/٥٥ ظ] عن محمدِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ ثوبانَ، عن جابرِ بنِ عبدِ الله، أن النبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي على راحِلَتِهِ قِبَلَ

(١ - ١) في س: «على راحلته قبل أي وجهة توجهت».

(٢) في م: «وجه».

(٣) أخرجه أبو داود (١٢٢٤)، والنسائي (٤٨٩)، وابن خزيمة (١٠٩٠، ١٢٦٢) من طريق ابن وهب

به.

(٤) مسلم (٣٩/٧٠٠)، والبخاري (١٠٩٨).

المَشْرِقِ، فإذا أرادَ أن يُصَلِّيَ المَكْتُوبَةَ نَزَلَ واستَقْبَلَ القِبْلَةَ وَصَلَّى^(١). لَفْظُ حَدِيثِ مُسْلِمٍ، وَفِي رِوَايَةِ مُعَاذٍ قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. وَقَالَ: نَحْوَ المَشْرِقِ. رَوَاهُ البَخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ / مُسْلِمِ بْنِ إِبرَاهِيمَ وَمُعَاذِ بْنِ ٧/٢ فَضَالَةَ^(٢).

٢٢٥١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ وَهُوَ^(٣) عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَيُومِئُ بِرَأْسِهِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ المَكْتُوبَةِ^(٤). رَوَاهُ البَخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ^(٥).

٢٢٥٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ، حَدَّثَنَا دُحَيْمُ الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ أَخِيهِ زَيْدٍ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي^(٦) سَلَامٍ، عَنْ أَبِي

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤٢٧٢)، وَالدَّارِمِيُّ (١٥٥٤) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بِهِ.

(٢) البَخَارِيُّ (٤٠٠، ١٠٩٩).

(٣) لَيْسَ فِي: س.

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٦٩٥)، وَالدَّارِمِيُّ (١٥٥٥) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بِهِ.

(٥) البَخَارِيُّ (١٠٩٧)، وَمُسْلِمٌ (٧٠١/٤٠).

(٦) فِي د: «ابن».

كَبِشَةَ السَّلُولِيِّ، عن سَهْلِ ابْنِ الحَنْظَلِيَّةِ قال: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَيْشٍ. فَذَكَرَ الحَدِيثَ، قال فِيهِ: قال: «مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟». فقال أَنَسُ^(١) بِنُ أَبِي مَرْتَدٍ الغَنَوِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فقال لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انطَلِقْ إِلَى هَذَا الشُّعْبِ حَتَّى تَكُونَ فِي أَعْلَاهُ، وَلَا تَنْزِلَنَّ إِلَّا مُصَلِّيًا أَوْ قَاضِيًا حَاجَةً»^(٢).

٢٢٥٣- أَخْبَرَنَا الحَسِينُ بْنُ مُحَمَّدٍ الفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو داوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، عن النُّعْمَانِ ابْنِ المُنْذِرِ، عن عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: هَلْ رُخِّصَ لِلنِّسَاءِ أَنْ يُصَلِّيْنَ عَلَى الدَّوَابِّ؟ قَالَتْ: لَمْ يُرَخِّصْ لَهُنَّ فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ^(٣). قال مُحَمَّدٌ: هَذَا فِي المَكْتُوبَةِ.

٢٢٥٤- أَخْبَرَنَا [٦/٢] أَبُو الحَسَنِ ابْنُ أَبِي المَعْرُوفِ الفَقِيه المِهْرَجَانِيُّ بِهَا، حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلِ بَشْرُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الكَاتِبُ، حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ المُبَارَكِ وَالوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عن الأوزاعِيِّ، عن نَافِعٍ، عن ابْنِ عَمْرٍ، أَنَّهُ كَانَ يُنْزَلُ مَرَضَاهُ فِي السَّفَرِ حَتَّى يُصَلُّوا الفَرِيضَةَ فِي الأَرْضِ. إِلَّا أَنَّ ابْنَ المُبَارَكِ لَمْ يَذْكُرْ نَافِعًا فِي حَدِيثِهِ.

٢٢٥٥- وَأَمَّا الحَدِيثُ الَّذِي أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا

(١) فِي س، م: «أَنَسُ». وَيَنْظُرُ الإِصَابَةَ ١/٢٦٠.

(٢) سِيَاتِي فِي (٢٢٨٣)، (١٨٤٨٧). وَيَنْظُرُ تَخْرِيجَهُ فِي (٣٩٢٥).

(٣) أَبُو داوُدَ (١٢٢٨). وَصَحَّحَهُ الألبَانِيُّ فِي صَحِيحِ أَبِي داوُدَ (١٠٨٧).

عُمَرُ بْنُ الرَّمَّاحِ (ح) وأخبرنا أبو طاهرٍ الحسينُ بنُ عليِّ بنِ الحسنِ بنِ سلمةَ الهَمْدَانِيُّ بها، أخبرنا أبو سهلٍ بشرُ بنُ أحمدَ بنِ بشرٍ الإسفَرائِينِيُّ بها، حدثنا أبو سليمانَ داوُدُ بنُ الحسينِ بنِ عَقِيلِ البِيهَقِيِّ، حدثنا يَحْيَى بنُ يَحْيَى، أخبرنا ابنُ الرَّمَّاحِ، عن كثيرِ بنِ زيادٍ، عن عمرو بنِ عثمانَ بنِ يعلَى، عن أبيه، عن جدِّه، أن النبيَّ ﷺ انتهى إلى مَضِيقٍ هو وأصحابُه، والسَّمَاءُ - قال يَحْيَى: وأحسبُه قال: أو البِلَّةُ. قال: - من فوقِهِم، والبِلَّةُ من أسفلَ مِنْهُم، وحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَأَمَرَ الْمُؤَذِّنَ فَأَقَامَ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ على راحِلَتِهِ، فَصَلَّى بِهِمْ يَوْمَئِذٍ إِيمَاءً، يَجْعَلُ السُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ، أو سُجُودَهُ أَخْفَضَ مِنَ رُكُوعِهِ^(١). وفي روايةِ أبي عبدِ اللهِ قال يَحْيَى: أحسبُه قال: والعدوُّ من فوقِهِم، والبِلَّةُ من أسفل. وفي إسناده ضَعْفٌ، ولم يَثْبُتْ من عدالةِ بعضِ روايته ما يُوجِبُ قَبُولَ خبره، ويَحْتَمِلُ أن يكونَ ذلكَ في شِدَّةِ الخَوْفِ.

باب^(٢) ما جاء في صلاته الوتر^(٢) على الراحلة من الدلالة

على أن الوتر ليس بواجب

وقد ذكرنا الأخبارَ فيها .

٢٢٥٦ - / وقد أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو زكريا ابنُ أبي إسحاقَ ٨/٢

المُزَكِّي وأبو بكرِ ابنِ الحسنِ القاضي قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا الربيعُ بنُ سليمانَ، أخبرنا الشافعيُّ، أخبرنا مالكُ بنُ [٦/٢ ظ]

(١) أخرجه أحمد (١٧٥٧٣)، والترمذي (٤١١) من طريق عمر بن الرماح به، وقال: غريب.

(٢ - ٢) في س: «في الصلاة»، وفي م: «ما في صلاته الوتر».

أنس، عن عمه أبي سهيل ابن مالك، عن أبيه، أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، «فإذا هو يسأل عن الإسلام»، فقال «رسول الله ﷺ»: «خمس صلوات في اليوم والليلة». فقال: هل علي غيرها؟ قال: «لا، إلا أن تطوع»^(٢). مخرّج في «الصحيحين» من حديث مالك^(٣).

٢٢٥٧- وأخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن^(٤) العدل، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر المزكي، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، أن رجلاً من بني كنانة يدعى المخدجي سمع رجلاً بالشام يدعى أبا محمد يقول: إن الوتر واجب. قال المخدجي: فرحت إلى عبادة بن الصامت، فاعترضت له وهو رائح إلى المسجد، فأخبرته بالذي قال أبو محمد، فقال عبادة: كذب أبو محمد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خمس صلوات كتبهن الله على العباد، فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد، إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة»^(٥).

(١ - ١) ليس في: س .

(٢) المصنف في المعرفة (٥٠٠)، وتقدم في (١٧١٢).

(٣) البخاري (٤٦، ٢٦٧٨)، ومسلم (٨/١١).

(٤) في س، م: «الحسين».

(٥) مالك ١/١٢٣، ومن طريقه أبو داود (١٤٢٠)، والنسائي (٤٦٠)، وتقدم في (١٧١٣)، وسيأتي في

(٢١٠١٣، ٤٥١١).

٢٢٥٨- وأخبرنا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى، أخبرنا أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسن الفقيه قال: قرئ على يحيى بن جعفر وأنا أسمع، أخبرنا أبو أحمد الزبيرى، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن عليّ رضي الله عنه قال: الوتر ليس بحتم، ولكنه سنة سنّها رسول الله صلى الله عليه وآله ^(١).

وهو قول عبادة بن الصامت وابن عباس، وكل ذلك مع سائر الآثار الواردة فيه موضعها باب صلاة التطوع ^(٢).

باب الرخصة في ترك استقبال القبلة في المكتوبة

حال المسايقة وشدة القتال

٢٢٥٩- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق [٧/٢] المزكى، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعى، أخبرنا مالك بن أنس، عن نافع، أن عبد الله بن عمر كان إذا سئل عن صلاة الخوف قال: يتقدم الإمام وطائفة. ثم قصّ الحديث، وقال ابن عمر في الحديث: فإن كان خوفاً أشد من ذلك صلّوا رجالاً وركباناً، مستقبلي القبلة وغير مستقبليها ^(٣).

(١) أخرجه أحمد (٦٥٢)، والترمذى (٤٥٤)، والنسائى (١٦٧٥) من طريق سفيان به. وسيأتى فى (٤٥١٣).

(٢) سيأتى فى (٤٥٠٦ - ٤٥٢٥).

(٣) المصنف فى المعرفة (٦٧١، ١٨٤٦)، والشافعى ١/٩٦، ومالك ١/١٨٤، ومن طريقه البخارى (٤٥٣٥)، وابن خزيمة (٩٨٠، ٩٨١، ١٣٦٦، ١٣٦٧). وسيأتى فى (٦٠٩٠).

وهو ثابتٌ من جهة موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ،
وموضعه كتاب صلاة الخوف^(١).

باب من طلب باجتهاده إصابة عين الكعبة

٢٢٦٠- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري
ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي،
حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج قال: قلت لعطاء: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما
يقول: إنما أمرتم بالطواف ولم تؤمروا بدخوله. قال: لم يكن ينهى عن
دخوله، ولكن سمعته يقول: أخبرني أسامة بن زيد، أن النبي ﷺ لما دخل
البيت دعا في نواحيه كلها، ولم يصل فيه حتى خرج، فلما خرج ركع ركعتين
في قبل الكعبة، ثم قال: «هذه القبلة»^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن
إسحاق بن نصر عن عبد الرزاق دون قصة الدخول عن عطاء، ودون ذكر
أسامة^(٣)، والصحيح ما روينا، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن جريج
بطوله وذكر أسامة^(٤).

٩/٢

باب من طلب باجتهاده جهة الكعبة

٢٢٦١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد

(١) سيأتي مسندًا في (٦٠٨٩).

(٢) المصنف في المعرفة (١١٢٥). وعبد الرزاق (٩٠٥٦)، ومن طريقه أحمد (٢١٧٥٤)، والنسائي

(٢٩١٧)، وابن خزيمة (٤٣٢).

(٣) البخاري (٣٩٨).

(٤) مسلم (٣٩٥/١٣٣٠).

المحبوبِيُّ بِمَرَوْ، [٧/٢ظ] حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، حدثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُجَبَّرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ»^(١).

٢٢٦٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو يُوْسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ يُوْسُفَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ»^(٢).

تَفَرَّدَ بِالْأَوَّلِ ابْنُ مُجَبَّرٍ^(٣)، وَتَفَرَّدَ بِالثَّانِي يَعْقُوبُ بْنُ يُوْسُفَ الْخَلَّالُ^(٤)، وَالْمَشْهُورُ رِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ وَزَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ وَغَيْرِهِمْ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ مِنْ قَوْلِهِ^(٥).

٢٢٦٣- أَخْبَرَنَا الْفَقِيهُ أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الطُّوسِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَاضِرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زُهَيْرٍ،

(١) الحاكم ٢٠٦/١. وأخرجه الدارقطني ٢٧١/١ من طريق يزيد بن هارون به. وقال الذهبي ٤٦١/١: محمد وإه.

(٢) الحاكم ٢٠٦/١. وأخرجه الدارقطني ٢٧٠/١ عن أبي يوسف به.

(٣) محمد بن عبد الرحمن بن مجبر بن عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب العمري البصري. ينظر الكلام عليه في: الجرح والتعديل ٣٢٠/٧، والمجروحين ٢٦٣/٢، والكامل ٢١٩٦/٦، وميزان الاعتدال ٦٢١/٣، ولسان الميزان ٢٤٦/٥.

(٤) لم نقف له على ترجمة، وقد ذكر ذلك من قبل الشيخ الألباني رحمه الله في إرواء الغليل ٣٢٦/١، وفي الثمر المستطاب ص ٨٤٩ فقد قال: لم أجد له ذكراً في كتب الرجال التي عندي.

(٥) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ١٨٢/٩ من طريق زائدة به. وذكره الدارقطني في العلل ٣١/٢ عن يحيى.

حدثنا عبدُ اللهِ بنُ هاشمٍ، حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا عبيدُ اللهِ، أخبرني نافعٌ، عن ابنِ عمرَ، عن عمرَ قال: ما بينَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ قِبْلَةٌ.

وكذلك رواه غيرُهُما عن نافعٍ، ورؤي عن أبي هريرةَ مرفوعاً^(١). ورؤي عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ عن أبي قلابَةَ عن النبيِّ ﷺ مُرسلاً^(٢). ورؤي عن عليٍّ وابنِ عباسٍ من قولِهِما^(٣).

والمُرَادُ به واللهُ أعلمُ أهلُ المَدِينَةِ، ومَن كانت^(٤) قِبْلَتُهُ على سَمْتِ أهلِ المَدِينَةِ مما^(٥) بينَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ، يَطْلُبُ قِبْلَتَهُمُ ثم يَطْلُبُ عَيْنَهَا.

٢٢٦٤- فقد أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ

يعقوبَ، حدثنا العَبَّاسُ بنُ محمدٍ، حدثنا خالدُ بنُ مَخْلَدٍ، حدثنا نافعُ بنُ أبي نعيمٍ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، عن عمرَ بنِ الخطابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: ما بينَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ قِبْلَةٌ إذا تَوَجَّهْتَ قِبَلَ البَيْتِ^(٦).

٢٢٦٥- حدثنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ [٨/٢] يوسُفُ إملاءً، أخبرني أبو

سعيدِ ابنِ الأعرابيِّ، حدثنا جَعْفَرُ بنُ عَنبَسَةَ أبو محمدٍ (ح) وأخبرنا أبو بكرِ ابنُ الحسنِ القاضِي وأبو نصرٍ أحمدُ بنُ عليٍّ قالا: حدثنا أبو العباسِ ابنُ

(١) أخرجه الترمذی (٣٤٢ - ٣٤٤)، وابن ماجه (١٠١١). وقال الترمذی عقب (٣٤٤): حسن صحيح.

(٢) قال الألبانی فی الإرواء ٣٢٦/١: فالحدیث بهذه الطرق صحیح والله أعلم.

(٣) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (٧٥٠٥، ٧٥٠٦).

(٤) فی س، م: «كان».

(٥) فی س، م: «فيما».

(٦) ذكره الدارقطني فی العلل ٣٢/٢ عن نافع بن أبي نعيم به.

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَعْفَرُ بْنُ عَنبَسَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ يَعْقُوبَ الْيَشْكُرِيُّ فِي نُخَيْلَةَ^(١)، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ الْمَكِّيِّ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ الدَّارِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْبَيْتُ قِبْلَةٌ^(٢) لِأَهْلِ^(٣) الْمَسْجِدِ^(٤)، وَالْمَسْجِدُ قِبْلَةٌ لِأَهْلِ الْحَرَمِ، وَالْحَرَمُ قِبْلَةٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ فِي مَشَارِقِهَا وَمَغَارِبِهَا مِنْ أُمَّتِي»^(٥). تَفَرَّدَ بِهِ عُمَرُ بْنُ حَفْصِ الْمَكِّيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ^(٦). وَرُوِيَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ ضَعِيفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبْشَيْ كَذَلِكَ مَرْفُوعًا^(٧)، وَلَا يُحْتَجُّ بِمِثْلِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بَابُ الْاِخْتِلَافِ فِي الْقِبْلَةِ^(٦) عِنْدَ التَّحَرِّيِّ

٢٢٦٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرِ الْمَرْثَدِيُّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ أَوْ سَرِيَّةٍ، فَأَصَابَنَا غَيْمٌ، فَتَحَرَّيْنَا وَاخْتَلَفْنَا فِي

(١) في س: «بجيلة». ونخيلة: تصغير نخلة، موضع قرب الكوفة على سمت الشام. ينظر مراصد

الاطلاع ١٣٦٦/٣.

(٢-٢) في س: «أهله».

(٣) أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (١٢٦٢) عن جعفر بن عنبسة به.

(٤) هو عمر بن حفص القرشي العبدي المكي. ينظر الكلام عليه في: ميزان الاعتدال ١٩٠/٣،

والمغنى في الضعفاء ٣٧/٢، ولسان الميزان ٣٠٠/٤.

(٥) أخرجه البزار - كما في التلخيص الحبير ٢١٣/١.

(٦) في س: «الاجتهاد».

الْقِبْلَةَ، فَصَلَّى كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا عَلَى حِدَةٍ، فَجَعَلَ أَحَدُنَا يَخُطُّ بَيْنَ يَدَيْهِ لِنَعْلَمَ
أَمَكِنْتَنَا، فَلَمَّا «أَصْبَحْنَا نَظَرْنَا وَإِذَا»^(١) نَحْنُ قَدْ صَلَّيْنَا إِلَى «غَيْرِ الْقِبْلَةِ»، فَذَكَرْنَا
ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «قَدْ أَجْزَأَتْ صَلَاتُكُمْ». تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ^(٢)
وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرَزَمِيُّ^(٤) عَنْ عَطَاءٍ^(٥) وَهُمَا ضَعِيفَانِ .

٢٢٦٧- «أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ الْحَارِثِيُّ الْفَقِيهُ قَالَا:

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ
وَأَنَا أَسْمَعُ: حَدَّثَكُمْ دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو. فَذَكَرَهُ بِمِثْلِ رِوَايَةِ الْمَرْتَدِيِّ^(٧).

ثُمَّ قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ: كَذَا قَالَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ. وَقَالَ غَيْرُهُ:
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرَزَمِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ. وَهُمَا
ضَعِيفَانِ^(٦).

٢٢٦٨- أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو

الطَّيِّبِ الْحُسَيْنُ بْنُ مُوسَى الرَّقِّيُّ بِأَنْطَاكِيَّةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى يَعْنِي ابْنَ مَرْوَانَ

(١ - ١) في س: «أصبح نظرنا فإذا»، وفي م: «أصبحنا نظرناه فإذا» .

(٢) في د، م: «علي» .

(٣) هو محمد بن سالم الهمداني، أبو سهل الكوفي. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ١/١٠٥،

والجرح والتعديل ٧/٢٧٢، والكامل لابن عدي ٦/٢١٦٤، وتهذيب الكمال ٢٥/٢٣٨، وتهذيب

التهذيب ٩/١٧٩، وقال ابن حجر في التقريب ٢/١٦٣: ضعيف .

(٤) تقدمت مصادر ترجمته عقب (١٦٤٠).

(٥) سيأتي مسندًا في (٢٢٧٥).

(٦ - ٦) ليس في: س.

(٧) الدارقطني ١/٢٧١.

الرَّقِّي، حدثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن محمد بن عبيد الله، عن عطاء بن أبي رباح، [٢/٨ظ] عن جابر بن عبد الله. فذكره بمعناه .

٢٢٦٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن خالد، حدثنا أحمد بن خالد الوهبي، حدثنا إسرائيل، عن أبي حصين، عن يحيى بن وثاب، عن مسروق، عن عبد الله يعني ابن مسعود أنه قال: لا تُقلِّدوا دينكم الرجال، فإن أبيتم فبالأموات لا بالأحياء^(١).

باب: لا تسمع دلالة مشرك لمن كان أعمى أو غير بصير بالقبلة

٢٢٧٠- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، أخبرنا أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا عباس بن محمد الدوري، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا يونس، عن الزهري، عن ابن أبي نملة، عن أبيه قال: كنت عند النبي ﷺ إذ دخل عليه رجل من اليهود فقال: يا محمد أتكلم هذه الجبازة؟ فقال النبي ﷺ: «الله أعلم». فقال اليهودي: أنا أشهد أنها تكلم. فقال النبي ﷺ: «ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم، وقلوا: آمنا بالله وكُتبه ورُسِّله، فإن كان حقا لم تكذبوهم، وإن كان باطلا لم تصدقوهم»^(٢). ابن أبي نملة هو نملة بن أبي نملة الأنصاري.

(١) أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه (٤٦٠) من طريق أبي العباس به .

(٢) أخرجه أحمد (١٧٢٢٦) عن عثمان بن عمر به. وابن حبان (٦٢٥٧) من طريق يونس به. وأبو داود

(٣٦٤٤) من طريق الزهري به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٧٨٦).

٢٢٧١- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف إمامنا، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة، حدثنا الهيثم بن سهل التستري، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا مجالد بن سعيد، عن عامر الشعبي، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء؛ فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا»^(١).

باب استبيان الخطأ بعد الاجتهاد

٢٢٧٢- [٩/٢] أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان، أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا ابن قنبر وابن بكير، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها. وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة^(٢). أخرجاه في «الصحيح» من حديث مالك^(٣).

٢٢٧٣- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن ثابت وحميد، عن أنس،

(١) المصنف في الشعب (١٧٩). وأخرجه أحمد (١٤٦٣١) من طريق حماد بن زيد به. وقال الذهبي ٤٦٣/١: الهيثم واو، ومجالد ليس بحجة.

(٢) المصنف في الصغرى (٣٤٦). وتقدم في (٢٢١٩).

(٣) البخاري (٤٤٩٤)، ومسلم (١٣/٥٢٦). وتقدم عقب (٢٢١٩).

أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا يُصَلُّونَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤] . مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَنَادَاهُمْ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ : أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حَوَّلْتُ إِلَى الْكَعْبَةِ . مَرَّتَيْنِ . قَالَ : فَمَالُوا كَمَا هُمْ رُكُوعٌ إِلَى الْكَعْبَةِ^(١) . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ^(٢) .

٢٢٧٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ سَعِيدِ أَبِي الرَّبِيعِ وَعُمَرُ^(٣) بْنُ قَيْسِ قَالَا : حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَظْلَمْتُ مَرَّةً وَنَحْنُ فِي سَفَرٍ فَاشْتَبَهَتْ عَلَيْنَا الْقِبْلَةَ ، فَصَلَّى كُلُّ رَجُلٍ مِنْنا حَيْالَهُ ، فَلَمَّا انْجَلَتْ إِذَا بَعْضُنَا صَلَّى لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ ، وَبَعْضُنَا قَدْ صَلَّى لِلْقِبْلَةِ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ فَقَالَ : «مَضَتْ [٩/٢] صَلَاتُكُمْ» . وَنَزَلَتْ : ﴿فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]^(٤) .

(١) أبو داود (١٠٤٥) .

(٢) مسلم (١٥/٥٢٧) . وعنده : «أن رسول الله ﷺ كان يصلي...» بدون ذكر أصحابه .

(٣) في س ، ونسختين من الطيالسي : «عمرو» . وذكر الشيخ أحمد شاکر في تعليقه على الترمذی ، والشيخ الألبانی فی الإرواء ٣٢٣/١ أنه عمرو بن قيس الملائي من رجال مسلم . والصواب أنه عمرو ابن قيس المعروف بسندل ، متروك الحديث . ينظر تهذيب الكمال ٤٨٧/٢١ ، وينظر كلام العراقي في تحفة الأحوذی ٢٨٠/١ .

(٤) الطيالسي (١٢٤١) ، ومن طريقه ابن ماجه (١٠٢٠) ، والدارقطني ٢٧٢/١ عن الأشعث وحده . والترمذی (٣٤٥) من طريق الأشعث به ، وقال : هذا الحديث ليس بذاك ، لا نعرفه إلا من حديث أشعث السمان ، وأشعث بن سعيد أبو الربيع السمان يضعف في الحديث . وقال الذهبي ٤٦٣/١ : عاصم ضعفه ابن معين .

٢٢٧٥- وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك الحارث بن نبهان، عن محمد بن عبيد الله، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر ابن عبد الله قال: صلينا ليلة في غيم وخفيت علينا القبلة وعلمنا علماً، فلما انصرفنا نظرنا فإذا نحن قد صلينا إلى غير القبلة، فذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «قد أحسنتم». ولم يأمرنا أن نُعيد^(١).

وكذلك روى عن محمد بن سالم عن عطاء، وعن عبد الملك العزمي عن عطاء، أما حديث محمد بن سالم عن عطاء فقد مضى^(٢).

وأما حديث عبد الملك فإنه في وجادات أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبري عن أبيه:

٢٢٧٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو الحسين علي بن الحسين الرضا في بيغداد، حدثنا محمد بن الحارث العسكري، حدثني أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبري قال: وجدت في كتاب أبي، حدثنا عبد الملك ابن أبي سليمان العزمي، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله قال: بعث رسول الله ﷺ سرية كنت فيها، فأصابتنا ظلمة فلم نعرف القبلة، / فقالت طائفة منها: القبلة ههنا قبل الشمال. فصلوا وخطوا خطأ، وقال بعضهم: القبلة ههنا قبل الجنوب. وخطوا خطأ، فلما أصبحنا

(١) ابن وهب في موطئه (٤٤٩).

(٢) تقدم في (٢٢٦٦، ٢٢٦٧).

وطلعت الشمسُ أصبحت تلك الخطوطُ لغير القبلة، فقد منا من سفرنا فأتينا النبي ﷺ، فسألناه عن ذلك، فسكت، وأنزل الله عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]. أي حيث كنتم^(١).

وكذلك رواه الحسن بن علي بن شبيب المَعْمَرِيُّ ومُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ سُلَيْمَانَ الْبَاغَنْدِيُّ، عن أحمد بن عبيد الله، ولا نعلم لهذا الحديث [١٠/٢] إسنادًا صحيحًا قويًا؛ وذلك لأنَّ عاصم بن عبيد الله بن عمر العُمَرِيُّ، ومُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيَّ، ومُحَمَّدَ بْنَ سَالِمِ الْكُوفِيِّ، كُلُّهُمْ ضَعْفَاءُ^(٢)، والطريقُ إلى عبد الملك العَرَزَمِيِّ غير واضح؛ لما فيه من الوجادة وغيرها، وفي حديثه أيضًا نزول الآية في ذلك. وصحيح عن عبد الملك بن أبي سليمان العَرَزَمِيِّ، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، أن الآية إنما نزلت في التطوع خاصة حيث توجه بك بغيرك^(٣). وقد مضى ذكره^(٤).

٢٢٧٧- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا أبو المثنى، حدثنا يحيى، عن عبد الملك بن أبي سليمان، حدثنا سعيد

(١) أخرجه الدارقطني ٢٧١/١، وابن مردويه - كما في تفسير ابن كثير ٢٢٨/١ - من طريق الحسن بن علي بن شبيب به .

(٢) أما عاصم فهو عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٤٨٤/٦، والضعفاء للعقيلي ٣٣٣/٣، والمجروحين ١٢٧/٢، ١٢٨، وتهذيب الكمال ٥٠٠/١٣، وميزان الاعتدال ٣٥٣/٢، وتهذيب التهذيب ٤٦/٥. وقال ابن حجر في التقريب ٣٨٤/١: ضعيف. وتقدمت مصادر العرزمي عقب (١٦٤٠)، ومحمد بن سالم في (٢٢٦٦).

(٣) أخرجه الدارقطني ٢٧١/١ من طريق عبد الملك به .

(٤) تقدم في (٢٢٣١).

ابن جُبَيْرٍ، عن ابنِ عمرَ قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي وهو مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهَهُ. قال: وفيه نَزَلَتْ: ﴿فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾^(١). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن القواريريِّ عن يحيى بنِ سعيدٍ^(٢).
ورؤينا عن ابنِ عَبَّاسٍ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي الْمَكْتُوبَةِ ثُمَّ صَارَتْ مَنْسُوخَةً، وَذَلِكَ
فِيما:

٢٢٧٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو بكر إسماعيل بن محمد الفقيه بالرِّيِّ، حدثنا محمد بن الفرَج الأزرق، حدثنا حجاج بن محمد، عن ابنِ جُرَيْجٍ، عن عطاء، عن ابنِ عباسٍ قال: أوَّلُ ما نُسِخَ مِنَ الْقُرْآنِ فِيمَا ذَكَرَ لَنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ، شَأْنُ^(٣) الْقِبْلَةِ، قال اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]. فاستقبل رسولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَتَرَكَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ، فَقَالَ: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٢]. يَعْنُونَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَنَسَخَهَا فَصَرَفَهُ اللهُ إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ فَقَالَ: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾^(٤) [البقرة: ١٥٠].

وَفِي كَلَامِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ بَيَانُ [١٠/٢] ما فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ أَنَّهُ دَخَلَ فِي مَبْسُوطِ كَلَامِهِ: فَلَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ اسْتَقْبَلَ بَيْتَ

(١) المصنف في المعرفة (٦٥٩) بزيادة مسدد بين أبي المثنى ويحيى. وينظر ما تقدم في (٢٢٣٢).

(٢) مسلم (٣٣/٧٠٠)، وتقدم عقب (٢٢٣٢).

(٣) في د: «بشأن».

(٤) المصنف في المعرفة (٦٥٧). والحاكم ٢/٢٦٧، وسقط منه أول السند.

المَقْدِسِ مُؤَلِّيًّا عَنِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، وَهُوَ يُحِبُّ لَوْ قَضَى اللَّهُ لَهُ بِاسْتِقْبَالِ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَةَ، إِلَى أَنْ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾^(١) [البقرة: ١٤٤].

قال الشيخ: ورؤي عن ابن عباس أنها نزلت في قولهم: ﴿مَا وَلَنَّهُمْ عَنْ قِبَلِهِمُ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِمْ﴾.

٢٢٧٩- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي، حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة قال: قال ابن عباس: إن أول ما نسخ في القرآن القبلة، وذلك أن رسول الله ﷺ لما هاجر إلى المدينة، وكان أكثر أهلها اليهود، أمره الله أن يستقبل بيت المقدس، ففرحت اليهود، فاستقبلها رسول الله ﷺ بضعة عشر شهرا، وكان رسول الله ﷺ يحب قبلة إبراهيم عليه السلام، فكان يدعو الله وينظر إلى السماء، فأنزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾. إلى قوله: ﴿فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤]. يعنى نحوه، فارتاب من ذلك اليهود، وقالوا: ﴿مَا وَلَنَّهُمْ عَنْ قِبَلِهِمُ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِمْ﴾. فأنزَلَ اللهُ ١٣/٢ تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾. ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾^(٢). قال ابن عباس:

(١) أحكام القرآن للشافعي ٦٤/١.

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٤٥٠/٢، ٦٢٣، ٦٥٨، وابن أبي حاتم في تفسيره ٢٤٨/١، ٢٥٣.

(١٣٢٩، ١٣٥٥)، والنحاس في ناسخه ص ٧١ من طريق عبد الله بن صالح به.

وليميز أهل اليقين من أهل الشك والريبة، قال الله عز وجل: ﴿وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٤٣]. يعنى تحويلها على أهل الشك، ﴿إِلَّا عَلَى الْخٰشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥]. يعنى المصدقين بما أنزل الله تعالى^(١).

قال الشافعي رحمه الله في قوله: ﴿فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾. يعنى والله أعلم: فتمَّ الوجه الذى وجهكم الله إليه^(٢).

٢٢٨٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن القاضى [١١/٢] قالوا: حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا الحسن بن على بن عفان، حدثنا أبو أسامة، عن النضر يعنى ابن عربى، عن مجاهد فى قوله تعالى: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾. قال: قبله الله، فأينما كنت فى مشرق أو مغرب فلا توجهنَّ إلا إليها^(٣).

٢٢٨١- وأخبرنا أبو الحسن على بن محمد بن يوسف الرِّفَاء، حدثنا أبو عمرو عثمان بن محمد بن بشر، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضى، حدثنا إسماعيل بن أبى أويس، حدثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد، عن أبيه، عن الفقهاء من أهل المدينة أنهم كانوا يقولون: مَنْ صَلَّى عَلَى غَيْرِ طَهْرٍ، أَوْ عَلَى

(١) أخرجه ابن جرير فى تفسيره ١/٦٢٢، ٢/٦٤٣، ٦٤٧، وابن أبى حاتم فى تفسيره ١/١٠٣، ٢٥٠، ٢٥١ (٤٨٩، ١٣٤١، ١٣٤٤) من طريق عبد الله بن صالح به .

(٢) أحكام القرآن للشافعى ١/٦٤ .

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة (٣٣٩٣)، والترمذى عقب (٢٩٥٨)، وابن جرير فى تفسيره ٢/٤٥٧ من طريق النضر بن عربى به .

غَيْرِ قِبَلَةٍ، أَعَادَ الصَّلَاةَ أَنِّي^(١) كَانَ، فِي الْوَقْتِ أَوْ غَيْرِ الْوَقْتِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ
خَطْوُهُ الْقِبْلَةَ تَحْرُفًا أَوْ شَيْئًا يَسِيرًا^(٢).

ورؤينا عن إبراهيم النَّخَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ فِي الَّذِي يُصَلِّي لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ: لَا يُعِيدُ^(٣).

بَابُ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ خَطَأَ الْإِنْحِرَافِ^(٤) مَعْفُودٌ عَنْهُ

٢٢٨٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو
النَّضْرِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا
لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ
وَهُوَ قَاعِدٌ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَأَانَا قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْنَا. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. مُخْرَجٌ فِي
«صَحِيحِ مُسْلِمٍ»^(٥).

٢٢٨٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظُ بِهَمْدَانَ^(٦)، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ
ابْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ
يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو كَبْشَةَ السَّلُولِيُّ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ سَهْلِ ابْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ قَالَ: لَمَّا
سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ قَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَكَلُّونَا اللَّيْلَةَ؟». فَقَالَ أَنَسُ [١١/٢ ظ]

(١) ليس في: س، م.

(٢) ينظر مختصر الخلافات ٢٢/٢.

(٣) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (٣٤٠٢، ٣٤٠٤).

(٤) في س: «الاجتهاد».

(٥) مسلم (٤١٣)، وسيأتي في (٣٤٦٢، ٦٠٠١).

(٦) في س، د: «بهمدان» بالذال.

ابن أبي مرثد الغنوي: أنا يا رسول الله. قال: «انطلق». فلما كان الغد خرج النبي ﷺ يُصَلِّي، فقال: «هل أحسستم فارسكم». قالوا: لا. فجعل النبي ﷺ يُصَلِّي ويلتفت إلى الشعب، فلما سلم قال: «إن فارسكم قد أقبل». فلما جاء قال: «لعلك نزلت». قال: لا إلا مُصَلِّيًا أو قاضيًا حاجَةً. ثم قال: إنني اطلعت الشعبين فإذا هوازن بظعنهم^(١) وشائهم ونعمهم متوجهون إلى حنين. فقال رسول الله ﷺ: «غنيمة المسلمين غدا إن شاء الله»^(٢). وذكر الحديث.

٢٢٨٤- أخبرنا أبو عمرو الأديب الرزجاهي، حدثنا أبو أحمد الحسين بن علي التميمي، أخبرنا أبو العباس محمد بن إسحاق الثقفي، حدثنا محمود بن غيلان المروزي. وأخبرنا أبو محمد جعفر بن محمد بن الحسين الأبهري الصوفي^(٣) بهمدان، حدثنا جبريل بن محمد بن إسماعيل بهمدان، حدثنا محمد بن حيويه، حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا الفضل بن موسى السيناني، حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن ثور بن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يلحظ في صلاته يمينًا وشمالًا ولا يلوي عنقه خلف ظهره^(٤). هكذا رواه الفضل بن موسى، وخالفه غيره

(١) الظعن: النساء، واحدها ظعينة، وأصل الظعينة: الراحلة التي تظعن وترتحل، فقيل للمرأة: ظعينة.

إذا كانت تظعن مع الزوج حيثما ظعن، أو لأنها تحمل على الراحلة إذا ظعنت. معالم السنن ٢/ ٢٤٠.

(٢) تقدم في (٢٢٥٢)، وسيأتي تخريجه في (٣٩٢٥، ١٨٤٨٧).

(٣) الهمداني الصوفي، كان ثقة صدوقا، عارفا له شأن وخطر، وحيد عصره في علم المعرفة والطريقة.

توفي سنة (٥٤٢٨هـ). سير أعلام النبلاء ١٧/ ٥٧٦.

(٤) أخرجه الترمذي (٥٨٧) عن محمود بن غيلان به، وأحمد (٢٤٨٥)، وأبو داود - كما في تحفة

الأشراف ٥/ ١١٧، والنسائي (١٢٠٠)، وابن خزيمة (٤٨٥، ٨٧١) من طريق الفضل بن موسى =

ورواه مُنْقَطِعًا .

٢٢٨٥- / أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، أخبرنا حاجب بن ١٤/٢
أحمد، حدثنا عبد الله بن هاشم، حدثنا وكيع، حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي
هند، عن رجلٍ من أصحابِ عكرمة [١٢/٢] قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يلحظُ
في صلاته من غير أن يلوي به عنقه^(١) .

بابُ الصَّبِيِّ يَبْلُغُ فِي صَلَاتِهِ فَيَتِمُّهَا، أَوْ يُصَلِّيَهَا فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ ثُمَّ يَبْلُغُ فَلَا يَلْزَمُهُ إِعَادَتُهَا

لأنَّه فَعَلَ مَا كَانَ^(٢) مَأْمُورًا بِفِعْلِهِ مَضْرُوبًا عَلَى تَرْكِهِ .

٢٢٨٦- وَذَلِكَ فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو
قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ مَلَّاسٍ
النُّمَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجُهَنِيُّ، حَدَّثَنِي عَمِّي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ
الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مُرُوا الصَّبِيَّ
بِالصَّلَاةِ ابْنَ سَبْعٍ، وَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرِ»^(٣) .

تَابَعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ^(٤) .

= به ، وقال الترمذی: حسن غريب .

(١) أخرجه أحمد (٢٤٨٦) ، والترمذی (٥٨٨) من طريق وكيع به .

(٢) في س: «يكون» .

(٣) أخرجه ابن الجارود (١٤٧) عن محمد بن هشام به . والدارمی (١٤٧١) ، والترمذی (٤٠٧) من

طريق حرملة به ، وقال الترمذی: حسن صحيح .

(٤) أخرجه أبو داود (٤٩٤) من طريق إبراهيم بن سعد به . وقال الألبانی في صحيح أبي داود (٤٦٥):

حسن صحيح .

جماع أبواب صفة الصلاة باب النية في الصلاة

٢٢٨٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي وأبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي وأبو القاسم عبد الرحمن بن محمد السراج قالوا: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني، حدثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، أنه سمع علقمة بن وقاص يقول: سمعت عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما الأعمال بالنية، وإنما لامرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله وإلى رسوله فهجرته إلى الله وإلى رسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه»^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن ابن نمير عن يزيد بن هارون، وأخرجه البخاري من أوجه [١٢/٢] أخر عن يحيى ابن سعيد^(٢).

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: سمعت أبا عمرو الأصبهاني يعني ابن منده يقول: سمعت سفيان بن هارون بن سفيان القاضي يقول: سمعت أحمد بن منصور الرمادي يقول: سمعت البويطي يقول: سمعت الشافعي رحمه الله عليه يقول: يدخل في حديث: «الأعمال

(١) تقدم في (١٨٤، ١٨٥، ١٠٤٥، ١٤٣٥). وسيأتي في (٧٤٤٥، ٩٠٦٥).

(٢) مسلم (١٩٠٧/...)، والبخاري (١، ٥٤، ٢٥٢٩، ٣٨٩٨، ٥٠٧٠، ٦٦٨٩، ٦٦٥٣).

بالتَّيَاتِ». ثَلُثُ الْعِلْمِ^(١).

بَابُ عَزُوبِ النِّيَّةِ بَعْدَ الْإِحْرَامِ

٢٢٨٨- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ،
أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا فَضَيْلُ بْنُ / عِيَاضٍ، ١٥/٢
عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
صَلَاةً فزَادَ فِيهَا أَوْ نَقَصَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ^(٢) حَدَّثَ
فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟!». قَالَ: فَذَكَرْنَا الَّذِي فَعَلَ، فَثَنَى رِجْلَهُ ثُمَّ
اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «لَوْ حَدَّثَ فِي
الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَأَنْبَأْتُكُمْ، وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَأَيْتُكُمْ
مَا نَسِيتُ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الَّذِي يَرَى أَنَّهُ الصَّرَابُ فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتِي
السَّهْرِ»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ
مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ مَنْصُورٍ^(٤).

٢٢٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ
أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ^(٥) الصَّبَّاحِ

(١) المصنف في المعرفة (٥١).

(٢) ليس في: د.

(٣) أخرجه النسائي (١٢٤٢)، وابن خزيمة (١٠٢٨) من طريق الفضيل بن عياض به. وسيأتي في
(٣٨٧٥).

(٤) مسلم (٥٧٢/...)، والبخاري (٤٠١).

(٥) ليس في: س، م.

الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [١٣/٢] سَهَا فِي الصَّلَاةِ فَسَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ^(٢).

بَابُ مَا يَدْخُلُ بِهِ فِي الصَّلَاةِ مِنَ التَّكْبِيرِ

٢٢٩٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». ^(٣) فَرَجَعَ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ^(٣)». فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ^(٤) الَّتِي بَعْدَهَا: عَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا^(٥) تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ

(١) أخرجه أحمد (٤٣٥٨)، والترمذي (٣٩٣)، وابن خزيمة (١٠٥٩) من طريق أبي معاوية به. وسيأتي في (٣٨٩٩).

(٢) مسلم (٩٥/٥٧٢).

(٣-٣) ليس في: س.

(٤) بعده في س، م: «في».

(٥) في س، م: «بما»

الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعَ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا»^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن إسحاق بن منصور، ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نُمير، كلاهما عن عبد الله بن نُمير^(٢).

٢٢٩١- أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن عبد الله، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا حسين، عن بديل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير^(٣). وذكر الحديث. أخرجه مسلم في «الصحیح» من حديث حسين المعلم^(٤)، وقد خالفه حماد بن زيد في إسناده:

٢٢٩٢- أخبرنا أبو الحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، [١٣/٢] حدثنا أبو الربيع، حدثنا حماد، حدثنا بديل^(٥)، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان

(١) المصنف في الصغرى (٣٥١). وأخرجه الترمذی (٢٦٩٢)، وابن ماجه (١٠٦٠، ٣٦٩٥)، وابن خزيمة (٤٥٤) من طريق عبد الله بن نُمير به. وسيأتي في (٢٣٩٦، ٢٥١٠، ٢٧٩٢، ٢٨٠٤، ٤٠٠٠).

(٢) البخاري (٦٢٥١)، ومسلم (٤٦/٣٩٧).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٨١٢، ٨٦٩، ٨٩٣) من طريق يزيد بن هارون به. وأحمد (٢٤٠٣٠)، وأبو داود (٧٨٣)، وابن خزيمة (٦٩٩) من طريق حسين المعلم به. وسيأتي في (٢٥٨٧، ٢٧٤١، ٢٧٤٢، ٣٠٠١).

(٤) مسلم (٢٤٠/٤٩٨).

(٥) بعده في س: «التركي أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب حدثنا الربيع».

يَفْتِيحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ والقراءة ب: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] ^(١).

٢٢٩٣- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا سليمانُ بنُ أحمدَ بنِ أيوبَ الطَّبْرانِيِّ، حدثنا عليُّ بنُ عبدِ العزیزِ، حدثنا أبو نعيمٍ، عن الثَّورِيِّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ محمدِ بنِ عَقِيلِ، عن ابنِ الحَنَفِيَّةِ، عن عليِّ رَفَعَهُ إلى النَّبِيِّ ﷺ قال: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وإِحْرَامُهَا التَّكْبِيرُ، وإِحْلَالُهَا التَّسْلِيمُ» ^(٢).

قال الشافعيُّ رحمةُ اللَّهِ عليه في القديم: وَكَذَلِكَ رُوِيَ عن ابنِ مَسْعُودٍ.

٢٢٩٤- / أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدِ بنِ عليِّ المُقَرِّيِّ، أخبرنا الحسنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسفُ بنُ يَعْقُوبَ القاضِي، حدثنا حَفْصُ ابنِ عمرَ، حدثنا شُعْبَةُ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأَحْوَصِ، عن عبدِ اللَّهِ قال: مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ ^(٣) التَّكْبِيرُ، وانقضاءُها التَّسْلِيمُ ^(٤).

١٦/٢

بابُ كَيْفِيَةِ التَّكْبِيرِ

٢٢٩٥- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرنا أبو الحسينِ محمدُ بنُ أحمدَ

(١) أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان ١٥١/٢ من طريق حماد بن زيد به. وينظر علل الدارقطني ٣٩٧/١٤.

(٢) أبو نعيم في كتاب الصلاة (١). وأخرجه أحمد (١٠٠٦)، وأبو داود (٦١، ٦١٨)، والترمذي

(٣)، وابن ماجه (٢٧٥) من طريق الثوري به، وقال الترمذي: هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن. وسيأتي في (٣٠٠٤، ٣٤١٩، ٤٠٢٧).

(٣) بعده في س، م: «الطهور وإحرامها».

(٤) أخرجه أبو نعيم في كتاب الصلاة (٢)، والطبراني (٩٢٧١) من طريق أبي إسحاق به. وسيأتي في (٣٠٠٦).

الْحَنْظَلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقُولُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ. وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»^(١).

٢٢٩٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ سَلِيمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ. قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ سُفْيَانَ [١٤/٢] إِلَّا أَبُو عَاصِمٍ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ سَعِيدٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٢٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ بْنِ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عِنْدَ الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى هَذِهِ الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، مَا مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا فَيُصَلِّي مَعَ الْمُسْلِمِينَ الصَّلَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ يَقْعُدُ فِي هَذَا

(١) الحاكم ٢١٥/١. وأخرجه ابن خزيمة (١٥٧٧) من طريق أبي عاصم به.

الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ الْأُخْرَى، إِلَّا أَنْ الْمَلَائِكَةَ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. فَإِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاعْدِلُوا صُفُوفَكُمْ وَأَقِيمُوهَا، وَسُدُّوا الْفُرَجَ؛ فَإِنِّي أُرَاكُمْ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي، فَإِذَا قَالَ إِمَامُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقُولُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ. وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. وَإِنَّ خَيْرَ صُفُوفِ الرِّجَالِ الْمُقَدَّمُ، وَشَرَّهَا الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرَ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ، وَشَرَّهَا الْمُقَدَّمُ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، إِذَا سَجَدَ الرِّجَالُ فَاخْفِضْنَ أَبْصَارَهُنَّ، لَا تَرَيْنَ عَوْرَاتِ الرِّجَالِ مِنْ ضَيْقِ الْأُزْرِ»^(١).

٢٢٩٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ مِنْ أَصْلِهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْقَطَّانُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ، إِلَّا أَنْ فِي كِتَابِهِ: «وَيُصَلِّي مَعَ الْمُسْلِمِينَ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ». وَالْبَاقِي سَوَاءٌ.

٢٢٩٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ [١٤/٢ ظ] ابْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ أَبُو النَّضْرِ: وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو ثَوْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَوْنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نُصَلِّي إِذْ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «عَجِبْتُ لَهَا؛ فَتَحَتْ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ». قَالَ ابْنُ عَمَرَ رضي الله عنهما:

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٢٧، ٧٧٦، ٨٧٧) من طريق يحيى بن أبي بكير به. وأحمد (١٠٩٩٤)، والدارمي (٧٢٦) من طريق زهير بن محمد به. وقال الألباني في صحيح ابن ماجه (٣٤٢): حسن صحيح.

فما تَرَ كُتُهِنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُنَّ^(١). رواه مسلم في «الصحیح»
عن زُهَيرِ بنِ حَرَبٍ عن إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ^(٢).

١٧/٢

/بابُ وَجوبِ تَعَلُّمِ ما تُجْزئُ به الصَّلَاةُ مِنَ التَّكْبِيرِ والقُرْآنِ والذِّكْرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

في حَدِيثِ أَبِي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في قِصَّةِ الدَّاخِلِ الذي صَلَّى: وَالَّذِي بَعَثَكَ
بِالْحَقِّ ما أَحْسِنُ غَيْرَ هذا، فَعَلَّمَنِي. فقالَ: «إِذا قُمتَ إلى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ». وذكرَ
الحديثَ^(٣).

٢٣٠٠- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن
يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، حدثنا عَفَّانُ. قال: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ
ابنُ حَمْشَادٍ، أَخْبَرَنَا أبو مُسْلِمٍ، أن حَجَّاجَ بنَ مِنْهالٍ حَدَّثَهُمْ، قالَا: حَدَّثَنَا
حَمَّادُ بنُ سلمةَ، عن ثابتٍ، عن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن أهلَ اليَمَنِ قَدِمُوا على
رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالوا: ابعثْ معنا رجلاً يُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ والإِسْلامَ. فأخَذَ بيَدِ
أبي عُبيدةَ ابنِ الجَرَّاحِ، فقالَ: «هذا أمينُ هذه الأُمَّةِ»^(٤). رواه مسلم عن عمرو
النَّاقِدِ عن عَفَّانَ^(٥).

٢٣٠١- وأخبرنا أبو عليّ الرُّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حَدَّثَنَا

(١) أخرجه أحمد (٤٦٢٧)، والترمذي (٣٥٩٢)، والنسائي (٨٨٥) من طريق إسماعيل بن إبراهيم به.

(٢) مسلم (١٥٠/٦٠١).

(٣) تقدم في (٢٢٩٠).

(٤) أخرجه أحمد (١٤٠٤٨) عن عفان به. وأيضاً في (١٢٢٦١) من طريق حماد بن سلمة به.

(٥) مسلم (٥٤/٢٤١٩).

أبو داود، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا إسماعيلُ. وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ واللفظُ له، أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا عمرو بنُ زُرارةَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عن أيوبَ، عن أبي قلابَةَ، عن [١٥/٢] مالكِ بنِ الحويرثِ قال: أتينا رسولَ اللهِ ﷺ ونحنُ شبيبةٌ مُتقاربونَ، فأقمنا عنده عشرينَ ليلةً. قال: وكان رسولُ اللهِ ﷺ رَحِيمًا رَقِيْقًا، فَظَنَّ أَنَا قَدْ اشْتَقْنَا أَهْلَنَا^(١)، وسألنا عَمَّنْ تَرَكَنا فِي أَهْلِنَا، فَأخْبَرَنَا، فَقَالَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ فَأَقِيمُوا فِيهِمْ، وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فليؤذُنْ أَحَدُكُمْ، ثُمَّ لِيؤمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ»^(٢). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن مُسَدَّدٍ، ورواه مسلمٌ عن زهيرِ بنِ حربٍ عن إسماعيلِ ابنِ عليَّةَ^(٣).

٢٣٠٢- أخبرنا أبو الحسينِ ابنُ بشرانَ، أخبرنا أبو عليِّ إسماعيلُ بنُ محمدِ الصَّفَّارِ، حدثنا أحمدُ بنُ منصورٍ، حدثنا عبدُ الرزاقِ، أخبرنا معمرٌ، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عن زيدِ بنِ سلامٍ، عن جدِّه قال: كَتَبَ مُعاويةُ إلى عبدِ الرحمنِ بنِ شِيبِلٍ، أنْ أَعْلِمِ النَّاسَ ما سَمِعْتَ مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ. فَجَمَعَهُمْ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ، فَإِذَا عَلِمْتُمُوهُ فَلَا تَغْلُوا فِيهِ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ، وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَسْتَكْثِرُوا بِهِ»^(٤). وذكر باقي الحديث.

(١) في م: «إلى أهلنا».

(٢) أبو داود (٥٨٩) عن مسدد عن إسماعيل بن إبراهيم عن خالد الحذاء عن أبي قلابة به. وأخرجه أحمد (١٥٥٩٨، ١٥٦٠١)، والنسائي (٦٣٤)، وابن خزيمة (٣٩٨، ١٥١٠) من طريق إسماعيل ابن علية به. وتقدم في (١٨٢٨، ١٩٦٣، ١٩٦٤).

(٣) البخاري (٦٠٠٨)، ومسلم (٢٩٢/٦٧٤).

(٤) المصنف في الصغرى (٩٩٠)، وعبد الرزاق (١٩٤٤٤)، وعنه أحمد (١٥٦٦٦).

٢٣٠٣- حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمَانَ^(١) ،
أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَجَلِيُّ ، حَدَّثَنَا
سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ ،
عَنْ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ أَبِي رَاشِدِ الْخُبْرَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ الْأَنْصَارِيِّ ،
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ . فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ^(٢) .

٢٣٠٤- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ
الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُويَه ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ
سُفْيَانَ ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وَأَبُو عُمَرَ
وَأَدَمُ قَالُوا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرثَدٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ
عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ [١٥/٢] السُّلَمِيِّ ، عَنْ عَثْمَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
«إِنَّ خَيْرَكُمْ مَنْ عَلَّمَ الْقُرْآنَ وَتَعَلَّمَهُ» . قَالَ : وَأَقْرَأَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي إِمْرَةِ عَثْمَانَ
حَتَّى كَانَ الْحَجَّاجُ ، وَقَالَ : ذَاكَ أَقْعَدَنِي مَقْعَدِي هَذَا^(٤) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي

(١) سهل بن محمد بن سليمان أبو الطيب الصعلوكي الزياتي النيسابوري ، الفقيه الشافعي ، قال
الخليلي : الإمام في وقته ، متفق عليه... عديم النظر في وقته علماً ودينًا. وقال الحاكم : هو أنظر من
رأينا. وقال أبو إسحاق الشيرازي : كان أبو الطيب فقيهاً أديباً ، جمع رئاسة الدنيا والدين ، وأخذ عنه
فقيهاء نيسابور. توفي سنة (٤٠٤هـ). ينظر الإرشاد للخليلي (٧٧٣) ، وسير أعلام النبلاء ١٧/٢٠٧ ،
وطبقات الشافعية للسبكي ٤/٣٩٣ .

(٢) المصنف في الشعب (٢٦٢٤). وأخرجه أحمد (١٥٦٧٠) من طريق أبان به. وأيضاً في (١٥٦٦٨) من
طريق همام عن يحيى به .

(٣) في م : «الحسن» .

(٤) يعقوب بن سفيان ٢/٥٩٠. وأخرجه أبو داود (١٤٥٢) عن أبي عمر حفص بن عمر به. وأحمد (٤١٢) ،
(٤١٣) ، والترمذي (٢٩٠٧) ، والنسائي في الكبرى (٨٠٣٦) ، وابن ماجه (٢١١) من طرق عن شعبة به.

«الصحيح» عن حجاج بن منهال^(١).

٢٣٠٥- / أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، أخبرنا أبو الفضل^(٢) عبدوس بن الحسين السمسار، حدثنا يوسف بن عبد الله بن ماهان الدينوري، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا عامر بن أبي عامر الخزاز، حدثنا أيوب بن موسى، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «ما نحل والد ولدًا خيرًا له من أدب حسن»^(٣). أيوب بن موسى هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص، وكذلك رواه جماعة عن عامر^(٤) بن أبي عامر^(٥).

٢٣٠٦- أخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أبو بكر ابن محمويه العسكري، حدثنا جعفر^(٥) بن محمد القلانسي، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: تعلموا العربية^(٦).

٢٣٠٧- أخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، حدثنا أبو العباس الأصم،

(١) البخاري (٥٠٢٧).

(٢) في د: «العباس».

(٣) المصنف في الشعب (١٦٧٣). وسيأتي في (٥١٦٢). وأخرجه أحمد (١٥٤٠٣، ١٦٧١٠، ١٦٧١٧)، والترمذي (١٩٥٢) من طريق عامر به. وقال الذهبي ٤٧١/١: وهو ضعيف، والخبر مرسل.

(٤ - ٤) ليس في: د.

والحديث أخرجه المصنف في الشعب (١٦٧٣) من طريق مسلم والقواريري عن عامر به.

(٥) في د: «حفص».

(٦) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٢٢٧) من طريق شعبة به.

حدثنا الحسن بن علي بن عفان، حدثنا أبو أسامة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كان ابن عمر إذا سمع بعض ولده يلحن ضربته ^(١).

باب جهر الإمام بالتكبير

٢٣٠٨- أخبرنا أبو القاسم طلحة بن علي بن ^(٢) الصقر وأبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد قالا: أخبرنا أحمد بن عثمان بن يحيى الأدمي، حدثنا عباس بن محمد بن حاتم الدورى، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا فليح، عن سعيد بن الحارث قال: اشتكى أبو هريرة أو غاب، فصلى أبو سعيد الخدرى، فجهر بالتكبير حين افتتح، وحين ركع، وبعد أن قال: سمع الله لمن [١٦/٢] حمده. وحين رفع رأسه من السجود، وحين سجد، وحين رفع، وحين قام من الركعتين، حتى قضى صلاته على ذلك، فلما انصرف قيل له: قد اختلف الناس على صلاتك. فخرج حتى قام عند المنبر فقال: أيها الناس، إنى والله ما أبالى اختلفت صلاتكم أو لم تختلف، إنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا يصلى ^(٣). رواه البخارى فى «الصحيح» عن يحيى بن صالح عن فليح بن سليمان ^(٤).

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (٨٨٠) من طريق عبيد الله به. وصححه الألبانى فى صحيح الأدب المفرد (٦٧٦).

(٢) بعده فى د: «أبى».

(٣) أخرجه أحمد (١١١٤٠)، وابن خزيمة (٥٨٠) من طريق فليح به.

(٤) البخارى (٨٢٥).

ورؤينا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يؤمُّ الناسَ فيرفعُ صوته بالتكبير .

باب: لا يكبر المأموم حتى يفرغ الإمام من التكبير

٢٣٠٩- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا أحمد بن يوسف السلمى، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنما الإمام ليؤتم به، فلا تختلفوا عليه، فإذا كبر فكبروا، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده. فقولوا: اللهم / ربنا لك الحمد. وإذا سجد فاسجدوا، وإذا صلى جالسًا فصلوا جُلوسًا أجمعون»^(١). رواه البخارى فى «الصحيح» عن عبد الله بن محمد، ورواه مسلم عن محمد بن رافع، كلاهما عن عبد الرزاق^(٢).

باب: لا يقيم المؤذن حتى يخرج الإمام

٢٣١٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو عمرو ابن أبي جعفر، أخبرنا عبد الله بن محمد، حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن محمد بن أعين، حدثنا زهير، أخبرنا سماك، عن جابر بن سمرة قال: كان بلال يؤذن إذا دحضت - يعنى الشمس - فلا يقيم حتى [١٦/٢] يخرج النبى صلى الله عليه وسلم، فإذا خرج

(١) عبد الرزاق (٤٠٨٢)، وعنه أحمد (٨١٥٦).

(٢) البخارى (٧٢٢)، ومسلم عقب (٤١٤).

أقام الصلاة حين يراه^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن سلمة بن شبيب^(٢).
 ٢٣١١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا
 محمد بن غالب، أخبرنا أبو عمر الحوضي وعمرو بن مرزوق ومسلم بن
 إبراهيم قالوا: أخبرنا شعبة، عن منصور قال: سمعت هلال بن يساف يحدث
 عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب قال: المؤذن أملك بالأذان،
 والإمام أملك بالإقامة^(٣).
 ورؤي عن شريك عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً^(٤)،
 وليس بمحفوظ.

باب: كم بين الأذان والإقامة؟

٢٣١٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني أبو أحمد ابن أبي الحسن
 الدارمي، حدثنا محمد بن المسيب، حدثنا إسحاق بن شاهين، حدثنا خالد،
 عن الجريري، عن ابن بريدة، عن عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنه، أن
 رسول الله ﷺ قال: «بين كل أذانين صلاة - ثلاثاً - لمن شاء»^(٥). رواه البخاري

(١) أخرجه أحمد (٢٠٨٥٢) من طريق زهير به. وتقدم في (١٨٢٧) من طريق أبي خيثمة عن إسحاق،
 وفي (٢٠٩٠) من طريق شريك، كلاهما عن سماك به.

(٢) مسلم (٦٠٦).

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح المشكل عقب (٢١٩٨) من طريق شعبة به. وعبد الرزاق (١٨٣٦)، وابن
 أبي شيبة (٤١٩٠) من طريق سفيان عن منصور به. وصححه الألباني في الضعيفة عقب (٤٦٦٩).

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل ١٣٢٧/٤ من طريق شريك به.

(٥) أخرجه أحمد (٢٠٥٧٤)، وأبو داود (١٢٨٣)، وابن خزيمة (١٢٨٧) من طريق الجريري به.

في «الصحيح» عن إسحاق بن شاهين، ورواه مسلمٌ من وجهٍ آخر عن الجريري^(١).

٢٣١٣- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد يعني ابن جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعتُ عمرو بن عامر الأنصاري يحدث، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: إن كان المؤذن إذا أذن قام ناسٌ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيتدرون السواري يصلون حتى يخرج عليهم^(٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم كذلك؛ يصلون الركعتين قبل المغرب، ولم يكن بين الأذان والإقامة شيء^(٣). رواه البخاري في «الصحيح» عن محمد بن بشار^(٤)، ورواه عثمان بن عمر عن شعبة فقال: وكان بين [١٧/٢] الأذان والإقامة قريب. يعني به في صلاة المغرب^(٥).

٢٣١٤- أخبرنا أبو طاهر الفقيه وأبو عبد الرحمن السلمى وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن علي الوراق ولقبه حمدان، حدثنا عبد الرحمن بن مبارك، حدثنا

=وسياتي في (٤٥٥٠) من طريق الجريري، وفي (٤٥٤٩، ٤٥٥٢، ٤٥٥٣) من طريق كهس عن ابن بريده به.

(١) البخاري (٦٢٤)، ومسلم عقب (٨٣٨).

(٢) ليس في: د.

(٣) أخرجه ابن خزيمة (١٢٨٨)، وعنه ابن حبان (٢٤٨٩) عن محمد بن بشار به. وأحمد (١٣٩٨٣) عن محمد بن جعفر به. والنسائي (٦٨١) من طريق شعبة به.

(٤) البخاري (٦٢٥).

(٥) أخرجه الإسماعيلي في مستخرجه - كما في فتح الباري ١٠٨/٢ - من طريق عثمان بن عمر به.

عبدُ المُنعمِ خَتْنٌ^(١) عمرو بن فائدٍ، حدَّثني يحيى بن مُسلمٍ، عن الحسنِ وعطاءٍ، عن جابر بن عبدِ اللهِ رضي الله عنه، أن رسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله قال لِبِلالٍ: «يا بلالُ اجعلْ بينَ أذانِكَ وإقامتِكَ بقدرِ ما يفرُغُ الأكلُ من أكلِهِ، والشَّاربُ من شربِهِ، والمُعْتَصِرُ من حاجتِهِ، ولا تقوموا حتَّى تروني»^(٢). في إسناده نظرٌ.

بابُ الإمامِ يخرجُ فإن رأى جماعةً أقامَ الصَّلَاةَ وإلا جلسَ حتَّى يرى مِنْهُم جماعةً، إذا كان في الوقتِ سعةً

٢٣١٥- أخبرنا أبو الحسنِ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ الحسنِ البزازُ ببغدادَ،

أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ إسحاقِ الفاكهِيُّ بمكةَ، أخبرنا / أبو يحيى ٢٠/٢ عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ بنِ زكريا بنِ الحارثِ بنِ أبي مسرَّةَ، حدثنا أبي، حدثنا عبدُ المَجيدِ بنُ عبدِ العزيزِ، عن ابنِ جُريجٍ، أخبرني موسى بنُ عُقبةَ، عن سالمِ أبي النَّضيرِ، أن النبيَّ صلى الله عليه وآله كان يخرجُ بعدَ النِّداءِ إلى المَسجِدِ، فإذا رأى أهلَ المَسجِدِ قليلاً جلسَ حتَّى يرى مِنْهُم جماعةً ثم يُصلِّي، وكان إذا خرَجَ فرأى جماعةً أقامَ الصَّلَاةَ.

٢٣١٦- قال: وحدَّثني موسى بنُ عُقبةَ أيضاً، عن نافعِ بنِ جُبَيْرِ، عن

مَسعودِ بنِ الحَكَمِ الزُّرقِيِّ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ رضي الله عنه مثلَ هذا الحديثِ^(٣).

(١) الختن: عند العرب كل من كان من قرابة الزوجة كالأب والأخ، وختن الرجل عند العامة زوج ابنته. المصباح المنير ص ٦٣ (خ ت ن).

(٢) تقدم في (٢٠٣٢).

(٣) فوائد الفاكهِي (١١٤، ١١٥)، ومن طريقه ابن بشران في الأمالي (٩٤٨).

ورواه أيضًا أبو عاصمٍ عن ابنِ جُرَيْجٍ^(١).

بَابُ مَتَى يَقُومُ الْمَأْمُومُ^(٢)

٢٣١٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله [١٧/٢] محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن سهل وإبراهيم بن أبي طالب قالوا: حدثنا داود بن رشيد، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كانت الصلاة تُقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيأخذ الناس مقامهم قبل أن يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم مقامه^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن إبراهيم بن موسى عن الوليد بن مسلم^(٤).

٢٣١٨- وأخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا أحمد بن علي السدوسي، حدثنا عون بن كهمس، عن أبيه كهمس قال: قمنا بمنى إلى الصلاة والإمام لم يخرج، فقعد بعضنا، فقال لي شيخ من أهل الكوفة: ما يُععدك؟ قلت: ابن بُريدة. قال: هذا السمود^(٥). فقال لي الشيخ: حدثني به عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب قال: كُنا نقوم في الصلاة صُفوفًا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم طويلًا قبل أن يُكبر. قال:

(١) أخرجه أبو داود (٥٤٥، ٥٤٦) من طريق ابن جريج به، وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٠٧، ١٠٨).

(٢) في س: «الإمام».

(٣) أخرجه أبو داود (٥٤١) من طريق داود بن رشيد به.

(٤) مسلم (١٥٩/٦٠٥).

(٥) السامد: المتصب إذا كان رافعًا رأسه ناصبًا صدره. والمقصود الإنكار على من يقوم قبل أن يرى

الإمام. ينظر النهاية ٣٩٨/٢، وعون المعبود ١٧٤/٢.

وقال: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَلُونَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ، وَمَا مِنْ خُطْوَةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ مِنْ خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا يَصِلُ بِهَا صَفًّا»^(١).

والَّذِي رُوِيَ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَدْ رُوِيَ أَيْضًا عَنْ عَلِيٍّ؛ رُوِيَ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِبِيِّ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَنَحْنُ قِيَامٌ فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكُمْ سَامِدِينَ؟! يَعْنِي قِيَامًا^(٢).

وَسُئِلَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: أَيَنْتَظِرُونَ الْإِمَامَ قِيَامًا أَوْ قُعُودًا^(٣)? قَالَ: لَا، بَلْ قُعُودًا.

وَالْأَشْبَهُ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُومُونَ إِلَى الصَّلَاةِ قَبْلَ خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَأْخُذُونَ مَقَامَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَأْخُذَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ بِأَنْ لَا يَقُومُوا حَتَّى يَرَوْهُ قَدْ خَرَجَ، تَخْفِيفًا عَلَيْهِمْ.

٢٣١٩ - فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي، [١٨/٢ ظ] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي»^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٥).

(١) أبو داود (٥٤٣). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٠٦).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٩٣٣)، وابن أبي شيبة (٤١١٣)، والطحاوي في شرح المشكل عقب (٤٢٠٥) من طريق أبي خالد به.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٤١١٥).

(٤) أخرجه أحمد (٢٢٦٣٣، ٢٢٦٤١)، والنسائي (٧٨٩) من طريق هشام به.

(٥) البخاري (٦٣٧).

٢١/٢ ٢٣٢٠- أخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر العنبري، حدثنا جدّي يحيى بن منصور القاضى، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عيسى بن يونس وعبد الرزاق قالا: حدثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى ترونى قد خرجت»^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن إسحاق بن إبراهيم^(٢). وكذلك رواه الوليد بن مسلم عن شيبان عن يحيى: «حتى ترونى قد خرجت»^(٣). وكذلك قاله الحجاج الصواف عن يحيى من رواية محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد عنه^(٤). ورواه سفيان بن عيينة عن معمر، وأبو نعيم عن شيبان، وعبيد الله بن سعيد عن يحيى القطان عن الحجاج دون قوله: «قد خرجت»^(٥).

وأما الذى يرويه بعض المتفقهة فى هذا الحديث: «حتى ترونى قائماً فى الصف». فلم يبلغنا. وروينا عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه إذا قيل: قد قامت الصلاة. وثب فقام. وعن الحسين بن على بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كان يفعل

(١) عبد الرزاق (١٩٣٢)، بدون قوله: «قد خرجت». وأخرجه الترمذى (٥٩٢)، والنسائى (٦٨٦) من طريق معمر به.

(٢) بعده فى س، م: «الصواف».

والحديث عند مسلم (٦٠٤/...) .

(٣) مسلم (٦٠٤/...) .

(٤) أخرجه ابن خزيمة (١٥٢٦) عن محمد بن بشار. بدون قوله: «قد خرجت».

(٥) المصنف فى المعرفة (٦٧٧). وأخرجه الحميدى (٤٢٧) عن سفيان به. والبخارى (٦٣٨) عن أبي

نعيم عن شيبان به. ومسلم (١٥٦/٦٠٤) من طريق عبيد الله بن سعيد به.

ذَلِكَ، وَهُوَ قَوْلُ عَطَاءٍ وَالْحَسَنِ^(١).

بَابُ لَا يُكَبِّرُ الْإِمَامُ حَتَّى يَأْمُرَ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ خَلْفَهُ

٢٣٢١- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَ ابَاذِيٍّ وَأَبُو حَامِدِ ابْنِ بِلَالِ الْبَزَّازُ قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ [١٨/٢ ظ] بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ قَبْلَ أَنْ يُكَبَّرَ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا؛ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي». قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ الرَّجُلَ يُلْزِقُ مَنَكِبَهُ بِمَنَكِبِ أَخِيهِ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ^(٢).

٢٣٢٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا؛ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي»^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ عَمْرٍو^(٤).

(١) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٩٣٦ - ١٩٣٨)، ومصنف ابن أبي شيبة (٤١١٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٠١١)، والنسائي (٨١٣، ٨٤٤)، وابن حبان (٢١٧٣) من طرق عن حميد به.

(٣) أخرجه أحمد (١٣٧٧٨) عن معاوية به.

(٤) البخاري (٧١٩).

٢٣٢٣- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالوا: حدثنا يحيى بن يحيى (ح) وأخبرنا أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد الإسفراييني بها، أخبرنا أبو سهل بشر بن أحمد بن بشر^(١)، حدثنا إبراهيم بن عليّ الدهلي، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو خيثمة، عن سماك بن حرب قال: سمعتُ النُّعمان بن بشير رضي الله عنه يقول: كان رسولُ الله صلى الله عليه وآله يسوي صفوفنا حتى كأنما يسوي بها القداح^(٢)، حتى رأى^(٣) أنا قد عقلنا عنه، ثم خرج يوماً فقام حتى كاد يكبر، فرأى رجلاً بادياً صدره من الصف فقال: «عباد الله، لتسوّن صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم»^(٤). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى^(٥).

٢٣٢٤- وأخبرنا أبو عليّ الرُّوذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا [١٩/٢] أبو داود، حدثنا ابن^(٦) معاذ، حدثنا خالد يعنى ابن الحارث، حدثنا حاتم يعنى ابن أبي صغيرة، عن سماك قال: سمعتُ النُّعمان بن بشير رضي الله عنه قال: كان رسولُ الله صلى الله عليه وآله يسوي صفوفنا إذا قمنا للصلاة، فإذا استوينا كبر^(٧).

(١) في س، م: «بشير».

(٢) القداح: خشب السهام حين تنحت وتبرى، واحدها قدح. إكمال المعلم ١٩٤/٢.

(٣) في س، م: «يرى».

(٤) أخرجه أحمد (١٨٤٢٧)، وأبو داود (٦٦٣)، والترمذي (٢٢٧)، وابن ماجه (٩٩٤) من طرق عن سماك به. وسيأتي في (٥٢٤٧، ٥٢٤٨) من طرق أخرى عن سماك.

(٥) مسلم (١٢٨/٤٣٦).

(٦) في م: «معاذ بن». وينظر تهذيب الكمال ١٥٨/١٩.

(٧) أبو داود (٦٦٥).

٢٣٢٥- أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل، أخبرنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكى، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن نافع، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يأمر بتسوية الصفوف، فإذا جاءوه فأخبروه أن قد استوت كبر^(١).

٢٣٢٦- وأخبرنا أبو أحمد العدل، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن عمه أبى سهيل ابن مالك، عن أبىه أنه قال: كنت مع عثمان بن عفان رضي الله عنه فأقيمت الصلاة وأنا ٢٢/٢ أكلّمه فى أن يفرض لى، فلم أزل أكلّمه وهو يسوى الحصباء بنعليه، حتى جاءه رجال قد وكلهم بتسوية الصفوف، فأخبروه أن الصفوف قد استوت، فقال لى: استو فى الصف. ثم كبر^(٢).

باب ما يقول فى الأمر بتسوية الصفوف

٢٣٢٧- أخبرنا أبو على الروذبارى، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا قتيبة، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن مصعب بن ثابت بن عبد الله ابن الزبير، عن محمد بن مسلم بن السائب صاحب المقصورة قال: صليت إلى جنب أنس بن مالك يوماً، فقال: هل تدري لِم صنع هذا العود؟ قلت: لا والله. قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع عليه يده فيقول:

(١) مالك ١/١٥٨.

(٢) مالك ١/١٥٨، وعنه عبد الرزاق (٢٤٠٨).

«استَوُوا، اعدِلُوا صُفُوفَكُمْ»^(١).

٢٣٢٨- وأخبرنا أبو عليّ، أخبرنا أبو بكرٍ، حدثنا أبو داود، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، حدثنا مُصْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ، [١٩/٢ ظ] عن محمدِ ابنِ مُسْلِمٍ، عن أنسٍ بهذا الحديثِ قال: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كان إذا قامَ إلى الصَّلَاةِ أَخَذَهُ بِيَمِينِهِ، ثم التَفَتَ فَقَالَ: «اعْتَدِلُوا»^(٢)، سَوُّوا صُفُوفَكُمْ». ثم أَخَذَهُ بِيَسَارِهِ فَقَالَ: «اعْتَدِلُوا»^(٢)، سَوُّوا صُفُوفَكُمْ»^(٣).

قال الشيخ رحمه الله تعالى: وسائرُ السُّنَنِ في تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ وَكَيْفِيَّتِهَا مُخْرَجَةٌ في أبوابِ الإمامَةِ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى^(٤).

بابُ الإمامِ تَعَرِضُ لِهَ الحَاجَةِ بَعْدَ الإِقَامَةِ

٢٣٢٩- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعْقُوبَ، حدثنا يَحْيَى بنُ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا عبدُ الوارِثِ (ح) وأخبرنا أبو عمرو الأديبُ، أخبرنا أبو بكرٍ الإسماعيليُّ، أخبرني الحسنُ ابنُ سُفْيَانَ، حدثنا شيبانُ، حدثنا عبدُ الوارِثِ، حدثنا عبدُ العزيزِ بنُ صُهَيْبٍ، عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِي رَجُلًا في جانبِ

(١) أبو داود (٦٦٩). وأخرجه أحمد (١٣٦٦٩) من طريق حاتم بن إسماعيل به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٢٩).

(٢) في س، م: «اعدلوا».

(٣) أبو داود (٦٧٠). وأخرجه ابن حبان (٢١٦٨) من طريق مسدد به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٣٠).

(٤) ستأتي في (٥٢٤١ - ٥٢٥٤) وما بعدها.

المَسْجِدِ، فما قامَ إلى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ^(١). رواه البخاريُّ في «الصحيح»
عن أبي مَعْمَرٍ عن عبدِ الوارثِ، ورواه مسلمٌ عن شيبانَ بنِ فروخٍ^(٢).

بَابُ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُكَبِّرُ قَبْلَ فِرَاغِ الْمُؤَذِّنِ مِنَ الْإِقَامَةِ

٢٣٣٠- أخبرنا أبو سعدٍ المالينيُّ، أخبرنا أبو أحمدَ ابنُ عديُّ الحافظُ،
[٢٠/٢] أخبرنا أبو يعلى، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الرحمنِ بنِ سَهْمٍ. قال: وأخبرنا
أبو أحمدَ، حدثنا ابنُ صاعدٍ، حدثنا أزهرُ بنُ جميلٍ، قال: حدثنا حجاجُ بنُ
فروخِ التَّمِيمِيُّ الواسِطِيُّ، حدثنا العَوَّامُ بنُ حَوْشِبٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبي
أوفى رضي الله عنه قال: كان إذا قال بلالٌ: قَدِ قَامَتِ الصَّلَاةُ. نَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَكَبَّرَ^(٣). وهذا لا يرويه إلا الحجاجُ بنُ فروخٍ^(٤)، وكان يحيى بنُ معينٍ
يُضَعِّفُهُ^(٥).

٢٣٣١- حدثنا أبو سعدٍ^(٦) الزَّاهِدُ، حدثنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ بُنْدَارِ بنِ

(١) أخرجه أبو داود (٥٤٤) من طريق عبد الوارث به. وأحمد (١١٩٨٧، ١٢٣١٤)، والنسائي (٧٩٠)،
وابن خزيمة (١٥٢٧) من طريق عبد العزيز بن صهيب به.

(٢) البخاري (٦٤٢)، ومسلم (١٢٣/٣٧٦).

(٣) الكامل لابن عدي ٦٤٩/٢. وأبو يعلى - كما في الإتحاف للبوصيري (١٣٤٤). وقال البوصيري:
هذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج.

(٤) هو حجاج بن فروخ الواسطي. ينظر الكلام عليه في: الجرح والتعديل ١٦٥/٣، وضعفاء

العقيلي ٢٨٤/١، وثقات ابن حبان ٢٠٣/٦، ٢٠٢/٨، والكامل لابن عدي ٦٥٠/٢، وميزان

الاعتدال ٤٦٤/١.

(٥) تاريخ ابن معين برواية الدوري ١٠٢/٢.

(٦) في س، م: «سعيد».

الحسين الصوفى، حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا عباد بن عباد، حدثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن بلال رضي الله عنه، أنه سأل النبي ﷺ، فقال: لا تسبقني بآمين^(١).

٢٣/٢ - ٢٣٣٢- وأخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا أبو زكريا الحنائي، حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا عبد الواحد، حدثنا عاصم، عن أبي عثمان قال: قال بلال رضي الله عنه لرسول الله ﷺ: لا تسبقني بآمين. كذا رواه عبد الواحد بن زياد عن عاصم مرسلاً. ورؤي بإسناد ضعيف عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان قال: قال بلال^(٢). وليس بشيء؛ إنما رواه^(٣) الجماعة الثقات عن عاصم دون ذكر سلمان.

ورواه محمد بن فضيل عن عاصم بلفظ آخر:

٢٣٣٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي في «المسند»، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا عاصم، عن أبي عثمان قال: قال بلال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبقني بآمين»^(٤).

ورواه شعبة عن عاصم، وقال: عن بلال، أن رسول الله ﷺ قال: «لا

(١) ذكره ابن أبي حاتم في العلل (٣١٤) عن محمد بن أبي بكر به.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٨٠٣٢)، والبخاري (١٣٧٥)، والطبراني (١١٢٥) من طريق عاصم الأحول به. وسيأتي في (٢٤٧٦، ٢٤٧٧).

(٣) في س، م: «رواية».

(٤) أحمد (٢٣٨٨٣). وسيأتي في (٢٤٧٨).

تَسْبِقُنِي بِأَمِينٍ»^(١). فَيَرْجِعُ الْحَدِيثُ إِلَى أَنْ بَلَائًا كَأَنَّهُ [٢/٢٠ ظ] كَانَ يُؤَمِّنُ قَبْلَ تَأْمِينِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَسْبِقُنِي بِأَمِينٍ». وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي التَّكْبِيرِ فِي الصَّلَاةِ

٢٣٣٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْحُسَيْنِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ بْنِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ يُحَاذِي بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ عَنِ سُفْيَانَ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وُجُوهِ أُخْرَى عَنِ الزُّهْرِيِّ^(٣).

بَابُ مَنْ قَالَ: يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ

اتَّفَقَتْ رِوَايَةُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَابْنِ جُرَيْجٍ وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَشُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمزَةَ وَعُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ وَيُونُسَ بْنِ يَزِيدَ وَغَيْرِهِمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّفْعِ حَذْوَ الْمَنْكَبَيْنِ^(٤). وَكَذَلِكَ هُوَ فِي رِوَايَةِ أَيُّوبَ عَنِ نَافِعِ

(١) سيأتي مسندًا في (٢٤٧٧).

(٢) أخرجه أحمد (٤٥٤٠)، وعنه أبو داود (٧٢١)، والترمذي (٢٥٥، ٢٥٦)، والنسائي (١٠٢٤)،

وابن ماجه (٨٥٨) من طريق سفيان به.

(٣) مسلم (٢١/٣٩٠)، والبخاري (٧٣٥، ٧٣٦).

(٤) ستأتي هذه الروايات في (٢٣٤٧، ٢٥٣٩، ٢٥٤٢، ٢٥٤٥، ٢٥٧٦، ٢٦٤١، ٦٢٥٧).

عن ابن عمر عن النبي ﷺ، وكذلك هو في رواية أبي حميد الساعدي في عشرة من أصحاب النبي ﷺ.

٢٤/٢ ٢٣٣٥- / أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي بمكة، أخبرنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل في الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع^(١). حماد هو ابن سلمة، وقد استشهد [٢١/٢] البخاري بذلك^(٢).

٢٣٣٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو الحسن محمد بن سنان القزاز البصري ببغداد، حدثنا أبو عاصم، عن عبد الحميد بن جعفر، حدثني محمد^(٣) بن عمرو بن عطاء قال: سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ فيهم أبو قتادة الحارث بن ربيعي، فقال أبو حميد: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يُحاذِي بهما منكبيه، ثم يُكَبِّرُ. وذكر باقي الحديث، ووصف رفع يديه عند الركوع، وعند رفع الرأس منه، وإذا قام من الركعتين، وقال في كل واحدٍ منهما: حتى يُحاذِي بهما منكبيه^(٤).

(١) أخرجه أحمد (٥٧٦٢) عن عفان به. وسيأتي في (٢٥٤٨، ٢٥٤٩).

(٢) البخاري عقب (٧٣٩).

(٣) بعده في م: «عمر».

(٤) المصنف في الصغرى (٤٢١). وأخرجه أبو داود (٧٣٠، ٩٦٣)، والترمذي (٣٠٥)، وابن ماجه =

وَكَذَلِكَ هُوَ فِي رِوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
 ٢٣٣٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْعَدْلُ
 بَبْغَدَادَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَبْدُ الصَّمَدِ ^(١) بْنُ عَلِيِّ الطُّسْتَيْ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 رِبِيعٍ ^(٢) بْنُ سَلِيمَانَ الْبَزَّازِ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
 الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى وَهُوَ ابْنُ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ
 الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا
 افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكَبَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ
 الرُّكُوعِ، وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي شَيْءٍ مِنْ سُجُودِهِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ مِثْلَ
 ذَلِكَ ^(٣).

وَكَذَلِكَ هُوَ فِي إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ:

= (١٠٦١)، وابن خزيمة (٥٨٨، ٦٢٥) من طريق أبي عاصم به. وأحمد (٢٣٥٩٩)، والنسائي
 (١٠٣٨، ١١٠٠) من طريق عبد الحميد بن جعفر به، وقال الترمذي: حسن صحيح. وسيأتي في
 (٢٥٥٥، ٢٨٥٧).

(١) في س: «العزیز».

(٢) في س: «رمح». وينظر تبصير المتببه ٦١١/٢.

(٣) أخرجه أحمد (٧١٧)، وأبو داود (٧٤٤، ٧٦١) والترمذي (٣٤٢٣)، وابن ماجه (٨٦٤)، وابن
 خزيمة (٥٨٤) من طريق سليمان بن داود به، وقال الترمذي: حسن صحيح. وأخرجه البخاري في
 رفع اليدين ص ٢٢، وقال: وكذلك يروى عن سبعة عشر نفساً من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنهم كانوا
 يرفعون أيديهم عند الركوع. وسئل أحمد عن حديث علي هذا، فقال: صحيح. ينظر نصب الراية
 ٤١٢/١.

٢٣٣٨- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكى، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا سفيان، عن عاصم بن كليب قال: سمعتُ أبي يقول: حدثني وائل ابن حجر قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ إذا افتتح الصلاة يرفع يديه حذو منكبيه، وإذا ركع، وبعد ما يرفع رأسه من الركوع. قال وائل: ثم أتيتهم في الشتاء فرأيتهم يرفعون أيديهم في البرانس^(١). وكذلك رواه الحميدي^(٢) وغيره عن ابن عيينة. وكذلك روى عن عبد الواحد بن زياد عن عاصم^(٣).

٢٣٣٩- وأخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، / عن الحسن بن عبید الله النخعي، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه، أنه أبصر النبي ﷺ حين قام إلى الصلاة رفع يديه حتى كانتا بجبال منكبيه، وحاذى إبهاميه أذنيه ثم كبر^(٤).

(١) المصنف في المعرفة (٧٦٥)، والشافعي ٢٠٠ / ٧. وأخرجه النسائي (١١٥٨)، وابن خزيمة (٦٩١) من طريق سفيان به. وأحمد (١٨٨٥٠)، وأبو داود (٧٢٦، ٩٥٧)، والترمذي (٢٩٢)، وابن ماجه (٨١٠، ٩١٢) من طرق عن عاصم به مطولاً ومختصراً، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) الحميدي (٨٨٥).

(٣) سيأتي مسنداً في (٢٥٥٣، ٢٧٣١).

(٤) أبو داود (٧٢٤). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٤٥).

ورواه الثوري وشعبة وأبو عوانة وزائدة بن قدامة وبشر بن المفضل وجماعة عن عاصم بن كليب، فقالوا في الحديث: فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَاذَتَا أُذُنَيْهِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: حِذَاءَ أُذُنَيْهِ^(١). ورواه شريك عن عاصم، وقال: رَفَعَ يَدَيْهِ حِيَالَ أُذُنَيْهِ^(٢). وَكَذَلِكَ هُوَ فِي الرَّوَايَةِ الثَّابِتَةِ^(٣) عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَاثِلٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ عَنْ وَاثِلٍ^(٤)، وَفِي رِوَايَةٍ ثَابِتَةٍ^(٥) عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوَيْرِثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ. وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى ثَابِتَةٍ: حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ:

٢٣٤٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوَيْرِثِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ، وَإِذَا

(١) أخرجه أحمد (١٨٨٧١) من طريق سفيان به. وأخرجه أبو داود (٧٢٦)، والنسائي (١٢٦٤) من طريق بشر بن المفضل. وتقدم تخريجه من طرق عن عاصم في (٢٣٣٨). وسيأتي من طريق زائدة في (٢٣٥٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٧٢٨) من طريق شريك به.

(٣) في س: «الثانية».

(٤) سيأتي مسنداً في (٢٥٥٢).

(٥) في س: «ثانية».

رَكَعَ كَذَلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ كَذَلِكَ^(١). رواه مسلم [٢/٢٢٢] في «الصحيح» عن محمد بن المثنى^(٢).

ورواه إسماعيل بن عُلَيَّةَ عن سعيد بن أبي عروبة، وقال في أوله: رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا قَرِيبًا مِنْ أُذُنَيْهِ^(٣). وكذلك قاله هشام الدستوائي عن قتادة في إحدى الروايتين عنه^(٤)، وقال في الرواية الأخرى: إلى فروع أُذُنَيْهِ. ورواه شعبة عن قتادة، فقال: حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ. وفي رواية: حَذَوَ مَنْكِبَيْهِ.

وإذا اختلفت هذه الروايات، فإما أن يؤخذ بالجميع فيُخَيَّرَ بَيْنَهُمَا، وإما أن تُتْرَكَ رِوَايَةٌ مَنِ اخْتَلَفَتِ الرِّوَايَةُ عَلَيْهِ، وَيُؤْخَذُ بِرِوَايَةٍ مَنِ لَمْ يُخْتَلَفْ عَلَيْهِ. قال الشافعي رحمه الله: لَأَنَّهَا أُثْبِتُ إِسْنَادًا، وَأَنَّهَا حَدِيثٌ عَدَدٍ، وَالْعَدَدُ أَوْلَى بِالْحِفْظِ مِنَ الْوَاحِدِ^(٥).

قال الشيخ رحمه الله: وَمَعَ رِوَايَتِهِمْ فِعْلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

٢٣٤١ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا:

(١) أخرجه النسائي (١٠٨٤) عن محمد بن المثنى به - وعنده «شعبة» بدل «سعيد» - وأحمد (١٥٦٠٠)

عن ابن أبي عدي به. وأحمد (١٥٦٠٤) من طريق سعيد به. وسيأتي في (٢٥٥١).

(٢) مسلم (٢٦/٣٩١).

(٣) أخرجه أحمد (٢٠٥٣٦)، والنسائي (٨٨٠، ١٠٢٣) من طريق ابن عليه به.

(٤) أخرجه أحمد (٢٠٥٣٥)، وابن ماجه (٨٥٩) من طريق هشام به.

(٥) اختلاف الحديث ص ١٧٧.

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن حفص، عن سفيان، عن الزبير بن عدي، عن إبراهيم، عن الأسود، أن عمر رضي الله عنه كان يرفع يديه إلى المنكبين ^(١).

قال الشيخ رحمه الله: وكذلك كان يفعل عبد الله بن عمر وأبو هريرة ^(٢).

٢٣٤٢ - حدثنا أبو الحسن العلوي إملاءً، أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد

ابن دلوويه الدقاق، حدثنا أحمد بن الأزهر، حدثنا / أسباط بن محمد، عن ٢٦/٢ يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى تكونا حدوا أذنيه ^(٣).
يزيد بن أبي زياد غير قوي ^(٤).

باب رفع اليدين في الافتتاح مع التكبير

٢٣٤٣ - أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد،

أخبرنا أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا عبد الكريم بن الهيثم،
حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب بن أبي حمزة القرشي، عن محمد بن مسلم

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢٥٣٢)، وابن أبي شيبة (٢٤٢٥) من طريق سفيان به.

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (٢٥١٩، ٢٥٢٠، ٢٥٢٥)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢٤٢٦، ٢٤٣٤).

(٣) أخرجه أحمد (١٨٦٧٤) عن أسباط به. والبخاري في جزء رفع اليدين ص ٨٨ من طريق سفيان الثوري

عن يزيد بن أبي زياد به.

(٤) هو يزيد بن أبي زياد، أبو عبد الله القرشي الهاشمي. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير للبخاري

٣٣٤/٨، والمجروحين ٩٩/٣، وتهذيب الكمال ١٣٥/٣٢، وتهذيب التهذيب ٣٢٩/١١، وقال

ابن حجر في التقريب ٣٦٥/٢: ضعيف، كبر فتغير، صار يتلقن، وكان شيعياً.

ابن عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي [٢٢/٢ ظ] سَالِمُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا افْتَتَحَ التَّكْبِيرَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ إِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَسْجُدُ وَلَا حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْيَمَانِ^(٢). وَفِي رِوَايَةِ مَالِكٍ وَابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ: إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ^(٣). وَهُوَ فِي مَعْنَى رِوَايَةِ شُعَيْبٍ إِلَّا أَنَّ رِوَايَةَ شُعَيْبٍ أَبَيَّنُ.

٢٣٤٤- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بنُ بِشْرَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ الْخَلِيلِ الْبُرْجَلَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمَسْعُودِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْجَبَّارِ بنَ وائِلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَهْلُ بَيْتِي، عَنْ أَبِي وائِلٍ، أَنَّهُ كَانَ حِينَ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَأَاهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ التَّكْبِيرِ، وَيَضَعُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ، وَيَسْجُدُ بَيْنَ كَفَيْهِ^(٤).

وكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَامِرٍ الْيَحْصِبِيُّ عَنْ وائِلٍ:

٢٣٤٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ،

(١) أخرجه النسائي (٨٧٥) من طريق شعيب به .

(٢) البخاري (٧٣٨) .

(٣) سيأتي في (٢٦٤١) . وتقدم في (٢٣٣٤) .

(٤) أخرجه أحمد (١٨٨٤٤ ، ١٨٨٥٢) ، وأبو داود (٧٢٥) من طريق المسعودي به . وصححه الألباني

في صحيح أبي داود (٦٦٥) ، وينظر ما تقدم في (٢٣٣٩) . وما سيأتي في (٢٣٥٦ ، ٢٥٥٢) .

أخبرنا محمد بن ربيع السَّمَاكُ، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن عبد الرحمن اليحصبي، عن وائل بن حجر قال: صَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ مَعَ التَّكْبِيرِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ - أَوْ قَالَ: سَجَدَ - وَرَأَيْتُهُ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ^(١).

بَابُ الْإِبْتِدَاءِ بِالرَّفْعِ قَبْلَ الْإِبْتِدَاءِ بِالتَّكْبِيرِ

٢٣٤٦- أخبرنا أبو طاهر الفقيه من أصله، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا عبد الرحمن بن بشر، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، عن سالم، [٢٣/٢] أن ابن عمر كان يقول: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه، ثم كبر^(٢). وساق الحديث.

٢٣٤٧- وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، حدثني ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، أن ابن عمر رضيما قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام للصلاة رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه، ثم كبر، وإذا أراد أن يركع فعل مثل ذلك، وإذا رفع من الركوع فعل مثل ذلك، ولا يفعله حين يرفع رأسه من السجود^(٣). رواه مسلم في

(١) أخرجه أحمد (١٨٨٤٨، ١٨٨٥٣)، والدارمي (١٢٨٧) من طريق شعبة به. وقال الذهبي ١/ ٤٨٠: غريب.

(٢) عبد الرزاق (٢٥١٨). وأخرجه الدارقطني ١/ ٢٨٧، ٢٨٨ من طريق عبد الرحمن بن بشر به. وينظر

التخريج التالي.

(٣) عبد الرزاق (٢٥١٨). وأخرجه ابن خزيمة (٤٥٦) من طريق محمد بن رافع به.

«الصحيح» عن محمد بن رافع^(١). وكذلك قاله يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب^(٢). وكذلك رواه عبد الحميد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي حميد الساعدي^(٣). وفي رواية محمد بن عمرو بن حنبل عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي حميد في هذا الحديث: رأيتُه إذا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حِذَاءَ مَنْكِبَيْهِ^(٤).

بابُ الْإِبْتِدَاءِ بِالتَّكْبِيرِ قَبْلَ الْإِبْتِدَاءِ بِالرَّفْعِ

٢٧/٢

٢٣٤٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو النضر الفقيه، حدثنا محمد بن نصر وإبراهيم بن عليّ قالا: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا خالد بن عبد الله، عن خالد يعني الحذاء، عن أبي قلابة، أنه رأى مالك بن الحويرث إذا صَلَّى كَبَّرَ، ثم رَفَعَ يَدَيْهِ، وإذا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وإذا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ هَذَا^(٥). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى، ورواه البخاري عن إسحاق بن شاهين الواسطي عن خالد بن عبد الله، وقال: إذا صَلَّى كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ^(٦).

(١) مسلم (٢٢/٣٩٠). وينظر ما تقدم (٢٣٣٤).

(٢) سيأتي مسنداً في (٢٥٤٢).

(٣) تقدم في (٢٣٣٦).

(٤) سيأتي مسنداً (٢٥٨٤).

(٥) المصنف في المعرفة (٧٦٧). وأخرجه ابن خزيمة (٥٨٥)، وابن حبان (١٨٧٣) من طريق خالد بن عبد الله به.

(٦) مسلم (٢٤/٣٩١)، والبخاري (٧٣٧).

ورواية من دلت روايته على الرفع مع التكبير أثبت وأكثر فهي أولى بالتابع، وبالله التوفيق .

[٢/٢٣ظ] باب كيفية رفع اليدين في افتتاح الصلاة

٢٣٤٩- أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سمعان قال: دخل علينا أبو هريرة رضي الله عنه مسجد الزرقين فقال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل الصلاة رفع يديه مدًا ثم سكت هنيئة يسأل الله من فضله، وكان يكبر إذا خفص، وإذا ركع^(١).

٢٣٥٠- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق البصري بمصر، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سمعان قال: دخل علينا أبو هريرة مسجد بني زريق فقال: ثلاث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل بهن تاركهن الناس، كان إذا قام إلى الصلاة قال هكذا. وأشار أبو عامر بيده ولم يفرج بين أصابعه ولم يضمها^(٢).

٢٣٥١- وأخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز، أخبرنا أبو علي الرقائي،

(١) الطيالسي (٢٤٩٥). وأخرجه أحمد (٩٦٠٨، ١٠٤٩٢)، والترمذي (٢٤٠)، وابن خزيمة (٢٧٣) من طريق ابن أبي ذئب به. وينظر ما سيأتي في (٣١١٨).
(٢) الحاكم ١/٢٣٤، وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه ابن خزيمة (٤٥٩)، وابن حبان (١٧٧٧) من طريق أبي عامر العقدي به بنحوه.

أخبرنا عليُّ بنُ عبدِ العزيزِ، حدثنا محمدُ بنُ سعيدِ ابنُ الأصبهانيِّ، حدثنا يحيى بنُ يمانٍ، عن ابنِ أبي ذئبٍ، عن سعيدِ بنِ سمعانٍ، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة نشر أصابعه نشرًا^(١).

٢٣٥٢- وأخبرنا أبو بكرِ ابنُ فورَك، أخبرنا عبدُ الله بنُ جعفرٍ، حدثنا يونسُ بنُ حبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا ابنُ أبي ذئبٍ، عن محمدِ بنِ عمرو ابنِ عطاءٍ، عن محمدِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ ثوبانٍ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يرفعُ يديه مدًّا. يعنى في الصلاة^(٢).

وقد قيل في هذه الرواية: إنَّ ذلك كان قبل التَّكبيرِ.

٢٣٥٣- أخبرنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ الحارثِ، أخبرنا أبو محمدٍ [٢٤/٢] ابنُ حيَّانَ أبو الشيخِ، أخبرنا عبدُ الله بنُ محمدِ بنِ سوارٍ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الله بنِ نُميرٍ، حدثنا يونسُ بنُ بُكيرٍ، حدثنا ابنُ إسحاقَ، عن محمدِ بنِ عمرو بنِ عطاءٍ، عن محمدِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ ثوبانٍ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ما رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قامَ في صلاةٍ فريضةٍ ولا تطوُّعٍ إلا شَهَرَ يديه إلى السَّماءِ يدعو ثم يُكَبِّرُ بعدُ. تابعه جريرٌ عن ابنِ إسحاقِ.

وقد روى في حديثٍ أنه قال: «إذا استفتح أحدكم الصلاة فليرفع يديه ويستقبل بباطنهما القبلة»^(٣). إلا أنه ضعيفٌ فضربتُ عليه.

(١) أخرجه الترمذى (٢٣٩)، وابن خزيمة (٤٥٨)، وعنه ابن حبان (١٧٦٩) من طريق يحيى بن اليمان به، وقال الترمذى: حسن.

(٢) الطيالسى (٢٦٨٥). وأخرجه أحمد (٨٨٧٥، ١٠٤٩١) من طريق ابن أبي ذئب به.

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط (٧٨٠١) من حديث ابن عمر. وقال الهيثمى: فيه عمير بن عمران =

باب رفع اليدين في الثوب

٢٣٥٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد العنزى، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا / زائدة، ٢٨/٢ حدثنا عاصم بن كليب الجرمي قال: أخبرني أبي، أن وائل بن حجر أخبره قال: قلت: لأنظرن إلى رسول الله ﷺ كيف يصلى. قال: فنظرت إليه قام وكبر، ورفع يديه. وذكر الحديث وقال في آخره: ثم جئت بعد ذلك بزمان فيه برد، فرأيت الناس عليهم جل الثياب، تحرك أيديهم من تحت الثياب^(١).

٢٣٥٥- ورواه سفيان بن عيينة عن عاصم، وقال في الحديث: ثم أتيتهم في الشتاء، فرأيتهم يرفعون أيديهم في البرانس. أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي، أخبرنا سفيان. فذكره^(٢).

باب وضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة

٢٣٥٦- أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، أخبرنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا عفان، حدثنا

= وهو ضعيف. مجمع الزوائد ١٠٢/٢.

(١) أخرجه أحمد (١٨٨٧٠)، وأبو داود (٧٢٧)، والنسائي (٨٨٨)، وابن حبان (١٨٦٠) من طريق

زائدة به. وتقدم في (٢٣٣٩).

(٢) تقدم في (٢٣٣٨).

هَمَامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وائِلٍ^(١) وَمَوْلَى لَهُمَ أَنْهُمَا [٢/٢٤ظ] حَدَّثَاهُ، عَنْ أَبِيهِ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ - قَالَ أَبُو عَثْمَانَ: وَصَفَ هَمَامٌ حِيَالَ أُذُنَيْهِ - ثُمَّ التَّحَفَ بِثَوْبِهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنَ الثَّوْبِ وَرَفَعَهُمَا فَكَبَّرَ، فَلَمَّا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». رَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا سَجَدَ سَجَدَ بَيْنَ كَفَيْهِ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عَفَّانٍ^(٣).

٢٣٥٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ^(٤) الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ وائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ قَبَضَ عَلَى شِمَالِهِ بِيَمِينِهِ، وَرَأَيْتُ عَلْقَمَةَ يَفْعَلُهُ^(٥). قَالَ يَعْقُوبُ: وَمُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ كُوفِيٌّ ثِقَةٌ.

٢٣٥٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيُّ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا

(١) هكذا في النسخ ومختصر الذهبى ٤٨١/١، وبعده في مصادر التخريج: «عن علقمة بن وائل».

وسياتى على الصواب فى (٢٥٥٢). وهو موافق لمصادر التخريج.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٨٦٦)، وابن خزيمة (٩٠٦) من طريق عفان به. وأبو داود (٧٢٣)، وابن حبان (١٨٦٢) من طريق عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة به.

(٣) مسلم (٤٠١).

(٤) فى د: «عمر». وينظر تهذيب الكمال ١٢٦/٢٩.

(٥) يعقوب بن سفيان ١٢١/٣. وأخرجه أحمد (١٨٨٤٦)، والنسائى (٨٨٦) من طريق موسى بن عمير

به.

عاصمُ بنُ كُليبِ الجَرَمِيِّ قال: أخبرني أبي، أن وائلَ بنَ حُجرٍ أخبره قال: قلتُ: لأنظُرَنَّ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ كيف يُصَلِّي. قال: فنظرتُ إليه قامَ وكَبَّرَ ورفَعَ يَدَيْهِ حتَّى حاذتا بأذنيه، ثم وضعَ يَدَهُ اليُمْنَى على ظَهْرِ كَفِّهِ اليُسْرَى والرُّسُغِ مِنَ السَّاعِدِ^(١).

٢٣٥٩- وأخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ سلمانَ الفقيهُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ وإسحاقُ بنُ الحسنِ قالا: حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن مالكٍ، عن أبي حازمٍ، عن سهلِ بنِ سعدٍ أنه قال: كان الناسُ يُؤمرونَ أن يضعَ الرَّجُلُ يَدَهُ اليُمْنَى على ذِرَاعِهِ اليُسْرَى فى الصَّلَاةِ. قال أبو حازمٍ: ولا أعلمُ إلا أنه يَنمى ذلك. أو كَلِمَةً تُشبهُها^(٢). رواه البخارى فى «الصحيح» عن القَعْنَبِيِّ، وقال: قال أبو حازمٍ: ولا أعلمُه إلا يَنمى ذلك [٢/٢٥٥] إلى النبىِّ ﷺ^(٣).

٢٣٦٠- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنِ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ بَكَّارِ بنِ الرِّيَّانِ، عن هُشَيْمِ بنِ بَشِيرٍ، عن الحَجَّاجِ بنِ أبى زَيْنَبَ، عن أبى عثمانَ النَّهْدِيِّ، عن ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كان يُصَلِّي، فوضعَ يَدَهُ اليُسْرَى على اليُمْنَى، فرآه النبىُّ ﷺ فوضعَ يَدَهُ اليُمْنَى على اليُسْرَى^(٤).

(١) تقدم فى (٢٣٥٤).

(٢) مالك ١/١٥٩، ومن طريقه أحمد (٢٢٨٤٩).

(٣) البخارى (٧٤٠).

(٤) أبو داود (٧٥٥). وأخرجه النسائى (٨٨٧)، وابن ماجه (٨١١) من طريق هشيم به. وقال الذهبى ٤٨٢/١: رواه ثقات، هكذا رواه هشيم عنه، وخالفه محمد بن الحسن المزنى فقال: عن حجّاج، عن أبى سفيان عن جابر. وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (٦٦١).

٢٣٦١- / أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضى، أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسى، حدثنا عبد الله بن هاشم، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سماك بن حرب، عن قبيصة بن هلب، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ واضعاً يمينه على شماله في الصلاة^(١). هلب اسمه يزيد بن قنافة.

ورؤينا عن الحارث بن غصيف الكندى وشداد بن شرحبيل الأنصارى، أن كل واحد منهما رأى النبي ﷺ فعل ذلك^(٢).

٢٣٦٢- وأخبرنا أبو سعد المالىنى، أخبرنا أبو أحمد ابن عدى، حدثنا إسحاق بن أحمد الخزاعى بمكة، حدثنا يحيى بن سعيد بن سالم القداح، حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبى رواد، عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «إنا معاشر الأنبياء أمرنا بثلاث؛ بتعجيل الفطر، وتأخير الشحور، ووضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة»^(٣). تفرّد به عبد المجيد^(٤)، وإنما يعرف بطلحة بن عمرو^(٥) - وليس بالقوى - عن عطاء عن ابن عباس،

(١) أخرجه أحمد (٢١٩٦٧) من طريق سفيان به. والترمذى (٢٥٢)، وابن ماجه (٨٠٩) من طريق سماك به. وقال الترمذى: حديث حسن. وينظر ما سياتى (٣٦٥٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٩٦٧، ١٦٩٦٨) عن الحارث بن غصيف. ويعقوب بن سفيان ٢/٣٥٥، والطبرانى (٧١١١) عن شداد بن شرحبيل.

(٣) الكامل لابن عدى ٥/١٩٨٣. وأخرجه الطبرانى فى الأوسط (٣٠٢٩) عن إسحاق بن أحمد به.

(٤) هو عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبى رواد الأزدي، أبو عبد الحميد المكى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٦/١١٢، والجرح والتعديل ٦/٦٤، والمجروحين ٢/١٦٠، وتهذيب الكمال ١٦/٢٧١، وتهذيب التهذيب ٦/٣٨١، وقال ابن حجر فى التقریب ١/٥١٧: صدوق يخطئ، وكان مرجئاً، أفرط ابن حبان فقال: متروك.

(٥) هو طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمى المكى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٤/٣٥٠، =

ومرّة عن أبى هريرة عن النبىِّ ﷺ^(١) .

ولكنّ الصّحيح عن محمد بن أبان الأنصارى عن عائشة وقالت : ثلاثٌ من النّبوة . فذكرهنّ من قولها .

٢٣٦٣- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا على بن عمر الحافظ، حدثنا عبد الله بن [٢/٢٥ظ] محمد بن عبد العزيز، حدثنا شجاع بن مخلد، حدثنا هشيم، قال منصور: حدثنا عن محمد بن أبان الأنصارى، عن عائشة قالت : ثلاثة من النّبوة؛ تعجيل الإفطار، وتأخير السّحور، ووضع اليد اليمنى على اليسرى فى الصّلاة^(٢) .

٢٣٦٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا على بن حمّاد العدل، حدثنا هشام بن على ومحمد بن أيوب قالا : حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم الجحدري، عن عقبة بن صهبان، عن على رضي الله عنه : ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢]. قال : هو وضع يمينك على شمالك فى الصّلاة^(٣) . كذا قال شيخنا : عاصم الجحدري عن عقبة بن صهبان .

=والجرح والتعديل ٤/٤٧٨، والمجروحين ١/٣٨٢، وتهذيب الكمال ١٣/٤٢٧، وتهذيب

التهذيب ٥/٢٣، وقال ابن حجر فى التقريب ١/٣٧٩: متروك .

(١) سيأتى مسنداً فى (٨٢٠٥).

(٢) الدارقطنى ١/٢٨٤. وأخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ١/٣٢ من طريق هشيم به. وقال عقبه : ولا

نعرف لمحمد، يعنى ابن أبان، سماعاً من عائشة .

(٣) الحاكم ٢/٥٣٧ .

٢٣٦٥- ورواه البخارى فى «التاريخ» فى ترجمة عقبه بن ظبيان، عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، سمع عاصم^(١) الجحدري، عن أبيه، عن عقبه بن ظبيان، عن عليّ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾: وَضَعُ يَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى وَسْطِ سَاعِدِهِ عَلَى صَدْرِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْفَارِسِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ. فَذَكَرَهُ^(٢).

٢٣٦٦- قال: وقال البخارى: قال لنا قتيبة: عن حميد بن عبد الرحمن، عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن عاصم الجحدري، عن عقبه من أصحاب عليّ، عن عليّ: وَضَعُهُمَا عَلَى الْكُرْسُوعِ^(٣).

٢٣٦٧- وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران، حدثنا جعفر بن محمد بن نصير الخلدی إملاءً، أخبرنا إبراهيم بن عبد الله بن مسلم، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا عبد السلام بن أبي حازم، حدثنا غزوان بن جرير، عن أبيه، أنه كان شديد اللزوم لعليّ بن أبي طالب قال: كان عليّ إذا قام إلى الصلاة فكَبَّرَ ضَرَبَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى رُسْغِهِ [٢٦/٢] الأيسر، فلا يزال كذلك حتى يركع، إلا أن يحك جلدًا أو يصلح ثوبه، فإذا سلّم سلّم عن يمينه: سلام

(١) ينظر ما سياتى فى (٤٧٨٣، ٨٣٤٦).

(٢) التاريخ الكبير ٤٣٧/٦.

(٣) الكرسوع: رأس الزند الذى يلى الخنصر. غريب الحديث لابن قتيبة ٥٠٠/١.

عَلَيْكُمْ. ثُمَّ يَلْتَفِتُ عَنْ شِمَالِهِ فَيُحَرِّكُ / شَفْتَيْهِ، فَلَا نَدْرِي مَا يَقُولُ، ثُمَّ يَقُولُ: لَا ۢإِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ. ثُمَّ يَقْبَلُ عَلَى الْقَوْمِ بِوَجْهِهِ، فَلَا يُبَالِي عَنْ يَمِينِهِ أَنْصَرَفَ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ^(١). هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

٢٣٦٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: صَفُّ الْقَدَمَيْنِ وَوَضْعُ الْيَدِ عَلَى الْيَدِ مِنَ السُّنَّةِ^(٢).

بَابُ: وَضْعُ الْيَدَيْنِ عَلَى الصَّدْرِ فِي الصَّلَاةِ مِنَ السُّنَّةِ

٢٣٦٩- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصُّوفِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا ابْنُ صَاعِدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُجْرٍ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَضَ^(٣) إِلَى الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ الْمِحْرَابَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ بِالتَّكْبِيرِ، ثُمَّ وَضَعَ يَمِينَهُ عَلَى يُسْرَاهُ عَلَى صَدْرِهِ^(٤).

٢٣٧٠- وَرَوَاهُ أَيْضًا مُؤَمَّلٌ مِنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٥٧) من طريق عبد السلام به، دون قوله: فإذا سلم ...

(٢) أبو داود (٧٥٤). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٥٦).

(٣) في س، م: «إذا - أو - حين نهض».

(٤) الكامل لابن عدي ٢١٦٦/٦.

كُليب، عن أبيه، عن وائل، أنه رأى النبي ﷺ وضع يمينه على شماله ثم وضعهما على صدره. أخبرنا أبو بكر ابن الحارث، حدثنا أبو محمد ابن حيان، حدثنا محمد بن العباس، حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا مؤمل. فذكره^(١).

٢٣٧١- أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه، أخبرنا أبو محمد ابن حيان أبو الشيخ، حدثنا أبو الحريش الكلابي، [٢/٢٦ظ] حدثنا شيبان، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا عاصم الجحدري، عن أبيه، عن عتبة بن صهبان- كذا قال- أن عليًا قال في هذه الآية: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾. قال: وضع يده اليمنى على وسط يده اليسرى، ثم وضعهما على صدره^(٢).

٢٣٧٢- وقال: وحدثنا أبو الحريش، / حدثنا شيبان، حدثنا حماد، حدثنا عاصم الأحول، عن رجل، عن أنسٍ مثله، أو قال: عن النبي ﷺ.

٢٣٧٣- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق، أخبرنا الحسن بن يعقوب بن البخاري، أخبرنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا زيد بن الحباب، حدثنا روح بن المسيب قال: حدثني عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس في قول الله عز وجل: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾. قال: وضع اليمين على الشمال في الصلاة عند النحر^(٣).

(١) أخرجه ابن خزيمة (٤٧٩) من طريق مؤمل به. وأحمد (١٨٨٤٥)، والنسائي (١٢٦٣)، والطبراني ٣٣/٢٢ (٧٨) من طريق سفيان به مختصرًا ومطولاً.

(٢) تقدم تخريجه في (٢٣٦٤، ٢٣٦٥).

(٣) أخرجه الحربى في غريب الحديث ٤٤٣/٢ من طريق عمرو بن مالك النكري به. وقال الذهبي ١/٤٨٤: روح تركه ابن حبان، وقال ابن معين: صويلح. وينظر تفسير البغوى ٤/٥٣٤، والتمهيد ٧٨/٢٠.

٢٣٧٤- وأخبرنا أبو زكريا ابنُ أبي إسحاق، أخبرنا الحسنُ بنُ يعقوبَ، حدثنا يحيى بنُ أبي طالبٍ، أخبرنا زيدٌ، حدثنا سُفيانُ، عن ابنِ جُريجٍ، عن أبي الزُّبيرِ قال: أمرني عطاءٌ أن أسألَ سعيدًا: أينَ تكونُ اليَدانِ في الصَّلَاةِ، فوقَ السُّرَّةِ أو أسفلَ مِنَ السُّرَّةِ؟ فسألته فقال: فوقَ السُّرَّةِ^(١). يَعْنِي بِهِ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ.

وَكَذَلِكَ قَالَهُ أَبُو مِجْلَزٍ لِأَحِقُّ بْنُ حُمَيْدٍ^(٢)، وَأَصَحُّ أَثَرٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ أَثَرُ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَأَبِي مِجْلَزٍ، وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ: تَحْتَ السُّرَّةِ. وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ.

٢٣٧٥- أخبرنا أبو بكرِ ابنُ الحارثِ الفقيهُ، أخبرنا عليُّ بنُ عمرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ القاسمِ بنِ زكريا، حدثنا أبو كُريبٍ، حدثنا يحيى ابنُ أبي زائدة، عن عبدِ الرحمنِ بنِ إسحاق، حدَّثني زيادُ بنُ زيدِ السُّوائيُّ، عن أبي جُحيفة، عن عليٍّ قال: إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ الْكَفَّ عَلَى الْكَفِّ تَحْتَ السُّرَّةِ^(٣).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٤). وَرَوَاهُ حَفْصُ [٢٧/٢] بِنُ

(١) أخرجه عبد الرزاق في الأمالي (٥٤) عن ابن جريج به. وذكره أبو داود عقب (٧٥٧) عن سعيد وأبي مجلز.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٥٩). وينظر الحاشية السابقة.

(٣) الدارقطني ٢٨٦/١. وأخرجه أحمد (٨٧٥) من طريق ابن أبي زائدة به. وأبو داود (٧٥٦) من طريق حفص بن غياث عن عبد الرحمن به.

(٤) أخرجه الدارقطني ٢٨٦/١ من طريق أبي معاوية به.

غياث عن عبد الرحمن كما:

٢٣٧٦- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا محمد بن القاسم، حدثنا أبو كريب، حدثنا حفص بن غياث، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الثعمان بن سعد، عن علي أنه كان يقول: إن من سنة الصلاة وضع اليمين على الشمال تحت السرة^(١).

عبد الرحمن بن إسحاق هذا هو الواسطي القرشي^(٢)، جرحه أحمد ٣٢/٢ ابن / حنبل^(٣) ويحيى بن معين^(٤) والبخاري^(٥) وغيرهم.

ورواه أيضا عبد الرحمن، عن سيار^(٦)، عن أبي وائل، عن أبي هريرة كذلك^(٧). وعبد الرحمن بن إسحاق متروك.

باب افتتاح الصلاة بعد التكبير

٢٣٧٧- حدثنا أبو بكر ابن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر

(١) الدارقطني ٢٨٦/١.

(٢) عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث، أبو شيبة الواسطي. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٢٥٩/٥، وضعفاء العقيلي ٣٢٢/٢، والمجروحين ٥٤/٢، وتهذيب الكمال ٥١٦/١٦، وتهذيب التهذيب ١٣٦/٦، وقال ابن حجر في التقريب ٤٧٢/١: ضعيف.

(٣) علل أحمد ٢٨٦/٢، وسنن أبي داود عقب (٧٥٨)، والجرح والتعديل ٢١٣/٥، والكامل لابن عدي ١٦١٣/٤.

(٤) تاريخ ابن معين برواية الدوري ٣٤٤/٢، والكامل لابن عدي ١٦١٣/٤.

(٥) التاريخ الكبير ٢٥٩/٥.

(٦) في س، م: «يسار»، وفي د: «سفيان». والمثبت من مصدر التخريج. وينظر سير أعلام النبلاء ٣٩٢/٥.

(٧) أخرجه أبو داود (٧٥٨) من طريق عبد الرحمن به.

ابن أحمد، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة، حدثني عمي الماجشون بن أبي سلمة (ح) وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا يوسف الماجشون، حدثني أبي، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبید الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، عن رسول الله ﷺ، أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال: «وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ خَنيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي، فَاعْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا، لَا يَغْفِرُ [٢/٢٧ظ] الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ، لَا يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا، لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ». فإذا رَكَعَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسَلْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي، وَمُنَحَى وَعِظَامِي وَعَصَبِي». فإذا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلءَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ». فإذا سَجَدَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسَلْتُ، سَجَدَ وَجْهِيَ لِلَّذِي خَلَقَهُ فَصُورَهُ، فَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ». ثم يكون من آخر ما يقول بين التَّشَهُدِ وَالسَّلَامِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا

أَسْرَفْتُ، وما أنت أعلمُ به مِنِّي، أنتَ المُقَدِّمُ وأنتَ المُؤَخَّرُ، لا إلهَ إلا أنتَ»^(١). لَفْظُ حَدِيثِ يوسُفَ بنِ يَعقُوبَ بنِ أَبِي سلمةَ، وفي روايةِ عبدِ العزیزِ: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا استفتحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ. ثم قال: وقال: «وأنا أوَّلُ المُسْلِمِينَ». وقال: وإذا رَفَعَ رأسَه: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَه، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، مِائَةَ السَّمَوَاتِ وَمِائَةَ الْأَرْضِ وَمِائَةَ مَا بَيْنَهُمَا، وَمِائَةَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ». وقال: «فصَوَّرَه فأَحْسَنَ صورَتَه، وشَقَّ سَمْعَه وبَصَرَه، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ». فإذا سَلَّمَ قال. فذَكَرَ الدُّعَاءَ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَه: «وما أسْرَفْتُ». رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن محمدِ ابنِ أبي بكرٍ، وأخْرَجَه مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عن عبدِ العزیزِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي سلمةَ، وذكَّرَ قَوْلَه: «وما أسْرَفْتُ»^(٢).

٢٣٧٨- وأخبرنا [٢٨/٢] أبو زكريا ابنُ أبي إسحاق المُرزُقي، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يعقوبَ الحافظُ، حدثنا إبراهيمُ بنُ إسحاق الأنماطيُّ وأنا سألتُه، حدثنا أحمدُ بنُ إبراهيمَ الدَّورقيُّ، حدثنا حجاجُ بنُ محمدٍ، عن ابنِ جُرَيْجٍ قال: أخبرني موسى بنُ عُقبةَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ الفضلِ، عن عبدِ الرحمنِ الأعرَجِ، عن ابنِ أبي رافعٍ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ، أن

(١) الطيالسي (١٤٧)، ومن طريقه الترمذي (٢٦٦)، وجاء في الطيالسي: عن عمي الماجشون عبد الله ابن أبي سلمة. وهو خطأ كما أشار الشيخ شاكر في التعليق على الترمذي. وأخرجه أحمد (٧٢٩)، (٨٠٣)، وأبو داود (٧٦٠، ١٥٠٩)، والنسائي (٨٩٦)، وابن خزيمة (٤٦٢)، وابن حبان (١٧٧٣) من طريق عبد العزيز به. والترمذي (٣٤٢١، ٣٤٢٢) من طريق عبد العزيز ويوسف به، وقال: حسن صحيح. وابن خزيمة (٧٢٣)، وابن حبان (١٩٦٦) من طريق يوسف به.

(٢) مسلم (٧٧١/٢٠١، ٢٠٢).

رسول الله ﷺ كان إذا ابتدأ الصلاة المكتوبة قال: «وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ ۲/۳۳ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، فَاعْفُزْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا، لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ، لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا، لَا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبِّيكَ وَسَعَدَيْكَ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ^(١) بِيَدَيْكَ، وَالْمَهْدِيُّ مَنْ هَدَيْتَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ». قال: وكان إذا رَكَعَ قال: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسَلْتُ، أَنْتَ رَبِّي، خَشَعْتُ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي، وَمُخِّي وَعِظَامِي، وَمَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ مِنْ قَدَمِي، لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ». وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلءَ السَّمَوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا بَشَتْ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ»^(٢).

٢٣٧٩- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني ابن أبي الزناد، عن موسى بن عتبة، عن عبد الله بن الفضل الهاشمي، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، [٢/٢٨ظ] عن علي بن أبي طالب، عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كَبَّرَ

(١) ليس في: د .

(٢) أخرجه أحمد (٩٦٠)، وابن خزيمة (٦٠٧) من طريق ابن جريج به .

وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: وَيَقُولُ حِينَ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ بَعْدَ التَّكْبِيرِ: «وَجَّهْتُ وَجْهِي». فَذَكَرَهُ وَقَالَ: «وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، سُبْحَانَكَ أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ». فَذَكَرَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: «وَاهْدِنِي». إِلَى قَوْلِهِ «لَبَّيْكَ». ثُمَّ قَالَ: «لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، لَا مَنجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، أَسْتَغْفِرُكَ ثُمَّ أَتُوبُ إِلَيْكَ»^(١). ثُمَّ ذَكَرَ الْبَاقِيَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَحَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَيْضًا.

٢٣٨٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَدِّي، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي وَعَمِلْتُ سُوءًا فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

وَقَدْ حَكَاهُ الشَّافِعِيُّ عَنْ هُشَيْمٍ مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَلِيٍّ^(٢)، فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَبُو إِسْحَاقَ سَمِعَهُ مِنْهُمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) أخرجه ابن خزيمة (٤٦٤، ٦٧٣) من طريق ابن أبي الزناد به، وسيأتي في (٢٨٥٨).

(٢) المصنف في المعرفة (٦٨٣)، وفيه: قال الشافعي فيما بلغه عن هشيم. وأخرجه الشافعي ١٦٦/٧

وفيه: أخبرنا هشيم.

وفى حديث عبد العزيز بن أبي سلمة: «وأنا أول المسلمين». وكذلك فى بعض الروايات عن موسى بن عقبة، وفى بعضها: «وأنا من المسلمين». قال الشافعى رحمه الله: يجعل مكان: «وأنا أول المسلمين». «وأنا من المسلمين». قال الشيخ رحمه الله: [٢/٢٩٠] وبذلك أمر محمد بن المنكدر وجماعة من فقهاء المدينة.

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول: سمعت العباس بن محمد الدورى يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: قال النضر بن شميل رحمه الله: «والشر ليس إليك». تفسيره: والشر لا يتقرب به إليك^(١).

باب الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك

٢٣٨١- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدورى، حدثنا طلق بن غنم، حدثنا عبد السلام بن حرب الملائى، عن بديل بن ميسرة، عن أبى الجوزاء، ٣٤/٢ عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة قال: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك»^(٢).

(١) المصنف فى الاعتقاد ص ١٦٨. وينظر شفاء العليل ص ١٧٩ لابن القيم، وشرح الطحاوية ٥١٧/٢.

(٢) الحاكم ١/٢٣٥. وأخرجه أبو داود (٧٧٦)، ومن طريقه الدارقطنى ١/٢٩٩ من طريق طلق به. وقال

الدارقطنى: وليس هذا الحديث بالقوى.

أخبرنا أبو عليّ الرُّوذباريُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ قال: قال أبو داودَ السَّجِسْتَانِيُّ: هذا الحديثُ لَيْسَ بِالمَشْهُورِ عن عبدِ السَّلَامِ بنِ حَرْبٍ، لم يَرَوْه إلا طَلْقُ بنُ غَنَامٍ، وقد رَوَى قِصَّةَ الصَّلَاةِ جَمَاعَةً عن بُدَيْلٍ، لم يَدْكُرُوا فيه شَيْئًا مِنْ هَذَا^(١).

قال الشيخُ رَحِمَهُ اللهُ: وروى مِنْ وجهٍ آخَرَ ضَعِيفٍ عن عائِشَةَ:

٢٣٨٢- أخبرناهُ عليُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بِشْرانَ وأبو عبدِ اللهِ الحَسِينُ بنُ الحَسَنِ الغَضائِرِيُّ^(٢) قالَا: حدَّثنا أبو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بنُ عمرو الرِّزَّازُ، حدَّثنا سَعْدانُ بنُ نَصْرِ، حدَّثنا أبو مُعاوِيَةَ، عن حارِثَةَ بنِ مُحَمَّدٍ، عن عَمْرَةَ، عن عائِشَةَ قالَتْ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذَوَ مَنْكِبَيْهِ ثم يَقولُ: «سُبْحانَكَ اللهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلا إِلَهَ غَيْرُكَ»^(٣). وهذا لم نَكْتُبْهُ إلا مِنْ حَدِيثِ حارِثَةَ بنِ أَبِي الرَّجَالِ^(٤)، وهو ضَعِيفٌ.

(١) أبو داود عقب (٧٧٦).

(٢) الحسين بن الحسن بن محمد بن حلبس المخزومي الغضائري البغدادي أبو عبد الله، الإمام الصالح، قال الخطيب: كتبنا عنه وكان ثقة فاضلاً. وقال الذهبي: له جزء مشهور سمعناه. توفي سنة (٤١٤هـ). قال الذهبي: لعله جاوز التسعين. تاريخ بغداد ٨/٣٤، وسير أعلام النبلاء ١٧/٣٢٧.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٤٣)، وابن ماجه (٨٠٦)، وابن خزيمة (٤٧٠) من طريق أبي معاوية به. وقال الترمذي: لا نعرفه من حديث عائشة إلا من هذا الوجه.

(٤) هو حارثة بن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن الأنصاري النجاري المدني. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٣/٩٤، والجرح والتعديل ٣/٢٥٥، والمجروحين ١/٢٦٨، وتهذيب الكمال ٥/٣١٣، وتهذيب التهذيب ٢/١٦٥، وقال ابن حجر في التقريب ١/١٤٥: ضعيف.

[٢/٢٩ظ] ورُوي في حديث أبي سعيد الخدري:

٢٣٨٣- أخبرنا أبو نصر عمير بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة من أصل كتابه، أخبرنا أبو عليّ حامد بن محمد الرقائي، حدثنا محمد بن شاذان، حدثنا زكريا وهو ابن عديّ، عن جعفر بن سليمان، عن عليّ بن عليّ، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل فاستفتح الصلاة قال: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك». قال: ثم هلل ثلاثاً: «لا إله إلا الله، لا إله إلا الله، لا إله إلا الله». ثم كبر ثلاثاً: «الله أكبر الله أكبر الله أكبر، أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، من همزه ونفثه ونفخه»^(١). قال جعفر: همزه الموتة^(٢)، ونفثه الشعر، ونفخه الكبر.

أخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة قال: قال أبو داود: هذا الحديث يقولون: هو عن عليّ بن عليّ عن الحسن. الوهم من جعفر^(٣). قال الشيخ رحمه الله: ورُوي في الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك حديث آخر عن ليث عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه مرفوعاً^(٤).

(١) أخرجه أحمد (١١٤٧٣، ١١٦٥٧)، وأبو داود (٧٧٥)، والترمذي (٢٤٢)، والنسائي (٨٩٨)، وابن ماجه (٨٠٤)، وابن خزيمة (٤٦٧) من طريق جعفر بن سليمان به. وقال الترمذي: قد تكلم في إسناد حديث أبي سعيد، وكان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي الرفاعي. وقال أحمد: لا يصح هذا الحديث.

(٢) الموتة: الجنون، وإنما سماه همزا لأنه جعله من النخس والغمز. الفائق ١١٢/٤.

(٣) أبو داود عقب (٧٧٥).

(٤) أخرجه ابن عدي ١٨٣٥/٥ من طريق ليث به.

وَلَيْسَ بِالْقَوِيٍّ. وَرُوِيَ ذَلِكَ مَرْفُوعًا عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ^(١)، وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ
آخَرَ عَنْ عَائِشَةَ^(٢).

وَأَصَحُّ مَا رُوِيَ فِيهِ الْأَثَرُ الْمَوْقُوفُ عَلَى عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ:

٢٣٨٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ،
عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ افْتَتَحَ
الصَّلَاةَ كَبَّرَ ثُمَّ قَالَ: / سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى
جَدُّكَ، [٣٠/٢] وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ^(٣).

بَابُ مَنْ رَوَى الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا

٢٣٨٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ
عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا ابْنُ نَاجِيَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَوْزْجَانِيُّ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَمِصِيُّ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمزَةَ، أَنَّ أَبَاهُ
حَدَّثَهُ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ
اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، وَجْهَتْ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ

(١) أخرجه أبو يعلى (٣٧٣٥)، والدارقطني ٣٠٠/١.

(٢) أخرجه الدارقطني ٣٠١/١ من طريق عطاء عن عائشة.

(٣) أخرجه البغوي في الجعديات (١٨٦) من طريق شعبة به. وسيأتي في (٢٣٩٣) من طريق الأعمش عن

إبراهيم به. والحديث عند مسلم (٣٩٩) من حديث عبدة عن عمر.

خَنيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ»^(١).

٢٣٨٦- وأخبرنا أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ، أخبرنا أبو سهل الإسفراييني، حدثنا داؤد بن الحسين البيهقي، حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني^(٢) أبو إسحاق. فذكره بنحوه إلا أنه قال: حدثنا جابر بن عبد الله، وقال: «تبارك اسمك». والباقي سواء.

ورواه عبد الله بن عامر الأسلمي - وهو ضعيف^(٣) - عن محمد بن المنكدر عن ابن عمر^(٤).

بَابُ التَّعَوُّذِ بَعْدَ الْاِفْتِتَاحِ

٢٣٨٧- أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، أخبرني عمرو ابن مرة، سمع عاصم العنزي^(٥) يحدث، عن ابن^(٦) جبير بن مطعم، عن أبيه،

(١) أخرجه النسائي (٨٩٥) من طريق شعيب بن أبي حمزة. وليس فيه الجمع بين الذكرين، والذي فيه: «إن صَلَاتِي وَنُسُكِي... اللَّهُمَّ اهْدِنِي لَأَحْسَنِ الْأَعْمَالِ...». قال الذهبي ٤٨٧/١: على غرابته سنده جيد.

(٢) بعده في س، م: «ثنا».

(٣) هو عبد الله بن عامر الأسلمي، أبو عامر المدني. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ١٥٦/٥، والجرح والتعديل ١٢٣/٥، والمجروحين ٦/٢، وتهذيب الكمال ١٥٠/١٥، وتهذيب التهذيب ٢٧٥/٥، وقال ابن حجر في التقريب ٤٢٥/١: ضعيف.

(٤) أخرجه الطبراني (١٣٣٢٤) من طريق عبد الله بن عامر به.

(٥) في س: «العنبري». وينظر التعليق على مثل هذا في (٥٥٥٥، ٨٣٤٦).

(٦) ليس في: س.

أن النبي ﷺ لما دخل في الصلاة كَبَّرَ قال: «اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا». قالها ثلاثًا
«والحمد لله كثيرًا». قالها ثلاثًا «وسبحان الله بُكْرَةً وَأَصِيلًا». قالها ثلاثًا: «أعوذُ
بالله من الشيطان الرجيم، من نَفَخِه وَنَفَثِه وَهَمَزِه»^(١).

٢٣٨٨- وأخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار،
أخبرنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله، حدثنا [٣٠/٢] أبو الوليد، حدثنا شعبة.
فذكره بمعناه إلا أنه قال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». وزاد: قال
عمرو: نَفَخُ الكِبَرُ، وَهَمَزُ المَوْتَةُ، وَنَفَثُ الشَّعْرُ^(٢).

٢٣٨٩- ورواه يزيد بن هارون، عن مسعر وشعبة، عن عمرو، عن رجل
من عَنَزَةَ يُقَالُ له: عاصِمٌ، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن النبي ﷺ
بمعنى حديث أبي داود، وزاد التفسير إلا أنه لم ينسبه إلى عمرو، ولكن قال:
قيل: وما همزه؟ قال: الموتة التي تأخذ ابن آدم. قيل: وما نَفَخُه؟ قال: الكبر.
قيل: وما نَفَثُه؟ قال: الشعر. أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا محمد بن
عبد الله الصفار، حدثنا الحارث بن محمد، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا
مسعر وشعبة. فذكره^(٣).

(١) الطيالسي (٩٨٩). وأخرجه أبو داود (٧٦٤)، وابن حبان (١٧٨٠) من طريق شعبة به. وضعفه
الألباني في ضعيف أبي داود (١٦٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٧٨٤)، وابن ماجه (٨٠٧)، وابن خزيمة (٤٦٨)، وابن حبان (١٧٧٩) من طرق
عن شعبة به.

(٣) أخرجه أحمد (١٦٧٣٩، ١٦٧٤٠)، وأبو داود (٧٦٥) من طريق مسعر به. وابن خزيمة (٤٦٩) من
طريق حصين بن عبد الرحمن، فقال: عن عباد بن عاصم. قال ابن خزيمة عقب الحديث: وعاصم
العنزي وعباد بن عاصم مجهولان لا يدري من هما. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٦١).

٢٣٩٠- وأخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عبدُ السَّلَامِ بنُ مُطَهَّرٍ، حدثنا جَعْفَرُ بنُ سَلِيمَانَ، عن عليّ بنِ عليّ الرِّفَاعِيِّ، عن أبي المُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عن أبي سعيدِ الخُدْرِيِّ قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا قامَ مِنَ اللَّيْلِ كَبَّرَ. فذكر استفتاحه بِسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ، وبِالتَّهْلِيلِ والتَّكْبِيرِ بَعْدَهُ ثَلَاثًا: «أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمَزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ». ثم يقرأ^(١).

ورؤينا عن عبدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا:

٢٣٩١- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحَافِظُ، أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيَّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، حدثنا أحمدُ بنُ أبي ظَبْيَةَ، حدثنا ورقاءُ، عن عطاءِ بنِ السَّائِبِ (ح) وأخبرنا^(٢) أبو عبدِ اللَّهِ، أخبرني عبدُ اللَّهِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ موسى، حدثنا مُحَمَّدُ بنُ أَيُّوبَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبي شَيْبَةَ، حدثنا مُحَمَّدُ بنُ فُضَيْلٍ، عن عطاءِ بنِ السَّائِبِ، عن أبي عبدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عن عبدِ اللَّهِ [٣١/٢] بنِ مَسْعُودٍ قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ يَقُولُ. وَفِي حَدِيثِ وَرَقَاءَ: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا أَنْ نَقُولَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، / هَمَزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ»^(٣). قال عطاءُ: ٣٦/٢

(١) أبو داود (٧٧٥). وتقدم في (٢٣٨٣).

(٢) بعده في د: «أبو عبدِ اللَّهِ الحَافِظُ أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيَّ نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيِّ نَا أَحْمَدَ بْنَ أَبِي ظَبْيَةَ نَا وَرَقَاءَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ وَأَخْبَرَنَا».

(٣) المصنف في الصغرى (٣٧٦). وابن أبي شيبَةَ (٢٩٦١١). وأخرجه ابن ماجه (٨٠٨)، وابن خزيمة

(٤٧٣) من طريق ابن فضيل به. وأحمد (٣٨٢٨) من طريق عطاء به. وفي مصباح الزجاجة (٣٠٢):

هذا إسناد ضعيف؛ عطاء بن السائب اختلط بآخره وسمع منه محمد بن فضيل بعد الاختلاط، =

فَهَمَزُهُ الْمُوتَةُ، وَنَفَثَهُ الشَّعْرُ، وَنَفَخَهُ الْكَبِيرُ .

ورواه حمّادُ بنُ سلمةَ عن عطاءٍ فوقفه :

٢٣٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ نَفَخِهِ وَنَفَثِهِ وَهَمَزِهِ^(١) .

٢٣٩٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْإِسْفَرَايِينِيُّ بِهَا، أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ بَشْرُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبُ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ الْخَزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ عَمَرَ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. ثُمَّ يَقُولُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ. ثُمَّ يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، ثُمَّ يَقْرَأُ مَا بَدَأَ بِهِ مِنَ الْقُرْآنِ^(٢) .

بَابُ الْجَهْرِ بِالتَّعَوُّذِ أَوْ الْإِسْرَارِ بِهِ

٢٣٩٤- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ هُوَ الْأَصَمُّ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ

=وقد قيل إن أبا عبد الرحمن السلمى لم يسمع من ابن مسعود. وينظر الإرواء (٣٤١).

(١) الطيالسى (٣٦٩) .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٦٧) ، والدارقطنى ١/٣٠١ من طريق حفص به .

رَبِيعَةَ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَهُوَ يُؤْمُّ النَّاسَ رَافِعًا صَوْتَهُ : رَبَّنَا إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ. فِي الْمَكْتُوبَةِ إِذَا فَرَغَ مِنْ أُمَّ الْقُرْآنِ^(١). زَادَ أَبُو سَعِيدٍ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍ يَتَعَوَّذُ فِي نَفْسِهِ، [٣١/٢ظ] وَأَيُّهُمَا فَعَلَ الرَّجُلُ أَجْزَأَهُ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَتَعَوَّذُ حِينَ يَفْتَتِحُ قَبْلَ أُمَّ الْقُرْآنِ، وَبِذَلِكَ أَقُولُ .

قال الشيخ رحمه الله: والأحاديث في الباب قبله تدلُّ على أنه يتعوذ قبل القراءة. قال الشافعي رحمه الله: ويقولُه في أوَّلِ رَكْعَةٍ .

قال الشيخ رحمه الله: وبه قال الحسن وعطاء وإبراهيم النخعي. قال الشافعي: وقد قيل: إن قاله / حين يفتتح كل ركعة قبل أم القرآن فحسن^(٢). ٣٧/٢ .

قال الشيخ رحمه الله: ويحكى عن ابن سيرين أنه كان يستعيد في كل رَكْعَةٍ^(٣) .

باب فرض القراءة^(٤) في كل ركعة^(٤) بعد التَّعَوُّذِ

٢٣٩٥- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن خلاد الباهلي، حدثنا يحيى هو ابن سعيد، حدثنا عبيد الله، حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن

(١) المصنف في المعرفة (٦٨٨). والشافعي في المسند (٢١٨) .

(٢) في م: «فهو حسن». وينظر الأم ١٠٧/١ .

(٣) ينظر مصنف عبد الرزاق ٨٣/٢ - ٨٦ .

(٤ - ٤) ليس في: د .

رسول الله ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». قَالَ: فَارْجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا يُصَلِّي، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَارٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا فَعَلَّمَنِي. قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا»^(١). أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ^(٢).

٢٣٩٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَعْفَرِ أَبِي عَلِيٍّ بَيَّاعِ الْأَنْمَاطِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: [٣٢/٢] أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُنَادِيَ: «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقُرْآنٍ، بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَمَا زَادَ»^(٣).

٢٣٩٧- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحِ الْقَاضِي بِالْكُوفَةِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرِ ابْنِ دُحَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أَخْبَرَنَا يَعْلَى وَعُبَيْدُ اللَّهِ،

(١) تقدم في (٢٢٩٠).

(٢) البخارى (٧٥٧، ٧٩٣)، ومسلم (٤٥/٣٩٧).

(٣) أخرجه أحمد (٩٥٢٩)، وأبو داود (٨١٩، ٨٢٠)، وابن حبان (١٧٩١) من طريق جعفر به بنحوه.

وينظر ما سيأتى في (٢٤٩٤، ٤٠١٠).

عن الأعمش، عن عُمارة بن عُمير، عن أبي مَعْمَرٍ قال: سألنا خَبَّابًا: أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الأولى والعصر؟ قال: نعم. قلنا: بأي شيء كنتم تعرفون ذلك؟ قال: باضطرابٍ لِحَيْتِهِ^(١). أخرجه البخاري في «الصحیح» من / أوجه ٣٨/٢ عن الأعمش^(٢).

بابُ تعيين القراءة بفاتحة الكتاب

٢٣٩٨ - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف بن أحمد الأصبهاني إملاءً، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»^(٣). رواه البخاري في «الصحیح» عن علي بن المديني، ورواه مسلم عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره عن ابن عيينة^(٤).

٢٣٩٩ - وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله ابن جعفر بن درستويه، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا الحميدي، حدثنا

(١) أخرجه أحمد (٢١٠٦٠، ٢١٠٦١)، وأبو داود (٨٠١)، والنسائي في الكبرى (٥٣٠)، والنسائي في الكبرى (٥٣٠)، وابن ماجه (٨٢٦)، وابن خزيمة (٥٠٥)، وابن حبان (١٨٢٦، ١٨٣٠) من طريق الأعمش به. وينظر ما سيأتي في (٢٤٦٨، ٣١٠٣).

(٢) البخاري (٧٤٦، ٧٦٠، ٧٦١، ٧٧٧).

(٣) المصنف في الصغرى (٣٧٩)، وفي القراءة خلف الإمام (١٧). وأخرجه ابن خزيمة (٤٨٨) عن الزعفراني به.

(٤) البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٩٤/٣٤).

سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ مَحْمُودَ بْنَ الرَّبِيعِ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»^(١).
وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ وَالْحَمِيدِيُّ عَنْ سُفْيَانَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»^(٢).

٢٤٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ يَوْسُفَ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ [٣٢/٢] ابْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يَقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ»^(٣)، ثُمَّ هِيَ خِدَاجٌ، ثُمَّ هِيَ خِدَاجٌ. فَقَالَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ: فَإِنِّي أَكُونُ أحيانًا وِرَاءَ الْإِمَامِ. قَالَ: يَا فَارِسِيُّ، اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. قَالَ اللَّهُ: حَمِدَنِي عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: ﴿الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. قَالَ: أَتَنِي عَلَيَّ عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. قَالَ: مَجْدَنِي عَبْدِي. أَوْ قَالَ: فَوَضَّ إِلَيَّ عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ

(١) المصنف في القراءة خلف الإمام (١٨)، ويعقوب بن سفيان ٣٥٦/١.

(٢) الشافعي ١٠٧/١، والحميدي (٣٨٦).

(٣) خداج: أي: ذات نقص، والخداج: النقصان، وقيل: خداج هنا بمعنى مخدجة، أحل المصدر

محل الفعل، أي: ناقصة. مشارق الأنوار ١/٢٣٠.

نَسْتَعِينُ ﴿٦﴾. قَالَ: هَذِهِ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ. فَإِذَا قَالَ: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٦﴾. فَهَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ^(١). قَالَ سُفْيَانُ: دَخَلْتُ عَلَى الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَسَأَلْتُهُ، فَحَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٢)، وَقَالَ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. هَكَذَا رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَتَابَعَهُ عَلَى إِسْنَادِهِ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ^(٣)، وَرَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ^(٤)، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ^(٥)، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ^(٦)، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْبَصْرِيُّ^(٧)، وَجَهْضَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٨)، فَرَوَاهُ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَخَالَفَهُمْ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ فَرَوَاهُ كَمَا:

(١) المصنف في القراءة خلف الإمام (٦٤)، والحميدي (٩٧٣، ٩٧٤). وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٠١٣) عن إسحاق به .

(٢) مسلم (٣٨/٣٩٥) .

(٣) أخرجه أحمد (٩٨٩٨)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٢٦١)، وابن خزيمة (٤٩٠) من طريق شعبة به .

(٤) أخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (١١، ٧٧) من طريق روح به .

(٥) أخرجه الحميدي (٩٧٤)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٧٨)، والترمذي (٢٩٥٣) من طريق الدراوردي به .

(٦) أخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (٧٦) من طريق إسماعيل به .

(٧) أخرجه المصنف في القراءة خلف الإمام (٧٣) من طريق محمد بن يزيد البصري به .

(٨) أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٥٤١٤)، والمصنف في القراءة خلف الإمام (٧٢) من طريق جهضم به .

٢٤٠١- أخبرنا أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا أبو بكرٍ محمد بن داسة، حدّثنا أبو داود، حدّثنا القعنبيّ، عن / مالكٍ . وأخبرنا أبو عبد الله [٣٣/٢] الحافظ، أخبرني أبو بكر ابن^(١) عبد الله، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدّثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك بن أنس، عن العلاء بن عبد الرحمن، أنّه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأمّ القرآن فهي خداج، فهي خداج، فهي خداج غير تمام». قال: فقلت: يا أبا هريرة، إنني أحياناً أكون وراء الإمام. قال: فغمز ذراعي وقال: اقرأ بها في نفسك يا فارسيّ، فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله عز وجل: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، فَنِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ». قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا. يقول العبد: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. يقول الله: حمدي عبدي. ويقول العبد: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾. يقول الله: أثنى عليّ عبدي. يقول العبد: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. يقول الله: مجدي عبدي. يقول العبد: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾. فهذه الآية بيني وبين عبدي نصفين^(٢)، ولعبدي ما سأل. يقول العبد: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. فهؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل. لفظ حديث قتيبة، وفي حديث القعنبيّ: «يقول العبد: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾».

(١) بعده في س: «داسة».

(٢) سقط من: د.

يقول الله عز وجل: **مَجْدَنِي عَبْدِي، وَهَذِهِ آيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي**». والباقي بنحوه^(١).
رواه مسلم في «الصحیح» عن قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ^(٢).

وكذلك رواه ابن جريج^(٣)، ومحمد بن إسحاق بن يسار^(٤)، والوليد بن كثير، عن العلاء، عن أبي السائب، عن أبي هريرة^(٥). وكأنه سمعه [٢/٣٣ ظ] منهما جميعاً.

والذي يدل عليه رواية أبي أويس المدني عن العلاء عنهما عن أبي هريرة:

٢٤٠٢ - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن

يعقوب بن يوسف الحافظ وأبو بكر محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى.
وأخبرنا أبو نصر أحمد بن علي بن أحمد الفامي الشيخ الصالح من أصل كتابه،
حدثنا أبو بكر محمد بن المؤمل قال: حدثنا الفضل بن محمد الشَّعْرَانِيُّ،
حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أبي، عن العلاء بن عبد الرحمن قال:
سمعت من أبي ومن أبي السائب جميعاً، وكانا جليسين لأبي هريرة قال:
وقال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يقرأَ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ**
فَهِيَ خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ»^(٦). انتهى حديث أبي عبد الله. وذكر أبو نصر

(١) المصنف في المعرفة (٦٩٣). وأبو داود (٨٢١). وأخرجه النسائي (٩٠٨) عن قتيبة بن سعيد به.

(٢) مسلم (٣٩٥/٣٩).

(٣) أخرجه أحمد (٧٤٠٦)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٧٥)، ومسلم (٤٠/٣٩٥)، وابن

ماجه (٨٣٨)، وابن خزيمة (٤٨٩) من طريق ابن جريج به.

(٤) أخرجه أحمد (٧٨٣٨)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٧٣) من طريق ابن إسحاق به.

(٥) سيأتي في (٢٩٦٨).

(٦) المصنف في القراءة خلف الإمام (٧٦، ٧٧)، والمعرفة (٦٩٥). وأخرجه الترمذي عقب (٢٩٥٣)=

الفامئى باقى الحديث بنحو رواية القعنبي عن مالك. ورواه مسلم فى «الصحيح» عن أحمد بن جعفر المعقري عن النضر بن محمد عن أبى أويس^(١).

ورواه عبد الله بن زياد بن سمعان، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبى هريرة، فزاد فيه التسمية:

٢٤٠٣- أخبرنا أبو حازم عمر بن أحمد الحافظ، حدثنى أبو الطيب محمد بن أحمد بن حمدون الدهلي، وكتبه لى بخطه، حدثنا جعفر بن أحمد ابن نصر الحافظ، حدثنا أحمد بن نصر المقرئ، حدثنا آدم بن أبى إياس، عن ابن سمعان، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تبارك وتعالى: قَسَمْتُ هَذِهِ السُّورَةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَصْفَيْنِ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: [٣٤/٢] ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. يقول الله: ذَكَرْنِي عَبْدِي. فإذا قال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. يقول الله: / حَمِدَنِي عَبْدِي. فإذا قال: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. يقول الله: أَتْنِي عَلَى عَبْدِي. فإذا قال: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. يقول الله: مَجَّدَنِي عَبْدِي. وإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾. قال: هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ^(٢).

٢٤٠٤- وأخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا على بن عمر

= من طريق ابن أبى أويس به .

(١) مسلم (٤١/٣٩٥) .

(٢) أخرجه الحاكم فى معرفة علوم الحديث ص ١٣٢ ، ١٣٣ ، وعنه المصنف فى القراءة خلف الإمام

(٧٥) ، والمعرفة (٦٩٦) من طريق جعفر بن أحمد به .

الحافظ، حدَّثنا أبو بكرٍ الأزرقُ يوسفُ بنُ يعقوبَ بنِ إسحاقَ بنِ بهلولٍ، حدَّثنا جدِّي، حدَّثنا أبي، حدَّثنا ابنُ سَمْعَانَ، عن العلاءِ بنِ عبدِ الرحمنِ، عن أبيه، عن أبي هريرةَ رضي الله عنه، عن رسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْكِتَابِ^(١) فَهِيَ خِدَاجٌ». فذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ فِي أَوَّلِهِ، ثُمَّ زَادَ التَّسْمِيَةَ، وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: «فَهَذِهِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ». وَآخِرُ السُّورَةِ: «لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ»^(٢). قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْحَافِظِ رَحِمَهُ اللهُ: ابْنُ سَمْعَانَ، هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زِيَادِ بْنِ سَمْعَانَ، مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ^(٣).

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ جَمَاعَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مِنْهُمْ: مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ^(٤)، وَابْنُ جُرَيْجٍ^(٥)، وَرَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ^(٦)، وَابْنُ عُيَيْنَةَ^(٧)، وَابْنُ عَجَلَانَ^(٨)، وَالْحَسَنُ بْنُ الْحَرِّ^(٩)، وَأَبُو أُوَيْسٍ^(١٠) وَغَيْرُهُمْ،

(١) في د: «القرآن».

(٢) الدارقطني ٣١٢/١.

(٣) هو عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان، مولى أم سلمة. ينظر الكلام عليه في: الضعفاء الصغير للبخاري

ص ٦٤، والضعفاء الكبير للعقيلي ٢٥٤/٢، والمجروحين ٧/٢، والكامل لابن عدي ١٤٤٤/٤.

(٤) تقدم في (٢٤٠١).

(٥) تقدم عقب (٢٤٠١).

(٦) تقدم عقب (٢٤٠٠).

(٧) تقدم في (٢٤٠٠).

(٨) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٣٨/٩، والمصنف في القراءة خلف الإمام (٧٩)، وابن عبد البر

في التمهيد ٢١٦/١١، ٢١٧، ٢٢٧ من طريق ابن عجلان به.

(٩) أخرجه ابن حبان (٧٧٦)، والطبراني في مسند الشاميين (١٦٦)، والمصنف في القراءة خلف

الإمام (٧٨) من طريق الحسن بن الحر به.

(١٠) تقدم في (٢٤٠٢).

على اختلافٍ منهم في الإسناد، واتَّفاقٍ منهم على المتن، فلم يذكر أحدٌ منهم في حديثه: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. واتَّفاقهم على خلافٍ ما رواه ابنُ سَمْعَانَ أُولَى بالصَّوابِ، واللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٤٠٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدَّثنا محمدُ بنُ يعقوبَ، حدَّثنا جعفرُ بنُ محمدٍ ومُحمَّدُ بنُ عبدِ السَّلامِ قالا: حدَّثنا يحيى بنُ يحيى، أخبرنا يزيدُ بنُ زُرَّيعٍ، عن حبيبِ المُعَلِّمِ، عن عطاءٍ [٢/٣٤ظ] قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه: في كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ، فَمَا أَسْمَعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَاهُ مِنْكُمْ، "مَنْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ" فَقَدْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ، وَمَنْ زَادَ فَهُوَ أَفْضَلُ^(٢). رواه مُسْلِمٌ في «الصَّحِيحِ» عن يحيى بنِ يحيى^(٣).

٢٤٠٦- أخبرنا أبو بكر ابنُ الحارِثِ الفقيه، أخبرنا عليُّ بنُ عمرِ الحافظ، حدَّثنا محمدُ بنُ مَخْلَدٍ، حدَّثنا أحمدُ بنُ عثمانَ بنِ حَكِيمِ الأودِيِّ، حدَّثنا سهلُ ابنُ عامِرِ البَجَلِيِّ، حدَّثنا هُرَيْمُ بنُ سُفْيَانَ، عن إِسْمَاعِيلَ بنِ أَبِي خَالِدٍ، عن قَيْسِ ابنِ أَبِي حازِمٍ قال: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابنِ عَبَّاسٍ بالبَصْرَةِ، فَقَرَأَ في أَوَّلِ رَكْعَةٍ^(٤) ب: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ وَأَوَّلِ آيَةٍ مِنَ «البَقْرَةِ»، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ قَامَ في الثَّانِيَةِ فَقَرَأَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ وَالآيَةَ الثَّانِيَةَ مِنَ «البَقْرَةِ»، ثُمَّ رَكَعَ، فَلَمَّا انصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا

(١ - ١) سقط من: س، م .

(٢) المصنف في المعرفة (١١٨٥). وأخرجه في القراءة خلف الإمام (١١).

(٣) مسلم (٤٤ / ٣٩٦).

(٤) في س، م: «الركعة».

فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَأَقْرَهُوْا مَا يَسَّرَ مِنْهُ﴾ [المزمل: ٢٠]. قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ، وَفِيهِ حُجَّةٌ لِمَنْ يَقُولُ: إِنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَأَقْرَهُوْا مَا يَسَّرَ مِنْهُ﴾. أَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ بَعْدَ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَا جَمَعْتُهُ مَصَاحِفُ الصَّحَابَةِ ﷺ كُتْلُهُ قُرْآنٌ،

وَبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي فَوَاتِحِ السُّورِ

سِوَى سُورَةِ «بَرَاءةٍ» مِنْ جُمَلَتِهِ

٢٤٠٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّعْرَانِيِّ، حَدَّثَنَا جَدِّي، حَدَّثَنَا أَبُو ثَابِتٍ مُحَمَّدٌ / بِنُ ٤١/٢

عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ

زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَقْتَلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، وَعِنْدَهُ عُمَرُ

ابْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عَمْرًا أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ^(٢)

يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرْآنِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ بِقُرْآنِ الْقُرْآنِ فِي

الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا فَيَذْهَبَ قُرْآنٌ كَثِيرٌ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ [٢/٣٥] بِجَمْعِ الْقُرْآنِ.

قُلْتُ: كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ. فَلَمْ

يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ عُمَرَ،

وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ. قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَإِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ

عَاقِلٌ لَا نَتَّهِمُكَ، قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَّبِعِ الْقُرْآنَ

(١) المصنف في القراءة خلف الإمام (٤٥٠)، والدارقطني ٣٣٨/١.

(٢) استحضر: كثر واشتد. مشارق الأنوار ١٨٧/١.

فاجمعه. قال زيد: فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان بأثقل علي مما كلفني من جمع القرآن. قلت: كيف تفعلان شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال أبو بكر: هو والله خير. فلم يزل يُراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر، ورأيت في ذلك الذي رأيا. قال: فتبعت القرآن أجمعه من العُسب^(١) والرقاع^(٢) واللخاف^(٣) وصدور الرجال، فوجدت آخر سورة «التوبة»: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]. إلى آخر السورة^(٤) مع خزيمه، أو أبي خزيمه، فألحقها في السورة، وكانت الصحف عند أبي بكر حياته، ثم عند عمر حياته حتى توفاه الله، ثم عند حفصة بنت عمر. رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي ثابت^(٥).

٢٤٠٨- أخبرنا أبو سهل محمد بن نصرويه بن أحمد الكشميهني، حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنّب^(٦) إملاءً، حدثنا أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا إبراهيم بن سعد. قال: وحدثنا إبراهيم بن حمزة، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا الزهري، عن عبيد ابن السباق، عن زيد بن ثابت. فذكره بنحوه، وزاد [٣٥/٢]: قال ابن

(١) العسب: جمع عسيب، وهو سف النخل، وأهل الحجاز يسمونه الجريد أيضاً. غريب الحديث لأبي عبيد ١٥٦/٤.

(٢) الرقاع: جمع رُقعة، وهي قطعة من الورق أو الجلد يكتب فيها. ينظر المعجم الوسيط (رق ع).

(٣) اللخاف: جمع لُخفة، وهي حجارة بيض رقاق. غريب الحديث لأبي عبيد ١٥٦/٤.

(٤) بعده في د: «أصبتها».

(٥) البخاري (٧١٩١).

(٦) في س، م: «حيب».

شِهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : فَقَدْتُ آيَةً مِنْ آخِرِ^(١) سُوْرَةِ «الْأَحْزَابِ» قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا ، فَالْتَمَسْتُهَا فَلَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ إِلَّا مَعَ خَزِيمَةَ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةً رَجُلَيْنِ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾^(٢) [الأحزاب : ٢٣].

٢٤٠٩ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ فِي وِلَايَتِهِ ، وَكَانَ يَغْزُو مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ قِبَلَ إِرْمِينِيَّةَ^(٣) وَأَذْرَبِيْجَانَ^(٤) فِي غَزْوِهِمْ ذَلِكَ الْفَرْجَ^(٥) مِنْ أَهْلِ الشَّامِ وَأَهْلِ الْعِرَاقِ ، فَتَنَازَعُوا فِي الْقُرْآنِ حَتَّى سَمِعَ حُذَيْفَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ فِيهِ مَا أذَعَرَهُ^(٦) ، فَرَكِبَ حُذَيْفَةُ حَتَّى قَدِمَ عَلَى عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَدْرِكُ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْقُرْآنِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي الْكُتُبِ . فَفَزَعَ لِذَلِكَ عَثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَرْسَلَ إِلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ ، أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا

(١) ليس في : د .

(٢) المصنف في دلائل النبوة ١٤٨/٧ ، وأخرجه ابن حبان (٤٥٠٦) من طريق أبي الوليد به . وأحمد

(٣) إرمينية : بكسر أوله ويفتح ، وسكون ثانيه وكسر الميم وياء ساكنة وكسر النون وياء خفيفة مفتوحة ؛

اسم لصقع عظيم واسع جهة الشمال ، يضم كورا كثيرة ، فتحها سلمان بن ربيعة الباهلي سنة أربع وعشرين زمن عثمان رضي الله عنه . ينظر معجم البلدان ٢١٩/١ ، والروض المعطار ص ٢٥ .

(٤) أذربيجان : تقع في أقصى الشمال الغربي من إيران على حدود روسيا وتركيا والعراق ، فتحها المسلمون على يد عتبة بن فرقد في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه . المعجم الكبير ٩/١ ، ٢٢٣ (أذر ، أرم) .

(٥) الفرج : الثغر . فتح الباري ١٧/٩ .

(٦) في س ، م : «ادعوه» ، وفي حاشية س : «أوغره» .

بالصُّحُفِ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ . فَأَرْسَلْتُ بِهَا إِلَيْهِ حَفْصَةَ ، فَأَمَرَ عَثْمَانُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ، وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، أَنْ يَنْسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ ، / وَقَالَ لَهُمْ : إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي «عَرَبِيَّةٍ مِنْ عَرَبِيَّةٍ» الْقُرْآنِ فَارْتَبِعُوا بِلِسَانِ قُرَيْشٍ ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ بِلِسَانِهِمْ . فَفَعَلُوا حَتَّى كُتِبَتِ الْمَصَاحِفُ ، ثُمَّ رَدَّ عَثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ جُنْدٍ مِنْ أَجْنَادِ الْمُسْلِمِينَ بِمُصْحَفٍ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُحَرِّقُوا كُلَّ مُصْحَفٍ يُخَالِفُ الْمُصْحَفَ الَّذِي أُرْسِلَ بِهِ ، وَذَلِكَ زَمَانٌ حُرِّقَتْ فِيهِ الْمَصَاحِفُ ^(٢) . لَفْظُ حَدِيثِ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ ، وَحَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ بِمَعْنَاهُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي رِوَايَةٍ [٣٦/٢] أَبِي الْوَلِيدِ ^(٣) : الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ . وَقَالَ فِي رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْزَةَ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ . وَلَمْ يَذْكُرْ رَدَّ الصُّحُفِ إِلَى حَفْصَةَ فِي رِوَايَةِ أَبِي الْوَلِيدِ ، وَذَكَرَهَا فِي رِوَايَةِ ابْنِ حَمْزَةَ ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ : فَكُتِبُوا الصُّحُفُ فِي الْمَصَاحِفِ ، فَبَعَثَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ بِمُصْحَفٍ ، وَأَمَرَ بِمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْقِرَاءَةِ ^(٤) فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَنْ تُمْحَى أَوْ تُحَرَّقَ ^(٥) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْيَمَانِ ، وَعَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ ، وَقَالَ فِي الرَّوَايَتَيْنِ جَمِيعًا : ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ

(١ - ١) فِي س : «غَرِيبَةٌ مِنْ غَرِيبَةٍ» .

(٢) الْمَصْنُفُ فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ ٧/ ١٥٠ ، ١٥١ . وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ (٤٥٠٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْوَلِيدِ بِهِ .

وَالْتَرْمِذِيُّ (٣١٠٤) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ (٧٩٨٨) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ .

(٣) بَعْدَهُ فِي س ، م : «بِن» .

(٤) فِي س : «الْقُرْآنُ» .

(٥) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٦٤٠) مُخْتَصِرًا ، وَابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي الْمَصَاحِفِ ص ١٩ ، ٢٠ مِنْ طَرِيقِ شُعَيْبِ بِهِ .

عَلَيْهِ ^(١) [الأحزاب: ٢٣].

٢٤١٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي، حدثنا حسين بن علي الجعفي، عن محمد بن أبان وهو زوج أخت حسين، عن علقمة بن مرثد، عن العيزار بن جرول ^(٢)، عن سويد بن غفلة، عن علي رضي الله عنه قال: اختلف الناس في القرآن على عهد عثمان رضي الله عنه قال: فجعل الرجل يقول للرجل: قراءتي خير من قراءتك. قال: فبلغ ذلك عثمان رضي الله عنه فجمعنا أصحاب رسول الله ﷺ فقال: إن الناس قد اختلفوا اليوم في القراءة وأنتم بين ظهرانيهم، فقد رأيت أن أجمعهم على قراءة واحدة. قال: فاجتمع رأينا مع رأيه على ذلك. قال: وقال علي رضي الله عنه: لو وليت مثل الذي ولي لصنعت مثل الذي صنع ^(٣).

٢٤١١- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا إسحاق الأزرق، حدثنا عوف، عن يزيد الفارسي، عن ابن عباس قال: قلت لعثمان: ما حملكم أن عمدتم إلى «براءة» وهي من المئين، وإلى «الأنفال» وهي من المثاني فقرنتم بينهما، ولم تجعلوا بينهما سطرًا فيه: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

(١) البخاري (٢٨٠٧).

(٢) في س: «حريث». وينظر الثقات لابن حبان ٣٠٢/٧.

(٣) أخرجه ابن شبة في أخبار المدينة ٣/٩٩٤، ٩٩٥، وابن أبي داود في المصاحف ص ٢٢، ٢٣، والآجري في الشريعة (١٢٤٣) من طريق محمد بن أبان به.

وَوَضَعْتُمُوهَا فِي السَّبْعِ الطَّوَالِ، مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ فَقَالَ [٣٦/٢ ظ] عثمانُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِمَّا يَنْزِلُ عَلَيْهِ مِنَ السُّورِ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ الْآيَاتُ يَقُولُ: «ضَعُوا هَذِهِ الْآيَاتِ فِي مَوْضِعِ كَذَا وَكَذَا». ^(١) وَكَانَ إِذَا أَنْزَلَتْ ^(٢) عَلَيْهِ السُّورَةُ يَقُولُ: «ضَعُوا هَذِهِ فِي مَوْضِعِ كَذَا وَكَذَا». وَكَانَتْ «الْأَنْفَالُ» أَوَّلَ مَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ «بَرَاءَةُ» مِنْ آخِرِ الْقُرْآنِ نُزُولًا، وَكَانَتْ قِصَّتُهَا تُشَبِّهُ قِصَّتَهَا، فَقَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُبَيِّنْ أَمْرَهَا، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا مِنْهَا؛ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ أَجْعَلْ بَيْنَهُمَا سَطْرًا فِيهِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. وَوَضَعْتُهَا فِي السَّبْعِ الطَّوَالِ ^(٣). ففِي هَذَا مَا دَلَّ عَلَى أَنَّهَا إِنَّمَا كُتِبَتْ فِي مَصَاحِفِ الصَّحَابَةِ مَعَ دِلَالَةِ الْمُشَاهِدَةِ.

وقد روينا عن ابن عباسٍ ما دلَّ على أنها إنما كتبت في فواتح السُّورِ لِنُزُولِهَا، وَعِنْدَ نُزُولِهَا كَانَ يُعْلَمُ انْقِضَاءُ سُورَةٍ وَابْتِدَاءُ أُخْرَى.

٢٤١٢- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذباريُّ في كتابِ «السنن»، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ، وَابْنُ السَّرْحِ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

(١ - ١) في م: «فإذا نزلت».

(٢) أخرجه أحمد (٣٩٩)، وأبو داود (٧٨٦)، والترمذي (٣٠٨٦)، والنسائي في الكبرى (٨٠٠٧) من طريق عوف به. وقال الشيخ أحمد شاكر: في إسناده نظر كثير، بل هو عندي ضعيف جدًا، بل هو حديث لا أصل له، يدور إسناده في كل رواياته على يزيد الفارسي... وفيه تشكيك في معرفة سور القرآن الثابتة بالتواتر القطعي، قراءة وسماعًا وكتابة في المصاحف، وفيه تشكيك في إثبات البسملة في أوائل السور، كأن عثمان كان يثبتها برأيه وينفيها برأيه، وحاشاه من ذلك... شرح المسند ١/ ٣٢٩، ٣٣٠.

قَالَ قُتَيْبَةُ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَعْرِفُ فَضْلَ السُّورَةِ حَتَّى تَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١).

ورواه ابنُ جُرَيْجٍ عن عمرو بن دينارٍ:

٢٤١٣- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو عمرو محمد بن أحمد ٤٣/٢ ابن إسحاق العدل، حدثنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا محمد بن عمرو الغزوي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا ابن جريج، حدثنا عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان المسلمون لا يعلمون انقضاء السورة حتى تنزل: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. فإذا نزل: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، علموا أن السورة [٣٧/٢] قد انقضت^(٢).

وكذلك رواه دحيم بن النعيم عن الوليد بن مسلم، إلا أنه قصر به، فلم يذكر سعيد بن جبيرة في إسناده.

٢٤١٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ من أصل كتابه، أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسين البيهقي بخسروجرد من أصوله، حدثنا عيسى بن محمد بن عيسى المروزي وداود بن الحسين البيهقي قالا: حدثنا علي بن حجر، حدثنا علي بن مسهر، عن المختار بن فلفل، عن أنس بن مالك قال: بينما رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا في المسجد إذ أغفى إغفاءً، ثم رفع رأسه فقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ

(١) المصنف في الصغرى (٣٩٥)، والشعب (٢٣٢٩)، وأبو داود (٧٨٨). وصححه الألباني في صحيح

أبي داود (٧٠٧).

(٢) الحاكم ١/٢٣١، ٢٣٢، وصححه، ووافقه الذهبي.

لِرَبِّكَ وَأَنْحَرَّ ﴿٢﴾ إِنَّكَ شَانِعُكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴿١﴾ [الكوثر: ١-٣]. ثم قال: «هل تدرُونَ ما الكوثر؟». قلنا: الله ورسوله أعلم. فقال: «إنه نهرٌ وعدنيه ربِّي في الجنة، آنيته أكثر من عدد الكواكب، تردُّ عليه أمّتي، فيختلج^(١) العبد منهم فأقول: يا رب، إنه من أمّتي. فيقال: إنك لا تدري ما أحدث بعدك^(٢)».

٢٤١٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني محمد بن أحمد بن عليّ المقرئ، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدّثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، حدّثنا عليّ ابن مسهر، حدّثنا المختار بن فلفل، عن أنس بن مالك قال: بينما رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءً، ثم رفع رأسه متبسّمًا، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: «نزلت عليّ آنفًا سورة». فقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ﴾. إلى آخرها. وذكر الحديث^(٣). رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة وعليّ بن حجر^(٤) على لفظ حديث أبي بكر. وعلى لفظه أيضًا رواه أيضًا عبد الواحد بن زياد ومحمد بن فضيل عن المختار بن فلفل^(٥). وربما لم يقل بعضهم: آنفًا. والمشهور فيما بين أهل التفسير والمغازي أنّ هذه السورة مكّيّة، ولفظ حديث عليّ بن حجر لا يخالف [٣٧/٢] قولهم، فيشبهه أن يكون أولى.

(١) يختلج: يجتذب ويقطع. ينظر غريب الحديث لابن قتيبة ٤٢٩/٢.

(٢) أخرجه النسائي (٩٠٣) عن علي بن حجر به.

(٣) ابن أبي شيبة (٣٢١٨٧)، وعنه بقى بن مخلد في الحوض والكوثر (٣٥).

(٤) مسلم (٥٣/٤٠٠).

(٥) أخرجه أحمد (١١٩٩٦)، ومسلم (٤٠٠/...)، وأبو داود (٧٨٤، ٤٧٤٧) من طريق ابن فضيل به.

٢٤١٦- وأخبرنا أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدّثنا أبو داود، حدّثنا قطن بن نسير، حدّثنا جعفر، حدّثنا حميد الأعرج المكي، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها في ذكر الإفك قالت: جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكشف عن وجهه وقال: «أعوذ بالسميع»^(١) - أو قال: أعوذ بالله السميع العليم - من الشيطان الرجيم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ [النور: ١١]. الآية^(٢). قال أبو داود: أخاف أن يكون أمر الاستعاذة من كلام حميد.

قال الشيخ رحمه الله: فالنبي صلى الله عليه وسلم قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ عند افتتاح سورة، ولم يقرأها عند افتتاح آيات لم تكن أول سورة، وفي ذلك تأكيد لما روينا عن ابن عباس رضي الله عنهما، وأنها إنما كتبت في المصاحف حيث نزلت، والله أعلم.

٢٤١٧- وأخبرنا أبو نصر ابن قتادة، أخبرنا أبو محمد أحمد بن إسحاق البغدادي بهراة، أخبرنا معاذ بن نجدة، حدّثنا خلاد بن يحيى، أخبرنا عبد العزيز بن أبي رواد، حدّثنا نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان إذا افتتح الصلاة كبر، ثم قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ / الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾. فإذا ٤٤/٢ فرغ قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. قال: وكان يقول: لم كتبت في المصحف إن لم تُقرأ؟!^(٣).

(١) في س: «بالله السميع».

(٢) أبو داود (٧٨٥). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٦٧).

(٣) المصنف في الصغرى (٤٠٠). وأخرجه في الشعب (٢٣٣٦) من طريق ابن أبي رواد به. والشافعي

١٠٨/١ من طريق نافع به، دون قول ابن عمر.

باب الدليل على أن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

آية تامة من الفاتحة

٢٤١٨- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا سعيد بن يحيى الأموي، حدثني أبي، حدثنا ابن جريج، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن أم سلمة: ذكرت - أو كلمة غيرها - قراءة رسول الله ﷺ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ١-٤]. يُقَطَّعُ قراءته آية آية^(١).

٢٤١٩- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد المقرئ [٣٨/٢] ببغداد، حدثنا أحمد بن سلمان، حدثنا محمد بن إسماعيل السلمى، حدثنا عبد الله ابن رجاء، حدثنا همام بن يحيى، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة رضي الله عنها، أن قراءة النبي ﷺ كانت: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٢). يعنى كلمة كلمة. وكذلك رواه حفص بن غياث عن ابن جريج بمعناه^(٣).

(١) أبو داود (٤٠٠١). وأخرجه أحمد (٢٦٥٨٣)، والترمذي (٢٩٢٧) من طريق يحيى بن سعيد الأموي وقال: غريب... وليس إسناده بمتصل.

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٧٤٢) من طريق همام به.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٨٨١٣) - ومن طريقه أبو يعلى (٦٩٢٠)، والطبراني ٣٩٢/٢٣ (٩٣٧) - والطحاوي في شرح المعاني ١/١٩٩، وابن أبي داود في المصاحف ص ٩٤ من طريق حفص به.

ورواه عُمرُ بنُ هارونَ^(١) - وليسَ بالقَوِيّ - عن ابنِ جُرَيجٍ فزادَ فيه:
 ٢٤٢٠ - أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ
 يَعقوبَ، حدَّثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغَانِيّ، حدَّثنا خالدُ بنُ خِدَاشٍ، حدَّثنا
 عُمرُ بنُ هارونَ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، عن أمِّ سلمَةَ، أَنَّ
 رسولَ اللهِ ﷺ قرأَ في الصَّلَاةِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. فَعَدَّهَا
 آيَةً. ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. آيَتَيْنِ. ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. ثلاثَ آيَاتٍ.
 ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. أربعَ آيَاتٍ. وقالَ هَكَذَا: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ
 نَسْتَعِينُ﴾. وَجَمَعَ خَمْسَ أَصَابِعِهِ^(٢).

رواه ابنُ خُزَيْمَةَ في «كتابه» عن الصَّغَانِيّ^(٣).

٢٤٢١ - أخبرنا أبو سعيدِ ابنُ أبي عمرو في آخِرِينَ قالوا: حدَّثنا أبو
 العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدَّثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغَانِيّ، حدَّثنا حَجَّاجُ.
 وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بِشْرَانَ بَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا أبو سَهْلٍ^(٤) ابنُ

(١) هو عمر بن هارون البلخي، أبو حفص. ينظر الكلام عليه في: الضعفاء والمتروكين للنسائي ص ٨٥،
 والمجروحين ٢/٩٠، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٢/٢١٨، وميزان الاعتدال ٣/٢٢٨.
 قال ابن حجر في التقريب ٢/٦٤: متروك.

(٢) المصنف في الشعب (٢٣١٨)، والصغرى (٣٨٨)، والمعرفة (٧٠٣)، والحاكم ١/٢٣٢. وقال
 الذهبي ١/٤٩٦: خبر منكر شذ به عمر، وقد قال ابن معين وغيره: كذاب. وقال النسائي وغيره:
 متروك. وأيضاً فإن كان عدها بلسانه في الصلاة فذلك مناف للصلاة، وإن كان بأصابعه فلا يدل على
 أنها آية ولا بد من الفاتحة.

(٣) ابن خزيمة (٤٩٣)، ومن طريقه الحاكم ١/٢٣٢.

(٤) بعده في س، م: «عبد الله».

زياد القطان، حدثنا محمد بن الفرَج الأزرق، حدثنا حجاج بن محمد الأعور قال: قال ابن جريج: أخبرني أبي، أن سعيد بن جبيرة أخبره فقال له: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾ [الحجر: ٨٧]. قال: هي أم القرآن. قال أبي: وقرأ علي سعيد بن جبيرة: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. حتى ختمها، ثم قال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. الآية السابعة. قال سعيد بن جبيرة لأبي: وقرأها علي ابن عباس كما قرأتها عليك، ثم قال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. الآية السابعة. قال ابن عباس: [٣٨/٢ ظ] فذخرها الله لكم فما أخرجها لأحد قبلكم^(١).

٤٥/٢

٢٤٢٢- / وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا:

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا حفص بن غياث، عن عبد الملك بن جريج، عن أبيه، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾. قال: فاتحة الكتاب. قيل لابن عباس: فأين السابعة؟ قال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٢). وروى ذلك عن علي رضي الله عنه:

٢٤٢٣- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر

الحافظ، حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا، حدثنا عبد الأعلى بن واصل، حدثنا خلاد بن خالد المقرئ، حدثنا أسباط بن نصر، عن السدي، عن عبد

(١) المصنف في الصغرى (٣٨٣، ٣٨٤)، والحاكم ١/٥٥٠، ٥٥١. وأخرجه ابن جرير في تفسيره

١١٨/١٤، ١١٩ من طريق حجاج به.

(٢) الحاكم ٢/٢٥٧.

خَيْرٍ قَالَ: سَأَلَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ السَّبْعِ الْمَثَانِي فَقَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾. فَقِيلَ لَهُ:
إِنَّمَا هِيَ سِتُّ آيَاتٍ. فَقَالَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. آيَةٌ^(١).

وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا، وَالْمَوْقُوفُ أَصَحُّ:

٢٤٢٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي

قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ،

حَدَّثَنَا سَعْدُ^(٢) بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ

عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي نُوحُ بْنُ أَبِي بِلَالٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ سَبْعُ

آيَاتٍ، إِحْدَاهُنَّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي^(٣)

وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، وَهِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ، وَهِيَ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ»^(٤).

٢٤٢٥- وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍ

الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ

ابْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي نُوحُ

(١) الدارقطني ٣١٣/١. وأخرجه سفيان في تفسيره ص ١٦١- ومن طريقه ابن جرير في تفسيره ١١٣/١٤،

١١٤، والطحاوي في شرح المشكل عقب (١٢١٠)، والمصنف في الشعب (٢٣٥٣)- وابن الضريس

في فضائل القرآن (١٥٤) من طريق السدي به، بلفظ: السبع المثاني فاتحة الكتاب.

(٢) في س: «سعيد». وينظر تهذيب الكمال ٢٨٥/١٠.

(٣) في د: «من المثاني».

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥١٠٢) من طريق سعد بن عبد الحميد به. وأبو عمرو الداني في البيان

في عد آي القرآن ص ٣٧، والمصنف في الصغرى (٩٩٣)، والشعب (٢٣٢٥) من طريق

عبد الحميد به.

ابن [٣٩/٢] أبي بلال، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قرأتم: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ فاقراءوا: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، إنها أم القرآن، وأم الكتاب، والسبع المثاني و﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ إحداهما». قال أبو بكر الحنفي: ثم لقيت نوحًا فحدثني عن سعيد ابن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة مثله^(١) ولم يرفعه^(٢).

٢٤٢٦- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن القاضي قالا:

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا حسان بن عبد الله، حدثنا المفضل^(٣) يعني ابن فضالة^(٣)، عن أبي صخر، عن محمد بن كعب: ﴿سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾. قال: هي أم الكتاب، / وهي سبع آيات ب: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٤).

٤٦/٢

باب افتتاح القراءة في الصلاة ب: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

والجهر بها إذا جهر بالفاتحة

٢٤٢٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب

ابن يوسف الحافظ، حدثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى، حدثنا عمرو بن عاصم الكلابي، حدثنا همام وجريز قالا: حدثنا قتادة قال: سئل أنس بن مالك رضي الله عنه: كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ? قال: كانت مدًا، ثم قرأ:

(١) في س، د: «بمثله».

(٢) الدارقطني ٣١٢/١.

(٣-٣) زيادة من: د.

(٤) أخرجه أبو عمرو الداني في البيان في عد أي القرآن ص ٥٣ من طريق حسان به.

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. يَمُدُّ: ﴿الرَّحْمَنِ﴾، وَيَمُدُّ: ﴿الرَّحِيمِ﴾^(١).
رواه البخاري في «الصحیح» عن عمرو بن عاصم عن همام^(٢)، إلا أنه قال:
يَمُدُّ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾. وَيَمُدُّ ب: ﴿الرَّحْمَنِ﴾. وَيَمُدُّ ب: ﴿الرَّحِيمِ﴾.

٢٤٢٨- وأخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر
الحافظ، حدثنا الحسين بن إسماعيل، حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن
الجنيدي، حدثنا عمرو بن عاصم، حدثنا همام وجريير يعنى ابن حازم قالا:
حدثنا قتادة قال: سئل أنس بن مالك: كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ؟ قال:
كانت مَدًّا. ثم قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. [٢/٣٩ظ] يَمُدُّ:
﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾، وَيَمُدُّ: ﴿الرَّحْمَنِ﴾، وَيَمُدُّ: ﴿الرَّحِيمِ﴾^(٣).

٢٤٢٩- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن
يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الله المصري^(٤)، حدثنا أبي وشعيب بن الليث
قالا: حدثنا الليث بن سعد. قال: وأخبرنا أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد،
حدثنا محمد بن الهيثم القاضي، حدثنا سعيد بن أبي مریم، حدثنا الليث بن
سعد، حدثني خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن نعيم المجرم قال:
كنت وراء أبي هريرة فقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثم قرأ بأم

(١) المصنف في الصغرى (١٠٢٠)، والمعرفة (٧٣٢)، والحاكم ١/٢٣٣. وأخرجه ابن حبان (٦٣١٧)
من طريق عمرو بن عاصم به. وأحمد (١٢١٩٨)، وأبو داود (١٤٦٥)، والنسائي (١٠١٣)، وابن
ماجه (١٣٥٣) من طريق جرير به.

(٢) البخاري (٥٠٤٦).

(٣) الدارقطني ١/٣٠٨.

(٤) في س: «البصرى».

الْقُرْآنِ حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قَالَ: آمِينَ. وَقَالَ النَّاسُ: آمِينَ. وَيَقُولُ
كُلَّمَا سَجَدَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. وَإِذَا قَامَ مِنَ الْجُلُوسِ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. وَيَقُولُ إِذَا سَلَّمَ:
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّي لِأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ بَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبْدِ
الْحَكَمِ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ^(١). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الْمِصْرِيُّ عَنْ
خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ^(٢). وَهُوَ فِي «كِتَابِ الدَّارِقُطْنِيِّ»^(٣).

وهو إسنادٌ صحيحٌ، وله شواهدٌ منها:

٢٤٣٠- ما أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر
الحافظ، حدَّثنا أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الفارسي، حدَّثنا / عثمان بن
خرزاذ، حدَّثنا منصور بن أبي مزاحم، حدَّثنا أبو أويس، عن العلاء بن
عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَمَّ
النَّاسَ قَرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٤).

٢٤٣١- وأخبرنا أبو بكر، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، حدَّثنا أبو طالب
الحافظ، حدَّثنا أحمد بن محمد بن منصور بن أبي مزاحم، حدَّثنا جدِّي،
فذكره بإسناده، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَرَأَ وَهُوَ يُؤْمُّ النَّاسَ افْتَتَحَ بِ:

(١) المصنف في الصغرى (٣٩٦، ٣٩٧)، والمعرفة (٧١٠). والحاكم ١/٢٣٢. وأخرجه ابن خزيمة
(٤٩٩) - وعنه ابن حبان (١٨٠١) - عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم به. والنسائي (٩٠٤) عن
محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب به.

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٦٨٨)، وابن حبان (١٧٩٧) من طريق حيوة به.

(٣) الدارقطني ١/٣٠٦.

(٤) الدارقطني ١/٣٠٦. وأخرجه ابن عدى في الكامل ٤/١٥٠٠ من طريق عثمان بن خرزاذ به.

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هِيَ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، اقْرءُوا إِنْ شِئْتُمْ فَاتِحَةَ الْقُرْآنِ، فَإِنَّهَا الْآيَةُ السَّابِعَةُ^(١) .

٢٤٣٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّرَّاجِ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكَرَّمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْهَرُ فِي الصَّلَاةِ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ . فَتَرَكَ النَّاسُ ذَلِكَ^(٢) . كَذَا قَالَ السَّرَّاجُ، عَنْ عُقْبَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ ابْنِ قَيْسٍ . وَرَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُكَرَّمٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ بْنِ مَخْرَمَةَ . وَهُوَ الصَّوَابُ .

٢٤٣٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُودِ الْعَسْكَرِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَفْتِحُ الْقِرَاءَةَ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٣) .

٢٤٣٤- وَرَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سَلِيمَانَ،

(١) الدارقطني ٣٠٦/١، ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد ٩٦/٥ .

(٢) أخرجه الدارقطني ٣٠٦/١، والحاكم ٢٣٢/١، ٢٣٣ من طريق إبراهيم السراج به. وعند الدارقطني: «معشر» بدلاً من: «مسعر»، وقال: الصواب أبو معشر. وقال الذهبي ٤٩٨/١: أبو معشر ضعيف.

(٣) أخرجه أبو داود - كما في تحفة الأشراف (٦٥٣٧) - والترمذي (٢٤٥) من طريق معتمر به، وقال: ليس إسناده بذلك. وقال الذهبي ٤٩٨/١: إسماعيل فيه مقال، وأبو خالد مجهول.

وقال: سمعت إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان يحدث عن أبي خالد، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ كان يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في الصلاة، يعنى: كان يجهر بها. أخبرنا أبو نصر ابن قتادة، أخبرنا أبو أحمد الحسين بن علي التميمي، أخبرنا أبو العباس أحمد بن محمد بن الحسين الماسرجسي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أخبرنا المعتمر بن سليمان. فذكره. وله شواهد عن ابن عباس، ذكرناها في «الخلافيات»^(١).

٢٤٣٥- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا الحسن بن حليم المروزي، أخبرنا أبو الموجه، أخبرنا عبدان، أخبرنا عبد الله. قال: وحدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، حدثنا أحمد بن محمد بن حريث، حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن ابن جريج، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في السبع المثاني قال: هي فاتحة الكتاب، قرأها ابن عباس بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [٤٠/٢ ظ]. قال ابن جريج: فقلت لأبي: أخبرك سعيد بن جبير، عن ابن عباس / أنه قال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. آية من كتاب الله؟ قال: نعم. ثم قال: قرأها ابن عباس بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في الركتين جميعاً^(٢).

٤٨/٢

٢٤٣٦- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص المقرئ

(١) ينظر مختصر الخلافيات ٥١/٢، ٥٢.

(٢) الحاكم ٥٥١/١.

بِغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَنَا أَسْمَعُ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّى خَلْفَ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَجَهَرَ بِهِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١).

٢٤٣٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الزُّبَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الزُّبَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ عَمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَصَلَّيْتُ وَرَاءَهُ، فَسَمِعْتُهُ يَجْهَرُ بِهِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٢).

٢٤٣٨- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ: كَانَ يَفْتَتِحُ أُمَّ الْكِتَابِ بِهِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٣). هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ.

٢٤٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ الزَّاهِدُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا

(١) المصنف في المعرفة (٧١٢)، وأخرجه ابن أبي شيبة (٤١٧٦)، والطحاوي في شرح المعاني

٢٠٠/١ من طريق عمر بن ذر به. وقال الذهبي ٤٩٩/١: سليمان هو الشاذكوني منهم.

(٢) ذكره المصنف في الصغرى (٣٩٩)، والمعرفة عقب (٧٢٢).

(٣) ابن وهب (٣٥٢).

عَتِيقُ بْنُ يَعْقُوبَ الزُّبَيْرِيُّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَتِيقُ بْنُ يَعْقُوبَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ عَمَّةِ عُبَيْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عَمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٤١/٢] كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ يَبْدَأُ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١). وَفِي رِوَايَةِ الزَّاهِدِ: يَقْرَأُ. وَزَادَ فِي رِوَايَتِهِ: وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ يَقْرَأُ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. فِي أُمَّ الْكِتَابِ وَفِي السُّورَةِ الَّتِي تَلِيهَا. وَالصَّوَابُ مَوْقُوفٌ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَيُّوبُ وَابْنُ جُرَيْجٍ^(٢) وَغَيْرُهُمَا عَنْ نَافِعٍ.

٢٤٤٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا

أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، / أَخْبَرَنَا ٤٩/٢
عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ
ابْنِ عَمَرَ رضي الله عنه، أَنَّهُ كَانَ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٣).

٢٤٤١- قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَاصِمِ ابْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: تُفْتَتِحُ الْقِرَاءَةَ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (٨٠٠، ٨٤١)، وَالِدَارِقُطْنِيُّ ٣٠٥/١ مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ بِهِ. وَقَالَ
الذَّهَبِيُّ ٤٩٩/١: عَبْدُ الرَّحْمَنِ تَرَكَوهُ، وَاتَّهَمَهُ بَعْضُهُمْ بِالْكَذْبِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ ١٠٨/١، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (٢٦٠٨)، وَالطُّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِي ٢٠٠/١ مِنْ طَرِيقِ
ابْنِ جُرَيْجٍ بِهِ.

(٣) ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي الْعِلَلِ ٣٠٨/١٢ عَنْ أَيُّوبَ.

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١) .

٢٤٤٢- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القَطَّانُ ببغداد، أخبرنا إسماعيلُ ابنُ محمدِ الصَّفَّارِ، حدَّثنا سَعْدانُ بنُ نَصْرِ، حدَّثنا مُعَاذُ بنُ مُعَاذٍ، عن حَمِيدِ الطَّوِيلِ، عن بكرِ بنِ عبدِ اللهِ قال: كان ابنُ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه يَسْتَفْتِحُ القراءةَ في الصَّلَاةِ بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. ويقولُ: ما يَمْنَعُهُمْ مِنْهَا إِلَّا الكِبَرُ^(٢) .

٢٤٤٣- وأخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ المُقَرِّيُّ ببغداد، أخبرنا أحمدُ ابنُ سلمانَ قال: قُرئَ عليَّ عبدُ المَلِكِ بنِ محمدٍ وأنا أَسْمَعُ، حدَّثنا بِشْرُ بنُ عمرَ، حدَّثنا شُعْبَةُ، عن الأزرَقِ بنِ قيسٍ قال: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابنِ الزُّبَيْرِ فَقَرَأَ، فَجَهَرَ بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٣) .
ورؤينا عن أبي هريرةَ بإسنادٍ صحيحٍ عنه^(٤) .

٢٤٤٤- أخبرنا أبو محمدِ ابنُ يوسفَ في آخرينَ قالوا: حدَّثنا أبو العباسِ الأصمُّ، أخبرنا الرَّبِيعُ بنُ سليمانَ، أخبرنا الشافعيُّ، عن عبدِ المَجِيدِ

(١) المصنف في الصغرى (٤٠٢)، والمعرفة (٧٢٠). وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٠٠ من طريق عاصم به .

(٢) المصنف في الصغرى (٤٠٤). وأخرجه ابن أبي شيبة (٤١٧٥) عن معاذ بن معاذ به .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٤١٧٣)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٠٠، والمصنف في الشعب (٢٣٣٤) من طريق شعبة به .

(٤) تقدم في (٢٤٢٩) .

ابن عبد العزيز، عن ابن جريج قال: أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم، أن أبا بكر ابن حفص بن عمر أخبره، أن أنس بن مالك قال: صَلَّى مُعَاوِيَةُ بِالْمَدِينَةِ [٤١/٢ ظ] صَلَاةً، فَجَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ فَقَرَأَ بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. لَأُمِّ الْقُرْآنِ، وَلَمْ يَقْرَأْ بِهَا لِلسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا حَتَّى قَضَى تِلْكَ الْقِرَاءَةَ، وَلَمْ يُكَبِّرْ حِينَ يَهْوِي حَتَّى قَضَى تِلْكَ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا سَلَّمَ نَادَاهُ مَنْ شَهِدَ ذَلِكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ: يَا مُعَاوِيَةُ، أَسْرَقْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ؟ فَلَمَّا صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ قَرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. لِلسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَ أُمِّ الْقُرْآنِ، وَكَبَّرَ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا^(١). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

٢٤٤٥- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْجُرْجَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ عَلِيُّ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ ابْنُ سَلِيمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. فَذَكَرَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَلَمْ يَقْرَأْ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. لَأُمِّ الْقُرْآنِ، وَلَمْ يَقْرَأْ بِهَا لِلسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَزَادَ: الْأَنْصَارُ. ثُمَّ قَالَ: فَلَمْ يُصَلِّ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا قَرَأَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. لَأُمِّ الْقُرْآنِ وَالسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا، وَكَبَّرَ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا^(٢). وَكَأَنَّهُ حَمَلَ لَفْظَ

(١) المصنف في الصغرى (٣٩٨)، والشافعي ١/١٠٨.

(٢) الدارقطني ١/٣١١، وعبد الرزاق (٢٦١٨).

حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ عَلَى لَفْظِ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَاقِ وَلَمْ يُبَيِّنْ، وَلَفْظُ حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ عَلَى مَا رُوِيَ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ فِي «الْمَبْسُوطِ»^(١).

٢٤٤٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ ابْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ / فَصَلَّى بِهِمْ وَلَمْ يَقْرَأْ: ٥٠/٢

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. وَلَمْ يُكَبِّرْ إِذَا خَفَضَ وَإِذَا رَفَعَ، فَنَادَاهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ حِينَ سَلَّمَ: أَيُّ مُعَاوِيَةَ، سَرَقَتْ صَلَاتُكَ، أَيَّنَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾؟ وَأَيَّنَ التَّكْبِيرُ إِذَا خَفَضْتَ وَإِذَا رَفَعْتَ؟! فَصَلَّى بِهِمْ [٤٢/٢] صَلَاةً أُخْرَى فَقَالَ ذَلِكَ فِيهَا الَّذِي عَابُوا عَلَيْهِ^(٢).

٢٤٤٧- وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مِثْلَهُ، أَوْ مِثْلَ مَعْنَاهُ^(٣). قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَأَحْسِبُ هَذَا الْإِسْنَادَ أَحْفَظَ مِنَ الْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ^(٤).

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ

(١) هو كتاب المبسوط للإمام الشافعي رحمه الله في الفقه، رواه عنه الربيع بن سليمان والزرعفراني. ينظر

الفهرست ٢١٠/١، والرسالة المستطرفة ص ١٣.

(٢) المصنف في المعرفة (٧١٥). والشافعي ١٠٨/١.

(٣) المصنف في المعرفة (٧١٦). والشافعي ١٠٨/١.

(٤) الشافعي ١٠٨/١، وفيه: «أخفض» بدلاً من: «أحفظ».

إسماعيل بن عبيد بن رفاعه، عن أبيه، عن جدّه، أنّ معاوية قدّم المدينة^(١) ويحتمل أن يكون ابن خثيم سمعه منهما، والله أعلم .

٢٤٤٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا الإمام أبو بكر ابن

إسحاق، أخبرنا عبيد بن شريك، حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا يحيى بن أيوب

ونافع بن يزيد قالا: حدثنا عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، أنّه قال: من سنة

الصلاة أن يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. ثم فاتحة الكتاب، ثم

يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. ثم يقرأ سورة. فكان ابن شهاب

يقرأ أحياناً بسورة مع فاتحة الكتاب يفتح كل سورة منها بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. وكان يقول: أول من قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

الرَّحِيمِ﴾. سراً بالمدينة عمرو بن سعيد بن العاص وكان رجلاً حياً^(٢).

ورؤينا الجهر بها عن فقهاء مكة؛ عطاء وطاوس ومجاهد وسعيد بن

جبير^(٣).

٢٤٤٩- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا أبو سهل

ابن زياد القطان، حدثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك، حدثنا ابن أبي مريم،

أخبرنا محمد بن جعفر بن أبي كثير، أخبرني عمر بن ذر، عن أبيه، عن

عبد الله بن عباس رضي الله عنه، أنّه قال: إنّ الشيطان استرق من أهل القرآن أعظم آية

(١) أخرجه الدارقطني ٣١١/١ من طريق إسماعيل بن عياش به .

(٢) لم نجده. وأخرج عبد الرزاق (٢٦١٢) عن معمر عن الزهري أنه قال: كان يفتح بسم الله الرحمن

الرحيم ويقول: آية من كتاب الله تركها الناس .

(٣) ينظر مصنف عبد الرزاق (٢٦١٤)، ومصنف ابن أبي شيبة (٤١٧١، ٤١٧٢) .

في القرآن: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١). كذا كان في كتابي: عن أبيه عن ابن عباس. وهو [٤٢/٢ ظ] مُنْقَطِعٌ.

باب من قال: لا يجهر بها

٢٤٥٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو في «الفوائد» قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا العباس بن الوليد يعني ابن مزيد، أخبرني أبي قال: سمعت الأوزاعي قال: كتب إلي قتادة بن دعامة: حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أنه صلى خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فكانوا يستفتحون ب: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. لا يذكرون: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. في أول قراءة ولا في آخرها^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» / عن محمد بن مهران عن الوليد بن مسلم، عن ٥١/٢ الأوزاعي^(٣).

٢٤٥١- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، أخبرنا محمد بن يزيد السلمى، حدثنا بدل بن المحبر أبو المنير اليربوعي، حدثنا شعبة، عن قتادة قال: سمعت أنس بن مالك قال: صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلف أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فلم أسمع أحدا منهم قال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. أخرجه مسلم في «الصحيح» عن

(١) المصنف في المعرفة (٧٢١).

(٢) أخرجه أحمد (١٣٣٣٧)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١١٩، ١٢٠) من طريق الأوزاعي به.

(٣) مسلم (٥٢/٣٩٩).

أبي^(١) موسى وبُندارٍ، عن محمد بن جعفر غنديرٍ، عن شُعبة، وقال: فلم أسمع أحداً منهم يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٢). وبهذا اللفظ رواه جماعة عن شُعبة. ورواه وكيعٌ وأسودُ بنُ عامرٍ عن شُعبة: فلم يجهرُوا به: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٣). ورواه زيدُ بنُ حُبَابٍ عن شُعبة: فلم يكونوا يجهرُونَ^(٤). وكذلك رواه عبيدُ الله بنُ موسى، عن شُعبة وهَمَامٍ، عن قتادة^(٥). ورواه يزيدُ بنُ هارونَ ويحيى بنُ سعيدِ القَطَّانِ^(٦) وأبو عمرَ الحَوْضِيِّ وجماعة عن شُعبة: كانوا يفتتحون القراءة ب: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. وبذلك اللفظ أخرجه البخاري في «الصحيح»^(٧).

٢٤٥٢ - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا علي بن حَمَشَادَ العَدْلُ،

حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا أبو عمر، حدثنا شُعبة، عن قتادة، [٢/٤٣] عن أنس، أن رسول الله ﷺ وأبا بكرٍ وعُمَرَ رضي الله عنهم كانوا يستفتحون القراءة ب:

(١) ليس في: س، د.

(٢) مسلم (٣٩٩/٥٠).

(٣) أخرجه أحمد (١٢٨٤٥)، وابن خزيمة (٤٩٥) من طريق وكيع به. والدارقطني ٣١٥/١ من طريق أسود بن عامر به.

(٤) أخرجه الدارقطني ٣١٥/١ من طريق زيد بن الحباب به.

(٥) أخرجه الدارقطني ٣١٦/١ من طريق عبيد الله بن موسى به. وابن الجارود (١٨٣) من طريق عبيد الله ابن موسى عن شُعبة به.

(٦) أخرجه الدارقطني ٣١٦/١، والمصنف في المعرفة عقب (٧٢٥) من طريق يزيد به.

(٧) البخاري (٧٤٣) عن حفص بن عمر عن شُعبة به.

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن أبي عمر حفص بن عمر^(٢). وهذا اللفظ أولى أن يكون محفوظًا. فقد رواه عامة أصحاب قنادة عن قنادة بهذا اللفظ؛ منهم حميد الطويل^(٣)، وأيوب السخيتاني^(٤)، وهشام الدستوائي^(٥)، وسعيد بن أبي عروبة^(٦)، وأبان بن يزيد العطار^(٧)، وحماد بن سلمة^(٨) وغيرهم.

قال أبو الحسن الدارقطني: وهو المَحفوظ عن قنادة وغيره عن أنس^(٩). قال الشيخ رحمه الله: وكذلك رواه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة وثابت البناني عن أنس بن مالك^(١٠). وكذلك رواه أبو الجوزاء عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم: كان يفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة ب: ﴿بِسْمِ اللَّهِ

(١) أخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (١١٧) عن حفص بن غياث. بدل: حفص بن عمر.

(٢) البخاري (٧٤٣).

(٣) ذكره الدارقطني ٣١٦/١ عن حميد.

(٤) سيأتي مسندًا برقم (٢٤٥٣).

(٥) أخرجه أحمد (١٢١٣٥)، والدارمي (١٢٧٦)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٢٥)، وأبو داود (٧٨٢) من طريق هشام به.

(٦) أخرجه أحمد (١١٩٩١)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٢١)، والنسائي (٩٠٦)، وابن خزيمة (٤٩٦) من طريق سعيد به. ولفظ النسائي: لم أسمع أحدًا منهم يقرأ بيسم الله الرحمن الرحيم.

(٧) ذكره الدارقطني ٣١٦/١ عن أبان به.

(٨) أخرجه أحمد (١٢٧١٤)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٢٢) من طريق حماد به.

(٩) الدارقطني ٣١٦/١.

(١٠) أخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (١٢٠)، ومسلم (٣٩٩/عقب ٥٢) من طريق إسحاق به. وأحمد (١٣٧٨٤)، وابن خزيمة (٤٩٧) من طريق ثابت به.

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾ .

٢٤٥٣- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا سفيان، عن أيوب، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم يفتتحون القراءة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ^(٢). زاد أبو عبد الله وأبو سعيد في روايتهما ^(٣): قال الشافعي: يعني: يبدءون بقراءة أم القرآن ^(٤) قبل ما يُقرأ بعدها، والله أعلم، ولا يعني أنهم يتركون: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ^(٥).

٢٤٥٤- أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، حدثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، أنه قال: قُمت وراء أبي بكر وعمر بن الخطاب وعثمان رضي الله عنهم، / فكلُّهم كان لا يقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ . إذا افتتح الصلاة ^(٦). كذا رواه مالك، وخالفه

٥٢/٢

(١) سيأتي تخريجه في (٢٧٤١، ٣٠٠١).

(٢) المصنف في المعرفة (٧٢٤). والشافعي ١/١٠٧. وأخرجه أحمد (١٢٠٨٤)، والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام (١٢٧)، وابن ماجه (٨١٣)، والنسائي (٩٠٢) من طريق سفيان به.

(٣) في س، د: «روايتهما».

(٤) في م: «الكتاب».

(٥) الشافعي ١/١٠٧.

(٦) مالك ١/٨١، ومن طريقه سحنون في المدونة ١/٦٧، والطحاوي في شرح المعاني ١/٢٠٢.

أصحاب حُمَيْدٍ فِي لَفْظِهِ .

٢٤٥٥ - [٤٣/٢ ظ] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بَشْرَانَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ

الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ

أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ

فَكَانُوا يَفْتَتِحُونَ قِرَاءَتَهُمْ بِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. هَكَذَا رَوَاهُ^(١)

الْجَمَاعَةُ عَنْ حُمَيْدٍ، وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، غَيْرَ أَنَّهُمْ ذَكَرُوهُ بِلَفْظِ

الْإِفْتِيحِ بِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

قَالَ حَرْمَلَةُ^(٢): قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي رِوَايَةِ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدٍ: خَالَفَهُ سُفْيَانُ بْنُ

عُيَيْنَةَ وَالْفَزَارِيُّ وَالثَّقَفِيُّ^(٣) وَعَدَدٌ لَقِيْتُهُمْ سَبْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً مُتَّفِقِينَ مُخَالَفِينَ لَهُ،

وَالْعَدَدُ الْكَثِيرُ أَوْلَى بِالْحِفْظِ مِنْ وَاحِدٍ. ثُمَّ رَجَّحَ رِوَايَتَهُمْ بِرِوَايَةِ أَيُّوبَ عَنْ

قَتَادَةَ عَنْ أَنْسِ. وَقَدْ مَضَى^(٤).

٢٤٥٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو

عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ وَأَبُو صَادِقِ ابْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ الصَّيْدَلَانِيُّ

قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ

(١) فِي س ، م : «رِوَايَةٌ» .

(٢) ذَكَرَهُ الْمَصْنُفُ فِي الْمَعْرِفَةِ عَقِبَ (٧٢٣) عَنْ حَرْمَلَةَ بِهِ .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ (١٢٦) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بِهِ. وَتَمَامٌ فِي فَوَائِدِهِ (٣٢٤) -

الرُّوَضِ) مِنْ طَرِيقِ مِرْوَانَ الْفَزَارِيِّ بِهِ. وَالْمَصْنُفُ فِي الْمَعْرِفَةِ عَقِبَ (٧٢٣) مِنْ طَرِيقِ الشَّافِعِيِّ عَنْ

عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ بِهِ .

(٤) تَقَدَّمَ فِي (٢٤٥٣) .

الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ الْحَنْفِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّىتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ قَيْسِ بْنِ عَبَّادَةَ الْحَنْفِيِّ، وَزَادَ فِي مَتْنِهِ: عَثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ جَهَرَ بِهَا^(٢). وَخَالَفَهُمَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

٢٤٥٧- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْهَلَالِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ الْحَنْفِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٢/٤٤] وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ لَا يَقْرَءُونَ. يَعْنِي: لَا يَجْهَرُونَ بِهِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٣). كَذَا فِي الْحَدِيثِ. وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ وَقَالَ: لَا يَجْهَرُونَ. وَلَمْ يَقُلْ: لَا يَقْرَءُونَ. وَأَبُو نَعَامَةَ قَيْسُ بْنُ عَبَّادَةَ لَمْ يَحْتَجَّ بِهِ الشَّيْخَانِ^(٤)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) أخرجه أحمد (٢٠٥٤٥)، والبخارى فى التاريخ الكبير ٨/٤٤١، والنسائى (٩٠٧) من طريق عثمان ابن غياث به.

(٢) أخرجه أحمد (١٦٧٨٧)، والبخارى فى القراءة خلف الإمام (١١٦، ١٣٠)، والترمذى (٢٤٤)، وابن ماجه (٨١٥) من طريق الجريرى به.

(٣) أخرجه أحمد (١٣٢٥٩) عن عبد الله بن الوليد به.

(٤) هو قيس بن عباد، أبو نعامه الحنفى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٧/١٥٦، والجرح والتعديل ٧/١٠٢، وثقات ابن حبان ٥/٣١٦، وتهذيب الكمال ٢٤/٧٠، وميزان الاعتدال ٣/٣٩٧. قال الذهبى ١/٥٠٣: بصرى صدوق ما علمت فيه جرحاً. وقال ابن حجر فى التقريب ٢/١٢٩: ثقة.

باب كيف قراءة المصلى

قال الله عز وجل: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤].

قال الشافعي رحمه الله: أقل الترتيل ترك العجلة في القرآن عن الإبانة^(١).

٢٤٥٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا عفان ومسلم بن إبراهيم قالوا: حدثنا جرير بن حازم، حدثنا قتادة قال: سألت أنسا عن قراءة النبي ﷺ فقال: كان يمدُّ مَدًّا^(٢). رواه البخاري في «الصحیح» عن مسلم بن إبراهيم^(٣).

٢٤٥٩- / أخبرنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، ٥٣/٢ حدثنا الزعفراني، حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة، أن قراءة النبي ﷺ كانت: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. ووصف عفان حرفا حرفا، ومد بكل حرف صوته^(٤).

٢٤٦٠- أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري، أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري بالبصرة، حدثنا جعفر بن محمد

(١) الأم ١/١٠٩.

(٢) أخرجه ابن سعد ١/٣٧٦ عن عفان به. والبخاري في خلق أفعال العباد (٢٢٨)، وأبو داود (١٤٦٥) عن مسلم به. وتقدم في (٢٤٢٧، ٢٤٢٨).

(٣) البخاري (٥٠٤٥).

(٤) أخرجه ابن سعد ١/٣٧٦ عن عفان به. وتقدم في (٢٤١٩).

الْقَلَانِسِيُّ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِيَّاسٍ يَعْنِي مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغَفَّلٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ أَوْ عَلَى جَمَلِهِ وَهِيَ تَسِيرُ بِهِ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ «الْفَتْحِ» قِرَاءَةً لَيِّنَةً، أَوْ مِنْ سُورَةِ «الْفَتْحِ»، وَهُوَ يُرْجَعُ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَّاسٍ^(٢).

٢٤٦١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [٢/٤٤ ظ] سَلِيمَانَ الْبَاغِنِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى الْجِيرِيُّ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنِ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرَّارِ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اقْرَأْهُ وَارْقَهُ»^(٣)، وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرْتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنَزِلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ^(٤) تَقْرَأُهَا»^(٥). مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، وَوَكَيْعٌ أَتَمَّهُمَا حَدِيثًا.

(١) الترجيع: ترديد القراءة، ومنه ترجيع الأذان. وقيل: هو تقارب ضروب الحركات في الصوت. النهاية ٢/٢٠٢.

والحديث أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (٢١٩) عن آدم به.

(٢) البخاري (٥٠٤٧).

(٣) في حاشية م: في نسخة: «اقرأه وارتق».

(٤) بعده في س: «كنت».

(٥) المصنف في الصغرى (١٠٣٠)، والشعب (٢١٥٧). والحاكم ١/٥٥٢. ٥٥٣. وأخرجه الترمذي

(٢٩١٤) من طريق أبي نعيم به. وأخرجه أحمد (٦٧٩٩)، وأبو داود (١٤٦٤)، والنسائي في الكبرى

(٨٠٥٦)، وابن حبان (٧٦٦) من طريق سفیان. وقال الترمذي: حسن صحيح.

٢٤٦٢- أخبرنا أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي بالكوفة وأبو بكر ابن الحسن القاضي بنيسابور قالا: حدثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني، حدثنا إبراهيم بن عبد الله العبيسي، أخبرنا وكيع، عن الأعمش، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»^(١).

٢٤٦٣- أخبرنا أبو بكر ابن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة. وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو النضر الفقيه، أخبرنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ، حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة قال: حدثني طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ». قال عبد الرحمن: وكنت نسيت هذه الكلمة حتى ذكرنيها الضحاک بن مزاحم. وفي رواية أبي داود عن شعبة: فنسيت هذا الحرف حتى ذكرني الضحاک بن مزاحم^(٢).

٢٤٦٤- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، أخبرنا أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار قراءة عليه في / شوال سنة [٤٥/٢ و] خمس ٥٤/٢ وثلاثين وثلاثمائة، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبد الرزاق بن همام،

(١) المصنف في الصغرى (١٠٣٣). وأخرجه أحمد (١٨٧٠٩) عن وكيع به. وأبو داود (١٤٦٨)،

والنسائي (١٠١٤) من طريق الأعمش به.

(٢) الطيالسي (٧٧٤)، ومن طريقه البخاري في خلق أفعال العباد (١٩٩). والحاكم ٥٧٣/١. وأخرجه

النسائي (١٠١٥)، وابن ماجه (١٣٤٢)، وابن خزيمة (١٥٥١) من طريق يحيى به. وصححه=

أخبرنا معمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ. وأخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله الحافظُ، حدَّثنا أبو عبدِ الله محمدُ ابنُ يعقوبَ، حدَّثنا محمدُ بنُ شاذانَ ومُحمَّدُ بنُ نصرٍ قالا: حدَّثنا بشرُ بنُ الحَكَمِ، حدَّثنا عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ، عن يزيدِ بنِ الهادي، عن محمدِ بنِ إبراهيمَ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَدْنَى اللَّهِ لِشَيْءٍ مَا أَدْنَى لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ». زادَ محمدُ بنُ إبراهيمَ في حديثه: «يَجْهَرُ بِهِ»^(١). رواه مُسْلِمٌ في «الصحيح» عن بشرِ بنِ الحَكَمِ، وأخرجه البُخاريُّ من وجهٍ آخرَ عن يزيدٍ^(٢)، وأخرجاه من أوجهٍ أخرَ عن الزُّهريِّ^(٣).

٢٤٦٥- أخبرنا أبو عليُّ الرُّوذباريُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدَّثنا أبو داودَ، حدَّثنا عبدُ الأعلى بنُ حمَّادٍ، حدَّثنا عبدُ الجبارِ بنُ الوردِ قال: سَمِعْتُ ابنَ أبي مُليكةَ يقولُ: قالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ أَبِي يَزِيدَ: مرَّ بنا أبو لُبَابَةَ فاتَّبَعناه حَتَّى دَخَلَ بَيْتَهُ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَإِذَا رَجُلٌ رَثُّ الْبَيْتِ رَثُّ الْهَيْئَةِ^(٤)، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ:

=الألباني في صحيح ابن ماجه (١١٠٣).

(١) عبد الرزاق (٤١٦٦)، وعنه أحمد (٧٦٧٠)، والنسائي في الكبرى (٨٠٥٢). وأخرجه أبو عوانة (٣٨٦٨) من طريق الدراوردي به. والبخاري في خلق أفعال العباد (١٨٦)، وأبو داود (١٤٧٣) من طريق ابن الهادي به.

(٢) مسلم (٧٩٢/٢٣٣)، البخاري (٧٥٤٤).

(٣) البخاري (٥٠٢٣، ٧٤٨٢)، ومسلم (٧٩٢/٢٣٢).

(٤) الرثُّ الشيء البالي، وفلان رثُّ الهيئة وفي هيئة رثانة أي بذاذة. الصحاح ١/٢٨٢، ٢٨٣ (رث ث).

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ^(١): «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ». قَالَ: فَقُلْتُ لَابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَكُنْ حَسَنَ الصَّوْتِ؟ قَالَ: يُحَسِّنُهُ مَا اسْتَطَاعَ^(٢).

٢٤٦٦- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الزَّعْفَرَانِيِّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي سَرِيعُ الْقِرَاءَةِ، إِنِّي أَهْدُ^(٣) الْقُرْآنَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِأَنَّ أَقْرَأَ سُورَةَ «الْبَقْرَةَ» فَأَرْتَلُّهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ هَذْرَمَةً^(٤).

٢٤٦٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ الْمُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: [٢ / ٤٥ ظ] قَرَأَ عَلَقَمَةً عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ، فَقَالَ: رَتَّلْ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي؛ فَإِنَّهُ زَيْنُ الْقُرْآنِ^(٥).

بَابُ: لَا تُجْزِئُهُ قِرَاءَتُهُ فِي نَفْسِهِ إِذَا لَمْ يَنْطِقْ بِهِ لِسَانُهُ

٢٤٦٨- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَثْمَانَ

(١) زيادة من مصدر التخريج، والمهذب ١/ ٥٠٤.

(٢) أبو داود (١٤٧١). وقال الألباني في صحيح أبي داود (١٣٠٥): حسن صحيح.

(٣) في شعب الإيمان: «أهذرم»، وكلاهما بمعنى. وهو السرعة في الكلام. النهاية ٥/ ٢٥٥، ٢٥٦.

(٤) المصنف في الشعب (٢١٥٨). وأخرجه ابن المبارك في الزهد (١١٩٣)، وعبد الرزاق (٤١٨٧) من

طريق أبي جمرة بنحوه.

(٥) أخرجه المصنف في الشعب (٢١٦٠) من طريق ابن الأعرابي به. وسعيد بن منصور (٥٤- تفسير)،

وابن سعد ٦/ ٨٦، وابن أبي شيبة (٨٨٠٨) من طريق المغيرة به.

عمرو بن عبد الله البصري، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا يعلى بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي معمر عبد الله بن سخرية قال: سألتنا خباباً: أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الأولى والعصر؟ قال: نعم. قال: قلنا: بأي شيء كنتم تعرفون ذلك؟ قال: باضطراب لحيته^(١). مخرج في «الصحيحين» من حديث الأعمش^(٢). وفيه دليل على أنه لا بُدَّ من أن يُحرَّك لسانه بالقراءة^(٣).

/ باب التامين

٥٥/٢

٢٤٦٩- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد وأبي سلمة، أنهما أخبراه عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا آمن الإمام فأمنوا؛ فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه». قال ابن شهاب: وكان رسول الله ﷺ يقول: «آمين»^(٤).

٢٤٧٠- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك.

(١) المصنف في المعرفة (٧٣١). وتقدم في (٢٣٩٧).

(٢) البخاري (٧٤٦، ٧٦٠، ٧٦١)، ولم نجده في مسلم، ينظر تحفة الأشراف (٣٥١٧).

(٣) قال الذهبي ٥٠٥/١: لا صراحة في هذا على الوجوب.

(٤) المصنف في المعرفة (٧٣٣). والشافعي ١/١٠٩، ومالك ١/٨٧، ومن طريقه أحمد (٩٩٢١)،

وأبو داود (٩٣٦)، والترمذي (٢٥٠)، والنسائي (٩٢٧).

فذكره بمعناه^(١). أخرجه البخاري في «الصحیح» عن عبد الله بن يوسف عن مالك، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى^(٢).

٢٤٧١- وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، أخبرنا حاجب بن أحمد، حدثنا عبد الرحيم بن منيب، حدثنا سفيان، عن الزهري (ح) وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان [٤٦/٢ و] ببغداد، أخبرنا أبو سهل ابن زياد القطان، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا علي بن المديني، حدثنا سفيان قال: حفظناه من الزهري. وقال مرة أخرى: حدثناه عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا آمن القاري فأمنوا؛ فإن الملائكة يؤمنون، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه»^(٣). رواه البخاري في «الصحیح» عن علي بن المديني^(٤).

٢٤٧٢- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرني مالك، أخبرني سمي (ح) وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا عبد الله هو القعني، عن مالك، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن

(١) أخرجه مسلم في التمييز (٣٩) عن يحيى بن يحيى به .

(٢) البخاري (٧٨٠)، ومسلم (٧٢/٤١٠).

(٣) أخرجه أحمد (٧٢٤٤)، والنسائي (٩٢٥)، وابن ماجه (٨٥١)، وابن خزيمة (٥٦٩) من طريق سفيان به .

(٤) البخاري (٦٤٠٢).

أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. فَقُولُوا: آمِينَ. فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن عبد الله بن يوسف عن مالك، وأخرجه مسلم من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه^(٢). قال البخاري: تابعه محمد بن عمرو عن أبي سلمة.

٢٤٧٣- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر القطان، حدثنا أحمد بن منصور المروزي، حدثنا النضر بن شميل، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَالَ الْقَارِئُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. فَقَالَ مَنْ خَلْفَهُ: آمِينَ. فَوَافَقَ ذَلِكَ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ: آمِينَ. غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٣).

٢٤٧٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد ابن عبدوس، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا القعنبى فيما قرأ على مالك (ح) وحدثنا [٤٦/٢ ظ] أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد السراج في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعى، أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

(١) المصنف في المعرفة (٧٣٥). والشافعى ١/١٠٩، ومالك ١/٨٧، ومن طريقه أحمد (٩٩٢٢)، والبخارى في القراءة خلف الإمام (٢٣٣)، والترمذى (٢٦٧)، والنسائى (١٠٦٢). وأخرجه أبو داود (٩٣٥) عن القعنبى به. وعند الترمذى والنسائى: إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده. فقولوا: ربنا ولك الحمد. بدلاً من: إذا قال الإمام: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. فقولوا: آمين.

(٢) البخارى (٤٤٧٥)، ومسلم (٧٦/٤١٠).

(٣) أخرجه أحمد (٩٨٠٤)، والدارمى (١٢٨١) من طريق محمد بن عمرو به.

«إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ. فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ. فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن عبد الله بن يوسف عن مالك، وأخرجه مسلم من حديث المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد^(٢).

٢٤٧٥- أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي إملاءً، أخبرنا أبو القاسم عبد الله^(٣) بن إبراهيم بن بالويه المزكي، حدثنا أحمد بن يوسف السلمي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه قال: هذا ما حدثني أبو هريرة قال: قال / رسول الله ﷺ: «إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ. ٥٦/٢ وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ. فَوَافَقَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٤). رواه مسلم في «الصحیح» عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق^(٥). وثبت ذلك أيضاً من حديث نعيم بن عبد الله المجرم وأبي يونس سليم بن جبير عن أبي هريرة^(٦).

٢٤٧٦- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي، حدثنا الدبري، عن عبد الرزاق، عن سفيان، عن

(١) المصنف في المعرفة (٧٣٦). والشافعي ١/١٠٩، ومالك ١/٨٨، ومن طريقه أحمد (٩٩٢٤)، والنسائي (٩٢٩).

(٢) البخاري (٧٨١)، ومسلم (٤١٠/٧٥).

(٣) كذا هنا، وتقدم في (٤٧٢، ٢٢١٢)، وسيأتي في (٣٠٦١) عيد الله. وكذا هو في فتح الباب (٦٣).

(٤) عبد الرزاق (٢٦٤٥)، وعنه أحمد (٨١٢٢).

(٥) مسلم (٤١٠/عقب ٧٥).

(٦) تقدم في (٢٤٢٩) من حديث نعيم. وأخرجه مسلم (٧٤/٤١٠) من طريق أبي يونس به.

عاصِمٍ يَعْنِي الْأَحْوَالَ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: قَالَ بِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَسْبِقْنِي بِأَمِينٍ^(١). ورواه وكيعٌ عن سُفْيَانَ فَقَالَ: عَنْ بِلَالٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٢). وَرَوَايَةٌ عَبْدِ الرَّزَاقِ أَصَحُّ، كَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ عَاصِمٍ^(٣).

ورواه شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَاصِمٍ كَمَا:

٢٤٧٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي [٤٧/٢ و] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سَلِيمَانَ. قَالَ: وَفِي حَدِيثِ رَوْحٍ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَاصِمُ بْنُ سَلِيمَانَ أَنَّ أَبَا عَثْمَانَ النَّهْدِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ بِلَالٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَسْبِقْنِي بِأَمِينٍ»^(٤).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ عَاصِمٍ:

٢٤٧٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ فِي «الْمَسْنَدِ»، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: قَالَ بِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ

(١) الطبراني (١١٢٤)، وعبد الرزاق (٢٦٣٦). وتقدم في (٢٣٣١ - ٢٣٣٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٩٣٧) من طريق وكيع به .

(٣) تقدم في (٢٣٣٢) .

(٤) الحاكم ٢١٩/١ .

رسول الله ﷺ: «لا تسبقني بآمين»^(١).

قال الشيخ رحمه الله: فكان بلاً كان يؤمن قبل تأمين النبي ﷺ فقال: «لا تسبقني بآمين». كما قال: «إذا آمن الإمام فأمنوا».

٢٤٧٩- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سليمان بن كثير، عن حصين، عن عمرو بن قيس، عن محمد بن الأشعث قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها، فحدثتني قالت: بينما أنا قاعدة عند رسول الله ﷺ جاء ثلاثة نفر من اليهود فاستأذن أحدهم. وذكر الحديث وفيه: عن النبي ﷺ قال: «تدرين علي ما حسدونا؟». قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «فإنهم حسدونا على القبلة التي هدينا لها وصلوا عنها، وعلى الجمعة التي هدينا لها وصلوا عنها، وعلى قولنا خلف الإمام: آمين»^(٢).

٢٤٨٠- وأخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي، أخبرنا عبد الباقي بن قانع القاضي ببغداد، حدثنا إسحاق بن الحسن الحريبي، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا عبد الله بن ميسرة، حدثنا إبراهيم بن أبي حرة، عن مجاهد، عن محمد بن الأشعث، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

(١) تقدم في (٢٣٣٣).

(٢) أخرجه المصنف في الشعب (٢٩٦٨) من طريق يوسف بن يعقوب القاضي به. وأحمد (٢٥٠٢٩)،

والبخاري في التاريخ الكبير ٢٢/١ من طريق حصين به، وعندهما: «عمر بن قيس» بدلاً من:

«عمرو بن قيس».

قَالَ [٤٧/٢ ظ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَحْسُدُونَا الْيَهُودُ بِشَيْءٍ مَا حَسَدُونَا بِثَلَاثٍ: التَّسْلِيمِ، وَالتَّامِينِ، وَاللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ»^(١).

بَابُ جَهْرِ الْإِمَامِ بِالتَّامِينِ

٢٤٨١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي ٥٧/٢ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا / بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ ابْنِ وَهَبٍ: أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤْمِنُ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينِ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «آمِينَ». قَالَ يُونُسُ: وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقُولُ ذَلِكَ^(٢). أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ^(٣)، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ حَرْمَلَةَ ابْنِ يَحْيَى عَنْ ابْنِ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ^(٤).

٢٤٨٢- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ مِنْ أَصْلِهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ ٢٢/١، وَابْنُ حَبَانَ فِي الْمَجْرُوحِينَ ٣٢/٢، وَالْخَطِيبُ فِي الْمَوْضِعِ ٢١٤/٢، ٢١٥ مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ ٥٠٧/١: عَبْدُ اللَّهِ وَاهٍ.

(٢) الْمَصْنُفُ فِي الصَّغْرَى (٤٠٩)، وَابْنُ وَهَبٍ (٤٠٨)، وَمَالِكُ ٨٧/١. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٨٥٢)،

وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٥٨٣) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ. وَلَيْسَ عِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ وَابْنِ خَزِيمَةَ قَوْلُ ابْنِ

شِهَابٍ وَابْنِ يُونُسَ الْآخِرِ. وَتَقَدَّمَ فِي (٢٤٦٩).

(٣) الْبُخَارِيُّ (٧٨٠)، وَمُسْلِمٌ (٧٢/٤١٠).

(٤) مُسْلِمٌ (٧٣/٤١٠).

الحسن المَحْمَدِ ابَاذِي، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ وَسِّ الطَّرَائِفِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حُجْرِ بْنِ الْعَنْبَسِ، عَنْ وائِلِ ابْنِ حُجْرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَالَ: «آمِينَ». رَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ. لَفْظُ حَدِيثِ الْفَقِيهِ. وَفِي رِوَايَةِ السُّلَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا قَالَ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قَالَ: «آمِينَ». رَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ فِي الصَّلَاةِ^(١).

٢٤٨٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمَشَادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، حَدَّثَنَا [٤٨/٢] وَالْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ. فَذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قَالَ: «آمِينَ». يَمُدُّ بِهَا صَوْتَهُ^(٢).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ سُفْيَانَ: يَمُدُّ بِهَا صَوْتَهُ^(٣). وَقَالَ الْفَرِيَابِيُّ عَنْ سُفْيَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: رَفَعَ صَوْتَهُ بِآمِينَ وَطَوَّلَ بِهَا^(٤). وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ^(٥).

(١) المصنف في الصغرى (٤١١). وأخرجه مسلم في التمييز (٣٧)، وأبو داود (٩٣٢)، والترمذي (٢٤٨)، وفي العلل (٩٨) من طريق سفيان به.

(٢) ذكره المصنف في المعرفة عقب (٧٣٨) عن الأشجعي.

(٣) أخرجه أحمد (١٨٨٤٢) عن وكيع به.

(٤) أخرجه الدارقطني ٣٣٤/١ من طريق الفريابي به.

(٥) أخرجه الترمذي (٢٤٩) من طريق العلاء بن صالح به. وذكره الدارقطني ٣٣٤/١ عن محمد بن=

وخالفهم شعبة في إسناده ومثنيه :

٢٤٨٤ - أخبرنا أبو بكر ابن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا شعبة، أخبرني سلمة بن كهيل قال: سمعت حُجراً أبا العنيس قال: سمعت علقمة بن وائل يحدث عن وائل، وقد سمعته من وائل، أنه صلى مع رسول الله ﷺ، فلما قرأ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قال: «آمين». خفض بها صوته^(١).

أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي، أخبرنا إبراهيم بن عبد الله، حدثنا محمد بن سليمان بن فارس، حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال: خولف شعبة فيه في ثلاثة أشياء؛ قيل: حُجْرُ أبو السَّكَنِ^(٢) وهو ابن^(٢) عنيس، وزاد فيه: علقمة. وليس فيه. وقال: خفض بها صوته. وإنما هو: جهر بها^(٣). وبلغني عن أبي عيسى الترمذي عن البخاري، أنه ذكره وقال: حديث سُفيان الثوري عن سلمة في هذا الباب أصح من حديث شعبة، وشعبة أخطأ فيه. وكذلك قاله أبو زرعة الرازي^(٤).

قال الشيخ رحمه الله: أما خطؤه في مثنيه فبين، وأما قوله: حُجْرُ أبو العنيس. فكذلك ذكره محمد بن كثير عن الثوري^(٥). وأما قوله: عن علقمة.

= سلمة، والمصنف في المعرفة عقب (٧٣٨) عن العلاء بن صالح ومحمد بن سلمة به .

(١) الطيالسي (١١١٧).

(٢ - ٢) في التاريخ الكبير: «وقال: هو أبو».

(٣) التاريخ الكبير ٧٣/٣.

(٤) الترمذي عقب (٢٤٨)، والعلل عقب (٩٨).

(٥) أخرجه الدارمي (١٢٨٣)، وأبو داود (٩٣٢) عن محمد بن كثير به .

فَقَدْ بَيَّنَّ فِي رِوَايَتِهِ أَنَّ حُجْرًا سَمِعَهُ مِنْ عَلْقَمَةَ، وَقَدْ سَمِعَهُ أَيْضًا مِنْ وائِلٍ نَفْسِهِ. وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ / الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ [٤٨/٢ ظ] نَحْوَ رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ: ٥٨/٢

٢٤٨٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي «الْفَوَائِدِ الْكَبِيرِ» لِأَبِي الْعَبَّاسِ

وَفِي حَدِيثِ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقِ الْبَصْرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ حُجْرًا أبا عَنَسٍ يُحَدِّثُ عَنْ وائِلِ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا قَالَ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قَالَ: «آمِينَ». رَافِعًا بِهَا صَوْتَهُ^(١).

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ نَحْوَ رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ:

٢٤٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو صَادِقٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ الصَّيْدَلَانِيُّ

مِنْ أَصْلِهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، أَخْبَرَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْهَرُ بِآمِينَ^(٢).

٢٤٨٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَادِقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ

الصَّغَانِيُّ، أَخْبَرَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٣).

وَرَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَقَالَ: مَدَّ بِهَا

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٤٣/٢٢ (١٠٩)، وَالْحَاكِمُ ٢٣٢/٢ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْوَلِيدِ بِهِ، وَعِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ:

«فَأَخْفَى بِهَا صَوْتَهُ». وَعِنْدَ الْحَاكِمِ: «يَخْفِضُ بِهَا صَوْتَهُ».

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨٨٦٩) عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ بِهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨٨٧٣) مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرٍ بِهِ.

صَوْتَهُ^(١). ورواه عَمَّارُ بْنُ زُرَيْقٍ^(٢) عن أبي إسحاق عن عبد الجبار وقال: رَفَعَ بها صَوْتَهُ .

٢٤٨٨- وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، حدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي، حدثنا أبي، عن أبي بكر النهشلي^(٣)، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الله اليحصبي، عن وائل بن حجر، أنه سمع رسول الله ﷺ حين قال: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قال: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، آمِينَ»^(٤).

٢٤٨٩- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر الأصبغاني، حدثنا عبدان، حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد، حدثني أبي، عن جدّي، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن نعيم المجرم [٤٩/٢ و] قال: صَلَّى بنا أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فقال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. ثم قرأ بأَمِّ الْقُرْآنِ حَتَّى بَلَغَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قال: آمين. ثم قال: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لِأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥).

(١) أخرجه الطبراني ٢٢/٢٢ (٣٧)، والدارقطني ١/٣٣٤، ٣٣٥ من طريق زيد بن أبي أنيسة به .
(٢) كذا في النسخ بتقديم الزاي المعجمة ، وفي تهذيب الكمال ١٨٩/٢١ ، والتقريب ٤٧/٢ : «رزيق» بتقديم الراء .

(٣ - ٣) في س: «شريك» .

(٤) مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البختری الرزاز (٣٧٩). وأخرجه الطبراني ٤٢/٢٢ (١٠٧) من طريق أحمد بن عبد الجبار به. وقال الذهبي ١/١٥٠٨: هذا حديث منكر، والعطاردي وأبوه تكلم فيهما، واليحصبي فيه جهالة.

(٥) تقدم تخريجه في (٢٤٢٩).

٢٤٩٠- أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد،
 أخبرنا علي بن محمد المصري، حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا
 إسحاق بن إبراهيم الزبيدي، أخبرني عمرو بن الحارث، حدثنا عبد الله بن
 سالم، عن الزبيدي قال: أخبرني الزهري، عن أبي سلمة وسعيد، أن أبا
 هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا فرغ من قراءة أم القرآن رفع صوته فقال:
 «آمين»^(١). وكذلك رواه أبو الأحوص القاضى، عن إسحاق بن إبراهيم بن
 العلاء الزبيدي.

وأخبرنا أبو بكر ابن الحارث قال: قال علي بن عمر الحافظ: هذا إسناد
 حسن^(٢). يريد إسناد هذا الحديث.

باب جهر المأموم بالتأمين

٢٤٩١- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، حدثنا أبو سهل
 ابن زياد القطان، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضى، حدثنا حجاج بن
 منهل، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي رافع، أن أبا هريرة كان يؤذن
 لمروان بن الحكم، فاشترط ألا يسبقه بـ ﴿الضَّالِّينَ﴾ حتى يعلم أنه قد دخل
 الصَّف، فكان إذا قال مروان: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قال أبو هريرة: آمين. يمدُّ بها
 صوته، وقال: إذا وافق تأمين أهل الأرض تأمين أهل السماء غفر لهم.

(١) أخرجه الدارقطنى ٣٣٥/١ من طريق يحيى بن عثمان بن صالح به. وابن خزيمة (٥٧١) من طريق

إسحاق بن إبراهيم به.

(٢) الدارقطنى ٣٣٥/١. وقال الذهبى ٥٠٩/١: إسحاق راويه مجروح.

٢٤٩٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن عطاء قال: كُنْتُ أَسْمَعُ الْأئِمَّةَ؛ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَمَنْ بَعْدَهُ، يَقُولُونَ: [٤٩/٢ ظ] آمِينَ. وَمَنْ خَلْفَهُمْ: آمِينَ. حَتَّى إِنَّ لِلْمَسْجِدِ لِلَّجَّةَ^(١).

ورؤينا عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يرفعُ بها صوته إمامًا كان أو مأمومًا^(٢).

٢٤٩٣- وأخبرنا أبو يعلى حمزة بن عبد العزيز الصيدلاني، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا أحمد بن منصور المروزي، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، أخبرنا أبو حمزة، عن مطرف، عن خالد بن أبي أيوب، عن عطاء قال: أَدْرَكْتُ مِائَتِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. سَمِعْتُ لَهُمْ رَجَّةً بِآمِينَ^(٣).

ورواه إسحاق الحنظلي عن علي بن الحسن وقال: رَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِآمِينَ^(٤).

(١) اللَّجَّةُ: اختلاط الأصوات. غريب الحديث للحري ١/١٣٦، وينظر القاموس المحيط ١/٢١٢ (لج ج). والحديث عند المصنف في المعرفة (٧٤٠). والشافعي ٧/٢٠١. وأخرجه عبد الرزاق (٢٦٤٠) عن ابن جريج به.

(٢) ينظر صحيح ابن خزيمة (٥٧٢).

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٦/٤٦٣ من طريق علي بن الحسن به، وعنده: علي بن الحسين. بدلًا من: علي بن الحسن. وخالد بن أبي ثور. بدلًا من: خالد بن أبي أيوب.

(٤) أخرجه ابن حبان في الثقات ٦/٢٦٥ من طريق إسحاق به، وفيه: خالد بن أبي نوف. بدلًا من: خالد بن أبي أيوب.

باب القراءة بعد أم القرآن

٢٤٩٤- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن بشران العدل ببغداد، أخبرنا أبو جعفر الرزاز^(١)، حدثنا حنبل بن إسحاق، حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن جعفر أبي علي بياع الأنماط، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أنادي: «لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب فما زاد»^(٢).

باب السنة في إكمال سورة ابتدائها بعد الفاتحة

٢٤٩٥- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن حمدان بهمدان، حدثنا إسحاق بن أحمد الجزاري، حدثنا إسحاق بن سليمان، حدثنا شيبان أبو معاوية، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، أنه كان يقرأ في الركعتين من الظهر في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة، وكان يطول في الركعة الأولى، ويقصر في الثانية، ويسمعنا الآية أحياناً^(٣). رواه البخاري في «الصحیح» عن أبي نعيم عن شيبان، وأخرجه مسلم من أوجه أخر عن يحيى^(٤).

(١) في س: «الوراق».

(٢) المصنف في المعرفة (٦٩٧). ومجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخاري الرزاز (٧٠٣). وينظر ما

تقدم في (٢٣٩٦).

(٣) أخرجه أبو عوانة (١٧٥٥) من طريق شيبان به.

(٤) البخاري (٧٥٩)، ومسلم (٤٥١).

باب الاقتصار على قراءة بعض السورة

٢٤٩٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي [٥٠/٢] وأبو محمد ابن أبي حامد المقرئ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا حجاج. قال ابن جريج: قال سمعت محمد بن عباد بن جعفر يقول (ح) وأخبرنا علي بن بشران ببغداد، حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا محمد بن الفرّج، حدثنا حجاج. قال ابن جريج: سمعت محمد بن عباد بن جعفر يقول: أخبرني أبو سلمة ابن سفيان وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن المسيب العابدی، عن عبد الله بن السائب قال: صلى النبي ﷺ بمكة الصبح، فاستفتح سورة المؤمنين، حتى إذا جاء ذكر موسى وهارون، أو ذكر عيسى - محمد بن عباد يشك، واختلفوا عليه - أخذت النبي ﷺ سعة. قال: فركع، وابن السائب حاضر^(١). كذلك رواه مسلم في «الصحيح» عن هارون الجمال^(٢) عن حجاج بن محمد^(٣). وقال البخاري: يُذكر عن عبد الله بن السائب بهذا^(٤).

٢٤٩٧- أخبرنا علي بن أحمد المقرئ المعروف بابن الحمّامي ببغداد،

(١) المصنف في الشعب (٢١٣٦). وأخرجه أحمد (١٥٣٩٤)، وابن خزيمة (٥٤٦) من طريق حجاج به.

(٢) كذا في النسخ بالجيم، وقيل: أنها بالحاء. وينظر الإكمال ٢٧/٣، وسير أعلام النبلاء ١١٥/١٢.

(٣) مسلم (١٦٣/٤٥٥).

(٤) البخاري عقب (٧٧٤).

أخبرنا أحمد بن سلمان قال: قرئ على أحمد بن ملاءب، حدثنا عفان قال: وقرئ على عبد الملك بن محمد وأنا أسمع، حدثنا بشر بن عمرو أبو الوليد قال: حدثنا همام بن يحيى صاحب البصري، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وبما تيسر^(١).

باب الجمع بين سورتين في ركعة واحدة

٢٤٩٨- أخبرنا أبو عليّ الحسين بن محمد الروذباري، أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري بالبصرة، حدثنا جعفر بن محمد القلانسي، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة قال: سمعت أبا وائل يقول: [٢/٥٠ ظ] جاء رجل إلى ابن مسعود فقال: إني قرأت المفصل الليلة في ركعة. فقال له ابن مسعود رضي الله عنه: أهذا كهذا الشعر^(٢)؟ لقد عرفت النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرن بينهما. وذكر عشرين سورة من أول المفصل، سورتين في ركعة واحدة^(٣). رواه البخاري في «الصحيح» عن آدم، ورواه مسلم من وجه آخر عن شعبة^(٤).

٢٤٩٩- أخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا مسدد، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا الجريري، عن عبد الله بن

(١) المصنف في القراءة خلف الإمام (٣٣). وأخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (١٢)، وأبو داود

(٨١٨) عن أبي الوليد به. وقال الذهبي ٥٠٩/١: سنده صحيح، ويدل على وجوب الفاتحة.

(٢) الهد: شدة الإسراع. صحيح مسلم بشرح النووي ١٠٥/٦.

(٣) أخرجه المصنف في الشعب (٢١٧٨) من طريق آدم به. وأحمد (٤١٥٤)، والنسائي (١٠٠٤) من

طريق شعبة به.

(٤) البخاري (٧٧٥)، ومسلم (٨٢٢/عقب ٢٧٩).

شقيق قال: سألت عائشة رضي الله عنها قلت: هل كان رسول الله ﷺ يقرن بين السور؟
قالت: من المفصل^(١).

٢٥٠٠- أخبرنا أبو الحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدّثنا يوسف بن يعقوب، حدّثنا محمد بن أبي بكر، حدّثنا بشر بن المفضل وإسماعيل بن إبراهيم جميعاً، عن سعيد الجريري. فذكره إلا أنه قال: بين السورتين^(٢).

٢٥٠١- أخبرنا أبو أحمد المهرجاني العدل، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر المزكي، حدّثنا محمد بن إبراهيم، حدّثنا ابن بكير، حدّثنا مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأ لهم: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى﴾. فسجد فيها، ثم قام فقرأ سورة أخرى^(٣).

٢٥٠٢- أخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدّثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي، حدّثنا أبو أسامة، عن الوليد ابن كثير، حدّثني نافع، أن عبد الله بن عمر كان يجمع السورتين والثلاث من المفصل في السجدة الواحدة من الصلاة المكتوبة^(٤).

(١) أبو داود (١٢٩٢)، وفيه: السورتين. بدلاً من: السور. وأخرجه ابن حبان (٢٥٢٧) من طريق يزيد ابن زريع به. وأحمد (٢٥٦٨٧)، وابن خزيمة (٥٣٩) من طريق عبد الله بن شقيق به، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١١٤٩).

(٢) أخرجه أحمد (٢٥٨٢٩) عن إسماعيل بلفظ: أكان رسول الله ﷺ يقرأ السور؟ قالت: المفصل.

(٣) مالك ٢٠٦/١، ومن طريقه الشافعي ١٣٧/١، والطحاوي في شرح المعاني ٣٥٦/١.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٢٨٤٦-٢٨٤٩)، وابن أبي شيبة (٣٧١١)، والطحاوي في شرح المعاني =

باب إعادة سورة في كل ركعة

٢٥٠٣- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن محمود بن خرزاد، حدثنا موسى بن إسحاق القاضي، حدثنا ٦١/٢
 مُحْرَزُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرِدِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ
 ثَابِتِ البُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُؤْمَهُمْ فِي
 مَسْجِدِ قُبَاءٍ، فَكَانَ كُلَّمَا افْتَتَحَ سُورَةَ [٥١/٢] يَقْرُؤُهَا لَهُمْ فِي الصَّلَاةِ مِمَّا يَقْرَأُ
 بِهِ افْتَتَحَ بِهِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا، ثُمَّ يَقْرَأُ سُورَةَ أُخْرَى مَعَهَا،
 وَكَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، فَكَلَّمَهُ أَصْحَابُهُ وَقَالُوا: إِنَّكَ تَفْتَتِحُ بِهَذِهِ
 السُّورَةَ، ثُمَّ لَا تَرَى أَنَّهَا تُجْزِئُكَ حَتَّى تَقْرَأَ بِأُخْرَى، فِيمَا أَنْ تَقْرَأَهَا، وَإِمَّا أَنْ
 تَدْعَهَا وَتَقْرَأَ أُخْرَى. فَقَالَ لَهُمْ: مَا أَنَا بِتَارِكِهَا، إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ أُوْمِّكُمْ بِذَلِكَ
 فَعَلْتُ، وَإِنْ كَرِهْتُمْ تَرَكْتُكُمْ. وَكَانُوا يَرَوْنَهُ أَفْضَلَهُمْ، وَكَرِهُوا أَنْ يُؤْمَهُمْ غَيْرُهُ،
 فَلَمَّا أَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، مَا يَمْنَعُكَ مِمَّا يَأْمُرُكَ
 أَصْحَابُكَ؟ وَمَا يَحْمِلُكَ عَلَى لُزُومِ هَذِهِ السُّورَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؟». فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ،
 إِنِّي أَحْبَبْتُهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ حُبَّهَا يُدْخِلُكَ الْجَنَّةَ».

٢٥٠٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد
 ابن سَخْتُوِيَه، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الصَّقْرِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ^(١)، حَدَّثَنَا

= ٣٤٨/١ من طرق عن نافع به .

(١) بعده في س: «عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن» .

عبدُ العزیز بنُ محمدِ الدَّرَاوَرِدِيُّ. فذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ^(١). قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ. فذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ^(٢).

بَابُ الْاِقْتِصَارِ عَلَى فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

٢٥٠٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ ابْنِ وَهَبٍ: أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ حَرْمَلَةَ عَنْ ابْنِ وَهَبٍ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ^(٤).

٢٥٠٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: [٢/٥١ ظ] فِي كُلِّ صَلَاةٍ يُقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى أَخْفَيْنَاهُ مِنْكُمْ. فَقَالَ رَجُلٌ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَزِدْ عَلَى أَمِّ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: إِنْ زِدْتَ عَلَيْهَا فَهِيَ خَيْرٌ، وَإِنْ

(١) المصنف في الشعب (٢٥٤٠). وأخرجه الحاكم ١/٢٤٠، ٢٤١ من طريق علي بن الصقر به، وعنده: علي بن الصفر. وابن خزيمة (٥٣٧) من طريق إبراهيم بن حمزة به. والترمذي (٢٩٠١) من طريق الدراوردي به.

(٢) البخاري (٧٧٤-م).

(٣) المصنف في القراءة خلف الإمام (٢٢)، وفي الصغرى (٥٦٦)، وابن وهب في موطئه (٣٥٦).

وأخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (٦)، والدارمي (١٢٧٨) من طريق يونس به.

(٤) مسلم (٣٩٤/٣٥)، والبخاري (٧٥٦).

انتهيت إليها^(١) أجزاء عنك^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن مسدد^(٣).
 ٢٥٠٧- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ببغداد، أخبرنا
 أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، أخبرنا جعفر بن محمد الصائغ قراءة عليه،
 حدثنا عفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا حنظلة، عن عكرمة قال: حدثني
 عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ صلى ركعتين لم يقرأ فيهما إلا بفاتحة
 الكتاب^(٤).

٢٥٠٨- وكذلك رواه عبد الملك بن الخطاب عن حنظلة السدوسي، إلا
 أنه قال: صلى صلاة لم يقرأ فيها إلا بفاتحة الكتاب. أخبرنا أبو الحسين ابن
 الفضل القطان ببغداد، أخبرنا أحمد بن عثمان بن يحيى الأدمي، حدثنا
 محمد بن أحمد بن أبي العوام، حدثنا محمد بن عبد العزيز الرملي، حدثنا
 عبد الملك بن الخطاب، حدثنا / حنظلة السدوسي. فذكره^(٥).

٦٢ / ٢

(١) في م: «عليها».

(٢) المصنف في الصغرى (٤١٨). وأخرجه أحمد (١٠٣٢٣) عن إسماعيل به. والبخاري في القراءة
 خلف الإمام (٨)، والنسائي (٩٦٩)، وابن خزيمة (٥٤٧) من طريق ابن جريج به، وزيادة السؤال
 لأبي هريرة عند المصنف في الصغرى فحسب.

(٣) البخاري (٧٧٢).

(٤) المصنف في القراءة خلف الإمام (١٤). وأخرجه أحمد (٢٥٥٠) عن عفان به. وابن خزيمة (٥١٣)
 من طريق عبد الوارث به. وقال الذهبي ٥١٢/١: حنظلة ضعفه النسائي.(٥) أخرجه ابن عدى في الكامل ٨٢٩/٢، والخطيب في تاريخ بغداد ٤٢٤/١١ من طريق محمد بن
 عبد العزيز الرملي به.

٢٥٠٩- ورواه غيرُهُما عن حَنْظَلَةَ، حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عن ابنِ عباسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يَزِدْ فِيهِمَا عَلَي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْبَكْرَاوِيُّ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ السَّدُوسِيُّ. فَذَكَرَهُ (١).

وَرَوَى عن ابنِ عباسٍ مِنْ قَوْلِهِ فِي جَوَازِ الْاِقْتِصَارِ عَلَي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ (٢).

بابُ وَجُوبِ الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأَخْرَيَيْنِ

٢٥١٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقْرِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عن عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عن أَبِيهِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، [٢/٥٢ و] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَي النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا، فَأَرِنِي وَعَلَّمْنِي. قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ

(١) ابنِ عدى في الكامل ٢/٨٢٩. وأخرجه أحمد (٢١٧٤) من طريق حنظلة به .

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (٢٦٢٨)، ومصنف ابن أبي شيبة (٣٧٩٠).

ارْفَعِ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا»^(١). أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ^(٢).

٢٥١١- ورواه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، عن أبي أسامة، عن عبيد الله، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وقال في آخره: «ثم كذلك في كل ركعة وسجدة». أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو نصر الخفاف، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم. فذكره^(٣).

٢٥١٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أخبرنا أبو يعلى، حدثنا عمرو بن محمد الناقد، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا ابن جريج، عن عطاء قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه: إذا كنت إمامًا فخفف، فإن في الناس الكبير والضعيف وذا الحاجة، وإذا صليت وحدك فطوّل ما بدا لك، وفي كل صلاة اقرأ، فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفى عنا^(٤) أخفينا عنكم^(٥). فقال له رجل: أرايت إن لم أزد على أم القرآن؟ قال: إن زدت عليها فهو خير، / وإن انتهيت إليها أجزأ عنك^(٥). رواه مسلم في ٦٣/٢

(١) المصنف في القراءة خلف الإمام (٣). وأخرجه أبو نعيم في مستخرجه (٨٨١) من طريق يوسف بن يعقوب به. وتقدم في (٢٣٩٥، ٢٢٩٠).

(٢) البخاري (٧٥٧، ٧٩٣، ٦٢٥٢)، ومسلم (٤٥/٣٩٧).

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٦٧)، ومسلم (٤٦/٣٩٧) من طريق أبي أسامة به.

(٤ - ٤) في س: «أخفيناكم».

(٥) أخرجه أبو نعيم في مستخرجه (٨٧٩) من طريق أبي يعلى به. وتقدم في (٢٥٠٦).

«الصحيح» عن عمرو الناقد^(١) دون ما في أوله من الأمر بالتخفيف، وأخرجه البخاري كما مضى^(٢).

باب من قال: يقتصر في الأخيرين على [٥٢/٢ ظ] فاتحة الكتاب

٢٥١٣- أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب إملأء، حدثنا إبراهيم بن عبد الله، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا همام وأبان بن يزيد، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورتين، وفي الركعتين الأخيرين بأم الكتاب، ويسمعنا الآية، ويطول في الركعة الأولى ما لا يطيل في الركعة الثانية^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن يزيد بن هارون، وأخرجه البخاري عن موسى بن إسماعيل عن همام^(٤).

٢٥١٤- أخبرنا علي بن محمد بن بشران ببغداد، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا مسعر قال: حدثني يزيد الفقير قال: سمعت جابر بن عبد الله ﷺ

(١) مسلم (٤٣/٣٩٦).

(٢) البخاري (٧٧٢). وتقدم عقب (٢٥٠٦).

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٦٢٧)، والدارمي (١٣٣٠)، وأبو داود (٧٩٩)، وابن خزيمة (٥٠٣) من طريق يزيد بن هارون به. وعند الدارمي عن همام وحده. وسيأتي في (٢٥٢٣).

(٤) مسلم (١٥٥/٤٥١)، البخاري (٧٧٦).

يقول: يُقرأ في الرَّكْعَتَيْنِ - يَعْنِي الْأُولَيَيْنِ - بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، وَفِي الْآخَرَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ. قَالَ: وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ. أَوْ قَالَ: مَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ^(١). وَرُوِينَا مَا دَلَّ عَلَى هَذَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا^(٢).

بَابُ مَنْ اسْتَحَبَّ قِرَاءَةَ السُّورَةِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ فِي الْآخَرَيَيْنِ

٢٥١٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْإِسْفَرَايِينِيُّ

بِهَا، أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ بِشْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِشْرِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ / الذُّهَلِيُّ، ٦٤/٢
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقْرِيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ
ابنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا [٥٣/٢] يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا
هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنِ الْوَلِيدِ أَبِي بِشْرِ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ،
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نَحْزِرُ^(٣) قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ،
فَحَزَرْنَا^(٣) قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدْرَ قِرَاءَةِ: «الْم تَنْزِيلُ
السَّجْدَةِ»، وَحَزَرْنَا^(٣) قِيَامَهُ فِي الْآخَرَيَيْنِ قَدْرَ نِصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَحَزَرْنَا^(٣) قِيَامَهُ

(١) المصنف في القراءة خلف الإمام (٤٧). وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٢١٠/١ من طريق يحيى بن سعيد به. وابن أبي شيبة (٣٧٤٥)، وابن ماجه (٨٤٣) من طريق مسعربه، وعند ابن ماجه: كنا نقرأ. بدلاً من: كنا نتحدث.

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (٢٦٥٦، ٢٦٦٣)، ومصنف ابن أبي شيبة (٣٧٣٩، ٣٧٤٣، ٣٧٥٣).

(٣) في م، والصغرى: «نحز، فحزنا، وحزنا» على الترتيب. والحزر: التقدير. ينظر المصباح المنير (ح زر).

في الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى قَدْرِ قِيَامِهِ فِي الْأَخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ،
وَفِي الْأَخْرَيَيْنِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ. لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. وَفِي
حَدِيثِ مُسَدَّدٍ: عَلَى قَدْرِ ثَلَاثِينَ آيَةً. وَالْبَاقِي بِمَعْنَاهُ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي
«الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٢).

٢٥١٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ السُّنْدِيِّ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو
عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنْ الْوَلِيدِ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِيِّ،
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ
الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً، وَفِي الْأَخْرَيَيْنِ قَدْرَ خَمْسَ عَشْرَةَ آيَةً -
أَوْ قَالَ: نِصْفَ ذَلِكَ - وَفِي الْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ
خَمْسَ عَشْرَةَ آيَةً، وَفِي الْأَخْرَيَيْنِ قَدْرَ نِصْفِ ذَلِكَ^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي
«الصَّحِيحِ» عَنْ شَيْبَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٤).

٢٥١٧- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَأَبُو سَعِيدِ
ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ

(١) المصنف في الصغرى (٤١٤). وأخرجه البخارى في القراءة خلف الإمام (٢٩٣) عن مسدد. وأحمد
(١٠٩٨٦)، وأبو داود (٨٠٤)، والنسائى (٤٧٤)، وابن خزيمة (٥٠٩) من طريق هشيم به. وليس
عند البخارى: أبو بشر الوليد بن مسلم.

(٢) مسلم (١٥٦/٤٥٢).

(٣) أخرجه أبو نعيم في مستخرجه (١٠٠٣) من طريق شيبان به. وأحمد (١١٨٠٢)، والدارمى (١٣٢٥)
من طريق أبي عوانة به.

(٤) مسلم (١٥٧/٤٥٢).

سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك (ح) وأخبرنا أبو أحمد العدل، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر المزكي، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك، أن عبادة بن نسي أخبره أنه سمع قيس بن الحارث يقول: أخبرني أبو عبد الله الصنابحي [٢/٥٣ ظ] أنه قدم المدينة في خلافة أبي بكر رضي الله عنه، فصلّى وراء أبي بكر المغرب، فقرأ أبو بكر في الركعتين الأولىين بأُمّ القرآن وسورة سورة من قصار المفصل، ثم قام في الركعة الثالثة قال: فدنوت منه حتى إن ثيابي لتكاد أن تمس ثيابه، فسمعتُه قرأ بأُمّ القرآن وهذه الآية: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨]. زاد أبو سعيد في روايته: قال الشافعي: وقال سفيان بن عيينة: لما سمع عمر بن عبد العزيز بهذا عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: إن كنت لعلّي غير هذا حتى سمعت بهذا فأخذت به ^(١).

٢٥١٨- وأخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق، حدثنا أبو العباس، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك (ح) وأخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن نافع، أن عبد الله بن عمر كان إذا صلّى وحده يقرأ في الأربع

(١) المصنف في المعرفة (٧٤٤)، والشافعي ٢٠٧/٧، ٢٢٨. ومالك ٧٩/١، ومن طريقه عبد الرزاق (٢٦٩٨)، والبخاري في التاريخ الكبير ٢٥٨/٣، ٣٢١/٥، وأبو داود - كما في تحفة الأشراف ٢٩٨/٥ (٦٦٠٧).

جَمِيعًا فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ، وَكَانَ أحيانًا يَقْرَأُ بِالسُّورَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ فِي الرَّكَعَةِ الْوَاحِدَةِ فِي صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ، وَيَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ مِنَ الْمَغْرِبِ كَذَلِكَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ سُورَةٍ^(١). لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ بَكِيرٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّافِعِيُّ الْمَغْرِبَ .

/بابُ السُّنَّةِ فِي تَطْوِيلِ الْأُولَيَيْنِ وَتَخْفِيفِ الْآخَرَيَيْنِ

٦٥/٢

٢٥١٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنُ الْمُنَادِي، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو^(٢) «شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ^(٢)»، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِسَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ قَدْ^(٣) شَكَّوْكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي الصَّلَاةِ .

٢٥٢٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا [٥٤/٢ و] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، وَاللَّفْظُ لِسَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ لِسَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَدْ شَكَّوْكَ فِي كُلِّ

(١) المصنف في المعرفة (٧٤٥). والشافعي ٢٠٧/٧، ٢٢٨، ومالك ٧٩/١ .

(٢ - ٢) في س: «وشبابة بن سوار قالا» .

(٣) ليس في: م .

شَيْءٍ حَتَّى الصَّلَاةِ. قَالَ: أَمَا أَنَا فَأُمَدُّ فِي الْأُولَيَيْنِ، وَأَحْذِفُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ، وَلَا أَلُو مَا اقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: صَدَقْتَ، ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ. وَفِي حَدِيثِ شَبَابَةَ: فَأُمَدُّ بِهِمْ فِي الْأُولَيَيْنِ، وَأَحْذِفُ بِهِمْ فِي الْأُخْرَيَيْنِ. وَقَالَ فِي آخِرِهِ: فَقَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ^(٢).

٢٥٢١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بِشْرَانَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ الْفَقِيهَ بِالطَّابَرَانِ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ قَالَ: شَكَأ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عَمْرِو فَعَزَلَهُ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا، فَشَكَوَا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تُصَلِّي. قَالَ: أَمَا أَنَا وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَخْرِمُ عَنْهَا؛ أُصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ فَأَرْكُدُ فِي الْأُولَيَيْنِ وَأَحْذِفُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ. قَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ. فَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا أَوْ رَجُلًا إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ، يَسْأَلُ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ، فَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ، وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدَ بَنِي عَبْسٍ فَجَلَسَ،

(١) أخرجه أحمد (١٥١٠)، وأبو داود (٨٠٣)، والنسائي (١٠٠١) من طريق شعبة به.

(٢) البخاري (٧٧٠)، ومسلم (٤٥٣/١٥٩).

فقام رجلٌ منهم يُقال له: أسامةُ بنُ قتادةُ يُكنى أبا سعدة [٢/٥٤ظ] قال: أما إذا نشدتنا، فإنَّ سعدةً كان لا يسيرُ بالسريَّة، ولا يقسمُ بالسويَّة، ولا يعدلُ في القضيَّة. قال سعدة: أما واللهِ لأدعونَّ اللهَ بثلاثٍ: اللهمَّ إن كان عبدك هذا كاذبًا، قامَ رياءً وسُمعةً، فأطَّلَ عُمره، وأطَّلَ فقره، وعرضه بالفتن. وكان بعدُ إذ يُسألُ يقولُ: شيخٌ كبيرٌ مفتونٌ أصابتنى دعوةُ سعدة. قال عبدُ الملك: فأنا رأيتُه بعدُ قد سقطَ حاجباه على عينيهِ مِنَ الكبر، وإنَّه لیتعرَّضُ للجوارى في الطُّرقِ يغمزُهُنَّ^(١). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن موسى بنِ إسماعيلَ^(٢).

بابُ السُّنَّةِ في تطويلِ الرَّكعةِ الأولى

٢٥٢٢- أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ يوسف، أخبرنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاق بنِ أيوب، أخبرنا عليُّ بنُ عبدِ العزيز، أخبرنا أبو نعيمٍ الفضلُ بنُ دُكين، حدَّثنا هِشامُ الدَّستوائيُّ، عن يحيى بنِ / أبي كثير، عن عبدِ اللهِ بنِ أبي قتادة، عن أبيه ٦٦/٢ قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يقرأُ في الرَّكعتينِ الأولىينِ من صلاةِ الظهرِ، يُطيلُ في الأولى، ويُقصرُ في الثانية، ويفعلُ ذلكَ في صلاةِ الصُّبحِ^(٣). رواه البخاريُّ في

(١) أخرجه البخاري (٧٥٨) مختصرًا، والبخار (١٠٦٢)، وأبو يعلى (٦٩٣)، والطبراني (٣٠٨) من طريق أبي عوانة به.

(٢) البخاري (٧٥٥).

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٥٢٠)، وأبو داود (٧٩٨)، والنسائي (٩٧٥)، وابن ماجه (٨٢٩)، وابن خزيمة (١٥٨٨)، وابن حبان (١٨٥٧) من طريق هشام به.

«الصحیح» عن أبی نُعَیمٍ^(١) .

٢٥٢٣- وأخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدِ الصَّفَّارِ، حدَّثنا هِشامُ بنُ عليٍّ، حدَّثنا ابنُ^(٢) رَجاءٍ، حدَّثنا هَمَّامٌ، حدَّثنا يَحْيَى بنُ أبى كثيرٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ أبى قَتادةَ، عن أبيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَقْرَأُ في الظُّهرِ والعَصْرِ في الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ وسُورَتَيْنِ، وفي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ، وكانَ يُسْمِعُنَا أَحْيَانًا الْآيَةَ، وكانَ يُطِيلُ في الرَّكْعَةِ الْأُولَى، ولا يُطِيلُ في الثَّانِيَةِ، وهَكَذَا في العَصْرِ، وهَكَذَا في الصُّبْحِ^(٣). رواه البُخاريُّ في «الصحیح» عن موسى بنِ إِسماعيلَ عن هَمَّامِ بنِ يَحْيَى، وأخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عن هَمَّامٍ^(٤) .

٢٥٢٤- وأخبرنا أبو عليٍّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدَّثنا [٥٥/٢] أبو داودَ، حدَّثنا الحسنُ بنُ عليٍّ، حدَّثنا عبدُ الرزاقِ، أخبرنا معمرٌ، عن يَحْيَى، عن عبدِ اللهِ بنِ أبى قَتادةَ، عن أبيه قال: فَظَنَّنَا أَنَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يُدْرِكَ النَّاسُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى^(٥) .

٢٥٢٥- أخبرنا أبو الحسينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرنا أبو جَعْفَرِ الرِّزَّازِ، حدَّثنا جَعْفَرُ يَعْنِي ابنَ مُحَمَّدِ بنِ شاكِرٍ، وأحمدُ بنُ زُهَيْرٍ قالا: حدَّثنا عَفَّانُ، حدَّثنا

(١) البخارى (٧٧٩) .

(٢) فى س: «أبو» .

(٣) تقدم فى (٢٥١٣) .

(٤) البخارى (٧٧٦)، ومسلم (١٥٥/٤٥١) .

(٥) أبو داود (٨٠٠)، وعبد الرزاق (٢٦٧٥) .

هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ حَتَّى لَا يَسْمَعُ وَقَعَ قَدَمٍ^(١). يُقَالُ: هَذَا الرَّجُلُ هُوَ طَرْفَةُ الْحَضْرَمِيِّ.

٢٥٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْأَسْفَاطِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الشَّعْرَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا الْحِمَّانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْحُمَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ طَرْفَةَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِنَا الظُّهْرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَلَوْ جَعَلَتْ جَنَّبًا فِي الرَّمْضَاءِ لَأَنْضَجْتَهُ، وَكَانَ يُطِيلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ، فَلَا يَزَالُ يَقْرَأُ قَائِمًا مَا دَامَ يَسْمَعُ خَفَقَ نِعَالِ الْقَوْمِ، وَيَجْعَلُ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ أَقْصَرَ مِنَ الْأُولَى، وَالثَّلَاثَةَ أَقْصَرَ مِنَ الثَّانِيَةِ، وَالرَّابِعَةَ أَقْصَرَ مِنَ الثَّلَاثَةِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِنَا الْعَصْرِ قَدَرَ مَا يَسِيرُ السَّائِرُ فَرَسَخِينَ أَوْ ثَلَاثَةً، وَكَانَ يُطِيلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى مِنَ الْعَصْرِ، وَالثَّانِيَةَ أَقْصَرَ مِنَ الْأُولَى، وَالثَّلَاثَةَ أَقْصَرَ مِنَ الثَّانِيَةِ، وَالرَّابِعَةَ أَقْصَرَ مِنَ الثَّلَاثَةِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِنَا الْمَغْرِبِ حِينَ يَقُولُ الْقَائِلُ: غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَقَائِلٌ يَقُولُ: لَمْ تَغْرُبْ، وَكَانَ يُطِيلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى مِنَ الْمَغْرِبِ، وَالثَّانِيَةَ أَقْصَرَ مِنَ الْأُولَى، وَالثَّلَاثَةَ أَقْصَرَ مِنَ الثَّانِيَةِ، وَكَانَ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ شَيْئًا^(٢).

(١) أخرجه أحمد (١٩١٤٦)، وأبو داود (٨٠٢) من طريق عفان به .

(٢) أخرجه البزار (٣٣٧٦) من طريق الحماني به. وابن أبي حاتم في العلل (٤٤٨) من طريق طرفة بنحوه.

وقال الذهبي ٥١٦/١: طرفة لا يُعرف، وأبو إسحاق خازم صاحب مناكير، والحماني ليس بعمدة.

٢٥٢٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن سهل، حدثنا داود بن رشيد، حدثنا الوليد بن مسلم، عن سعيد بن عبد العزيز، عن عطية بن قيس، عن قزعة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: لقد كانت صلاة الظهر تُقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيذهب الذاهب إلى البقيع، فيقضى حاجته ثم يتوضأ، ثم يأتي ورسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعة الأولى مما يطولها^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن داود بن رشيد^(٢).

باب من قال: يسوى بين الركعتين الأوليين

إذا لم ينتظر أحداً، ثم بين الأخيرين

٢٥٢٨- أخبرنا أبو الحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا أبو الربيع، حدثنا هشيم، حدثنا منصور بن زاذان، عن الوليد بن مسلم، عن أبي الصديق، عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نحزر قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر في الركعتين الأوليين قدر قراءة ثلاثين آية، قدر قراءة: «الم تنزيل السجدة»، وفي الأخيرين على نصف من ذلك، وحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من العصر على قدر الأخيرين من الظهر، والأخيرين من العصر على النصف من ذلك^(٣). رواه

(١) أخرجه النسائي (٩٧٢) من طريق الوليد بن مسلم به .

(٢) مسلم (٤٥٤/١٦١) .

(٣) أخرجه أبو نعيم في مستخرجه (١٠٠٢) من طريق يوسف بن يعقوب به. وتقدم تخريجه في

(٢٥١٥) .

مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ هُشَيْمٍ^(١). وَرَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ، فَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً^(٢). وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَلَى مَا مَضَى ذِكْرُهُ^(٣).

/ بَابُ التَّكْبِيرِ لِلرُّكُوعِ وَغَيْرِهِ

٦٧/٢

٢٥٢٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي آخِرِينَ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْإِمَامُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ، فَيُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ، فَإِذَا انصَرَفَ قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى: فَلَمَّا انصَرَفَ^(٤). [٥٦/٢] وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْسُفَ عَنْ مَالِكٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٥).

٢٥٣٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُكَرَّمٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ،

(١) مسلم (٤٥٢/١٥٦).

(٢) تقدم في (٢٥١٦).

(٣) مسلم (٤٥٢/١٥٧). وتقدم عقب (٢٥١٦).

(٤) المصنف في المعرفة (٧٥٣). والشافعي ١/١١٠. ومالك ١/٧٦، ومن طريقه أحمد (٧٢٢٠)، والنسائي (١١٥٤).

(٥) البخاري (٧٨٥)، ومسلم (٢٧/٣٩٢).

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرُكِعُ، ثُمَّ يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا، وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنْ اثْنَتَيْنِ بَعْدَ الْجُلُوسِ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ حُجَيْنِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنِ اللَّيْثِ^(٢).

٢٥٣١- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا وَأَبُو بَكْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ. قَالَ: فَلَمْ تَزَلْ تِلْكَ صَلَاتَهُ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^(٣). وَهُوَ مُرْسَلٌ حَسَنٌ. وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ

(١) المصنف في الصغرى (٣٦٢). وأخرجه أحمد (٩٨٥١)، والنسائي (١١٤٩) من طريق ليث به.

والترمذي (٢٥٤)، وابن خزيمة (٥٧٨) من طريق ابن شهاب به، وعند الترمذي مختصراً.

(٢) البخاري (٧٨٩)، ومسلم (٢٩/٣٩٢).

(٣) المصنف في المعرفة (٧٥٤). والشافعي ١/١١٠، وابن وهب (٣٨٧)، ومالك ١/٧٦، وعنه

عبد الرزاق (٢٤٩٧).

الأخيرةُ قد رويت في الحديث الموصول عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن وأبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه .:

٢٥٣٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو محمد أحمد بن [٥٦/٢ ظ] عبد الله المزني، حدثنا علي بن محمد بن عيسى، حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب (ح) وأخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا أبي وبقية، عن شعيب، عن الزهري قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن وأبو سلمة، أن أبا هريرة كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة وغيرها، فيكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع، ثم يقول: سمع الله لمن حمده. ثم يقول: ربنا ولك الحمد. قبل أن يسجد، ثم يقول: الله أكبر. حين يهوي ساجداً، ثم يكبر حين يرفع رأسه، ثم يكبر حين يسجد، ثم يكبر حين يرفع رأسه، ثم يكبر حين يقوم من الجلوس في اثنتين، فيفعل ذلك في كل ركعة حتى يفرغ من الصلاة، ثم يقول حين ينصرف: والذي نفسي بيده إنني لأقربكم سبهاً بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، إن كانت هذه لصلاته حتى فارق الدنيا^(١).

قال أبو داود رحمه الله: هذا الكلام الأخير يحمله مالك والزبيدي^(٢) وغيرهما عن الزهري عن علي بن حسين، ووافق عبد الأعلى عن معمر شعيب بن أبي حمزة عن الزهري^(٣).

(١) المصنف في المعرفة (٧٥٥)، وأبو داود (٨٣٦).

(٢) في م: «الزبيدي». وينظر تهذيب الكمال ٤٨٦/٢٦.

(٣) أبو داود عقب (٨٣٦).

قال الشيخ رحمه الله: قد أخرج البخاري حديث شعيب عن أبي اليمان عن شعيب^(١).

وأما حديث عبد الأعلى:

٢٥٣٣- فأخبرنا أبو بكر ابن الحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد ابن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة وأبي بكر بن عبد الرحمن، أنهما صليا خلف أبي هريرة، / فلما ركع كبر، فلما رفع رأسه ٦٨/٢ قال: سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. ثم سجد وكبر، ثم رفع وكبر، ثم كبر حين قام من الركعتين، ثم قال: ما زالت هذه صلاة رسول الله ﷺ حتى فارق الدنيا^(٢).

٢٥٣٤- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني أبو أحمد ابن أبي

الحسين [٥٧/٢ و] الدارمي، حدثنا محمد بن المسيب، حدثنا إسحاق بن شاهين، حدثنا خالد، عن الجريري، عن أبي العلاء، عن مطرف، عن عمران بن حصين قال: صلى مع علي رضي الله عنه بالبصرة، فقال عمران: ذكرنا هذا الرجل صلاة كان يصليها بنا رسول الله ﷺ. فذكر أنه كان يكبر كلما رفع وكلمما وضع^(٣). رواه البخاري في «الصحیح» عن إسحاق بن شاهين^(٤).

(١) البخاري (٨٠٣).

(٢) أخرجه أحمد (٧٦٥٨)، والدارمي (١٢٨٣م)، والنسائي (١١٥٥) من طريق عبد الأعلى به.

(٣) أخرجه البزار (٣٥٣٣) عن إسحاق بن شاهين به.

(٤) البخاري (٧٨٤).

٢٥٣٥- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ بنيسابور وأبو القاسم عبید الله ابن عمر بن عليّ الفايض الفقيه ببغداد قالا: حدثنا أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا جعفر الطيالسي، حدثنا عفان وأبو سلمة قالا: حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن عكرمة قال: صليت خلف شيخ أحمق بمكة، فكبر في صلاة الظهر ثنتين وعشرين تكبيرة، فأتيت ابن عباس فقلت: إني صليت خلف شيخ أحمق، فكبر في صلاة الظهر ثنتين وعشرين تكبيرة. قال: ثكلتك أمك! تلك صلاة أبي القاسم رضي الله عنه ^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي سلمة ^(٢).

٢٥٣٦- أخبرنا أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد الحسيني بالكوفة، أخبرنا أبو جعفر محمد بن عليّ بن دحيم، حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين ^(٣)، حدثنا مسدد، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الرحمن الأصم قال: سألت أنس بن مالك عن التكبير في الصلاة فقال: يكبر إذا ركع، وإذا سجد، وإذا رفع رأسه من السجود، وإذا سجد، وإذا قام في الركعتين. فقال له خطيب: عمّن تحفظ هذا؟ فقال: عن النبي صلى الله عليه وآله وأبي بكر وعمر رضي الله عنهم. فقال له خطيب: وعثمان؟ قال: وعثمان ^(٤). هذا هو الصواب بالخاء المعجمة، وقيل: خطيب بالخاء.

(١) أخرجه أحمد (٢٦٥٦) عن عفان به .

(٢) البخاري (٧٨٨) .

(٣) في س ، م : «الحسين» .

(٤) أخرجه أحمد (١٣٦٣٦) ، والنسائي (١١٧٨) من طريق أبي عوانة به .

٢٥٣٧- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو عثمان البصري وأبو الفضل العباس بن محمد بن [٥٧/٢ ظ] قوهيار قالاً: حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا يعلى بن عبيد، حدثنا سفيان (ح) وأخبرنا أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي، أخبرنا أبو جعفر ابن دحيم، حدثنا محمد بن الحسين، حدثنا الفضل بن دكين، عن سفيان، عن عبد الرحمن الأصم قال: سمعت أنساً يقول: كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم يتمون التكبير إذا رفعوا، وإذا وضعوا^(١).

وهذا وما قبله أولى مما:

٢٥٣٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا أبو مسلم، حدثنا عمرو بن مرزوق، حدثنا شعبة (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو محمد الكعبي، حدثنا محمد بن سليمان، حدثنا يحيى ابن حماد، حدثنا شعبة، عن الحسن بن عمران، عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ كان لا يتم التكبير. وفي حديث عمرو: عن ابن عبد الرحمن بن أبي، عن أبيه، أنه صلى مع النبي ﷺ وكان لا يتم التكبير^(٢). فقد يكون كبر ولم يسمع، وقد يكون ترك مرةً لبيّن^(٣) الجواز، والله أعلم.

(١) أخرجه أحمد (١٣٧٦٥) عن الفضل بن دكين به.

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/٢٢٠ من طريق عمرو بن مرزوق به. وأحمد (١٥٣٦٩) عن

يحيى بن حماد به. وسيأتي في (٣٩١٨).

(٣) في س: «ليان».

بابُ رَفَعِ اليَدَيْنِ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَعِنْدَ رَفَعِ الرَّأْسِ مِنْهُ

٢٥٣٩- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي قِرَاءَةً وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيَّ إِمْلَاءً قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ / مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ، وَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، [٥٨/٢] رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ^(١). لَفْظُ حَدِيثِ الْقَعْنَبِيِّ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ^(٢).

٢٥٤٠- وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ وَزَادَ فِيهِ: وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. فَذَكَرَهُ^(٣). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَخَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ وَجَمَاعَةٌ عَنْ مَالِكٍ^(٤).

(١) المصنف في المعرفة (٧٥٨). والشافعي ٢٠٠/٧. ومالك ٧٥/١، ومن طريقه أحمد (٤٦٧٤)،

والبخاري في رفع اليدين (٣٣)، والنسائي (٨٧٧).

(٢) البخاري (٧٣٥).

(٣) ابن وهب (٣٨٤)، ومن طريقه الطحاوي في شرح المعاني ٢٢٣/١.

(٤) أخرجه أحمد (٥٢٧٩) عن عبد الرحمن به. والدارمي (١٣٤٧) عن خالد بن مخلد به.

٢٥٤١- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل ببغداد، أخبرنا إسماعيل ابن محمد الصفار وأبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز قالا: حدثنا سعدان بن نصر المخرمي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه، وإذا أراد أن يركع، وبعد ما يرفع من الركوع، ولا يرفع بين السجدة^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى وجماعة عن ابن عيينة^(٢).

٢٥٤٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا الحسن بن حليم^(٣) المروزي، حدثنا أبو الموجه، حدثنا عبدان، أخبرنا عبد الله (ح) وأخبرنا أبو عبد الله، أخبرنا بكر بن محمد بن حمدان بمرور واللفظ له، أخبرنا إبراهيم ابن هلال، حدثنا علي بن إبراهيم البنانى، حدثنا عبد الله، أخبرنا يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري قال: أخبرني سالم بن عبد الله، عن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا قام في الصلاة رفع يديه حتى تكونا حدو منكبيه، ثم يكبر. قال: وكان يفعل ذلك حين يكبر للركوع، ويفعل ذلك حين يرفع رأسه من الركوع، ويقول: «سمع الله لمن حمده». ولا يفعل ذلك في السجود^(٤).

(١) أخرجه أحمد (٤٥٤٠) - وعنه أبو داود (٧٢١) - والترمذي (٢٥٥)، والنسائي (١٠٢٤)، وابن ماجه

(٨٥٨)، وابن خزيمة (٥٨٣) من طريق سفيان به. وليس عند النسائي ذكر السجود.

(٢) مسلم (٢١/٣٩٠).

(٣) في س: «حكيم».

(٤) ينظر الحديث التالي.

قَالَ: وَكَانَ ابْنُ الْمُبَارِكِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ كَذَلِكَ فِي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَالتَّطَوُّعِ وَالْعِيدَيْنِ وَالْجَنَائِزِ^(١).

٢٥٤٣- [٥٨/٢ ظ] وَأَخْبَرَنَا بِهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ ابْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارِكِ، عَنْ يُونُسَ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِعْلَ ابْنِ الْمُبَارِكِ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ قُهْرَازِدَ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٣).

٧٠/٢ ٢٥٤٤- / أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَشِيرٍ شُعَيْبُ بْنُ دِينَارٍ^(٤) أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا افْتَتَحَ التَّكْبِيرَ لِلصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ، حَتَّى يَجْعَلَهُمَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ إِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ،

(١) ذكره البخاري في رفع اليدين (٨٧) عن ابن المبارك.

(٢) أخرجه البخاري في رفع اليدين (١٧٦)، والنسائي (٨٧٦) من طريق ابن المبارك به.

(٣) البخاري (٧٣٦)، ومسلم (٢٣/٣٩٠).

(٤) بعده في س، م: «عن» خطأ؛ فأبو حمزة كنية دينار والد شعيب. والمثبت على الصواب، كما في

مصدر التخریج، وينظر تهذيب الكمال ٥١٦/١٢.

وقال: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». ولا يفعل ذلك حين يسجد^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي اليمان^(٢).

٢٥٤٥- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا عبيد بن شريك وابن ملحان قالا: حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام للصلاة رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه، ثم يكبر، فإذا أراد أن يركع فعل مثل ذلك، وإذا رفع من الركوع فعل مثل ذلك، ولا يفعله حين يرفع رأسه من السجود^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن ابن رافع عن حجين عن الليث^(٤).

٢٥٤٦- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني علي بن محمد بن سخطويه، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، حدثني ابن شهاب. [٥٩/٢] فذكره بمثله^(٥). رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن رافع^(٦).

(١) أخرجه البخاري في رفع اليدين (٨٦) عن أبي اليمان به.

(٢) البخاري (٧٣٨).

(٣) أخرجه أبو نعيم في مستخرجه (٨٥٨) من طريق ابن ملحان به. والبخاري في رفع اليدين (١٣٨) من طريق الليث به، وليس فيه ذكر السجود.

(٤) مسلم (٢٣/٣٩٠).

(٥) ابن خزيمة (٤٥٦)، وعبد الرزاق (٢٥١٨).

(٦) مسلم (٢٢/٣٩٠).

٢٥٤٧- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرنا أبو الحسين عبد الله بن محمد السمناني، حدثنا نصر بن علي الجهضمي، أخبرني عبد الأعلى بن عبد الأعلى، أخبرنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان إذا دخل في الصلاة رفع يديه، وإذا ركع، وبعد ما يرفع رأسه من الركوع، وإذا قام من الركعتين رفع يديه، ورفع ذلك إلى النبي ﷺ^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن عياش عن عبد الأعلى^(٢).

٢٥٤٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا أيوب، حدثنا نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل في الصلاة رفع يديه حدو منكبيه، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع^(٣). وكذلك رواه إبراهيم بن طهمان، عن موسى بن عقبة وأيوب السخيتاني، عن نافع مسندًا، واستشهد البخاري بجميع ذلك^(٤).

٢٥٤٩- أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي^(٥)، أخبرنا أحمد ابن محمد بن الحسن الحافظ، حدثنا أحمد بن يوسف السلمي، حدثنا / عمر

٧١/٢

(١) أخرجه المصنف في الصغرى (٣٦٨) من طريق الإسماعيلي به. وأبو داود (٧٤١) عن نصر بن علي به. والبخاري في رفع اليدين (١٠٣) من طريق عبد الأعلى به. وليس عند المصنف: أبو الحسين السمناني.

(٢) البخاري (٧٣٩).

(٣) أخرجه أحمد (٥٧٦٢) عن عفان به. والبخاري في رفع اليدين (١٠٦) من طريق حماد به.

(٤) البخاري عقب (٧٣٩).

(٥) في س: «الطوسي».

ابن عبد الله بن رزين السلمى أبو العباس، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن أيوب بن أبي تميمة وموسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يرفع يديه حين يفتتح الصلاة، وإذا ركع، وإذا استوى قائماً من ركوعه حذو منكبيه، ويقول: كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك^(١).

٢٥٥٠- أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، حدثني عبد الله بن وهب الدينوري وأحمد بن محمد بن عبد الكريم قالا: حدثنا أبو بشر إسحاق بن شاهين - وقال الدينوري: [٥٩/٢ ظ] إسحاق بن أبي عمران الواسطي - حدثنا خالد بن عبد الله، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة قال: رأيت مالك بن الحويرث إذا صلى كبر ورفع يديه،^(٢) وإذا أراد أن يركع رفع يديه^(٣)، وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه، وحدثنا أن رسول الله ﷺ كان يصلي هكذا^(٣). رواه البخاري في «الصحیح» عن إسحاق ابن شاهين، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن خالد بن عبد الله^(٤).

٢٥٥١- أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان وأبو الحسين ابن الفضل القطان وأبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد قالوا: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا

(١) المصنف في المعرفة (٧٦٤).

(٢ - ٢) ليس في: س.

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٥٨٥) عن إسحاق بن أبي عمران به. وتقدم في (٢٣٤٨).

(٤) البخاري (٧٣٧)، ومسلم (٣٩١/٢٤).

خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهُجَيْمِيُّ الْبَصْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي صَلَاتِهِ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، وَزَادَ رَفَعَ الْيَدَيْنِ إِذَا كَبَّرَ^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى^(٢). وَرَوَاهُ شُعْبَةُ ابْنُ الْحَجَّاجِ وَأَبُو عَوَانَةَ وَهَمَّامُ بْنُ يَحْيَى وَهَيْشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ وَغَيْرُهُمْ عَنْ قَتَادَةَ^(٣).

٢٥٥٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بِشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرِو الرِّزَّازُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَاكِرٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وائِلٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وائِلٍ وَمَوْلَى لَهُمَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِيهِ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ- قَالَ أَبُو عَثْمَانَ: [٢/٦٠] وَصَفَ هَمَّامٌ حِيَالَ أُذُنَيْهِ، يَعْنِي رَفَعَ الْيَدَيْنِ - ثُمَّ التَّحَفَ بِثَوْبِهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرَكَعَ أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنَ الثَّوْبِ وَرَفَعَهُمَا فَكَبَّرَ، فَلَمَّا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ».

(١) أخرجه الذهبي في سير أعلام النبلاء ١٢٨/٩ من طريق الصفار به. وتقدم في (٢٣٤٠).

(٢) مسلم (٢٦/٣٩١).

(٣) أخرجه أحمد (٢٠٥٣١)، والدارمي (١٢٨٦)، والبخاري في رفع اليدين (٢٥)، وأبو داود (٧٤٥)،

والنسائي (٨٧٩) من طريق شعبة به. ومسلم (٢٥/٣٩١) من طريق أبي عوانة به. وأحمد (٢٠٥٣٧)

من طريق همام به. وابن ماجه (٨٥٩) من طريق هشام به.

رَفَعَ يَدَيْهِ ، فَلَمَّا سَجَدَ سَجَدَ بَيْنَ كَفَّيْهِ^(١) . رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ زُهَيْرِ ابْنِ حَرْبٍ عَنْ عَفَّانٍ^(٢) .

٢٥٥٣- / أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ ٧٢/٢
عُبَيْدِ الصَّفَّارِ ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمَرَ^(٣) الضَّبِّيُّ ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ
يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ الْحَضْرَمِيِّ
قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ : لَأَنْظُرَنَّ كَيْفَ يُصَلِّي ؟ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، وَكَبَّرَ ،
وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى كَانَتْ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، ثُمَّ أَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ
يَدَيْهِ حَتَّى كَانَتْ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ
يَرْفَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى كَانَتْ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، فَلَمَّا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ مِنْ وَجْهِ ذَلِكَ
الْمَوْضِعِ ، فَلَمَّا جَلَسَ افْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ
الْيُسْرَى ، وَوَضَعَ حَذَّ مِرْفَقِهِ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى ، وَعَقَدَ ثِنْتَيْنِ وَحَلَّقَ
وَاحِدَةً وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ^(٤) . وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ^(٥) وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ^(٦)

(١) تقدم في (٢٣٥٦) .

(٢) مسلم (٥٤/٤٠١) .

(٣) في س : «عمرو» .

(٤) أخرجه أحمد (١٨٨٥٠) من طريق عبد الواحد به . وسيأتي في (٢٧٣١) .

(٥) أخرجه أحمد (١٨٨٥٨) ، والنسائي (١١٥٨) ، وابن خزيمة (٦٩١) من طريق الثوري به . وسيأتي في (٢٧٣٢) .

(٦) أخرجه أحمد (١٨٨٥٥) ، والبخاري في رفع اليدين (٥٤) مختصراً ، وابن خزيمة (٦٩٧ ، ٦٩٨) من طريق شعبة به . وتقدم عقب (٢٣٣٩) .

وأبو عوانة^(١) وغيلان بن جامع^(٢) وأبو الأحوص^(٣) وزائدة بن قدامة^(٤) وابن عيينة^(٥) وجماعة عن عاصم بن كليب، إلا أن بعضهم قال: حذاء أذنيه. ووافق ابن عيينة عبد الواحد بن زياد في المنكبين.

٢٥٥٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو الحسن محمد بن سنان القزاز البصري ببغداد، حدثنا أبو عاصم، عن عبد الحميد بن جعفر قال: حدثني محمد بن عمرو بن عطاء قال: سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب النبي [٢/٦٠ ظ] ﷺ، فيهم أبو قتادة الحارث بن ربعي، فقال أبو حميد الساعدي: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ. قالوا: لم؟! ما كنت أكثرنا له تبعًا ولا أقدمنا له صحبة. قال: بلى. قالوا: فاعرض علينا. قال: فقال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يُحاذي بهما منكبيه، ثم يُكبر حتى يقر كل عضو منه في موضعه مُعتدلاً، ثم يقرأ، ثم يُكبر ويرفع يديه حتى يُحاذي بهما منكبيه، ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه، ثم يعتدل ولا ينصب رأسه ولا يقنع^(٦)، ثم يرفع رأسه فيقول: «سمع الله لمن حمده». ثم يرفع يديه حتى يُحاذي بهما منكبيه

(١) تقدم عقب (٢٣٣٩).

(٢) أخرجه الطبراني ٣٧/٢٢ (٨٨) من طريق غيلان به.

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/١٩٦، ٢٢٣، ٢٣٠، ٢٥٩، والطبراني ٣٤/٢٢ (٨٠)، والدارقطني ١/٢٩٥ من طريق أبي الأحوص به.

(٤) تقدم في (٢٣٥٤، ٢٣٥٨). وسيأتي في (٢٨٢٦).

(٥) تقدم في (٢٣٣٨).

(٦) لا ينصب رأسه: لا يرفعه، ولا يقنعه: لا يرفعه حتى يكون أعلى من ظهره. النهاية ٤/١١٣، ٥/٦١. وينظر ما سيأتي في الحديث الآتي.

حَتَّى يَعُودَ كُلُّ عَظْمٍ مِنْهُ إِلَى مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلًا ، ثُمَّ يَقُولُ : «اللَّهُ أَكْبَرُ» . ثُمَّ يَهْوِي إِلَى الْأَرْضِ ، فَيُجَافِي يَدَيْهِ عَنِ جَنْبَيْهِ ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَثْنِي رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا وَيَفْتَحُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ إِذَا سَجَدَ ، ثُمَّ يَعُودُ ، ثُمَّ يَرْفَعُ فَيَقُولُ : «اللَّهُ أَكْبَرُ» . ثُمَّ يَثْنِي بَرَجْلَهُ فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا مُعْتَدِلًا حَتَّى يَرْجِعَ أَوْ يَقِرَّ كُلُّ عَظْمٍ مَوْضِعَهُ مُعْتَدِلًا ، ثُمَّ يَصْنَعُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِي بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ كَمَا فَعَلَ أَوْ كَبَّرَ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ ، ثُمَّ يَصْنَعُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي بَقِيَّةِ صَلَاتِهِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي السَّجْدَةِ الَّتِي فِيهَا التَّسْلِيمُ أَخَّرَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَقَعَدَ مُتَوَرِّكًا عَلَى شِقِّهِ الْأَيْسَرِ . فَقَالُوا جَمِيعًا : صَدَقَ ، هَكَذَا كَانَ يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(١) . / وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ هُشَيْمٌ بْنُ بَشِيرٍ ^(٢) وَأَبُو أُسَامَةَ ^(٣) وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمَسْمَعِيُّ ^(٤) وَغَيْرُهُمْ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ابْنِ جَعْفَرٍ .

وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ وَأَصْحَابِهِ :

٢٥٥٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ [٢/٦١] إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ ، حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ : اجْتَمَعَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَأَبُو حُمَيْدٍ وَأَبُو أُسَيْدٍ وَسَهْلُ بْنُ

(١) تقدم في (٢٣٣٦) .

(٢) أخرجه البزار (٣٧١٠) من طريق هشيم به .

(٣) سيأتي في (٢٧٥٩ ، ٢٨٥٦) .

(٤) أخرجه ابن خزيمة (٦٧٧) من طريق عبد الملك به .

سَعِدٍ، فَذَكَرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ كَأَنَّهُ قَابِضٌ عَلَيْهِمَا، وَوَتَّرَ^(١) يَدَيْهِ فَنَحَّاهُمَا عَنِ جَنْبَيْهِ، وَلَمْ يُصَبِّ رَأْسَهُ^(٢) وَلَمْ يُقْنِعْهُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَاسْتَوَى قَائِمًا حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عَظْمٍ مَوْضِعَهُ، ثُمَّ سَجَدَ وَأَمَكَنَ جَبْهَتَهُ وَأَنْفَهُ، وَنَحَّى يَدَيْهِ عَنِ جَنْبَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ حَتَّى فَرَغَ، ثُمَّ جَلَسَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَأَقْبَلَ بِصَدْرِ الْيُمْنَى عَلَى قِبْلَتِهِ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَيَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ^(٣).

٢٥٥٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ الزَّاهِدُ إِمْلَاءً مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ قَالَ: قَالَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ: صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي النُّعْمَانِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَحِينَ رَكَعَ، وَحِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَحِينَ رَكَعَ، وَحِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ

(١) وَتَّرَ يَدَيْهِ: أَى عَوْجَهُمَا مِنَ التَّوْتِيرِ، وَهُوَ جَعَلَ الْوَتَرَ عَلَى الْقَوْسِ. عون المعبود ٢/٣٠٥.

(٢) لَمْ يُصَبِّ رَأْسَهُ: أَى: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَخْفِضُهُ كَثِيرًا وَلَا يَمِيلُهُ إِلَى الْأَرْضِ، مِنْ صَبَا إِلَى الشَّيْءِ يَصْبُو إِذَا مَالَ، وَصَبَّى رَأْسَهُ تَصْبِيَةً، شَدِيدٌ لِلتَّكْثِيرِ. وَقِيلَ: هُوَ مَهْمُوزٌ مِنْ: صَبَأَ، إِذَا خَرَجَ مِنْ دِينٍ إِلَى دِينٍ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الصَّوَابُ: لَا يَصُوبُ. وَيُرْوَى: لَا يَصُوبُ. يَنْظُرُ النِّهَايَةَ ٣/٣، ١٠.

(٣) السَّرَاجُ فِي مَسْنَدِهِ (١٠٢). وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ (٦٨٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ بِهِ. وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي رَفْعِ الْيَدَيْنِ (٢٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٦٠)، وَابْنُ مَاجَةَ (٨٦٣)، وَابْنُ حِبَانَ (١٨٧١) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عَمْرٍو بِهِ. وَسَيَأْتِي فِي (٢٥٨٦، ٢٧٣٤، ٢٧٨٧، ٢٨١٣).

أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ فَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: رَأَيْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ [٦١/٢ ظ] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ^(١). رَوَاهُ ثِقَاتٌ.

٢٥٥٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ

إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو جَعْفَرٍ الْكَيْلِينِيُّ ^(٢) الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَبِيبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّزَاقِ يَقُولُ: أَخَذَ أَهْلُ مَكَّةَ

الصَّلَاةَ مِنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، / وَأَخَذَ ابْنُ جُرَيْجٍ مِنْ عَطَاءٍ، وَأَخَذَ عَطَاءٌ مِنْ ابْنِ ٧٤/٢ الزُّبَيْرِ، وَأَخَذَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ^(٣).

٢٥٥٨- قَالَ سَلْمَةُ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ، وَزَادَ فِيهِ:

وَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ جَبْرِيلَ، وَأَخَذَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

(١) أَخْرَجَهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ ٣١٢/١٠ مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ السَّلْمِيِّ بِهِ. وَيَنْظُرُ مَا سِيَأْتِي.

(٢) بِكسْرِ الكاف بعدها ياء. ينظر المشتبه ٥٥٤/٢.

(٣) أَخْرَجَهُ الْفَاكْهِيُّ فِي أَخْبَارِ مَكَّةَ (٢٨٢) عَنْ سَلْمَةَ بْنِ شَبِيبٍ بِهِ.

قال عبد الرزاق: فكان^(١) ابن جريج يرفع يديه^(٢).

٢٥٥٩- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو جعفر أحمد بن

عبيد الحافظ وأبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاضي الأسديان بهمدان^(٣)

قالا: حدثنا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل الهمداني^(٤)، حدثنا آدم بن أبي

إياس، حدثنا شعبة، حدثنا الحكم قال: رأيت طاوساً كبر فرفع يديه حدو

منكبيه عند التكبير، وعند ركوعه، وعند رفعه رأسه من الركوع، فسألت رجلاً

من أصحابه فقال: إنه يحدث به عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ^(٥). قال أبو

عبد الله الحافظ: فالحدِيثان كلاهما محفوظان عن ابن عمر عن عمر عن

النبي ﷺ، وابن عمر عن النبي ﷺ^(٦)، [٦٢/٢ و] فإن ابن عمر رأى النبي ﷺ

فعله، ورأى أباه فعله ورواه عن النبي ﷺ.

٢٥٦٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا

أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا عبد الله بن وهب،

(١) في م: «فقال».

(٢) أحمد (٧٣) بنحوه. وأخرجه المروزي في مسند أبي بكر الصديق (١٣٧) من طريق عبد الرزاق بنحوه.

(٣) في س، م: «بهمدان».

(٤) في س، م: «الهمداني». وينظر الأنساب ٦٤٩/٥.

(٥) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع (١٠١)، والبخارى في رفع اليدين (١٣١) من طريق آدم به. وعند البخارى مقتصرًا على حكاية فعل طاوس.

(٦) أخرجه أحمد (٥٠٣٣، ٥٠٣٤) من طريق شعبة به عن ابن عمر عن النبي ﷺ، وأما حديث ابن عمر عن عمر فقد تقدم في الرواية التي قبلها.

أخبرني ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن الفضل الهاشمي، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حدو منكبيه، ويصنع مثل ذلك إذا قرأ قراءته وأراد أن يركع، ويصنعه إذا فرغ من الركوع، ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد، وإذا قام من السجدة رفع يديه كذلك وكبر^(١).

وقد روينا هذا الحديث عن أبي موسى الأشعري^(٢) وجابر بن عبد الله الأنصاري^(٣) وأبي هريرة^(٤) وأنس بن مالك^(٥) عن النبي صلى الله عليه وسلم.

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا محمد بن أحمد بن موسى البخاري بنيسابور، حدثنا محمود بن إسحاق بن محمود البخاري، حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال: وقد روينا عن سبعة عشر نفساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنهم كانوا يرفعون أيديهم عند الركوع؛ فمنهم أبو قتادة الأنصاري، وأبو أسيد الساعدي البدري، ومحمد بن مسلمة البدري، وسهل بن سعد الساعدي، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عباس بن عبد

(١) أخرجه ابن خزيمة (٥٨٤) عن بحر بن نصر به. والطحاوي في شرح المشكل (٥٨٢١) من طريق ابن وهب به. وتقدم في (٢٣٣٧). وينظر (٢٣٧٩).

(٢) أخرجه الدارقطني ٢٩٢/١.

(٣) أخرجه أحمد (١٤٣٣٠م)، وابن ماجه (٨٦٨).

(٤) أخرجه أحمد (٦١٦٣)، والبخاري في رفع اليدين (١١٠)، وأبو داود (٧٣٨)، وابن ماجه (٨٦٠)، وابن خزيمة (٦٩٤). وينظر ما تقدم في (٢٣٤٩ - ٢٣٥٢).

(٥) أخرجه البخاري في رفع اليدين (٢٦)، وابن ماجه (٨٦٦).

المُطَلِّبِ الهاشِمِيِّ، وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ خَادِمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو هَرِيرَةَ
الدَّوْسِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ
الْقُرَشِيِّ، وَوَائِلُ / بْنُ حُجْرٍ الْحَضْرَمِيِّ، وَمَالِكُ بْنُ الْحَوِيرِثِ، [٦٢/٢ ظ]
وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، وَأَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهُمْ^(١).

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رَوَيْنَاهُ عَنْ هَؤُلَاءِ وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ^(٢)، وَعُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ^(٣)، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ^(٤)، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ^(٥)، وَعُقْبَةَ
ابْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ^(٦)، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ الْبِياضِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.
٢٥٦١- وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ
إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعَ،
حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ إِذَا رَكَعُوا، وَإِذَا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ مِنَ الرُّكُوعِ، كَأَنَّمَا أَيْدِيهِمْ
مَرَاوِحُ^(٧).

(١) رفع اليدين في الصلاة (٩).

(٢) ينظر ما تقدم في (٢٥٥٦، ٢٥٥٧).

(٣) ينظر مصنف عبد الرزاق (٢٥٣٢)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢٤٢٥).

(٤) ينظر رفع اليدين في الصلاة (٢٩)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢٤٥٤)، وشرح المعاني للطحاوي
٢٢٥/١، وفيهم: أنه يرفع يديه في تكبيرة الإحرام فقط.

(٥) رفع اليدين في الصلاة (٤٤، ١١٤).

(٦) المعجم الكبير للطبراني ٢٩٧/١٧ (٨١٩).

(٧) أخرجه المصنف في المعرفة (٧٧٥) من طريق محمد بن المنهال به. والبخاري في رفع اليدين (٦٤)
من طريق يزيد بن زريع به. وابن أبي شيبة (٢٤٤٤) من طريق سعيد به.

٢٥٦٢- وأخبرنا محمد بن عبد الله، حدثني محمد بن صالح، حدثنا يعقوب بن يوسف الأخرم، حدثنا الحسن بن عيسى، أخبرنا ابن المبارك، أخبرنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن سعيد بن جبيرة، أنه سئل عن رفع اليدين في الصلاة فقال: هو شئ يُزيّن به الرجلُ صلاته، كان أصحاب رسول الله ﷺ يرفعون أيديهم في الافتتاح، وعند الركوع، وإذا رفعوا رؤوسهم^(١).

أخبرنا محمد بن عبد الله، حدثنا محمد بن أحمد بن موسى البخاري، حدثنا محمود بن إسحاق البخاري، حدثنا محمد بن إسماعيل قال: ويروى عن عدّة^(٢) من أهل مكة وأهل الحجاز وأهل العراق والشام والبصرة واليمن، أنهم كانوا يرفعون أيديهم عند الركوع، ورفع الرأس منه؛ منهم سعيد بن جبيرة، وعطاء بن أبي رباح، ومجاهد، والقاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وعمر بن عبد العزيز، والثعمان بن أبي عياش، والحسن، وابن سيرين، وطاوس، ومكحول، وعبد الله بن دينار، ونافع، وعبيد الله بن عمر، والحسن بن مسلم، وقيس بن سعد، وغيرهم [٦٣/٢] عدّة كثيرة^(٣).

قال الشيخ: وقد روينا عن أبي قلابة^(٤) وأبي الزبير^(٥)، ثم عن مالك بن

(١) أخرجه البخاري في رفع اليدين (٨٢) من طريق عبد الملك به دون قوله: كان أصحاب رسول الله ﷺ ...

(٢) في س: «عدد»، وفي م: «عشرة».

(٣) رفع اليدين في الصلاة (١٣)، وينظر (١٣٢).

(٤) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (٢٤٤٩)، ورفع اليدين في الصلاة (١٠٨).

(٥) ينظر المحلى ١٢٢/٤.

أنس^(١)، والأوزاعي^(٢)، والليث بن سعد^(٣)، وابن عيينة^(٤)، ثم عن الشافعي^(٥)، ويحيى بن سعيد القطان^(٦)، وعبد الرحمن بن مهدي^(٧)، وعبد الله بن المبارك^(٨)، ويحيى بن يحيى^(٩)، وأحمد بن حنبل^(١٠)، وإسحاق ابن إبراهيم الحنظلي^(١١)، وعدة كثيرة من أهل الآثار بالبلدان رحمهم الله تعالى.

٢٥٦٣- وحدَّثنا أبو عبد الله الحافظ إمامنا، حدَّثنا أبو محمد عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان، حدَّثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الرّازي، حدَّثنا وهب بن أبي مرحوم، حدَّثنا إسرائيل بن حاتم، عن مقاتل بن حيان، عن الأصبغ بن نباتة، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: لَمَّا

(١) ينظر سنن الترمذي عقب (٢٥٦).

(٢) سيأتي في (٢٥٧٤).

(٣) ينظر المحلى ١٢٣/٤.

(٤) ينظر رفع اليدين في الصلاة (١٩٦)، وسنن الترمذي عقب (٢٥٦).

(٥) الأم ١/١٠٤، ١٠٥.

(٦) ينظر رفع اليدين في الصلاة (١٩٧).

(٧) ينظر رفع اليدين في الصلاة (١٢٣، ١٩٧).

(٨) سيأتي تخريجه في (٢٥٧٣).

(٩) ينظر رفع اليدين في الصلاة (١٥، ١٣٢).

(١٠) ينظر مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله (٣٢٠، ٣٢١)، ورواية ابنه صالح (٥٣٨، ٥٤٩)، ورواية ابن هانئ (٢٤٠).

(١١) ينظر كتاب المسائل عن إمام أهل الحديث أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه رواية إسحاق بن منصور الكوسج (١٨٨).

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ [الكوثر: ١، ٢]. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِجَبْرِيلَ: «مَا هَذِهِ النَّحِيرَةُ الَّتِي أَمَرَنِي بِهَا رَبِّي عَزُّوَجَلَّ؟». قَالَ: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَحِيرَةٍ، وَلَكِنَّهُ يَأْمُرُكَ إِذَا تَحَرَّمْتَ / لِلصَّلَاةِ أَنْ ٧٦/٢ تَرْفَعَ يَدَيْكَ إِذَا كَبَّرْتَ، وَإِذَا رَكَعْتَ، وَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ، فَإِنَّهَا صَلَاتُنَا وَصَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ فِي السَّمَوَاتِ السَّبْعِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَفَعَ الْأَيْدِي مِنْ الْإِسْتِكَانَةِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَضِرُّعُونَ﴾^(١) [المؤمنون: ٧٦]». وَقَدْ رُوِيَ هَذَا، وَالْإِعْتِمَادُ عَلَى مَا مَضَى وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

بَابُ مَنْ لَمْ يَذْكُرِ الرَّفْعَ إِلَّا عِنْدَ الْإِفْتِتَاحِ

٢٥٦٤- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ. قَالَ سُفْيَانُ: ثُمَّ [٦٣/٢ ظ] قَدِمْتُ الْكُوفَةَ فَلَقِيتُ يَزِيدَ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ بِهَذَا، وَزَادَ فِيهِ: ثُمَّ لَا يَعُودُ. فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ لَقَنُوهُ. قَالَ سُفْيَانُ: هَكَذَا سَمِعْتُ يَزِيدَ يُحَدِّثُهُ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدُ يُحَدِّثُهُ هَكَذَا، وَيَزِيدُ فِيهِ: ثُمَّ لَا يَعُودُ. قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَذَهَبَ سُفْيَانُ إِلَى أَنْ يُغَلِّطَ يَزِيدَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، يَقُولُ: كَأَنَّهُ لَقَّنَ هَذَا الْحَرْفَ

(١) الحاكم ٥٣٧/٢، ٥٣٨. قال الذهبي: إسرائيل صاحب عجائب وأصبع شيعي متروك عند النسائي. وقال الذهبي في المذهب ٥٢٤/١: الأصبع متروك، وإسرائيل اتهمه ابن حبان، وهذا خبر منكر جداً. وقال ابن حجر: إسناده ضعيف جداً. التلخيص الحبير ٢٧٣/١.

فَتَلَقَّنَهُ، «وَلَمْ يَكُنْ سُفْيَانُ يَرَى زَيْدًا بِالْحِفْظِ» .

٢٥٦٥- كَذَلِكَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْإِسْفَرَايِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْبَرْبَهَارِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ بِمَكَّةَ. فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ، لَيْسَ فِيهِ: ثُمَّ لَا يَعُودُ. قَالَ سُفْيَانُ: فَلَمَّا قَدِمْتُ الْكُوفَةَ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ بِهِ فَيَقُولُ فِيهِ: ثُمَّ لَا يَعُودُ. فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ لَقَّنُوهُ. وَقَالَ لِي أَصْحَابُنَا: إِنَّ حِفْظَهُ قَدْ تَغَيَّرَ، أَوْ قَالُوا: قَدْ سَاءَ^(٢). قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: قُلْنَا لِقَائِلِ هَذَا يَعْنِي لِلْمُحْتَجِّ بِهَذَا: إِنَّمَا رَوَاهُ زَيْدٌ، وَزَيْدٌ يُزِيدُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِ وُسٍّ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ ابْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنِ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: لَا يَصِحُّ عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثُ^(٣). قَالَ: وَسَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يُضَعِّفُ زَيْدَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ^(٤). قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ: وَمِمَّا يُحَقِّقُ قَوْلَ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ أَنَّهُمْ لَقَّنُوهُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ، أَنَّ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَزُهَيْرَ بْنَ مُعَاوِيَةَ وَهَشِيمًا^(٥) وَغَيْرَهُمْ مِنْ أَهْلِ

(١ - ١) في د، م: «ولم يكن يذكر سفیان يزيد بالحفظ» .

والحديث عند المصنف في المعرفة (٧٧٦). والشافعي في اختلاف الحديث ص ١٧٨ .

(٢) الحميدى (٧٢٤) ، وعنه البخارى فى رفع اليدين (٧٤) .

(٣) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٨٠ ، ٨١ .

(٤) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٨٠ ، ٨١ ، وابن معين فى تاريخه (٢٥٠ ، ٨٧٨ - برواية الدارمى) .

ينظر الكامل لابن عدى ٢٧٢٩/٧ .

(٥) أخرجه أحمد (١٨٧٠٢) ، والبخارى فى رفع اليدين (٧٦) ، وأبو داود (٧٥١) من طريق الثورى به .

العِلْمِ، لَمْ يَجِئُوا بِهَا، إِنَّمَا جَاءَ بِهَا مَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِأَخْرَاقِهِ .

٧٧ / ٢

/ قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالَّذِي يُؤَكِّدُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ هَؤُلَاءِ مَا :

٢٥٦٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ
الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ،
أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنَ عَدِيِّ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَا: حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ [٢/٦٤] وَ[بِمَكَّةَ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ
الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ. قَالَ
سُفْيَانُ: فَلَمَّا قَدِمْتُ الْكُوفَةَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ لَا
يَعُودُ. فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ لَقَنُوهُ^(١). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ الدَّيْرَعَاوِيُّ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَشَّارٍ .

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى،
عَنْ أَخِيهِ عَيْسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ فِيهِ: ثُمَّ لَا
يَعُودُ^(٢). وَقِيلَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى^(٣).

(١) الكامل لابن عدي ٧/ ٢٧٣٠. وقال الذهبي ١/ ٥٢٥: هذا حديث منكر جداً، وإبراهيم بن بشار له أوابد، هذا منها.

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٢٤ من طريق محمد بن عبد الرحمن به .

(٣) أخرجه أحمد في العلل عقب (٧٠٨)، وسحنون في المدونة ١/ ٦٩، وابن أبي شيبة (٢٤٥٢)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٢٤ من طريق محمد بن عبد الرحمن به.

وقيل: عنه، عن يزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي ليلى^(١). ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى لا يُحتج بحديثه^(٢)، وهو أسوأ / حالاً عند أهل المعرفة بالحديث من يزيد بن أبي زياد.

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الحسن ابن عبدوس، حدثنا عثمان ابن سعيد الدارمي. فذكر فصلاً في تضعيف حديث يزيد بن أبي زياد، ثم قال: ولم يرو هذا عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أحد أقوى من يزيد.

٢٥٦٧- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال، أخبرنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم يعني ابن كليب، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة قال: قال عبد الله يعني ابن مسعود: لأصليَنَّ بكم صلاة رسول الله ﷺ. قال: فصلَّى فلم يرفع يديه إلا مرة واحدة^(٣).

٢٥٦٨- وأخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا ابن إدريس، عن عاصم بن كليب، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة [٢/٦٤ظ] قال: قال عبد الله: علّمنا

(١) أخرجه أحمد في العلل عقب (٧٠٨) من طريق ابن أبي ليلى به.

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى أبو عبد الرحمن الكوفي الفقيه قاضي الكوفة، ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ١/١٦٢، والجرح والتعديل ٧/٣٢٢، والمجروحين ٢/٢٤٢، وتهذيب الكمال ٢٥/٦٢٢، وسير أعلام النبلاء ٦/٣١٠، قال ابن حجر في التقریب ٢/١٨٤: صدوق سني الحفظ جداً.

(٣) أخرجه أحمد (٣٦٨١)، وأبو داود (٧٤٨)، والترمذي (٢٥٧)، والنسائي (١٠٥٧) من طريق وكيع به. وقال الترمذي: حسن. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٦٨٣).

رسول الله ﷺ الصلاة، فكَبَّرَ ورفَعَ / يديه، فلَمَّا رَكَعَ طَبَّقَ يَدَيْهِ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ.
 قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدًا، فَقَالَ: صَدَقَ أَخِي، قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا، ثُمَّ أَمَرْنَا بِهِذَا.
 يَعْنِي الْإِمْسَاكَ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ^(١).

قَالَ الشَّيْخُ: فَإِنْ كَانَ الْحَدِيثُ عَلَى مَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ فَقَدْ يَكُونُ
 عَادَ لِرَفْعِهِمَا فَلَمْ يَحِكِهِ، وَإِنْ كَانَ عَلَى مَا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ فِي حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ
 دِلَالَةً عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ، كَمَا كَانَ التَّطْبِيقُ فِي صَدْرِ
 الْإِسْلَامِ، ثُمَّ سُنَّتْ بَعْدَهُ السُّنُنُ، وَشُرِّعَتْ بَعْدَهُ الشَّرَائِعُ، حَفِظَهَا مَنْ حَفِظَهَا
 وَأَدَّاهَا، فَوَجَبَ الْمَصِيرُ إِلَيْهَا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

٢٥٦٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 الْجَرَّاحِيُّ بِمَرَوْ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَاسُوِيَه^(٢)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ السُّكْرِيُّ،
 حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ زَمْعَةَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
 الْمُبَارَكِ يَقُولُ: لَمْ يَثْبُتْ عِنْدِي حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ
 أَوَّلَ مَرَّةٍ ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ. وَقَدْ ثَبَّتَ عِنْدِي حَدِيثُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ، ذَكَرَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ
 وَمَالِكٌ وَمَعْمَرٌ وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عَمْرٍ، عَنِ
 النَّبِيِّ ﷺ^(٣). قَالَ: وَأَرَاهُ وَاسِعًا. ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ

(١) أبو داود (٧٤٧). وأخرجه أحمد (٣٩٧٤)، والبخاري في رفع اليدين (٧٢)، والنسائي (١٠٣٠)،
 وابن خزيمة (٥٩٥) من طريق ابن إدريس به. وقال البخاري: هذا المحفوظ عند أهل النظر من
 حديث عبد الله بن مسعود. وقال الذهبي ٥٢٥/١: مجموع الطريقتين عن عاصم يوضح أن ذلك كان
 في صدر الإسلام.

(٢) في س: «سامويه»، وفي م: «شاسويه».

(٣) أخرجه أبو عوانة (١٥٧٩) من طريق ابن المبارك وعبيد الله ومعمر وابن أبي حفصة به. والخطيب =

يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ؛ لِكثَرَةِ الْأَحَادِيثِ وَجَوْدَةِ الْأَسَانِيدِ^(١).

٢٥٧٠- قَالَ الشَّيْخُ: وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ،

٨٠/٢ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: صَلَّى / خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَلَمْ يَرْفَعُوا أَيْدِيَهُمْ إِلَّا عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْلَدِ الضَّرِيرِ، [٦٥/٢ و] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ. فَذَكَرَهُ^(٢).

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ: تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ - وَكَانَ ضَعِيفًا - عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ. وَغَيْرُ حَمَّادٍ يَرَوِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ مُرْسَلًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ فِعْلِهِ غَيْرَ مَرْفُوعٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ الصَّوَابُ^(٣).

قَالَ الشَّيْخُ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مُرْسَلًا مَوْقُوفًا^(٤).

٢٥٧١- وَرَوَى أَبُو بَكْرِ النَّهْشَلِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

= في تاريخ بغداد ٣ / ٢٦٠ من طريق ابن المبارك به.

(١) المصنف في المعرفة (٧٨٢). وأخرجه الترمذي عقب (٢٥٦) من طريق وهب دون قوله: وقد ثبت عندي.

(٢) أخرجه ابن حبان في المجروحين ٢ / ٢٧٠، والدارقطني ١ / ٢٩٥، والمصنف في المعرفة (٧٨٣) من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل به.

(٣) الدارقطني ١ / ٢٩٥.

(٤) أخرجه الطبراني (٩٣٠٠) من طريق حماد بن سلمة به.

عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ لَا يَرْفَعُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَنْزِيُّ ^(١)، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّهْشَلِيُّ. فَذَكَرَهُ ^(٢). قَالَ عَثْمَانُ الدَّارِمِيُّ: فَهَذَا قَدْ رَوَى مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ الْوَاهِي عَنْ عَلِيٍّ ^(٣). وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزَ الْأَعْرَجُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْفَعُهُمَا عِنْدَ الرُّكُوعِ، وَبَعْدَ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ^(٤). فَلَيْسَ الظَّنُّ بِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ يَخْتَارُ فِعْلَهُ عَلَى فِعْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. / وَلَكِنْ ٨١/٢ لَيْسَ أَبُو بَكْرٍ النَّهْشَلِيُّ مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِرِوَايَتِهِ، أَوْ تَثَبُّتُ بِهِ سُنَّةٌ لَمْ يَأْتِ بِهَا غَيْرُهُ ^(٥). قَالَ الزَّعْفَرَانِيُّ: قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي الْقَدِيمِ: وَلَا يَثْبُتُ عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ مَسْعُودٍ. يَعْنِي مَا رَوَاهُ عَنْهُمَا مِنْ أَنَّهُمَا كَانَا لَا يَرْفَعَانِ أَيْدِيَهُمَا فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَّا فِي تَكْبِيرَةِ الْإِفْتِتَاحِ. قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَإِنَّمَا رَوَاهُ عَاصِمُ بْنُ

(١) في م: «العنبري» خطأ. وهو أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس العنزي النيسابوري الطرائفي، ارتحل إلى عثمان بن سعيد الدارمي فأكثر عنه، وحدث عنه الحاكم وقال: كان صدوقاً. السير ٥١٩/١٥، ٥٢٠.

(٢) المصنف في المعرفة (٧٧٩). وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٥٨٢٥) من طريق أحمد بن يونس به. وابن أبي شيبة (٢٤٥٤)، وأحمد في العلل (٧١٧) من طريق أبي بكر النهشلي به.

(٣) قال الذهبي ٥٢٦/١: بل طريقه جيد.

(٤) تقدم تخريجه في (٢٥٦٠).

(٥) أبو بكر النهشلي، اختلف في اسمه، فقيل: اسمه عبد الله بن قطاف، وقيل غير ذلك. ينظر الكلام عليه في: الجرح والتعديل ٣٣٤/٩، والمجروحين ١٤٥/٣، وتهذيب الكمال ١٥٦/٣٣، وقال ابن حجر في التقريب ٤٠١/٢: صدوق رمى بالإرجاء. وقال الذهبي ٥٢٦/١: قد روى له مسلم والنسائي، ويجوز أن علياً عليه السلام يترك رفعهما لبيان الجواز.

كُلَيْبٍ، عن أبيه، عن عَلِيٍّ. فَأَخَذَ بِهِ، وَتَرَكَ مَا رَوَى عَاصِمٌ، عن أبيه، عن وائِلِ بْنِ حُجْرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ^(١). كما رَوَى ابْنُ عَمْرٍو^(٢)، وَلَوْ كَانَ [٢/٦٥ظ] هَذَا ثَابِتًا عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ كَانَ يُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ رَأَاهُمَا مَرَّةً أَغْفَلَا فِيهِ رَفَعَ الْيَدَيْنِ، وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: ذَهَبَ عَنْهُمَا حِفْظُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَحِفْظُهُ ابْنُ عَمْرٍو لَكَانَتْ لَهُ الْحُجَّةُ^(٣).

٢٥٧٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ حُصَيْنِ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَعُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى إِبْرَاهِيمَ فَحَدَّثَهُ عَمْرُؤُ بْنُ مُرَّةٍ قَالَ: صَلَّيْنَا فِي مَسْجِدِ الْحَضْرَمِيِّينَ، فَحَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ وائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ. فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: مَا أَرَى أَبَاهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا ذَاكَ الْيَوْمَ الْوَاحِدَ، فَحَفِظَ ذَلِكَ، وَعَبَدُ اللَّهِ لَمْ يَحْفَظْ ذَلِكَ مِنْهُ. ثُمَّ قَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِنَّمَا رَفَعَ الْيَدَيْنِ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ^(٤). لَفْظُ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

(١) تقدم في (٢٣٣٨).

(٢) تقدم في (٢٣٣٥، ٢٣٤٣).

(٣) ذكره المصنف في المعرفة عقب (٧٨٣) عن الشافعي.

(٤) الدارقطني ١/٢٩١. وأخرجه الطبراني ١٢/٢٢ (٨) عن محمد بن النضر به. والطحاوي في شرح المعاني ١/٢٢٤ من طريق حصين به.

قال أبو بكر ابن إسحاق الفقيه: هذه علة لا تسوى سماعها^(١)؛ لأن رفع اليدين قد صح عن النبي ﷺ، ثم عن الخلفاء الراشدين، ثم عن الصحابة والتابعين، وليس في نسيان عبد الله بن مسعود رفع اليدين ما يوجب أن هؤلاء الصحابة ﷺ لم يروا النبي ﷺ رفع يديه؛ قد نسي ابن مسعود من القرآن ما لم يختلف المسلمون فيه بعد، وهي المعوذتان، ونسي ما اتفق العلماء كلهم على نسخه وتركه من التطبيق، ونسي كيفية قيام [٦٦/٢] اثنين خلف الإمام، ونسي ما لم يختلف العلماء فيه أن النبي ﷺ صلى الصبح يوم النحر في وقتها، ونسي كيفية جمع النبي ﷺ بعرفة، ونسي ما لم يختلف العلماء فيه من وضع المرفق والساعد على الأرض في السجود، ونسي كيف كان يقرأ النبي ﷺ: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾ [الليل: ٣]. وإذا جاز على عبد الله أن ينسى مثل هذا في الصلاة خاصة، كيف لا يجوز مثله في رفع اليدين؟!

/ أخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ٨٢/٢
أخبرنا الربيع بن سليمان قال: قلت للشافعي: ما معنى رفع اليدين عند الركوع؟ فقال: مثل معنى رفعهما عند الافتتاح، تعظيماً لله، وسنة متبعة يرجى فيها ثواب الله عز وجل، ومثل رفع اليدين على الصفا والمروة وغيرهما^(٢).

(١) في التاج ٢٣٩/٣٨ (س و ي): ولا يسوى، كيرضى، لغة قليلة أنكرها أبو عبيدة وحكاها غيره، وفي

المصباح: وفي لغة قليلة: سوي درهما يسواه. اهـ. وينظر المصباح المنير ص ١١٢ (س و ي).

(٢) الأم ٢٠١/٧.

٢٥٧٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا الحسن بن حليم الصائغ بمرو، حدثنا أبو الموجه، أخبرني أبو نصر محمد بن أبي الخطاب السلمي وكان رجلاً صالحاً قال: أخبرني علي بن يونس، حدثنا وكيع قال: صليت في مسجد الكوفة، فإذا أبو حنيفة قائم يصلي، وابن المبارك إلى جنبه يصلي، فإذا عبد الله يرفع يديه كلما ركع وكلما رفع، وأبو حنيفة لا يرفع، فلما فرغوا من الصلاة قال أبو حنيفة لعبد الله: يا أبا عبد الرحمن، رأيتك تكثر رفع اليدين، أردت أن تطير؟! فقال له عبد الله: يا أبا حنيفة قد رأيتك ترفع يديك حين افتتحت الصلاة، فأردت أن تطير؟! فسكت أبو حنيفة. قال وكيع: فما رأيت جواباً أحضر من جواب عبد الله لأبي حنيفة^(١).

٢٥٧٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني أبو سعيد أحمد بن محمد ابن رُميح، حدثنا أبو نصر أحمد بن محمد بن عبد الله المروزي بمرو، حدثنا [٦٦/٢ ظ] محمد بن سعيد الطبري، حدثنا سليمان بن داود الشاذكوني قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: اجتمع الأوزاعي والثوري بمي، فقال الأوزاعي للثوري: لم لا ترفع يديك في خفض الركوع ورفعه؟ فقال الثوري: حدثنا يزيد بن أبي زياد. فقال الأوزاعي: أروي لك عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ، وتعارضني يزيد بن أبي زياد، ويزيد رجل ضعيف الحديث، وحديثه مخالف للسنة؟! قال: فاحمار وجه سفيان الثوري، فقال

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (٥١٨)، وابن حبان في الثقات ٤٥/٨ من طريق وكيع بنحوه.

وذكره البخاري في رفع اليدين (١٠٠) عن ابن المبارك.

الأوزاعي: كأنك كرهت ما قلت؟ قال الثوري: نعم. قال الأوزاعي: قم بنا إلى المقام نلتعن أينا على الحق. قال: فتبسم الثوري لما رأى الأوزاعي قد احتد.

٢٥٧٥- وأخبرنا أبو عبد الله، حدثني أبو بكر محمد بن جعفر البردعي بخاري، أخبرنا أبو منصور محمد بن إبراهيم بن حمدويه الإشتخيني^(١)، حدثنا أبو عبد الله محمد بن سعيد الطبري. فذكر الحديث بمعنى رواية المروزي.

٨٣/٢

باب السنة في رفع اليدين كلما كبر للركوع

٢٥٧٦- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة قال: حدثنا أبو داود، حدثنا ابن المصفي الحمصي، حدثنا بقیة، حدثنا الزبيدي، عن الزهري، عن سالم، عن عبد الله بن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه، ثم يكبر وهما كذلك فيركع، ثم إذا أراد أن يرفع صلبه رفعهما حتى تكونا حذو منكبيه، ثم قال: «سمع الله لمن حمده». ولا يرفع يديه في السجود، ويرفعهما في كل تكبيرة يكبرها قبل الركوع حتى تنقضي صلاته^(٢). الزبيدي هذا اسمه محمد بن الوليد بن عامر.

باب ما روى في التطبيق في الركوع

٢٥٧٧- أخبرنا أبو محمد [٦٧/٢] عبد الله بن يوسف الأصبهاني،

(١) في س: «الاستخيني».

(٢) أبو داود (٧٢٢). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٦٦٣).

أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود وعلقمة قالا: أتينا عبد الله يعني ابن مسعود في داره قال: صَلَّى هَؤُلَاءِ خَلْفَكُمْ؟ قُلْنَا: لا. فقال: قوموا فصلُّوا. فلم يأمرنا بأذانٍ ولا إقامة، فذهبنا لنقوم خلفه، فأخذ بأيدينا فجعل أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله، فلما ركعنا وضعنا أيدينا على ركبنا، فضرب أيدينا وطبق كفيه، ثم أدخلهما بين فخذه، فلما صلينا قال: إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَمْرٌ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا، وَيَخْتُونَهَا إِلَى شَرْقِ الْمَوْتَى - يَعْنِي آخِرَ الْوَقْتِ - فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، واجعلوا صلاتكم معهم سُبْحَةً، وَإِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَصَلُّوا جَمِيعًا، وَإِذَا كُنْتُمْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَتَقَدَّمْكُمْ أَحَدُكُمْ، فَإِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَفْرِشْ ذِرَاعِيهِ عَلَى فَخْذِيهِ. ثم طبق^(١) بين كفيه، وأرانا قال: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قال أبو معاوية: هذا قد ترك^(٢). رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي كريب عن أبي معاوية^(٣).

باب السنة في وضع الراحتين على الركبتين ونسخ التطبيق

٢٥٧٨ - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّفَّارُ، حدثنا عباس بن الفضل الأسفاطي، حدثنا أبو الوليد، حدثنا

(١) في س: «ليطبق».

(٢) أخرجه أحمد (٣٥٨٨)، وأبو داود (٨٦٨) من طريق أبي معاوية به مختصرًا. والنسائي (٧١٨) من طريق الأعمش به مختصرًا.

(٣) مسلم (٢٦/٥٣٤).

شُعْبَةُ، عن أبي يعفور^(١) قال: سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: صَلَّى إِلَى جَنْبِ أَبِي، فَطَبَّقْتُ بَيْنَ كَفَّيَّ، ثُمَّ وَضَعْتُهُمَا بَيْنَ فِخْدَيَّ، فَتَهَانَى أَبِي عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا فَتُهِنَا عَنْهُ، وَأَمَرْنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الرُّكْبِ^(٢). رواه البُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ^(٣).

٢٥٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ [٦٧/٢ ظ] عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ الزَّاهِدُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنْ مُصْعَبِ ابْنِ سَعْدٍ قَالَ: صَلَّى إِلَى جَنْبِ سَعْدٍ فَطَبَّقْتُ بِيَدَيَّ فَجَعَلْتُهُمَا بَيْنَ رُكْبَتَيَّ، فَضَرَبْتُ بِيَدَيَّ. قَالَ: ثُمَّ صَلَّى مَرَّةً أُخْرَى إِلَى جَنْبِهِ فَطَبَّقْتُ بِيَدَيَّ فَجَعَلْتُهُمَا بَيْنَ رُكْبَتَيَّ. قَالَ: فَضَرَبْتُ بِيَدَيَّ وَقَالَ: يَا بُنَيَّ، إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا فَأَمَرْنَا أَنْ نَضْرِبَ بِالْأُكْفِ عَلَى الرُّكْبِ^(٤). رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ، وَزَادَ: إِنَّا نُهِنَا عَنْ هَذَا، وَأَمَرْنَا أَنْ نَضْرِبَ بِالْأُكْفِ عَلَى الرُّكْبِ. وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ^(٥).

(١) في س: «يعقوب». وينظر تهذيب الكمال ٤٥٩/٣٠.

(٢) أخرجه ابن حبان (١٨٨٢) من طريق أبي الوليد به. وأبو داود (٨٦٧) من طريق شعبة به.

(٣) البخاري (٧٩٠).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٥٩)، والنسائي (١٠٣١) عن قتيبة به.

(٥) مسلم (٢٩/٥٣٥).

٢٥٨٠- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي
قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان
العامري، حدثنا أبو أسامة، عن إسماعيل يعني ابن أبي خالد، عن الزبير بن
عدي، عن مصعب بن سعد قال: كنت أصلي إلى جنب أبي، فلما ركعت قلت
كذا. وطبق يديه بين رجليه، فلما انصرف قال: كُنا نفعل هذا، ثم أمرنا أن
نرفع إلى الركب^(١).

٢٥٨١- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي، أخبرنا أبو عبد الله
محمد بن يعقوب الحافظ، أخبرنا محمد بن عبد الوهاب، حدثنا جعفر بن
عون، أخبرنا مسعر، عن أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن السلمى قال: أقبل
عمر فقال: أيها الناس سنت لكم الركب، فأمسكوا بالركب^(٢).

٢٥٨٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن القاضي قالوا:
حدثنا أبو العباس هو الأصم، حدثنا محمد بن خالد بن خلي، حدثنا أحمد بن
خالد، حدثنا إسرائيل، عن أبي حصين، عن [٦٨/٢] أبي عبد الرحمن
السلمى قال: كُنا إذا ركعنا جعلنا أيدينا بين أفضاننا، فقال عمر رضي الله عنه: إن من
السنة الأخذ بالركب^(٣).

(١) أخرجه ابن خزيمة (٥٩٦) من طريق أبي أسامة به. وأحمد (١٥٧٠)، ومسلم (٣١/٥٣٥)،
والنسائي (١٠٣٢)، وابن ماجه (٨٧٣)، وابن حبان (١٨٨٣) من طريق إسماعيل به.
(٢) أخرجه الترمذي (٢٥٨) من طريق أبي حصين بنحوه، وقال: حسن صحيح.
(٣) أخرجه النسائي (١٠٣٥) من طريق أبي حصين به.

٢٥٨٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن أيوب، أخبرنا أبو الوليد، حدثنا أبو عوانة، عن حصين، عن عمرو بن مرة، عن خيثمة بن عبد الرحمن بن^(١) أبي سبرة الجعفي قال: قدمت المدينة فجعلت أطبق كما يطبق أصحاب عبد الله وأركع، قال: فقال رجل: يا عبد الله، ما يحملك على هذا؟ قلت: كان عبد الله يفعل، وذكر أن رسول الله ﷺ كان يفعل. قال: صدق عبد الله، ولكن رسول الله ﷺ ربما صنع الأمر، ثم أحدث الله له الأمر الآخر، فانظر ما اجتمع عليه المسلمون فاصنعه. قال: فلما قدم كان لا يطبق^(٢).

قال الشيخ: وهذا الذي صار الأمر إليه موجود في حديث أبي حميد الساعدي وغيره في صفة ركوع النبي ﷺ، وفي ذلك ما دل على أن أهل المدينة أعرف بالناسخ والمنسوخ من أهل الكوفة، وبالله التوفيق.

باب صفة الركوع

٢٥٨٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا الليث، عن ابن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو^(٣) بن حنبل، عن محمد بن عمرو بن عطاء، أنه كان جالسا مع نفر من أصحاب رسول الله ﷺ. قال: فذكرنا صلاة رسول الله ﷺ،

(١) في م: «عن». وينظر تهذيب الكمال ٨ / ٣٧٠.

(٢) أخرجه الحازمي في الاعتبار ص ٦٢ من طريق خيثمة به.

(٣) في س: «عمر». وينظر تهذيب الكمال ٢٦ / ٢٠٤.

فقال أبو حميد الساعدي: أنا كنت أحفظكم لصلاة رسول الله ﷺ؛ رأيتُه إذا كَبَّرَ جعلَ يديه حذو منكبيه، وإذا ركع أمكن يديه من ركبتيه، ثم هصر ظهره^(١). وذكر الحديث^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن ابن بكير^(٣).

٢٥٨٥- وأخبرنا أبو علي [٦٨/٢ ظ] الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد بن عمرو العامري قال: كنت في مجلس من أصحاب رسول الله ﷺ / فتذاكروا صلاته، فقال أبو حميد. فذكر بعض هذا الحديث، وقال: إذا ركع أمكن كفيه من ركبتيه، وفرج بين أصابعه، ثم هصر ظهره غير مُقنِعِ رأسه ولا صافِحِ^(٤) بخده^(٥).

٢٥٨٦- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا عبد الملك بن عمرو، أخبرني فليح، حدثني عباس بن سهل قال: اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة، فذكروا صلاة رسول الله ﷺ، قال أبو حميد: أنا أعلمكم

(١) هصر ظهره: ثنى ظهره وخفضه. معالم السنن ١/١٩٥.

(٢) المصنف في الصغرى (٤١٩)، والمعرفة (٨٧٣). وأخرجه ابن حبان (١٨٦٩) من طريق ابن بكير به. وأبو داود (٧٣٢)، وابن خزيمة (٦٤٣) من طريق الليث به. وسيأتي في (٢٨٠٩). وتقدم في (٢٥٥٤).

(٣) البخاري (٨٢٨).

(٤) صافح بخده: أي غير مبرز صفحة خده مائلا في أحد الشقين. معالم السنن ١/١٩٥.

(٥) أبو داود (٧٣١). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٦٧١) دون قوله: «ولا صافح بخده».

بصلاة رسول الله ﷺ. فذكر الحديث، قال: ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما، ووتر يديه فجافى عن جنبيه^(١).

٢٥٨٧- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ وعبد الله بن محمد بن الحسن العدل قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن عبد الله، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا حسين المعلم، عن بديل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يفتح الصلاة بالتكبير. فذكر الحديث، وفيه: وكان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه، ولكن بين ذلك. وذكر الحديث^(٢). أخرجه مسلم في «الصحیح» من حديث حسين المعلم^(٣).

٢٥٨٨- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا أبو معاوية، عن أبي سفيان السعدي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد أراه رفعه - شك أبو معاوية - قال: «مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، و [٦٩/٢] تحليلها التسليم، وفي كل ركعتين تسليمة، ولا صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وغيرها، فريضة أو غير فريضة، وإذا ركع أحدكم فلا يدبج تدبج الحمار^(٤) وليقم صلبه، وإذا سجد فليمد صلبه، فإن

(١) المصنف في المعرفة (٧٦٩، ٨٥٤)، وأبو داود (٧٣٤، ٩٦٧). وتقدم في (٢٥٥٥)، وسيأتي في (٢٧٣٤، ٢٧٨٧، ٢٨١٣).

(٢) تقدم في (٢٢٩١)، وسيأتي في (٢٧٤١، ٢٧٤٢، ٢٧٨٥، ٢٨٣٨).

(٣) مسلم (٤٩٨/٢٤٠).

(٤) هو أن يطأ رأسه في الركوع حتى يكون أخفض من ظهره. غريب الحديث لأبي عبيد ٢/٢٧٤، والفايق في غريب الحديث ١/٤٠٧، ٤٠٨.

الإنسان يسجد على سبعة أعظم: جبهته وكفيه ورُكبتيه وصدور قدميه، وإذا جلس فليتصب رجله اليمنى وليخفيض رجله اليسرى»^(١).

باب القول في الركوع

٢٥٨٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الفضل ابن إبراهيم، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا جرير، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن المستورد بن الأحنف، عن صيلة، عن حذيفة قال: صليت مع رسول الله ﷺ ذات ليلة، فاستفتح بسورة البقرة فقلت: اقرأ مائة آية ثم ركع. فمضى، فقلت: يختمها ثم ركع. فمضى حتى قرأ سورة «النساء» و«آل عمران»، ثم ركع نحوًا من قيامه فيقول: «سبحان ربّي العظيم، سبحان ربّي العظيم». ثم رفع رأسه فقال: «سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد». فأطال القيام، ثم سجد فأطال السجود يقول في سجوده: «سبحان ربّي الأعلى». لا يمرُّ / بآية فيها تخويفٌ وتعظيمٌ إلا ذكره^(٢). رواه مسلم في «الصحیح» عن إسحاق بن إبراهيم وغيره^(٣).

٨٦/٢

٢٥٩٠- أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد،

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٧٦) من طريق أبي معاوية به مختصرًا. والترمذی (٢٣٨) من طريق أبي سفيان به مختصرًا. وقال الترمذی: حسن. وقال الذهبي ١/٥٣٠: أبو سفيان اسمه طريف، تركوه. وسيأتي في (٤٠٢٨، ٤٠٢٩).

(٢) أخرجه النسائي (١١٣٢)، وابن حبان (٢٦٠٩) من طريق إسحاق به. وأحمد (٢٣٢٦١، ٢٣٣٦٧)، وأبو داود (٨٧١)، والترمذی (٢٦٢)، وابن ماجه (٨٩٧)، وابن خزيمة (٥٤٢، ٦٠٣) من طريق الأعمش مختصرًا ومطولًا، وسيأتي في (٣٧٣٦).

(٣) مسلم (٧٧٢/٢٠٣).

أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ جَعْفَرِ بنِ دُرُسْتُوِيَه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو عبدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بنُ أَيُّوبَ الغَافِقِيُّ، عن عَمِّه إِيَّاسِ بنِ عَامِرِ الغَافِقِيِّ، عن عُقْبَةَ بنِ عَامِرِ الجُهَنِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ [الحاقة: ٥٢]. قَالَ: لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ». فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]. قَالَ لَنَا: «اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ»^(١).

٢٥٩١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ [٢/٦٩ ظ] بنُ بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عن أَيُّوبَ بنِ مُوسَى أو مُوسَى بنِ أَيُّوبَ، عن رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، عن عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ بِمَعْنَاهُ، زَادَ قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا رَكَعَ قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ». ثَلَاثًا، وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ». ثَلَاثًا. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ نَخَافُ أَلَّا تَكُونَ مَحْفُوظَةً^(٢).

٢٥٩٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الجُرَيْرِيُّ، عن السَّعْدِيِّ، عن أَبِيهِ أَوْ عَمِّهِ قَالَ: رَمَقْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فِي صَلَاتِهِ، فَكَانَ يَتِمَكَّنُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ قَدْرَ مَا يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ». ثَلَاثًا^(٣).

(١) يعقوب بن سفيان ٥٠٢/٢. وأخرجه أحمد (١٧٤١٤)، وابن خزيمة (٦٠٠) من طريق المقرئ به. وأبو داود (٨٦٩)، وابن ماجه (٨٨٧) من طريق موسى بن أيوب به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٨٤).

(٢) أبو داود (٨٧٠). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٨٥).

(٣) أبو داود (٨٨٥). وقال الذهبي ٥٣١/١: السعدي وشيخه مجهولان.

٢٥٩٣- أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكى، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا جعفر بن عون، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن إسحاق بن يزيد، عن عون رَفَعَهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ، وَإِذَا سَجَدَ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى. يَعْنِي ثَلَاثًا، فَقَدْ تَمَّ سُجُودُهُ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ»^(١). هَذَا مُرْسَلٌ؛ عَنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ لَمْ يُدْرِكْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ.

٢٥٩٤- حدثنا أبو محمد ابن يوسف إملاء، أخبرنا أبو القاسم جعفر بن محمد الموسوي بمكة حرسها الله تعالى، أخبرنا أبو حاتم الرازي، أخبرنا عبيس بن مرحوم العطار، حدثنا حاتم بن إسماعيل، حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه قال: جاءت الحطابة^(٢) فقالت: يا رسول الله، لا نزال سفراً^(٣) أبداً، فكيف نصنع بالصلاة؟ فقال ﷺ: «سَبِّحُوا ثَلَاثَ تَسْبِيحَاتٍ رُكُوعًا، وَثَلَاثَ تَسْبِيحَاتٍ سُجُودًا»^(٤). وَهَذَا أَيْضًا مُرْسَلٌ.

٢٥٩٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله إسحاق بن محمد بن

(١) أخرجه أبو داود (٨٨٦)، والترمذي (٢٦١)، وابن ماجه (٨٩٠) من طريق ابن أبي ذئب به، وقال الترمذي: ليس إسناده بمتصل، عون بن عبد الله لم يلق ابن مسعود. وسيأتي في (٢٧٢٩).
 (٢) الحطابة: الذين يجمعون الحطب فيبيعونه. اللسان ١/٣٢٢ (ح ط ب).
 (٣) سفر: جمع مسافر، والسفر والمسافرون بمعنى. النهاية ٢/٣٧١.
 (٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٧٧) عن حاتم به. والشافعي في مسنده (٢٤٨)، وعبد الرزاق (٢٨٩٤) من طريق جعفر به.

يوسف [٢/ ٧٠] السُّوسِيُّ وأبو نصرٍ أحمدُ بنُ عليِّ بنِ أحمدَ بنِ شبيبِ الفاميِّ^(١)
وأبو نصرٍ منصورُ بنُ الحسينِ المقرئِ^(٢) في آخرين قالوا: حدَّثنا أبو العباسِ
محمدُ بنُ يعقوبَ، حدَّثنا هارونُ بنُ سليمانَ الأصبهانيِّ، حدَّثنا عبدُ الرحمنِ
ابنُ مهديِّ، عن سُفيانَ، عن منصورٍ، عن أبي الضُّحَى، عن مسروقٍ، عن
عائشةَ قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُكثِرُ أن يقولَ في رُكوعِهِ: «سُبْحَانَكَ
وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي». يتأوَّلُ القرآنَ^(٣).

٢٥٩٦- وأخبرنا أبو عمرو الأديبُ، أخبرنا أبو بكرِ الإسماعيليُّ،
أخبرني الحسنُ بنُ سُفيانَ، حدَّثنا ابنُ خَلادٍ، حدَّثنا يحيى،^(٤) حدَّثنا سُفيانُ،
حدَّثنا منصورٌ. فذكره وقال: «سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي». يتأوَّلُ
القرآنَ^(٥). رواه البخاريُّ في «الصحیح» عن مُسَدِّدٍ عن يحيى بنِ سعيدِ
القطانِ، وأخرجه مُسلمٌ من وجهٍ آخرَ عن منصورٍ^(٦).

(١) في م: «القاضي». وتقدمت ترجمته في (٤٠٨).

(٢) منصور بن الحسين بن محمد بن أحمد أبو نصر المقرئ المفسر، سمع من أبي العباس الأصم، وكاد أن يتفرد به، قال عبد الغافر: معروف مشهور، عمر دهرًا طويلًا، توفي سنة (٤٢٢هـ). المنتخب من السياق (١٤٨١)، وسير أعلام النبلاء ٤٤١/١٧.

(٣) أخرجه أحمد (٢٥٥٦٧) عن عبد الرحمن به. والنسائي (١١٢٢)، وابن خزيمة عقب (٦٠٠) من طريق سُفيان به. والبخاري (٧٩٤، ٤٢٩٣)، وابن حبان (١٩٢٩) من طريق منصور. وسيأتي في (٢٧٢٢).

(٤ - ٤) ليس في: م.

(٥) أخرجه أحمد (٢٤٢٢٣) عن يحيى به.

(٦) البخاري (٨١٧)، ومسلم (٤٨٤/٢١٧).

٢٥٩٧- / حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ إِمْلَاءً،
أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ دَلُوبَةَ الدَّقَّاقُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ السَّلِيطِيُّ،
حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ:
«سُبُوْحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ
حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ^(٢).

٢٥٩٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ،
أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ،
حَدَّثَنَا الْمَاجِشُونَ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ
عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ. وَذَكَرَ
الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ: وَإِذَا رَكَعَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ
أَسَلَمْتُ، خَشَعْتُ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَعِظَامِي - أَظُنُّهُ قَالَ - وَمُخِي وَعَصَبِي»^(٣). رَوَاهُ
مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» [٧٠/٢ ظ] مِنْ وَجْهَيْنِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ^(٤).

٢٥٩٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو ابْنُ مَطَرٍ، حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْمَاطِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٥٦٠٦)، وَالنَّسَائِيُّ (١١٣٣)، وَابْنُ حَبَانَ (١٨٩٩) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ
بِهِ. وَأَبُو دَاوُدَ (٨٧٢) مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ بِهِ.

(٢) مُسْلِمٌ (٢٢٣/٤٨٧).

(٣) تَقْدِمُ فِي (٢٣٧٧).

(٤) مُسْلِمٌ (٧٧١/٢٠٢).

حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا ابْتَدَأَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ قَالَ: وَكَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسَلَمْتُ، أَنْتَ رَبِّي، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعَظْمِي، وَمَا اسْتَقَلْتُ بِهِ قَدَمِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»^(١).

بابُ النَّهْيِ عَنِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

٢٦٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ ابْنِ وَهْبٍ^(٣).

(١) تقدم في (٢٣٧٨).

(٢) أخرجه النسائي (١١١٨)، وابن حبان (١٨٩٥) من طريق ابن وهب به. وأحمد (٩٢٤)، وأبو داود

(٤٠٤٥)، والترمذي (١٧٣٧) من طريق الزهري به. وسيأتي في (٤٢٦٩).

(٣) مسلم (٢٠٩/٤٨٠).

٢٦٠١- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، حدثنا محمد بن إدريس الشافعي، أخبرنا مالك (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو النضر الفقيه، حدثنا محمد بن نصر المروزي وهارون بن موسى قالا: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن نافع، عن إبراهيم ابن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: نهى رسول الله ﷺ، عن لبس القسبي والمعصفر، وعن تختم الذهب، [٧١/٢ و] وعن القراءة في الركوع^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن يحيى بن يحيى^(٢). وكذلك رواه زيد بن أسلم^(٣) والوليد بن كثير^(٤) ويزيد بن أبي حبيب وأسامة بن زيد الليثي ومحمد بن عمرو بن علقمة، ومحمد بن إسحاق ابن يسار عن إبراهيم عن أبيه عن علي^(٥)، ورواه الضحاک بن عثمان ومحمد بن عجلان، وفي إحدى الروايتين، عن داود بن قيس، عن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن عباس، عن علي^(٦). ورواه محمد بن المنكدر، عن عبد الله بن

(١) المصنف في المعرفة (٨١٢)، وابن الأعرابي في معجمه (١٣٤٧)، والشافعي في السنن المأثورة (١٧٠)، ومالك ١/٨٠، ومن طريقه أحمد (١٠٤٣)، والبخاري في التاريخ الكبير ٥/٦٩، وأبو داود (٤٠٤٤)، والترمذي (٢٦٤)، والنسائي (١٠٤٣).

(٢) مسلم (٢١٣/٤٨٠، ٢٩/٢٠٧٨).

(٣) أخرجه مسلم (٢١١/٤٨٠) من طريق زيد بن أسلم به.

(٤) أخرجه مسلم (٢١٠/٤٨٠) من طريق الوليد بن كثير به.

(٥) أخرجه مسلم (٢١٣/٤٨٠) من طريق يزيد وأسامة ومحمد بن عمرو وابن إسحاق به.

(٦) أخرجه مسلم (٢١٣/٤٨٠) من طريق الضحاک وابن عجلان به، وفي (٢١٢/٤٨٠) من طريق داود به.

حُثَيْنٍ، عن عَلِيٍّ^(١). ورواه أبو بكر ابن حَفْصٍ، عن عبد الله بن حُثَيْنٍ، عن ابن عباسٍ، عن النبي ﷺ^(٢).

٢٦٠٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا بشر بن موسى، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان بن عيينة، حدثنا / سليمان بن سحيم مولى آل عباس قال: أخبرني إبراهيم بن عبد الله ٨٨/٢ ابن معبد ابن عباس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: كَشَفَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ السَّتارَةَ والنَّاسُ صُفوفُ خَلْفِ أبي بكرٍ فقال: «إِنَّه لَمْ يبقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبوةِ إِلَّا الرُّؤيا الصَّالِحَةُ يراها المُسَلِمُ أو تُرى له، أَلَا إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقرأَ رَاكِعًا أو ساجِدًا، فَأَمَّا الرُّكوعُ فَعَظُموا فيه الرَّبُّ، وَأَمَّا السُّجودُ فَاجتهدوا مِنَ الدُّعاءِ، فَمَنْ^(٣) أَنْ يُسْتَجابَ لَكُمْ»^(٤). رواه مُسَلِمٌ في «الصحيح» عن سعيد بن منصورٍ وغيره عن ابن عيينة^(٥).

٢٦٠٣- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل ببغداد، أخبرنا إسماعيل ابن محمد الصَّفَّارُ، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا معاذ بن معاذ، عن حميد

(١) أخرجه مسلم (٤٨٠/عقب ٢١٣) من طريق ابن المنكدر به.

(٢) أخرجه مسلم (٤٨١/٢١٤) من طريق أبي بكر ابن حفص به.

(٣) قَمِنَ: بفتح القاف وفتح الميم وكسرهما، لغتان مشهورتان، وفيه لغة ثالثة قمين بزيادة ياء وفتح القاف

وكسر الميم: ومعناه حقيق وجدير. ينظر صحيح مسلم بشرح النووي ٤/١٩٧، ١٩٨.

(٤) الحميدي (٤٨٩). وأخرجه أحمد (١٩٠٠)، وأبو داود (٨٧٦)، والنسائي (١٠٤٤)، وابن ماجه

(٣٨٩٩)، وابن خزيمة (٥٤٨)، وابن حبان (١٨٩٦) من طريق سفيان به. وسيأتي في (٢٧٢٥).

(٥) مسلم (٤٧٩/٢٠٧).

الطَّوِيلِ، عن الحسنِ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ رضي الله عنه قال: كُنَّا نُسَبِّحُ رُكُوعًا وَسُجُودًا، وَنَدْعُو قِيَامًا وَقُعودًا^(١).

٢٦٠٤- قال: وَحَدَّثَنَا مُعَاذٌ، عن الأشعثِ، عن الحسنِ قال: سُئِلَ جَابِرُ ابْنُ عبدِ اللَّهِ عن القراءَةِ في الرُّكُوعِ، فقال: كُنَّا نَجْعَلُ الرُّكُوعَ تَسْبِيحًا.

بَابُ الطَّمانينَةِ في الرُّكُوعِ

٢٦٠٥- أخبرنا أبو عمرو الأديبُ، أخبرنا أبو بكرِ الإسماعيليُّ، [٧١/٢] أخبرني أبو يعلى، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الوَلِيدِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ الجُشَمِيُّ قالا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عن أبيه، عن أبي هريرةَ، أَنَّ رَسولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ المَسْجِدَ. فَذَكَرَ الحَدِيثَ في قِصَّةِ الدَّاخِلِ الَّذِي لَمْ يُحسِنِ الصَّلَاةَ، حَتَّى عَلَّمَهُ رَسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فقال فيما عَلَّمَهُ: «ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا»^(٢). مُخَرَّجٌ في «الصَّحيحين»^(٣).

٢٦٠٦- وَأخبرنا أبو زكريا يَحْيَى بْنُ إبراهيمَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى، أَخبرنا أحمدُ بْنُ سَلْمَانَ الفَقِيهَ، حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ ابْنُ موسى، أَخبرنا الأعمشُ، عن عُمارةَ بنِ عُمَيْرٍ، عن أبي مَعْمَرٍ، عن أبي مَسعودٍ قال: قال: رَسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لا تُجْزِئُ صَلَاةً لا يُقِيمُ الرَّجُلُ صُلبَهُ

(١) أَخْرَجَهُ أبو داود (٨٣٣) من طريق حميد به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٧٩).

(٢) أبو يعلى (٦٥٧٧).

(٣) تقدم في (٢٢٩٠، ٢٣٩٥، ٢٥١٠). وسيأتي في (٢٧٩٢، ٣٩٩٩).

في الركوع والسجود^(١).

٢٦٠٧- وأخبرنا أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن عليّ العلويّ وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن النجار^(٢) المقرئ بالكوفة من أصل سماعيهما قالا: حدثنا أبو جعفر محمد بن عليّ بن دحيم^(٣) القاضي، حدثنا^(٤) إبراهيم بن إسحاق، حدثنا قبيصة، عن سفيان، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي معمر، عن أبي مسعود^(٥) قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُجزئ صلاة رجل لا يقيم فيها ضلّبه في الركوع والسجود»^(٤). هذا إسناد صحيح، وكذلك رواه عامة أصحاب الأعمش عن الأعمش.

٢٦٠٨- أخبرنا عليّ بن محمد بن بشران ببغداد، أخبرنا محمد بن عمرو بن البختريّ، حدثنا عباس بن محمد، حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا إسرائيل، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، أن النبي ﷺ قال: «لا تُجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها ضلّبه في الركوع والسجود». تفرّد به ٨٩/٢ يحيى بن أبي بكير^(٥).

(١) أخرجه أحمد (١٧١٠٣)، والترمذي (٢٦٥)، والنسائي (١٠٢٦)، وابن ماجه (٨٧٠)، وابن خزيمة (٦٦٦)، وابن حبان (١٨٩٢) من طريق الأعمش به، وقال الترمذي: حسن صحيح. وسيأتي في (٢٧٦٥).

(٢) كذا في س، م، وأشار في حاشية م أنه وقع في نسخة: «حدثنا القاضي». وهو الصواب. وينظر تاريخ بغداد ٢٥/٦، وسيأتي على الصواب في (٦٦١٤، ١١٢٢٦).

(٣-٣) ليس في: م.

(٤) أخرجه ابن خزيمة (٦٦٦) من طريق سفيان به.

(٥) البختري في مجموع مصنفاته (٥)، ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد ١٤/١٥٦. قال الدوري=

٢٦٠٩- أخبرنا أبو طاهرٍ الفقيه، أخبرنا أبو الحسنِ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عبدوسِ الطَّرائفيُّ، حدَّثنا عثمانُ بنُ سعيدِ الدَّارميُّ، حدَّثنا صفوانُ [٧٢/٢] ابنُ صالحِ الدَّمشقيُّ، حدَّثنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ، حدَّثنا شيبَةُ بنُ الأحنفِ الأوزاعيُّ، حدَّثنا أبو سلامِ الأسودُ، حدَّثنا أبو صالحِ الأشعريُّ، عن أبي عبدِ اللهِ الأشعريِّ قال: صَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ بأصحابِهِ ثم جَلَسَ في طائفةٍ مِنْهُمْ، فَدَخَلَ رجلٌ فقامَ يُصَلِّي، فَجَعَلَ لا يَرَكُعُ وَيَنْقُرُ في سُجُودِهِ، ورسولُ اللهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فقال: «تَرُونَ هذا، لو ماتَ هذا^(١) ماتَ على غيرِ مِلَّةِ محمدٍ، يَنْقُرُ صَلاتَهُ كما يَنْقُرُ الغرابُ الدَّم، إِنما مَثَلُ الذي يُصَلِّي ولا يَرَكُعُ وَيَنْقُرُ في سُجُودِهِ كالجائعِ لا يَأْكُلُ إلا تَمْرَةً أو تَمْرَتَيْنِ، ماذا يُغْنِيانِ عَنْهُ؟ فَاسْبِغُوا الوُضوءَ، وِيلٌ للأعقابِ مِنَ النَّارِ، وَأَتَمُّوا الرُّكُوعَ والسُّجُودَ». قال أبو صالحٍ: فقلتُ لأبي عبدِ اللهِ الأشعريِّ: مَنْ حَدَّثَكَ بهذا الحديثِ؟ قال: أمراءُ الأجنادِ؛ خالدُ بنُ الوليدِ، وعمرو بنُ العاصِ، وشُرحبيلُ ابنُ حَسَنَةَ، ويزيدُ بنُ أبي سُفيانَ كُلُّ هؤُلاءِ سَمِعَهُ مِنَ رسولِ اللهِ ﷺ^(٢).

باب إدراك الإمام في الركوع

٢٦١٠- أخبرنا أبو الحسينِ ابنُ بِشرانِ العَدْلُ ببغدادَ، أخبرنا عليُّ بنُ محمدِ المِصرِيُّ، حدَّثنا يحيى بنُ أيُّوبَ العَلَّافُ، حدَّثنا ابنُ أبي مَرِيَمَ (ح)

=عقب الحديث: لم يروه غير يحيى، وهو حديث غريب جدًا.

(١) ليس في: م.

(٢) ابن خزيمة (٦٦٥) من طريق صفوان به. وأخرجه ابن ماجه (٤٥٥) من طريق الوليد به مختصرًا. وقال الذهبي ٥٣٤/١: شعبة روى عنه أيضًا محمد بن شعيب، ما علمت به بأسًا، وهذا حديث حسن الإسناد غريب.

وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الفضل بن محمد الشَّعْرَانِيُّ، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا نافع بن يزيد، حدثني يحيى بن أبي سليمان، عن زيد بن أبي عتاب وسعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا جِئْتُمْ وَنَحْنُ سُجُودٌ فَاسْجُدُوا، وَلَا تَعْدُوهَا شَيْئًا، وَمَنْ أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ»^(١). تفرَّد به يحيى ابن أبي سليمان المديني.

وقد روى بإسنادٍ آخرٍ أضعف من ذلك عن أبي هريرة:

٢٦١١- أخبرنا أبو سعد الماليني، أخبرنا أبو أحمد ابن عدي الحافظ، حدثنا عبد الله بن [٧٢/٢ ظ] محمد بن نصر الرَّمْلِيُّ والقاسم بن عبد الله بن مهدي والعباس بن محمد بن العباس قالوا: حدثنا عمرو بن سواد، حدثنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن حميد، عن قرّة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَهَا قَبْلَ أَنْ يُقِيمَ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ»^(٢). قال أبو أحمد: هذه الزيادة: «قَبْلَ أَنْ يُقِيمَ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ». يقولها يحيى بن حميد عن قرّة^(٣) وهو مصري. قال أبو أحمد: سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: يحيى بن حميد عن قرّة عن ابن شهاب سمع منه ابن وهب، مصري لا يتابع

(١) المصنف في الصغرى (٥٧٨). وأخرجه أبو داود (٨٩٣)، وابن خزيمة (١٦٢٢) من طريق ابن أبي مريم به.

(٢) ابن عدي في الكامل ٧/٢٦٨٤. وأخرجه ابن خزيمة (١٥٩٥) من طريق ابن وهب به.

(٣) بعده في س، م: «عن قرّة».

في حديثه. قال أبو أحمد: وحدثنا الجُنَيْدِيُّ، حدثنا البُخَارِيُّ قَالَ: يَحْيَى بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ الْمَدَنِيُّ عَنْ الْمَقْبُرِيِّ وَابْنِ أَبِي عَتَابٍ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ^(١).

٢٦١٢- قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رَوَى بِإِسْنَادٍ مُرْسَلٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا جِئْتُمْ وَالْإِمَامُ رَاكِعٌ فَارْكَعُوا، وَإِنْ كَانَ^(٢) سَاجِدًا فَاسْجُدُوا، وَلَا تَعْتَدُوا بِالسُّجُودِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الرُّكُوعُ»^(٣).

٢٦١٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْفَرَّاءُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ / بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يُدْرِكِ الرَّكْعَةَ لَمْ يُدْرِكِ الصَّلَاةَ»^(٤).

٩٠/٢

وَرَوَى فِيهِ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

٢٦١٤- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ

(١) الكامل ٢٦٨٦/٧.

(٢) ليس في: س.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٣٣٧٣)، وابن أبي شيبة (٢٦١٤) من طريق عبد العزيز به. وقال الذهبي ٥٣٥/١: مرسله مجهول.

(٤) قال الذهبي ٥٣٥/١: لا أعرف المكي.

قَالَ: مَنْ لَمْ يُدْرِكِ الْإِمَامَ [٧٣/٢] رَاكِعًا لَمْ يُدْرِكْ تِلْكَ الرَّكْعَةَ^(١).

٢٦١٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ ابْنُ شَاذَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ وَهَبِيرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ لَمْ يُدْرِكِ الرَّكْعَةَ فَلَا يَعْتَدُ بِالسُّجُودِ^(٢).

٢٦١٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ ابْنِ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ مُوسَى بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ رَاكِعًا، فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ فَقَدْ أَدْرَكَ تِلْكَ الرَّكْعَةَ^(٣).

٢٦١٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ جَعْفَرِ الْمُرَزَّغِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو كَانَ يَقُولُ: إِذَا فَاتَتْكَ الرَّكْعَةُ فَقَدْ فَاتَتْكَ السَّجْدَةُ^(٤).

٢٦١٨- قَالَ: وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ فِي الْأَوْسَطِ (٢٠٢٣) مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ الْحِذَاءِ بِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٣٣٧١)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الطَّبْرَانِيُّ (٩٣٥١) مِنْ طَرِيقِ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ

هَبِيرَةَ بِهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٣٣٧٤)، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْمُنْذِرِ فِي الْأَوْسَطِ (١٩٩٢) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهِ.

(٤) مَالِكٌ ١٠/١.

كانا يقولان: مَنْ أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ فَقَدْ أَدْرَكَ السَّجْدَةَ^(١).

٢٦١٩- قَالَ: وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ فَقَدْ أَدْرَكَ السَّجْدَةَ، وَمَنْ فَاتَتْهُ قِرَاءَةُ أُمَّ الْقُرْآنِ فَقَدْ فَاتَهُ خَيْرٌ كَثِيرٌ^(٢).

بَابُ مَنْ رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ

وَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى إِدْرَاكِ الرَّكْعَةِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمَا تَكَلَّفُوهُ.

٢٦٢٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا زِيَادُ الْأَعْلَمُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ رَاكِعٌ، فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدُّ»^(٣).
رواه البخاري في «الصحیح» عن موسى بن إسماعيل عن همام^(٤).

قال الشافعي: [٧٣/٢] قوله: «لا تعدُّ». يُشْبِهُ قَوْلَهُ: «لا تأتوا الصلاة تسعون». يَعْنِي وَاللَّهِ أَعْلَمُ: لَيْسَ عَلَيْكَ أَنْ تَرَكَعَ حَتَّى تَصِلَ إِلَى مَوْقِفِكَ، لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ التَّعَبِ، كَمَا لَيْسَ عَلَيْكَ أَنْ تَسْعَى إِذَا سَمِعْتَ الْإِقَامَةَ^(٥).

(١) مالك ١٠/١.

(٢) مالك ١١/١.

(٣) المصنف في الصغرى (٥٨٠)، والمعرفة (١٥٠٥). وأخرجه أحمد (٢٠٤٥٨) من طريق همام به. وسيأتي في (٥٢٨١ - ٥٢٨٣).

(٤) البخاري (٧٨٣).

(٥) المصنف في الصغرى (٥٨١)، والمعرفة (١٥٠٦)، وقال الذهبي ٥٣٦/١: الظاهر أن هذا نهى يقتضى الزجر فى الموضوعين، فلا يركع الإنسان حتى يقوم فى الصف، ولا يأت الصلاة سعيًا، فما أدرك فى الصورتين صلى، وما فاتة قضاها. اهـ.

٢٦٢١- وأخبرنا أبو بكر ابن الحارث، أخبرنا أبو محمد ابن حيان، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، أخبرنا أبو عامر، حدثنا الوليد بن مسلم، أخبرني ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أن أبا بكر الصديق وزيد بن ثابت دخلا المسجد والإمام راكع، فركعا ثم دباً^(١) وهما راكعان حتى لجا بالصف^(٢).

٢٦٢٢- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك يونس بن يزيد وابن أبي ذئب، عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف، أنه رأى زيد بن ثابت دخل المسجد والإمام راكع، فمشى حتى إذا أمكنه أن يصل الصف وهو راكع كبر، فركع ثم دب وهو راكع حتى وصل الصف^(٣).

٢٦٢٣- أخبرنا أبو نصر ابن قتادة، أخبرنا أبو الفضل ابن خميرويه، حدثنا أحمد بن نعدة، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا أبو الأحوص، حدثنا منصور، عن زيد بن وهب قال: خرجت مع عبد الله يعني ابن مسعود من داره إلى المسجد، فلما توسطنا المسجد ركع الإمام، فكبر عبد الله وركع وركعت معه، ثم مشينا راكعين حتى انتهينا إلى الصف حين رفع القوم رؤوسهم، فلما

(١) دبٌ ديباً: سار سيرا لينا. المصباح المنير ص ٧٢ (د ب ب).

(٢) قال الذهبي ٥٣٦/١: منقطع، أبو بكر لم يدرك أبا بكر الصديق.

(٣) المصنف في المعرفة (٨٢٥) عن أبي بكر أحمد بن الحسن عن أبي العباس الأصم، وابن وهب

(٤١٥). وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٣٦) من طريق الزهري به.

٩١/٢ قَضَى / الإمامُ الصَّلَاةَ قُمْتُ وأنا أرى أنى لم أدرك، فأخذَ عبدُ اللَّهِ بيدي وأجلسنى، ثم قال: إِنَّكَ قَدْ أَدْرَكَتَ^(١).

ورؤينا فيه عن عبدِ اللَّهِ بنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه^(٢).

بَابُ مَنْ كَبَّرَ تَكْبِيرَةً وَاحِدَةً لِلْإِفْتِيحِ وَرَكَعَ ، وَمَنْ اسْتَحَبَّ أَنْ يُكَبِّرَ أُخْرَى لِلرُّكُوعِ

٢٦٢٤- أخبرنا [٧٤/٢] عُمرُ بنُ عبدِ العزیز بنِ عمر بنِ قتادة، أخبرنا أبو الفضل بنُ خميرويه، حدَّثنا أحمدُ بنُ نجدة، حدَّثنا سعيدُ بنُ منصور، حدَّثنا إبراهيم بنُ سعد بنِ إبراهيم، عن ابنِ شهابٍ قال: كان ابنُ عمرَ وزيدُ بنُ ثابتٍ إذا أتيا الإمامَ وهو رايحٌ كَبَّرَا تكبيرةً ويركعانِ بها^(٣).

٢٦٢٥- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدَّثنا محمدُ بنُ خالد بنِ خَلِيٍّ، حدَّثنا بشرُ بنُ شُعَيْبٍ بنِ أبي حمزة، عن أبيه، عن الزُّهريِّ قال: كان زيدُ بنُ ثابتٍ إذا دخلَ المَسْجِدَ والنَّاسُ رُكُوعٌ استقبلَ القبلةَ فكَبَّرَ، ثم رَكَعَ، ثم دَبَّ وهو رايحٌ حتَّى يصلَ إلى الصَّفِّ. قال محمدٌ: أخبرني ذلك أبو أمامة بنُ سهل بنِ حنيفة الأنصاريُّ عن زيد بنِ ثابتٍ^(٤).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٣٤) عن أبي الأحوص به. والطحاوي في شرح المعاني ٣٩٧/١، والطبراني (٩٣٥٥) من طريق منصور به.

(٢) سيأتي في (٥٢٨٤).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥١٧) من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر وزيد، من قولهما.

(٤) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٣٠٠٣) من طريق شعيب به. والطحاوي في شرح المعاني ٣٩٨/١ من طريق محمد بن شهاب الزهري به.

٢٦٢٦- قَالَ شُعَيْبٌ: وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: كَانَ عُرْوَةُ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَرَوَيْنَا فِي الْبَابِ قَبْلَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ^(١).
 ٢٦٢٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَيَّانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: إِنَّ بَعْضَهُمْ أَخْبَرَنِي، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنْ أَدْرَكَهُمْ رُكُوعًا أَوْ سُجُودًا أَوْ جُلُوسًا يُكَبِّرُ تَكْبِيرَتَيْنِ. فَقَالَ مَالِكٌ: أَمَّا فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ فَذَلِكَ الْأَمْرُ الَّذِي نَعْرِفُهُ، وَأَمَّا تَكْبِيرَتَيْنِ لِلْجُلُوسِ فَإِنِّي لَا أَعْرِفُ هَذَا. قُلْتُ: يُكَبِّرُ وَاحِدَةً يَسْتَفْتِحُ بِهَا وَيَجْلِسُ بِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ الشَّيْخُ: إِنَّ صَحَّ هَذَا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهِ^(٢) فِي السُّجُودِ فَكَبَّرَ لِلْإِفْتِيحِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْإِفْتِيحِ رَفَعَ الْإِمَامُ بِتَكْبِيرٍ وَقَعَدَ، فَيُؤَافِقُهُ فِي أَذْكَارِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَكَذَلِكَ فِي السُّجُودِ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ تَكْبِيرُ الْإِمَامِ لِلسُّجُودِ بَعْدَ إِفْتِيحِهِ [٧٤/٢ ظ] الصَّلَاةَ وَاقْتِدَائِهِ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٦٢٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: إِذَا أَدْرَكَهُمْ

(١) تقدم في (٢٦٢٣).

(٢) بعده في س: «إذا أدركه».

رُكُوعًا كَبْرًا تَكْبِيرَتَيْنِ: تَكْبِيرَةً لِفَتْحِ الصَّلَاةِ وَتَكْبِيرَةً لِلرُّكُوعِ وَقَدْ أَدْرَكَ
الرَّكْعَةَ^(١).

بَابُ يَرْكَعُ بِرُكُوعِ الْإِمَامِ وَيَرْفَعُ بَرْفَعِهِ وَلَا يَسْبِقُهُ، وَكَذَلِكَ فِي السُّجُودِ وَغَيْرِهِ

٢٦٢٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ،
أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ،
عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ
يَوْمٍ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ / أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي إِمَامُكُمْ، فَلَا
تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ، وَلَا بِالْقِيَامِ وَلَا بِالْإِنصِرَافِ؛ فَإِنِّي أَرَأَيْكُمْ أَمَامِي وَمِنْ
خَلْفِي». ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ
كَثِيرًا». قَالُوا: وَمَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «رَأَيْتُمُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ»^(٢). رَوَاهُ
مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٣).

٢٦٣٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ
الْحَسَنِ الْعَدْلُ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٢٨) عن إسماعيل به.

(٢) ابن أبي شيبة (٧٢٢٦). وأخرجه النسائي (١٣٦٢)، وابن خزيمة (١٧١٦) من طريق علي بن مسهر به. وأحمد (١١٩٩٧)، والدارمي (١٣٥٦) من طريق المختار بن فلفل به.

(٣) مسلم (١١٢/٤٢٦).

هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يُعَلِّمُنَا: «أَلَّا تُبَادِرُوا الْإِمَامَ بِالرُّكُوعِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]. فقولوا: آمين. فَإِنَّهُ إِذَا وَافَقَ كَلَامَ الْمَلَائِكَةِ غَفِرَ لِمَنْ فِي الْمَسْجِدِ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فقولوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا»^(١).

[٧٥/٢] أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ^(٢). وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ أَيْمُنَ.

٢٦٣١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ عَطَاءِ^(٣) ابْنُ الْبِيَّاضِ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَنَا أَسْمَعُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ فِي سَنَةِ مَائَتَيْنِ، أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ فَارْفَعُوا رُءُوسَكُمْ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا جَمِيعًا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَلَا تَسْجُدُوا قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ فَارْفَعُوا رُءُوسَكُمْ، وَلَا تَرْفَعُوا رُءُوسَكُمْ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ»^(٤). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنِ سُهَيْلِ^(٥).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٦٨٢)، وَابْنُ مَاجَهَ (٩٦٠) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ بِهِ. وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٥٧٦) مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ بِهِ. وَأَبُو دَاوُدَ (٦٠٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي صَالِحٍ بِهِ.

(٢) مُسْلِمٌ (٨٧/٤١٥).

(٣) لَيْسَ فِي: س.

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ (١٥٧٥) مِنْ طَرِيقِ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ بِهِ. وَتَقَدَّمَ فِي (٢٣٠٩)، وَسَيَأْتِي فِي (٥١٣٨، ٥٢١٠).

(٥) مُسْلِمٌ (٨٧/٤١٥) عَقَبَ (٨٧).

وَحَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ أَيْضًا .

٢٦٣٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ الْخَزَّازِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمِ الْأَنْطَاكِيِّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمِ الْأَنْطَاكِيِّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، أَنَّ أَبَا إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا رَكَعَ رَكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». لَمْ تَزَلْ قِيَامًا حَتَّى نَرَاهُ قَدْ وَضَعَ وَجْهَهُ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ تَبِعَهُ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ: جَبْهَتَهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ نَسَجُدُ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» [٢/٧٥ ظ] عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ^(٢).

٢٦٣٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ لَمْ أَرَ أَحَدًا يَحْنِي ظَهْرَهُ

(١) أخرجه أبو داود (٦٢٢) من طريق الفزاري به .

(٢) مسلم (٤٧٤/١٩٩) .

حَتَّى يَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ ، ثُمَّ يَخِرُّ مَنْ وَّرَاءَهُ سُجَّدًا^(١) . رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٢) . وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ أَوْجِهِ أُخْرَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ^(٣) .

٢٦٣٤- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ السَّدُوسِيِّ ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ^(٤) ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةََ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، فَإِنِّي قَدْ بَدَنْتُ ، فَمَهْمَا أَسْبَقَكُمْ بِهِ حِينَ أُرْكَعُ تُدْرِكُونِي حِينَ أُرْفَعُ ، وَمَهْمَا أَسْبَقَكُمْ بِهِ حِينَ أَسْجُدُ تُدْرِكُونِي حِينَ أُرْفَعُ»^(٥) . وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ^(٦) .

٢٦٣٥- / حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ إِمْلَاءً ، ٩٣/٢

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨٥١١) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٦٢٠) ، وَابْنُ حَبَّانَ (٢٢٢٦ ، ٢٢٢٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ بِهِ .

(٢) مُسْلِمٌ (١٩٧/٤٧٤) .

(٣) الْبُخَارِيُّ (٦٩٠ ، ٧٤٧ ، ٨١١) .

(٤) فِي س ، م : «حَبَّانَ» . وَيَنْظُرُ التَّقْرِيبَ ٢١٦/٢ .

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ (٢٢٣٠) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بِهِ . وَأَحْمَدُ (١٦٨٩٢) ، وَالْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الصَّغِيرِ ١/

٢٣٩ ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٥٩٤) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَجْلَانَ بِهِ .

(٦) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٨٣٨) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٦١٩) ، وَابْنُ مَاجَةَ (٩٦٣) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٥٩٤) ، وَابْنُ

حَبَّانَ (٢٢٢٩) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ .

أخبرنا أبو بكر القطان، حدثنا أبو الأزهر السليطي، حدثنا يعقوب بن إبراهيم ابن سعد، حدثني أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبي الزناد، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيها الناس إنني [٧٦/٢] قد بدنت، فلا تسبقوني بالركوع والسجود ولكن أسبقكم، أنكم تدركون ما فاتكم»^(١). لم نضب عن شيوخنا «بدنت» أو «بدنت»، واختار أبو عبيد «بدنت»، بالتشديد ونصب الدال، يعني: كبرت. ومن قال: «بدنت» برفع الدال، فإنه أراد كثرة اللحم^(٢).

باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام

٢٦٣٦- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة، حدثنا الهيثم بن سهل التستري، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا محمد بن زياد، عن أبي هريرة قال: قال محمد ﷺ: «أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار؟»^(٣).

٢٦٣٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو أحمد المهرجاني قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا علي بن الحسن الهلالي، حدثنا عبد الملك بن إبراهيم الجددي، حدثنا حماد بن سلمة وحماد بن زيد وشعبة

(١) أخرجه ابن حبان (٢٢٣١) من طريق يعقوب بن إبراهيم به .

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد ١/١٥٢، ١٥٣ .

(٣) المصنف في الصغرى (٥٤٥). وأخرجه أحمد (٧٥٣٤)، ومسلم (٤٢٧/١١٥)، وابن حبان (٢٢٨٣) من طريق محمد بن زياد به .

وإبراهيم بن طهمان، عن محمد بن زياد قال: سمعتُ أبا هريرة قال: سمعتُ أبا القاسم عليه السلام يقول: «أما يخشى الله الذي يرفع رأسه والإمام ساجدًا أن يجعل الله رأسه رأس حمار؟». قال شعبة في حديثه: «أو صورته صورة حمار؟»^(١). أخرجه البخاري ومسلم في «الصحیح» من حديث شعبة^(٢)، وأخرجه مسلم من حديث الحمادين^(٣).

٢٦٣٨- وحَدَّثَنَا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي إمامًا، أخبرنا أبو حامد ابن الشريقي، حَدَّثَنَا محمد بن عقيل من كتابه ومن حفظه، أخبرنا حفص بن عبد الله، حَدَّثَنِي إبراهيم بن طهمان، عن أيوب، عن محمد يعنى ابن سيرين، عن أبي هريرة أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما يخاف أحدكم [٧٦/٢] إذا رفع رأسه من السجود قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار؟»^(٤).

٢٦٣٩- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث، أخبرنا أبو محمد ابن حيان، حَدَّثَنَا إبراهيم بن محمد بن الحسن، حَدَّثَنَا أبو عامر، حَدَّثَنَا الوليد، أخبرني ابن لهيعة، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن الحارث بن مخلد، عن أبيه، أنه

(١) أخرجه أحمد (١٠١٠٤) من طريق حماد بن سلمة به. والترمذي (٥٨٢)، والنسائي (٨٢٧)، وابن ماجه (٩٦١)، وابن خزيمة (١٦٠٠)، وابن حبان (٢٢٨٢) من طريق حماد بن زيد به.

(٢) البخاري (٦٩١)، ومسلم (٤٢٧/١١٦).

(٣) مسلم (٤٢٧/١١٤، ١١٦).

(٤) المصنف في الشعب (٣١٢٨). وأخرجه تمام في فوائده (٣٠٤-الروض)، وابن عساكر في تاريخه

٢١٢/٥١ من طريق محمد بن سيرين به.

سَمِعَ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: إِذَا رَفَعَ أَحَدُكُمْ رَأْسَهُ فَظَنَّ أَنَّ الْإِمَامَ قَدْ رَفَعَ فليَعِدْ رَأْسَهُ، فَإِذَا رَفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ فَلْيَمْكُثْ قَدْرًا مَا تَرَكَ^(١).

ورَوَيْنَا عَنِ الشَّعْبِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ يَعُودُ فَيَسْجُدُ^(٢).

بَابُ الْقَوْلِ عِنْدَ رَفْعِ الرَّأْسِ مِنَ الرُّكُوعِ وَإِذَا اسْتَوَى قَائِمًا

٢٦٤٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرُكِعُ، ثُمَّ يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»^(٣).
وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ اللَّيْثِ^(٤).

٢٦٤١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ وَأَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، / حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ فِيمَا قُرِئَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ

٩٤/٢

(١) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٣٧٥٨)، وَابْنُ الْبَخَّارِ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ ٢/٢٨١ مِنْ طَرِيقِ الْحَارِثِ بِهِ.
(٢) ذَكَرَهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ فِي الْأَوْسَطِ عَقِبَ (٢٠١٢) عَنِ النَّخَعِيِّ.
(٣) تَقَدَّمَ تَخْرِيجَهُ فِي (٢٥٣٠)، وَسَيَأْتِي فِي (٢٨٠٧).
(٤) الْبُخَارِيُّ (٧٨٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٩/٣٩٢).

عبد الله، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حدو منكبيه، وإذا رفع من الركوع رفعهما كذلك وقال: «سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد». وكان لا يفعل [٧٧/٢] ذلك في السجود^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله بن مسلمة القعنبي^(٢).

٢٦٤٢- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني أبو جعفر محمد بن عبيد الله العلوي، حدثنا الحسين بن الحكم الجبري^(٣)، حدثنا أبو غسان، حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة، حدثنا الماجشون، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان إذا رفع رأسه قال: «سمع الله لمن حمده، ربنا لك الحمد ملء السموات والأرض، وملء ما بينهما، وملء ما شئت من شيء بعد»^(٤). أخرجه مسلم في «الصحيح» من حديث عبد العزيز بن أبي سلمة^(٥).

٢٦٤٣- وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا عباس بن محمد الدوري، حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن عبيد بن الحسين، عن ابن أبي أوفى قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال: «سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد، ملء

(١) تقدم في (٢٥٣٩).

(٢) البخاري (٧٣٥).

(٣) في س، م: «الحيري». وينظر المشته ١٨٤/١.

(٤) تقدم في (٢٣٧٧).

(٥) مسلم (٧٧١/٢٠٢).

السَّمَاءِ وَمِاءِ الْأَرْضِ، وَمِاءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ»^(١). رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»
عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٍ عَنِ الْأَعْمَشِ^(٢).

٢٦٤٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا
أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ الدَّقَّاقُ
بِغَدَادَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَرْقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». قَالَ: «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ
مِاءَ السَّمَوَاتِ وَمِاءَ الْأَرْضِ، وَمِاءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ»^(٣).

٢٦٤٥- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ [٧٧/٢ ظ] الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ،
حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ،
مِاءَ السَّمَوَاتِ وَمِاءَ الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا، وَمِاءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الشَّاءِ
وَالْمَجْدِ، لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»^(٤).

(١) المصنف في الصغرى (٤٣٦). وأخرجه أبو داود (٨٤٦) من طريق محمد بن عبيد به. وأحمد

(١٩١٠٤)، وابن ماجه (٨٧٨) من طريق الأعمش به.

(٢) مسلم (٢٠٢/٤٧٦).

(٣) أخرجه النسائي (١٠٦٥) من طريق سعيد بن عامر به. وأحمد (٢٤٩٨)، ومسلم (٤٧٨/عقب ٢٠٦) من طريق هشام به.

(٤) ابن أبي شيبة (٢٥٥٦)، ومن طريقه ابن حبان (١٩٠٦).

رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(١).

٢٦٤٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مِقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَزَعَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، مِلءَ السَّمَوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا بَشَتْ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُنَّا لَكَ عَبْدًا، لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»^(٢).

٢٦٤٧- رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّمَشَقِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ». وَزَادَ: «وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعَتْ»^(٣). أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ. فَذَكَرَهُ^(٤).

٢٦٤٨- / أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ ٩٥/٢

(١) مسلم (٢٠٦/٤٧٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٨٤٧)، وابن خزيمة (٦١٣) من طريق عبد الله بن يوسف به. وأحمد (١١٨٢٨)، والنسائي (١٠٦٧)، وابن حبان (١٩٠٥) من طريق سعيد بن عبد العزيز به.

(٣) مسلم (٢٠٥/٤٧٧).

(٤) الدارمي (١٣٥٢).

ببغداد، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا عبد الله بن مسلمة وابن بكير، عن مالك (ح) وأخبرنا أبو علي الروذباري، [٧٨/٢] أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا القعنبى، عن مالك، عن نعيم بن عبد الله المجرى، عن علي بن يحيى الزرقى، عن أبيه، عن رفاعه بن رافع الزرقى، أنه قال: كنا يوماً نصلّى وراء رسول الله ﷺ فلما رفع رسول الله ﷺ رأسه من الركوع وقال: «سمع الله لمن حمده». قال رجل وراء رسول الله ﷺ: ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه. فلما انصرف رسول الله ﷺ قال: «من المتكلم أنفاً؟». قال الرجل: أنا يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يتدرونها أيهم يكتبها أولاً»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله بن مسلمة القعنبى^(٢).

ورواه معاذ بن رفاعه عن أبيه، فذكره عقيب عطاس عطسه رفاعه ولم يذكر موضعه، وزاد فيه: كما يحب ربنا ويرضى.

٢٦٤٩- أخبرناه أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصّفار، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا سعيد بن عبد الجبار البصرى من كتابه، أخبرني رفاعه بن يحيى بن عبد الله بن رفاعه بن رافع

(١) المصنف في الدعوات الكبير (٢١٧)، ويعقوب بن سفيان ١/٣١٧، ٣١٨، وأبو داود (٧٧٠)، ومالك ١/٢١١، ومن طريقه أحمد (١٨٩٩٦)، والنسائي (١٠٦١)، وابن خزيمة (٦١٤)، وابن حبان (١٩١٠).

(٢) البخاري (٧٩٩).

الزُّرْقِيُّ أَبُو زَيْدٍ^(١) إِمَامُ الْمَسْجِدِ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَ بْنَ رِفَاعَةَ بْنَ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ رِفَاعَةَ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، فَعَطَسَ رِفَاعَةُ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ،^(٢) «مُبَارَكًا عَلَيْهِ»^(٢)، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى. فَلَمَّا صَلَّى^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيْنَ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ؟». قَالَ رِفَاعَةُ: وَدِدْتُ أَنِّي عَدِمْتُ عِدَّةً مِنْ مَالِي وَلَمْ أَشْهَدْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الصَّلَاةَ حِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْنَ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ؟». فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «كَيْفَ [٧٨/٢] قُلْتَ؟». قَالَ: قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ ابْتَدَرَهَا بِضِعَّةٍ وَثَلَاثُونَ مَلَكًا أَيُّهُمْ يَصْعَدُ بِهَا»^(٤).

وَرَوَى عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: عَطَسَ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ كَذَا. فَذَكَرَ بَعْضَ مَعْنَاهُ^(٥).

(١) في س ، م : «يزيد» .

(٢ - ٢) في حاشية م : مضروب عليها في النسخة المصرية. وستأتي بعد ذلك في الحديث بدونها.

(٣) في م : «انصرف» .

(٤) المصنف في الشعب (٤٠٧٣). وأخرجه أبو داود (٧٧٣) من طريق سعيد بن عبد الجبار به. والترمذي

(٤٠٤) ، والنسائي (٩٣٠) من طريق رفاعة بن يحيى به ، وقال الترمذي : حسن .

(٥) أخرجه أبو داود (٧٧٤). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٦٢).

باب الإمام يجمع بين قوله: سمع الله لمن حمده،
ربنا لك الحمد، وكذلك المأموم

٢٦٥٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو الحسن علي بن أحمد ابن قرقوب التمار بهمدان، أخبرنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا قال: «سمع الله لمن حمده». قال: «اللهم ربنا لك الحمد». وكان إذا ركع يكبر، وإذا رفع رأسه يكبر، وإذا قام من السجدة قال: «الله أكبر»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن آدم بن أبي إياس^(٢).

وقوله: كان. عبارة عن دوام فعله، وكذلك ذكره ابن عمر وابن عباس^(٣) وغيرهما، فأما قوله: وإذا رفع رأسه يكبر. فإنما أراد والله أعلم: بعد ما رفع رأسه وأراد أن يسجد، وذلك بين في حديث أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة^(٤).

ورؤينا عن حذيفة بن اليمان، أنه صلى مع رسول الله ﷺ فذكر صلاته قال: ثم رفع رأسه فقال: «سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد».

٢٦٥١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن

(١) أخرجه أحمد (٨٢٥٣) من طريق ابن أبي ذئب به.

(٢) البخاري (٧٩٥).

(٣) ينظر ما تقدم في (٢٦٤١، ٢٦٤٤).

(٤) ينظر ما تقدم في (٢٦٤٠).

حَمْدَانِ بِهِمَاذَانِ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُذَيْفَةَ / رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّىتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [٢/٧٩] وَ [٢/٩٦] فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»^(١).

٢٦٥٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصْبَهَانِيُّ التَّاجِرُ بِالرِّيِّ^(٢)، أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، اللَّهُمَّ بِحَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ أَقُومُ وَأَقْعُدُ^(٣).

٢٦٥٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ التَّاجِرُ بِالرِّيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَهُوَ إِمَامٌ لِلنَّاسِ فِي الصَّلَاةِ

(١) أخرجه أحمد (٢٣٣٩٩)، والنسائي (١٦٦٤)، وابن خزيمة (٦٨٤) من طريق العلاء بن المسيب به. وقال النسائي عقبه: هذا الحديث عندي مرسل، وطلحة لا أعلمه سمع من حذيفة شيئاً.

(٢) عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن، سمع أبا حاتم محمد بن عيسى الواسطي، روى عنه البيهقي، لقيه بالري. تاريخ الإسلام حوادث ووفيات سنة (٤٠١هـ - ٤٢٠هـ) ٢٢٦/٢٨.

(٣) أخرجه الطبراني في الدعاء (٥٧٦) من طريق سفيان به. وابن أبي شيبة (٢٥٥٩) من طريق أبي إسحاق به. قال الذهبي ٥٤٢/١: فيه الحارث.

يقول: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، اللَّهُ أَكْبَرُ. يَرْفَعُ بِذَلِكَ صَوْتَهُ وَتُتَابِعُهُ مَعًا^(١).

٢٦٥٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ: إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. قَالَ مَنْ خَلْفَهُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ.

وَرَوَى عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ابْنِ أَبِي مُوسَى أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ خَلْفَ الْإِمَامِ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. وَقَالَ عَطَاءٌ: يَجْمَعُهُمَا مَعَ الْإِمَامِ أَحَبُّ إِلَيَّ^(٢). وَرَوَى فِيهِ حَدِيثَانِ ضَعِيفَانِ قَدْ خَرَّجَتْهُمَا فِي «الْخِلَافِ».

**بَابُ مَا اسْتَدَلَّ بِهِ مَنْ قَالَ بِاِقْتِصَارِ الْمَأْمُومِ عَلَى الْحَمْدِ
دُونَ قَوْلِهِ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ**

٢٦٥٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ [٧٩/٢ ظ] بِنِ عَبْدِانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي الْقَعْنَبِيُّ،

(١) عبد الرزاق (٢٩١٥).

(٢) ذكره المصنف في المعرفة عقب حديث (٨٢٩) عنهم. وذكره ابن المنذر في الأوسط ٣٥٤/٤ عن ابن سيرين وأبي بردة وعطاء. وذكره البغوي في شرح السنة عقب (٦٣١) عن ابن سيرين وعطاء.

عن مالك، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح السَّمَانِ، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده. فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد. فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه»^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن عبد الله بن يوسف عن مالك، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى^(٢)، ورواه سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة^(٣).

٢٦٥٦- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن يونس بن جبیر، عن حطان ابن عبد الله الرقاشي، أن أبا موسى الأشعري رضي الله عنه صلى بالناس. فذكر الحديث، وفيه: فقال أبو موسى: إن رسول الله ﷺ خطبنا فعلمنا صلاتنا، وبين لنا سنتنا فقال: «إذا صليتم فأقيموا صفوفكم، فإذا كبر فكبروا، وإذا قال: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]. فقولوا: آمين. يُجِبْكُمْ اللهُ، وإذا كبر فركع فكبروا واركعوا، فإن الإمام يكبر قبلكم ويرفع قبلكم». فقال نبي الله ﷺ: «فتلك بتلك، وإذا قال: سمع الله لمن حمده. فقولوا: ربنا لك الحمد. يُجِبْكُمْ اللهُ»^(٤).

(١) مالك ٨٨/١. ومن طريقه أحمد (٩٩٢٣)، والترمذي (٢٦٧)، والنسائي (١٠٦٢)، وابن حبان (١٩٠٧). وأخرجه أبو داود (٨٤٨) عن القعني به.

(٢) البخاري (٧٩٦)، ومسلم (٧١/٤٠٩).

(٣) تقدم في (٢٦٣١).

(٤) عبد الرزاق (٣٠٦٥)، وعنه أحمد (١٩٥٠٤). وسيأتي في (٢٨٦٧، ٢٨٦٨).

رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(١).
 ورواه عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَطَرٍ عَنْ زَهْدَمِ الْجَرَمِيِّ قَالَ:
 صَلَّى خَلْفَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَقَالَ لَنَا: إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: اللَّهُ أَكْبَرُ.
 فَقُلْ: اللَّهُ أَكْبَرُ. فِتْلِكَ بِتِلْكَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ.
 فَقُلْ مِثْلَهَا، فِتْلِكَ بِتِلْكَ^(٢). وَالرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ هِيَ الرَّوَايَةُ الْأُولَى.

٩٧/٢ - ٢٦٥٧ - / أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ
 الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا [٢/٨٠] وَ
 بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ: أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَاللَّيْثُ
 ابْنُ سَعْدٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَصُرِعَ عَنْهُ، فَجَحِشَ^(٣) شِقُّهُ الْأَيْمَنُ،
 فَصَلَّى لَنَا صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَصَلَّيْنَا مَعَهُ جُلُوسًا، فَلَمَّا انصَرَفَ
 قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا
 كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. وَإِذَا سَجَدَ
 فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعِينَ»^(٤). مُخْرَجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ

(١) مسلم (٤٠٤/٦٤).

(٢) أشار الدارقطني إلى هذه الرواية في العلل ٧/٢٥٤.

(٣) الجحش هنا مثل الخدش، وقيل: فوقه. إكمال المعلم ٢/١٧٣.

(٤) ابن وهب (٣٧٣). ومالك ١/١٣٥، ومن طريقه النسائي (٨٣١)، وابن حبان (٢١٠٣). وأخرجه

أحمد (١٢٦٥٦) من طريق الزهري به. وسيأتي في (٣٧٠٢، ٥١٣٥).

حَدِيثِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ^(١)، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ حَرَمَلَةَ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ^(٢). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣).

وَكَذَلِكَ رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ:

٢٦٥٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّاجِرُ بِالرِّيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فليقل مَنْ خَلْفَهُ: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ^(٤).

بَابُ كَيْفِ الْقِيَامِ مِنَ الرُّكُوعِ

٢٦٥٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ الْجُشَمِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي قِصَّةِ الدَّاخِلِ، وَفِيهِ: «ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا»^(٥). مُخْرَجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(٦).

٢٦٦٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ

(١) البخارى (٦٨٩، ٧٣٢، ٧٣٣، ٨٠٥، ١١١٤)، ومسلم (٧٧/٤١١-١١)

(٢) مسلم (٧٩/٤١١).

(٣) تقدم فى (٢٣٠٩).

(٤) عبد الرزاق (٢٩١٥).

(٥) تقدم فى (٢٣٩٥).

(٦) البخارى (٧٥٧، ٧٩٣)، ومسلم (٤٥/٣٩٧)

محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن مالك بن الحويرث قال: قال يوماً [٢/٨٠ ظ] وذلك في غير وقت صلاة: ألا أريكم كيف كان صلاة رسول الله ﷺ؟ فقام فأمكن القيام، ثم ركع فأمكن الركوع، ثم رفع رأسه فانتصب قائماً هنيئاً. قال أبو قلابة: صلى بنا صلاة شيخنا هذا أبي بريد، وكان أبو بريد إذا رفع رأسه من السجدة الأخيرة من الركعة الأولى استوى قاعداً، ثم نهض^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن سليمان بن حرب^(٢). أبو بريد - بالباء والراء - هو عمرو بن سلمة الجرمي، كناه مسلم بن الحجاج بذلك.

٢٦٦١- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثني الليث، عن ابن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو بن حنبل، عن محمد بن عمرو بن عطاء، أنه كان جالساً مع نفر من أصحاب النبي ﷺ. فذكر الحديث عن أبي حميد الساعدي في صفة صلاة رسول الله ﷺ قال: فإذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار^(٣) مكانه^(٤). رواه البخاري في «الصحيح» عن ابن بكير^(٥).

(١) أخرجه أحمد (٢٠٥٣٩) من طريق حماد بن زيد به. وأبو داود (٨٤٢، ٨٤٣)، والنسائي (١١٥٠) من طريق أيوب به. وابن خزيمة (٦٨٧) من طريق أبي قلابة به مختصراً. وسيأتي في (٢٧٨٦).

(٢) البخاري (٨٠٢).

(٣) الفقار: بفتح الفاء والقاف جمع فقارة: وهي عظام الظهر. فتح الباري ٢/٣٠٨.

(٤) تقدم تخريجه في (٢٥٨٤).

(٥) البخاري (٨٢٨).

ورواه عبد الحميد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن عطاء فقال في الحديث: حَتَّى يَعُودَ كُلُّ عَظْمٍ مِنْهُ إِلَى مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلًا^(١).

٢٦٦٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن سخطويه، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرني أبو الوليد، حدثنا شعبة، أخبرنا ثابت قال: كان أنس ينعت لنا صلاة رسول الله ﷺ فكان يُصَلِّي إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ حَتَّى نَقُولَ قَدْ نَسِيَ^(٢). رواه البخاري في «الصحیح» عن أبي الوليد^(٣).

٢٦٦٣- / حدثنا أبو سعد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد، أخبرنا أبو ٩٨/٢ محمد يحيى بن منصور القاضي، حدثنا أبو الفضل أحمد بن سلمة البرازي، حدثنا أحمد بن عبدة الضبي، أخبرنا حماد بن زيد، حدثنا ثابت البناني قال: قال لنا أنس بن مالك: [٨١/٢] إني لا ألو أن أصلي بكم كما رأيت رسول الله ﷺ يُصَلِّي بِنَا. قال حماد: قال ثابت: وكان أنس يصنع بنا شيئاً لا أراكم تصنعونه، كان إذا رفع رأسه من الركوع انتصب قائماً حتى يقول القائل: قد نسي. وإذا رفع رأسه من السجدة استوى جالساً حتى يقول القائل: قد نسي^(٤). رواه البخاري في «الصحیح» عن سليمان بن حرب، ورواه مسلم عن خلف بن

(١) تقدم في (٢٥٥٤).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٧٦٠)، وابن حبان (١٩٠٢) من طريق شعبة به.

(٣) البخاري (٨٠٠).

(٤) أخرجه ابن خزيمة (٦٠٩) من طريق أحمد بن عبدة به. وأحمد (١٣٣٦٩)، وابن حبان (١٨٨٥) من

طريق حماد بن زيد به.

هشام، كلاهما عن حماد^(١).

٢٦٦٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا عبيد الله بن معاذ قال (ح) وأخبرني أبو عمرو ابن جعفر العدل، حدثنا يحيى بن محمد بن البخترى، عن عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن الحكم قال: غلب على الكوفة رجل قد سماه زمن ابن الأشعث، فأمر أبا عبيدة يعني ابن عبد الله بن مسعود أن يصلّي بالناس، فكان يصلّي فإذا رفع رأسه من الركوع قام قدر ما أقول: اللهم ربنا لك الحمد، ملء السموات وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد. قال الحكم: فذكرت ذلك لعبد الرحمن ابن أبي ليلى فقال: سمعت البراء يقول: كانت صلاة رسول الله ﷺ وركوعه وإذا رفع رأسه من الركوع وسجوده وما بين السجدةين قريباً من السواء. قال شعبة: فذكرته لعمرو بن مرة، فقال: قد رأيت ابن أبي ليلى فلم تكن صلاته كذا^(٢).

قال أبو عبد الله: هذا لفظ حديث أبي عمرو. رواه مسلم في «الصحیح»

(١) البخارى (٨٢١)، ومسلم (٤٧٢/١٩٥).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٤٦٩)، والبخارى (٧٩٢)، وأبو داود (٨٥٢)، والترمذى (٢٧٩، ٢٨٠)، والنسائى (١٠٦٤)، وابن خزيمة (٦١٠، ٦٥٩)، وابن حبان (١٨٨٤) من طريق شعبة مقتصرًا به على الفقرة الأخيرة. وسيأتى فى (٢٧٩٣).

عن عبيد الله بن معاذ^(١).

بابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الْهُوَى لِلْسُّجُودِ

٢٦٦٥- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدِ الصَّفَّارِ، أخبرنا ابنُ ملحانَ [٨١/٢ ظ] حدَّثنا يحيى، حدَّثنا اللَّيْثُ، عن عُقَيْلٍ، عن ابنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ هِشَامٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ فِيهِ: ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى ابْنِ بُكَيْرٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ^(٣).

بابُ وَضْعِ الرُّكْبَتَيْنِ قَبْلَ الْيَدَيْنِ

٢٦٦٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، حدَّثنا أبو العباسِ عبدُ اللهِ بنُ الحسينِ القاضي بَمَرَوَ، حدَّثنا الحارِثُ بنُ أبي أسامةَ، حدَّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنا شريكُ، عن عاصمِ بنِ كُلَيْبٍ، عن أبيه، عن وائلِ بنِ حُجْرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ تَقَعَّ رُكْبَتَاهُ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ^(٤).

(١) مسلم (٤٧١/١٩٤).

(٢) أخرجه أبو نعيم في المستخرج (٨٦٥) من طريق ابن ملحان به. وتقدم في (٢٥٣٠). وسيأتي في (٢٧٧٠).

(٣) تقدم في (٢٥٣٠). وسيأتي في (٢٧٧٠).

(٤) المصنف في الصغرى (٤٢٥). وأخرجه أبو داود (٨٣٨)، والترمذي (٢٦٨)، والنسائي (١٠٨٨)، وابن ماجه (٨٨٢)، وابن خزيمة (٦٢٦)، وابن حبان (١٩١٢) من طريق يزيد بن هارون به، وقال الترمذي: حسن غريب، لا نعرف أحداً رواه مثل هذا عن شريك. وضعفه الألباني في ضعيف=

٢٦٦٧- وأخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن بشران العدل ببغداد، أخبرنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز، حدثنا حنبل بن إسحاق، حدثنا حجاج بن منهل، حدثنا همام، حدثنا محمد بن جحادة، عن عبد الجبار بن وائل بن حجر، عن أبيه، عن النبي ﷺ، / كان إذا دخل في الصلاة رفع يديه وكبر، ثم التحف بثوبه ووضع اليمنى على اليسرى، فإذا أراد أن يركع قال هكذا بثوبه وأخرج يديه، ثم رفعهما وكبر، فلما أراد أن يسجد وقعت ركبته على الأرض قبل أن تقع كفاه، فلما سجد وضع جبهته بين كفيه وجافى عن إبطيه^(١).

٢٦٦٨- وقال همام: وحدثنا شقيق، حدثنا عاصم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: مثل هذا. قال: وفي حديث أحدهما قال همام: وأكبر علمي أنه في حديث محمد بن جحادة: فإذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذه. وكذلك رواه أبو داود في «السنن» عن محمد بن معمر عن حجاج بن منهل^(٢).

٢٦٦٩- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران من أصل كتابه، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، [٨٢/٢] حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا شقيق أبو الليث قال: حدثني عاصم بن كليب، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان إذا سجد وقعت ركبته إلى الأرض قبل أن تقع كفاه. قال عفان: وهذا

=أبي داود (١٨١).

(١) البخري في مجموع فيه مصنفاته (٧٠٥). وأخرجه الطبراني ٢٧/٢٢ (٦٠) من طريق حجاج به.
(٢) أبو داود (٧٣٦، ٨٣٩). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٥٠، ١٨٢، ١٨٣).

الْحَدِيثُ غَرِيبٌ^(١). ورواه يزيدُ بنُ هارونَ عن شريك .

قال الشيخ: هذا حديثٌ يُعدُّ في أفرادِ شريكِ القاضي، وإنَّما تابَعَه هَمَّامٌ من هذا الوجهِ مُرسلاً. هكذا ذكره البخاريُّ وغيره من الحُفَاطِ الْمُتَقَدِّمِينَ رَجِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى.

٢٦٧٠- وأخبرنا أبو بكرِ ابنُ الحارثِ الفقيهُ، أخبرنا أبو محمدِ ابنُ حَيَّانَ، حدَّثنا محمدُ بنُ يحيى، حدَّثنا أبو كُريبٍ، حدَّثنا محمدُ بنُ حُجْرٍ، حدَّثنا سَعِيدُ بنُ عبدِ الجَبَّارِ، عن عبدِ الجَبَّارِ بنِ وائلٍ، عن أمِّه، عن وائلِ بنِ حُجْرٍ قال: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... ثم سَجَدَ، وكانَ أَوَّلَ ما وَصَلَ إلى الأَرْضِ رُكْبَتَاهُ^(٢).

٢٦٧١- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعْقُوبَ، حدَّثنا العَبَّاسُ بنُ محمدِ الدُّورِيِّ، حدَّثنا العَلَاءُ بنُ إِسْمَاعِيلَ العَطَّارُ، حدَّثنا حَفْصُ بنُ غِيَاثٍ، عن عاصِمِ الأَحْوَلِ، عن أنسٍ قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ فَحَاذَى بِإِبْهَامِيهِ أُذُنِيهِ، ثُمَّ رَكَعَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ مَفْصِلٍ مِنْهُ فِي مَوْضِعِهِ، وَرَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ مَفْصِلٍ مِنْهُ فِي مَوْضِعِهِ، ثُمَّ انْحَطَّ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى سَبَقَتْ رُكْبَتَاهُ يَدَيْهِ^(٣). تَفَرَّدَ بِهِ العَلَاءُ بنُ إِسْمَاعِيلَ^(٤)، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) أخرجه أبو داود في المراسيل (٤٢) من طريق عفان به. وذكره الحازمي في الاعتبار ص ٥٥، وقال: وهو المحفوظ.

(٢) قال الذهبي ١/٥٤٥: محمد له مناكير، وسعيد ليس بالقوي، قاله النسائي.

(٣) الحاكم ١/٢٢٦. وأخرجه الدارقطني ١/٣٤٥، والحازمي في الاعتبار ص ٥٥ من طريق الدوري به.

(٤) قال الذهبي ١/٥٤٥: وما ضَعُفَ، والخبر بهذا السند منكر جداً.

ورؤينا عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود في وضع الركبتين قبل اليدين من فعلهما^(١).

باب من قال : يضع يديه قبل ركبتيه

٢٦٧٢- أخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا سعيد بن منصور (ح) وأخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد ابن عبيد الصفار، حدثنا خلف بن عمرو العكبري، حدثنا سعيد [٨٢/٢ ظ] بن منصور، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن عبد الله بن الحسن، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ ثُمَّ رُكْبَتَيْهِ». وفي رواية أبي داود ١٠٠/٢ قال : حدثني محمد بن عبد الله بن الحسن، وقال / في الحديث : «وَيَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ»^(٢). وبمعناه رواه غيرهما عن سعيد عن عبد العزيز.

٢٦٧٣- وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا الحسن بن علي بن زياد، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا عبد العزيز، عن محمد بن عبد الله، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢٩٥٥)، وابن أبي شيبة (٢٧١٥) من فعل عمر. والطحاوي في شرح المعاني ٢٥٦/١ من فعل ابن مسعود. وذكرهما المصنف في المعرفة عقب (٨٣٥).

(٢) في س : «على».

(٣) المصنف في المعرفة (٨٣٦)، وأبو داود (٨٤٠). وأخرجه أحمد (٨٩٥٥) عن سعيد بن منصور به. والنسائي في (١٠٩٠) من طريق عبد العزيز به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٧٤٦).

الْجَمَلُ، وَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ». كَذَا قَالَ : «عَلَى رُكْبَتَيْهِ». فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا كَانَ دَلِيلًا عَلَى أَنَّهُ يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ عِنْدَ الْإِهْوَاءِ إِلَى السُّجُودِ.

٢٦٧٤- وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِرُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَلَا يَبْرُكْ بَرُوكَ الْجَمَلِ»^(١). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضَيْلٍ^(٢). إِلَّا أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيَّ ضَعِيفٌ^(٣)، وَالَّذِي يُعَارِضُهُ يَتَّفَرَّدُ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ وَعَنْهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ. وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ مُخْتَصَرًا كَمَا :

٢٦٧٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْجَمَلُ؟!»^(٤).

وَقَدْ رَوَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ ثُمَّ نُسِخَ، وَصَارَ الْأَمْرُ إِلَى مَا رَوَيْنَا عَنْ وَاثِلِ بْنِ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٥٤٠)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِي ٢٥٥/١ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ فَضَيْلٍ بِهِ.

(٢) ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٧١٤)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْمَصْنُفُ فِي الْمَعْرِفَةِ (٨٣٧).

(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ كَيْسَانَ الْمَقْبُرِيَّ. يَنْظُرُ الْكَلَامَ عَلَيْهِ فِي: التَّارِيخِ الْكَبِيرِ ١٠٥/٥، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ ٧١/٥، وَالْمَجْرُوحِينَ ٩/٢، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ ٣١/١٥، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي التَّقْرِيبِ ٤١٩/١: مَتْرُوكٌ.

(٤) أَبُو دَاوُدَ (٨٤١). وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٦٩)، وَالنَّسَائِيُّ (١٠٨٩) عَنْ قُتَيْبَةَ بِهِ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ غَرِيبٌ. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ (٧٤٧).

حُجْرٍ، إِلَّا أَنَّ [٢/٨٣] إِسْنَادَهُ ضَعِيفٌ :

٢٦٧٦- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَصْبَهَانِيُّ الْفَقِيهَ،
أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ ابْنِ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الظَّهْرَانِيِّ (ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ
ابْنِ زَكْرِيَا، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، أَخْبَرَنَا جَدِّي
قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، حَدَّثَنَا أَبِي،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ قَالَ: كُنَّا نَضَعُ
الْيَدَيْنِ قَبْلَ الرُّكْبَتَيْنِ، فَأَمَرْنَا بِالرُّكْبَتَيْنِ قَبْلَ الْيَدَيْنِ^(١). كَذَا قَالَ، وَالْمَشْهُورُ
عَنْ مُصْعَبٍ عَنْ أَبِيهِ حَدِيثُ نَسْخِ التَّطْيِيقِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَلِعَبْدِ الْعَزِيزِ
الدَّرَاوَرْدِيِّ فِيهِ إِسْنَادٌ آخَرٌ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا وَهْمًا.

٢٦٧٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ
ابْنِ بَطَّةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَكْرِيَا، حَدَّثَنَا مُحَرَّرُ بْنُ
سَلْمَةَ الْعَدَنِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ نَافِعٍ،
عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، أَنَّهُ كَانَ يَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ. قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُ
ذَلِكَ^(٢). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ وَأَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ^(٣).

وَالْمَشْهُورُ عَنْ / عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ فِي هَذَا مَا:

١٠١/٢

٢٦٧٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ

(١) ابن خزيمة (٦٢٨). وقال الذهبي ٥٤٦/١: إبراهيم تركه أبو حاتم، وأبوه تركه الدارقطني، وجده ضعفوه.

(٢) الحاكم ٢٢٦/١.

(٣) أخرجه أبو داود - كما في تحفة الأشراف (٨٠٣٠)، وابن خزيمة (٦٢٧) من طريق أصبغ به.

محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: إذا سجد أحدكم فليضع يديه، فإذا رفع فليرفعهما، فإنَّ اليدين تسجدان كما يسجد الوجه^(١).

٢٦٧٩- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا محمد بن يزيد العدل، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا المؤمل بن هشام، حدثنا إسماعيل يعني ابن علية، حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رفعه قال: «إنَّ اليدين تسجدان كما يسجد الوجه، فإذا وضع أحدكم وجهه فليضع يديه، فإذا رفعه فليرفعهما»^(٢). وكذلك رواه أحمد بن سنان عن إسماعيل. والمقصود منه وضع اليدين في السجود، لا التقديم فيهما، والله تعالى أعلم.

باب السجود على الكفين والركبتين و[٢/٨٣ظ] القدمين والجبهة

٢٦٨٠- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا سليمان بن حرب وعارم بن الفضل قالا: حدثنا حماد بن زيد (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو النضر الفقيه، حدثنا محمد بن نصر الإمام، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا حماد بن زيد (ح) وأخبرنا أبو عبد الله قال: وأخبرني أبو النضر،

(١) أخرجه ابن حجر في تعلق التعلق ٣٢٧/٢ من طريق المصنف به. وعبد الرزاق (٢٩٣٤) من طريق نافع به.

(٢) الحاكم ٢٢٦/١. وأخرجه ابن خزيمة (٦٣٠) من طريق المؤمل بن هشام به. وأحمد (٤٥٠١)- ومن طريقه أبو داود (٨٩٢)- والنسائي (١٠٩١) من طريق ابن علية به. وسيأتي في (٢٦٨٤).

حدَّثنا أبو بكر ابن رَجاءٍ وأحمدُ بنُ النَّضْرِ قالا: حدَّثنا أبو الرَّبيعِ، حدَّثنا حمَّادٌ، عن عمرو بن دينارٍ، عن طاوُسٍ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنه قال: أمرَ النبيُّ صلى الله عليه وآله أن يسجدَ على سبعةِ أعظمٍ، ونهى أن يكفَّ شعرَه وثيابه؛ الكفَّين والركبتين والقدمين والجبهة. لفظُ حديثِ أبي الرَّبيعِ، وفي حديثِ العباسِ: أمرَ النبيُّ صلى الله عليه وآله أن يسجدَ على سبعةِ، ونهى أن يكفَّ شعرًا ولا ثوبًا. أو قال: ثيابه^(١). رواه البخاريُّ في «الصحیح» عن أبي النُّعمانِ عارِمِ ابنِ الفضلِ، ورواه مُسلمٌ عن يحيى بن يحيى وأبي الرَّبيعِ الزَّهرانيِّ^(٢)، وأخرجه البخاريُّ عن قبيصةَ عن سُفيانَ الثَّوريِّ عن عمرو بن دينارٍ بمعنى روايةِ أبي الرَّبيعِ^(٣).

٢٦٨١- حدَّثنا أبو سعدٍ الزَّاهدُ إملاءً وأبو صالحِ ابنُ أبي طاهرٍ العنبريُّ قراءةً قالا: أخبرنا أبو محمدٍ يحيى بن منصورٍ القاضى، حدَّثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدَّثنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ الثَّقفيُّ، حدَّثنا بكرُ بنُ مُضَرَ، عن ابنِ الهادي، عن محمدِ بنِ إبراهيمَ، عن عامرِ بنِ سعدٍ، عن العباسِ بنِ عبدِ المُطلبِ رضي الله عنه، أنَّه سمِعَ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله يقولُ: «إذا سجدَ العبدُ سجدَ معه سبعةُ آرابٍ؛ وجهه وكفاه

(١) المصنف في الصغرى (٤٢٦). وأخرجه أبو داود (٨٨٩) عن سليمان به. والترمذى (٢٧٣)،

والنسائى (١٠٩٢)، وابن ماجه (٨٨٣) من طريق حماد به. وأحمد (٢٥٩٦)، وابن خزيمة (٦٣٢)،

وابن حبان (١٩٢٣) من طريق عمرو بن دينار به. وسيأتى فى (٢٦٨٦، ٢٦٨٩، ٢٧١٧).

(٢) البخارى (٨١٥)، ومسلم (٢٢٧/٤٩٠).

(٣) البخارى (٨٠٩).

ورُكبتاه وقَدَمَاه»^(١). رواه مُسَلِمٌ في «الصحيح» عن قُتَيْبَةَ^(٢).

٢٦٨٢- أخبرنا أبو الفتح هلالُ بنُ محمدِ بنِ جَعْفَرِ الحَفَّارِ ببغدادَ، أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحَسِينُ بنُ يَحْيَى بنِ عِيَّاشٍ، أخبرنا عليُّ بنُ إشكابَ، حدَّثنا [٨٤/٢] أبو بَدْرِ شُجَاعُ بنُ الوليدِ، حدَّثني أبو خَيْثَمَةَ، حدَّثني الحسنُ ابنُ الحرِّ، حدَّثني عيسى بنُ عبدِ اللهِ بنِ مالكِ، عن محمدِ بنِ عمرو ابنِ عطاءٍ^(٣) أحدِ بني^(٣) مالكِ، عن عِيَّاشٍ، أو عَبَّاسِ بنِ سَهْلِ السَّاعِدِيِّ، أنَّه كان في مَجْلِسٍ فيه أبوه، وكان من أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ وفي المَجْلِسِ أبو هريرةُ وأبو أُسَيْدٍ وأبو حُمَيْدِ السَّاعِدِيِّ مِنَ الأنصارِ، أنَّهم تذاكروا الصَّلَاةَ، فقال أبو حُمَيْدٍ: أنا أعلمُكم بِصَلَاةِ رسولِ اللهِ ﷺ. قالوا: كيف؟ قال: اتَّبَعْتُ ذَلِكَ مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ. قالوا: فأرنا. قال: فقام يُصَلِّي وهم ينظرونَ إليه، فبدأ فكبَّرَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ نَحْوَ المَنكِبَيْنِ، ثم كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ أَيْضًا حَتَّى أَمَكَّنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ غَيْرَ مُقَنَّعِ رَأْسَهُ وَلَا مُصَوِّبِهِ، ثم رَفَعَ رَأْسَهُ فقال: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ». فَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثم قال: «اللهُ أَكْبَرُ». فسَجَدَ فانتَصَبَ على كَفْيِهِ ورُكْبَتَيْهِ وَصُدُورِ قَدَمَيْهِ وهو ساجِدٌ، ثم كَبَّرَ فَجَلَسَ، فتَوَرَّكَ إِحْدَى قَدَمَيْهِ / وَنَصَبَ قَدَمَهُ الأُخْرَى، ثم كَبَّرَ وَسَجَدَ، ثم كَبَّرَ يَعْنِي فقامَ ولم ١٠٢/٢

(١) أخرجه أحمد (١٧٨٠)؛ وأبو داود (٨٩١)، والترمذي (٢٧٢)، والنسائي (١٠٩٣)، وابن حبان (١٩٢١) من طريق قتيبة به. وابن ماجه (٨٨٥)، وابن خزيمة (٦٣١) من طريق يزيد بن الهاد به.
(٢) مسلم (٤٩١).

(٣-٣) في س، م: «أخبرني». خطأ، والمثبت كما في مصادر التخريج. وينظر تهذيب الكمال ٢٦/٢١٠.

يَتَوَرَّكُ، ثُمَّ عَادَ فَرَكَعَ الرَّكْعَةَ الْأُخْرَى كَذَلِكَ، ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ، حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْهَضَ لِلْقِيَامِ قَامَ بِتَكْبِيرٍ، ثُمَّ رَكَعَ الرَّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ». وَسَلَّمَ عَنْ شِمَالِهِ أَيْضًا: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ». قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَيْسَى، أَنَّ مِمَّا حَدَّثَهُ أَيْضًا فِي الْجُلُوسِ فِي التَّشَهُدِ: أَنْ يَضَعَ الْيُسْرَى عَلَى فِخْذِهِ الْيُسْرَى، وَيَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فِخْذِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يُشِيرُ بِاللِّدْعَاءِ بِإصْبَعٍ وَاحِدَةٍ^(١). هَكَذَا رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي بَدْرٍ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي بَدْرٍ فَقَالَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ السَّاعِدِيِّ.

وَرَوَى عُتْبَةُ [٢/٨٤ ظ] بِنُ أَبِي حَكِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ. وَلَمْ يَذْكُرْ مُحَمَّدًا فِي إِسْنَادِهِ^(٢)، وَالصَّحِيحُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ قَدْ شَهِدَهُ مِنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ.

٢٦٨٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ الْعَدْلُ بِيَعْدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مِقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ. قَالَ مِقْدَامُ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٧٣٣) عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِشْكَابٍ بِهِ. وَابْنُ حَبَانَ (١٨٦٦) مِنْ طَرِيقِ شِجَاعِ بْنِ الْوَلِيدِ بِهِ. وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٦٠)، وَابْنُ مَاجَةَ (٨٦٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٥٨٩) مِنْ طَرِيقِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بِهِ. وَتَقَدَّمَ فِي (٢٥٥٥)، وَسَيَأْتِي فِي (٢٧٣٤، ٢٧٧٢).

(٢) سَيَأْتِي مُسْنَدًا فِي (٢٧٥٢).

عمرو بن حَلْحَلَةَ، عن محمد بن عمرو بن عطاء قال: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَذَاكَرُوا صَلَاتَهُ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ مِنْ هِمَّتِي، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ كَبَّرَ، ثُمَّ قَرَأَ، فَإِذَا رَكَعَ كَبَّرَ وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَفَرَّجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ هَضَرَ ظَهْرَهُ غَيْرَ مُقَنَّعٍ رَأْسَهُ وَلَا صَافِحًا بِخَدِّهِ، فَإِذَا رَفَعَ قَائِمًا قَامَ حَتَّى يَعُودَ كُلُّ عَضْوٍ إِلَى مَكَانِهِ، فَإِذَا سَجَدَ أَمَكَنَّ الْأَرْضَ بِكَفَّيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَصُدُورِ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ اطمأنَّ ساجِدًا، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اطمأنَّ جالسًا، فَإِذَا قَعَدَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَعَدَ عَلَى بَطْنِ قَدَمِهِ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيُمْنَى، فَإِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةَ أَفْضَى بَوْرِكِهِ الْيُسْرَى إِلَى الْأَرْضِ، وَأَخْرَجَ قَدَمَيْهِ مِنْ نَاحِيَةِ وَاحِدَةٍ^(١).

قال الشيخ رحمه الله: وفي رواية عباس بن سهل عن أبي حميد في هذا الحديث: فانتصب على كفيه وركبتيه وصدور قدميه في السجود.

٢٦٨٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا علي بن عبد العزيز، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا وهيب، حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فليضع يديه، فإذا رفع فليرفعهما؛ فإنَّ اليدين تسجدان كما يسجد الوجه»^(٢). كذا قال. ورواه إسماعيل بن علية [٢/٨٥] عن أيوب فقال: «رفعه»^(٣). ورواه حماد بن

(١) تقدم في (٢٥٨٤، ٢٥٨٥). وسيأتي في (٢٧٥٨).

(٢) أخرجه ابن الجارود (٢٠١)، وابن المنذر في الأوسط (١٤٣٤) من طريق مسلم به. وتقدم في (٢٦٧٨).

(٣) تقدم في (٢٦٧٩).

زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عَمَرَ^(١)، وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ نَافِعِ مَرْفُوعًا^(٢).

بَابُ إِمْكَانِ الْجَبْهَةِ مِنَ الْأَرْضِ فِي السُّجُودِ

٢٦٨٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ الْعَدْلِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ إِيَّاهُ، قَالَ فِيهِ: «ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَسْجُدُ، فَيُمْكِنُ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ حَتَّى تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَوِيَ»^(٣).

/بَابُ مَا جَاءَ فِي السُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ

١٠٣/٢

٢٦٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلَاءً سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ^(٤)، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ

(١) تقدم في (٢٦٧٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٣٦) من طريق ابن أبي ليلى به.

(٣) تقدم في (١٩٩).

(٤) في س: «عبادة». وينظر سير أعلام النبلاء ١٣/٣٧٨.

أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّفَّارُ، حدَّثنا إسماعيل بن إسحاق، حدَّثنا إبراهيم بن الحجاج، حدَّثنا وهيب بن خالد، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أسجد على سبعة أعظم: على الجبهة» - وأشار بيده إلى أنفه - «واليدين والركبتين وأطراف القدمين، ولا تكف الثياب ولا الشعر». وفي حديث معلّى: «ولا أكف الثوب ولا الشعر»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن معلّى بن أسد، إلا أنه قال: «ولا نكفت». وأخرجه مسلم من وجه آخر [٢/٨٥ ظ] عن وهيب كذلك^(٢).

٢٦٨٧- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا: حدَّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدَّثنا بحر بن نصر قال: قرئ على ابن وهب، أخبرك ابن جريج، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أسجد على سبعة، ولا أكف الشعر ولا الثياب: الجبهة والأنف واليدين والركبتين والقدمين»^(٣). رواه مسلم في «الصحيح»، عن أبي الطاهر عن ابن وهب، إلا أنه قال: «لا أكفت»^(٤).

٢٦٨٨- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي، حدَّثنا أبو العباس

(١) أخرجه النسائي (١٠٩٦) من طريق معلّى بن أسد به. وابن حبان (١٩٢٥) من طريق إبراهيم بن حجاج به. وأحمد (٢٧٧٧) من طريق وهيب به.

(٢) البخاري (٨١٢)، ومسلم (٢٣٠/٤٩٠).

(٣) أخرجه النسائي (١٠٩٥)، وابن خزيمة (٦٣٦) من طريق ابن وهب به.

(٤) مسلم (٢٣١/٤٩٠).

محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يسجد منه على سبعة؛ يديه ورُكبتيه وأطراف أصابعه وجبهته، ونهى أن يكف من الشعر والثياب. قال سفيان: وزاد ابن طاووس: فوضع يده على جبهته، ثم مرَّ بها على أنفه حتى بلغ بها طرف أنفه. قال: وكان أبي يعدُّ هذا واحداً^(١).

٢٦٨٩- وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّفَّار، حدَّثنا إسماعيل القاضي، حدَّثنا علي بن يعنى ابن المديني، حدَّثنا سفيان، حدَّثنا ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس وعمرؤ، عن طاووس، عن ابن عباس قال: أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم أن يسجد على سبعة، ونهى، قال ابن طاووس: أن يكف الشعر والثياب. وقال عمرو: يكف شعره وثيابه. قال سفيان: وفي حديث عمرو: أن يسجد على سبعة؛ جبهته ويديه ورُكبتيه وأطراف أصابعه. قال سفيان: إلا أن ابن طاووس حدَّثنا أن طاووساً كان يقول بيده على جبهته وأنفه. وأمر [٨٦/٢] ابن طاووس يده على أنفه وجبهته. قال ابن طاووس: كان أبي يقول: هو واحد، واليدين، والرُكبتين، والرجلين^(٢).

قال الشيخ رحمه الله: وفي رواية سفيان ما دلَّ على أن ذكر الأنف في

(١) المصنف في المعرفة (٨٣٨)، والشافعي ١/١١٣. وأخرجه أحمد (١٩٤٠)، والنسائي (١٠٩٧)،

وابن ماجه (٨٨٤)، وابن خزيمة (٦٣٥) من طريق سفيان به .

(٢) تقدم في (٢٦٨٧) .

الْحَدِيثِ مِنْ تَفْسِيرِ طَاوُسٍ، وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ سُفْيَانَ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ فِي «الصَّحِيحِ» مُخْتَصَرًا دُونَ التَّفْسِيرِ^(١).

٢٦٩٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُسًا يُخْبِرُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ مِنْهُ عَلَى سَبْعٍ. قَالَ يَعْنِي ابْنَ مَيْسَرَةَ: قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَرَأَيْتَ الْأَنْفَ؟ قَالَ: هُوَ خَيْرُهُ^(٢).

٢٦٩١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا، وَقَدْ رَأَيْتُهَا / أَسْجُدُ صَبِيحَتَهَا فِي مَاءٍ وَطِينٍ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ١٠٤/٢ وَعَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ صَبِيحَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنِ ابْنِ مَالِكٍ، وَأَخْرَجَهُ

(١) مسلم (٢٢٩/٤٩٠).

(٢) أخرجه الطبراني (١١٠١١) عن يوسف به .

(٣) المصنف في فضائل الأوقات (٨٨)، ومالك ٣١٩/١. ومن طريقه النسائي (١٠٩٤)، وابن حبان (٣٦٧٣)، وأخرجه أبو داود (١٣٨٢) عن القعنبى به. وسيأتى في (٨٦١٠، ٣٥٩٤، ٨٦٦٣).

مُسْلِمٍ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ ابْنِ الْهَادِ^(١).

٢٦٩٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ سَلِيمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ اللَّخْمِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ^(٢) ابْنِ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْغِيلَانِيُّ، [٨٦/٢ظ] حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ^(٣) سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ^(٣)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٤)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي فِإِذَا سَجَدَ لَمْ يَمَسَّ أَنْفَهُ الْأَرْضَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يَمَسُّ أَنْفَهُ الْأَرْضَ مَا يَمَسُّ الْجَبِينَ»^(٤).

٢٦٩٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ، حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ. فَذَكَرَ حَدِيثَ شُعْبَةَ وَالثَّوْرِيِّ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى الْإِنْفِرَادِ بِمَعْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ: لَمْ يُسْنِدْهُ عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ إِلَّا أَبُو قُتَيْبَةَ، وَالصَّوَابُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عِكْرِمَةَ مُرْسَلًا^(٥).

٢٦٩٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا

(١) البخاري (٢٠٢٧)، ومسلم (١١٦٧/٢١٣، ٢١٤).

(٢) في م: «الحسن».

(٣-٣) زيادة من: م.

(٤) أخرجه الحاكم ١/ ٢٧٠ من طريق أبي قتيبة به، وقال: صحيح على شرط البخاري. والطبراني (١١٩١٧) من طريق عاصم به. وابن المقرئ في معجمه (٤٢٧) من طريق عكرمة به.

(٥) الدارقطني ١/ ٣٤٨.

أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن حفص، عن سفيان قال: حدثني عاصم الأحول، عن عكرمة قال: مرَّ رسول الله ﷺ برجل أو امرأة لا يضع أنفه إذا سجد، فقال: «لا تقبل صلاة لا يصيب الأنف من الأرض ما يصيب الجبين»^(١). وكذلك رواه سفيان بن عيينة وعبد بن سليمان عن عاصم الأحول عن عكرمة مُرسلاً^(٢).

وروى عن سيماء عن عكرمة عن ابن عباس بعض معناه من قوله:

٢٦٩٥- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر (ح) وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد وأبو عليّ الروذباري قالوا: حدثنا^(٣) إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا أبو معاوية، عن إبراهيم بن طهمان، عن سيماء بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أنه قال: إذا سجدت فضع أنفك على الأرض مع جبهتك. وفي حديث الصفار: ثم [٨٧/٢] جبهتك^(٤).

٢٦٩٦- أخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، حدثنا أحمد بن محمد البرقي القاضي، حدثنا أبو نعيم، أخبرنا أبو الأحوص، عن سيماء، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: إذا

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢٩٨٢) عن سفيان به. وابن أبي شيبة (٢٧٠٧)، وأبو داود في المراسيل (٤٤) من طريق عاصم به، وقال أبو داود عقبه: وقد أسند هذا الحديث وهذا أصح.

(٢) أخرجه الترمذي في العلل (١٠١) من طريق عبدة بن سليمان.

(٣) بعده في س، م: «محمد بن». وقد تكرر كثيراً.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٢٩٧٨)، وابن المنذر في الأوسط (١٤٥٣) من طريق سماء به.

سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلِيَضَعْ أَنْفَهُ عَلَى الْأَرْضِ ، فَإِنَّكُمْ قَدْ أُمِرْتُمْ بِذَلِكَ ^(١) . وَكَذَلِكَ رَوَاهُ شَرِيكٌ عَنْ سِمَاكٍ ^(٢) ، وَرَوَاهُ حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «ضَعْ أَنْفَكَ لِيَسْجُدَ مَعَكَ» ^(٣) . قَالَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثُ عِكْرِمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلٌ أَصَحُّ ^(٤) .

بَابُ الْكَشْفِ عَنِ الْجَبْهَةِ فِي السُّجُودِ

قَدْ مَضَى حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ ^(٥) وَرِفَاعَةَ ^(٦) فِي السُّجُودِ عَلَى الْجَبْهَةِ ، وَكَذَلِكَ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ^(٧) فِي سُجُودِهِ فِي الطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ .

٢٦٩٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ هُوَ ابْنُ إِسْحَاقَ

١٠٥/٢ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، / حَدَّثَنَا

عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

وَهَبٍ ، عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ قَالَ : شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِدَّةَ الرَّمَضَاءِ فِي

جِبَاهِنَا وَأَكْفُنَا فَلَمْ يُشْكِنَا ^(٨) .

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٧٠٠) ، وَابْنُ الْمُنْذَرِ فِي الْأَوْسَطِ (١٤٥٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْأَحْوَصِ بِهِ .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَغْوِيُّ فِي الْجَعْدِيَّاتِ (٢٣٥٢) مِنْ طَرِيقِ شَرِيكَ بِهِ .

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الْعُلَلِ (١٠٢) ، وَالْخَطِيبُ فِي الْمَتَّفِقِ وَالْمَفْتَرِقِ (٤٧٥) مِنْ طَرِيقِ حَرْبِ بْنِ مَيْمُونٍ بِهِ .

(٤) عُلَلُ التِّرْمِذِيِّ الْكَبِيرِ عَقِبَ (١٠٢) .

(٥) تَقْدِمُ فِي (٢٦٨٠) .

(٦) تَقْدِمُ فِي (٢٦٨٥) .

(٧) تَقْدِمُ فِي (٢٦٩١) .

(٨) تَقْدِمُ تَخْرِيجُهُ فِي (٢٠٩٢) .

٢٦٩٨- وأخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدٍ المُقرِّيُّ، أخبرنا الحسنُ بنُ محمدٍ بنِ إسحاقِ الإسفَرائينيِّ، حدَّثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ القاضي، حدَّثنا محمدُ بنُ أبي بكرٍ، حدَّثنا عَبَّادُ بنُ عَبَّادٍ، حدَّثنا محمدُ بنُ عمرو، عن سعيدِ بنِ الحارثِ الأنصاريِّ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضي الله عنه قال: كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الظُّهْرِ فَأَخَذُ قَبْضَةً مِنَ الحَصَى فِي كَفِّي حَتَّى تَبْرُدَ، وَأَضَعُهَا بِجَبْهَتِي إِذَا سَجَدْتُ مِنْ شِدَّةِ الحَرِّ^(١).

قال الشيخ رحمه الله: ولو جاز السجود على ثوبٍ مُتَّصِلٍ به لكان ذلك أسهل من تبريد [٢/٨٧ظ] الحصى في الكف ووضعها للسجود عليها، وباللَّهِ التَّوفيقُ.

٢٦٩٩- أخبرنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحسنِ القاضي، حدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدَّثنا بحرُ بنُ نصرٍ قال: قُرِئَ علي ابنِ وهبٍ: أخبرك ابنُ لهيعةَ وعمرو بنُ الحارثِ، عن بكرِ بنِ سَوَادَةَ الجُدَامِيِّ، عن صالحِ بنِ حَيَّوَانَ^(٢) السَّبَائِيِّ حدَّثه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسْجُدُ بِجَنْبِهِ وَقَدْ اعْتَمَّ عَلَي جَبْهَتِهِ، فَحَسَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ جَبْهَتِهِ^(٣).

(١) تقدم في (٢٠٩٣).

(٢) كذا في س، م بالخاء المهملة. ينظر الإكمال ٥٨١/٢، وتهذيب الكمال ٣٧/١٣، ٣٨، والتقريب ٣٥٩/١.

(٣) أخرجه أبو داود في المراسيل (٨٤) من طريق ابن وهب به، وعنده: «خيوان» بالخاء. ونقل المزي عن ابن الأعرابي عن أبي داود: ليس أحد يقول: «خيوان» بالخاء المعجمة إلا قد أخطأ. تهذيب الكمال ٣٨/١٣.

وفيما رَوَى مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ قَالَ: رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَسْجُدُ عَلَى كَوْرِ الْعِمَامَةِ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ: اِرْفَعْ عِمَامَتَكَ، وَأَوْمَأَ إِلَى جَبْهَتِهِ. وَهَذَا الْمُرْسَلُ شَاهِدٌ لِمُرْسَلِ صَالِحٍ^(١).

٢٧٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فليَحْسِرِ الْعِمَامَةَ عَنْ جَبْهَتِهِ^(٢).

٢٧٠١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو كَانَ إِذَا سَجَدَ وَعَلَيْهِ الْعِمَامَةُ يَرْفَعُهَا حَتَّى يَضَعَ جَبْهَتَهُ بِالْأَرْضِ^(٣).

٢٧٠٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سَكَنِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَسَرَ الْعِمَامَةَ عَنْ جَبْهَتِهِ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٧٧١) مِنْ طَرِيقِ مُعَاوِيَةَ بِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٧٦٨) عَنْ وَكَيْعٍ بِهِ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ ١/٥٥٢: عَبْدُ الْأَعْلَى الثَّعْلَبِيُّ فِيهِ ضَعْفٌ.

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنْذَرِ فِي الْأَوْسَطِ (١٤٦١) مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهِ بِنَحْوِهِ. وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٧٦٩) مِنْ طَرِيقِ نَافِعٍ بِهِ بِنَحْوِهِ.

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٧٦٧)، وَابْنُ الْمُنْذَرِ فِي الْأَوْسَطِ (١٤٦٢) مِنْ طَرِيقِ وَكَيْعٍ بِهِ.

باب من بسط ثوبا فسجد عليه

٢٧٠٣- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدِ الصَّفَّارِ، حدَّثنا الأَسْفاطِيُّ، حدَّثنا أبو الوليدِ، حدَّثنا بشرُ بنُ المفضَّلِ، / حدَّثنا غالبُ القَطَّانُ، عن بكرِ بنِ عبدِ اللهِ المُرَنيِّ، عن أنسِ قال: كُتِّبَ إذا [١٠٦/٢] صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ، طَرَحَ ثَوْبَهُ، ثُمَّ سَجَدَ عَلَيْهِ^(١).

٢٧٠٤- وأخبرنا أبو عمرو البِسْطامِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ الإسماعيلِيُّ، حدَّثنا أبو خليفة، حدَّثنا أبو الوليدِ، حدَّثنا بشرُ بنُ المفضَّلِ، حدَّثني غالبُ القَطَّانُ، عن بكرِ بنِ عبدِ اللهِ، عن أنسِ بنِ مالكٍ قال: كُتِّبَ إذا صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَيَضَعُ أَحَدُنَا طَرَفَ الثَّوْبِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ مَكَانَ السُّجُودِ^(٢). رواه البخاريُّ في «الصحيح» بقريبٍ من هذا اللَّفْظِ عن أبي الوليدِ^(٣).

٢٧٠٥- وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقِ الفقيهُ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ قُتَيْبَةَ، حدَّثنا يحيى بنُ يحيى، أخبرنا بشرُ بنُ المفضَّلِ (ح) وأخبرنا أبو القاسمِ زَيْدُ بنُ أبي هاشمِ العَلَوِيُّ بالكوفةِ، أخبرنا أبو جعفرٍ محمدُ بنُ عليِّ بنِ دُحَيْمٍ، حدَّثنا محمدُ بنُ الحسينِ بنِ أبي الحُنينِ،

(١) أخرجه أحمد (١١٩٧٠)، والبخاري (١٢٠٨)، وأبو داود (٦٦٠)، وابن ماجه (١٠٣٣)، وابن خزيمة (٦٧٥) من طريق بشر به.

(٢) أخرجه ابن حبان (٢٣٥٤) عن أبي خليفة الفضل بن الحباب به.

(٣) البخاري (٣٨٥).

حدَّثنا أبو غَسَّانَ، حدَّثني بشرُ بنُ المُفضَّلِ، حدَّثني غالبُ القَطَّانُ، عن بكرِ ابنِ عبدِ اللهِ، عن أنسِ بنِ مالكٍ قال: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ. رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى بِهَذَا اللَّفْظِ^(١).

٢٧٠٦- وقد أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرنا أبو يعلى، أخبرنا سريج^(٢) بن يونس، حدَّثنا بشرُ بنُ المُفضَّلِ. فذكر إسناده، إلا أنه قال في متنه: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، فَيَأْخُذُ أَحَدُنَا الْحَصْبَاءَ^(٣) فِي يَدِهِ، فَإِذَا بَرَدَ وَضَعَهُ وَسَجَدَ عَلَيْهِ^(٤).

قال الشيخ أبو بكر: هذان حديثان رواهما بشر بن المفضل؛ أحدهما في الثوب، والآخر في الحصباء. وقد رواه خالد بن عبد الرحمن بن بكير السلمي عن بكر، يعنى بقريب من اللفظ الأول في الثياب^(٥).

قال الشيخ: وأما ما روى عن النبي ﷺ [٢/٨٨ ظ] من السجود على كور العمامة، فلا يثبت شيء من ذلك.

وأصح ما روى في ذلك قول الحسن البصري حكاية عن أصحاب

(١) مسلم (١٩١/٦٢٠).

(٢) في س، م: «شريح» بالحاء. والمثبت من مصدر التخريج. وينظر تهذيب الكمال ٢٢١/١٠.

(٣) كذا في س، م، وفي مصدر التخريج «الحصى»، وكذلك ذكره ابن حجر عن البيهقي بلفظ

«الحصى»، ولعله من نسخة لم تيسر لنا. فتح الباري ٤٩٣/١.

(٤) أبو يعلى (٤١٥٦).

(٥) تقدم في (٢٠٩٦).

النبى ﷺ :

٢٧٠٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن أحمد بن النضر، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن هشام، عن الحسن قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يسجدون وأيديهم في ثيابهم، ويسجد الرجل منهم على عمامته^(١). والحديث الأول يحتمل أن يكون المراد به ثوباً منفصلاً عنه، وهذا يحتمل أن يكون أراد: يسجد الرجل منهم على عمامته وجبهته. والاحتياط لفرض^(٢) السجود أولى، وبالله التوفيق.

١٠٧/٢ /بابُ السُّجودِ على الكَفَّينِ وَمَن كَشَفَ عَنْهُمَا فِي السُّجودِ

قد مضى في السجود على الكفين حديث ابن عباس وحديث العباس عن النبى ﷺ^(٣).

٢٧٠٨- وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ابن الحمّامى ببغداد، حدثنا إسماعيل بن علي بن إسماعيل الخطيب، حدثنا معاذ بن المشى، حدثنا عبد الرحمن يعنى ابن المبارك، حدثنا وهيب، عن محمد بن عجلان، أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال:

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٥٦٦)، وابن أبي شيبة (٢٧٥١) من طريق هشام به. وذكره البخارى معلقاً قبل (٣٨٥).

(٢) فى س ، م : «لغرض».

(٣) تقدم فى (٢٦٨٠ ، ٢٦٨١).

أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَضْعِ الْكَفَّيْنِ وَنَضْبِ الْقَدَمَيْنِ فِي الصَّلَاةِ^(١).

٢٧٠٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ

الْمَحْبُوبِيُّ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ،

حَدَّثَنَا الْحَسِينُ^(٢) بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّبِيعِيُّ قَالَ:

سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْجُدُ عَلَى أَيْتِي الْكَفِّ^(٣).

٢٧١٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ

ابْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو عَمْرٍو الْحَوْضِيُّ

وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، [٢/٨٩] قَالَ: أَنْبَأَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ

الْبَرَاءِ قَالَ: إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ عَلَى أَيْتِي الْكَفِّ^(٤). وَاللَّفْظُ لِلْحَوْضِيِّ.

٢٧١١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ بَشْرَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ، حَدَّثَنَا

حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

جُحَادَةَ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِدَّةَ الْحَرِّ فِي جِبَاهِنَا وَأَكْفُنَا فَلَمْ يُشْكِنَا^(٥).

(١) أخرجه الترمذی (٢٧٧) من طریق وهیب به. وحسنه الألبانی فی صحیح الترمذی (٢٢٨).

(٢) فی س، م: «الحسن».

(٣) الحاکم ١/٢٢٧. وأخرجه أحمد (١٨٦٠٤)، وابن خزيمة (٦٣٩)، وابن حبان (١٩١٥) من طریق الحسين بن واقد به.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٨٨) من طریق شعبة به. وأبو عبيد فی غریب الحدیث ٤/٣٠٨، وابن أبي شيبة (٢٦٨٧) من طریق أبي إسحاق به، وقال الذهبي ٢/٥٥٤: صحیحان غریبان.

(٥) البختری فی مجموع مصنفاته (٧٠٩). وأخرجه الشاشی (١٠١٨) من طریق معلى به. والبخاری =

٢٧١٢- أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل، أخبرنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، حدثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن نافع، أن عبد الله بن عمر كان إذا سجد وضع كفيه على الذي يضع عليه وجهه. قال نافع: ولقد رأيته في يوم شديد البرد، وإنه ليخرج كفيه من تحت برنس له حتى يضعهما على الحصباء^(١).

٢٧١٣- وبإسناده قال: حدثنا مالك، عن نافع، أن عبد الله بن عمر كان يقول: من وضع جبهته بالأرض فليضع كفيه على الذي يضع عليه جبهته، ثم إذا رفع فليرفعهما؛ فإن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه^(٢).

باب من سجد عليهما في ثوبه

قد مضى حديث الحسن البصري: كان أصحاب رسول الله ﷺ يسجدون وأيديهم في ثيابهم^(٣).

٢٧١٤- / وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمى، أخبرنا أبو الحسن ١٠٨/٢ الكارزى، حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو عبيد، حدثنا حفص بن غياث، عن ليث، عن الحكم، أن سعداً صلى بالناس في مستقاة يدها فيها^(٤).

= في التاريخ الكبير ٤/٤١، والطبراني (٣٧٠٤) من طريق وهيب به. وقال الذهبي ٢/٥٥٤: منقطع سليمان لم يدرك خباباً. وتقدم في (٢٠٩٢، ٢٦٩٧).

(١) مالك ١/١٦٣، ومن طريقه الشافعي ٧/٢٥١، وابن المنذر في الأوسط (١٤٦٣).

(٢) مالك ١/١٦٣. وتقدم في (٢٦٧٨).

(٣) تقدم في (٢٧٠٧).

(٤) أبو عبيد ٤/٢٤١. وأخرجه ابن أبي شيبة (٦٢٦٠) عن حفص بن غياث به.

قال أبو عبيدٍ: والمُسْتَقَّةُ الفَرُّو الطَّوِيلُ الكُمَّينِ. وهذا مُرْسَلٌ. وروينا عن إبراهيم النَّخَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كانوا يُصَلُّونَ في مَسَاتِقِهِمْ وِبِرَانِسِهِمْ^(١) وِطْيَالِسِهِمْ^(٢)، ما يُخْرِجُونَ أَيْدِيَهُمْ^(٣).

وقد روى فيه حديثٌ مُسَنَّدٌ في إِسْنَادِهِ بَعْضُ الضَّعِيفِ:

٢٧١٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ [٢/٨٩ ظ] بِبَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوِيَه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ صَامِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ وَعَلَيْهِ كِسَاءٌ، مُلْتَفٌّ بِهِ، يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهِ يَقِيهِ بَرْدَ الْحَصَى^(٤).
وروى بِإِسْنَادٍ آخَرَ ضَعِيفٍ:

٢٧١٦- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْوَاقِدِيُّ، حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ ابْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي كِسَاءٍ أَبْيَضَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، يَتَّقِي بِالْكِسَاءِ

(١) البرانس: جمع بُرْنَس، وهو كل ثوب رأسه منه ملتزق به. دُرَاعَةٌ كان أو ممطرًا أو جبة. العين ٧/٣٤٣.

(٢) الطيلسان: شبه الأردية يوضع على الكتفين والظهر. مشارق الأنوار ١/٣٢٤.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٥٧١).

(٤) يعقوب بن سفيان ١/٣٢١. وأخرجه ابن ماجه (١٠٣٢) من طريق إسماعيل بن أبي أويس به. وابن

خزيمة (٦٧٦) من طريق إبراهيم بن إسماعيل به. وفي مصباح الزجاجة (٣٧٠): في إسناده إبراهيم

ابن إسماعيل الأشهلي قال فيه البخاري: منكر الحديث، وضعفه ابن معين والنسائي والدارقطني،

ووثقه أحمد والعجلي. وضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه (٢١٥).

بَرَدَ الْأَرْضِ بِيَدِهِ وَرِجْلِهِ^(١) .

بَابُ لَا يَكْفُ ثَوْبًا وَلَا شَعْرًا، وَلَا يُصَلِّي عَاقِصًا شَعْرًا

٢٧١٧- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضيما الله عنهما قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ، وَلَا يَكْفُ ثَوْبًا وَلَا شَعْرًا^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ^(٣) .

٢٧١٨- وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ الْفَرِيَابِيِّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ. فَذَكَرَهُ بَنَحْوِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَلَى سَبْعٍ، وَأَلَّا يَكْفُ ثَوْبًا وَلَا شَعْرًا^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ قَبِيصَةَ عَنْ سُفْيَانَ^(٥) .

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي مَجْمُوعِ مَصْنُفَاتِهِ (٤٥٢) عَنِ الْوَاقِدِيِّ بِهِ . وَأَحْمَدُ (٢٣٨٥)، وَأَبُو يَعْلَى (٢٥٧٦) مِنْ طَرِيقِ عَكْرَمَةَ بِهِ .

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣٠٠)، وَالنَّسَائِيُّ (١١١٢)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٦٣٣)، وَابْنُ حِبَانَ (١٩٢٣) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ .

(٣) الْبُخَارِيُّ (٨١٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٨/٤٩٠) .

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٩٢٧)، وَالنَّسَائِيُّ (١١١٤)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٦٣٤) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بِهِ .

(٥) الْبُخَارِيُّ (٨٠٩) .

٢٧١٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا عبيد بن عبد الواحد، حدثنا ابن أبي مريم، أخبرنا ابن وهب (ح) وأخبرنا أبو علي الروذباري واللفظ له، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن [٢/٩٠] سلمة، حدثنا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، أن بكيرا حدثه، أن كريبا مولى ابن عباس حدثه، أن عبد الله بن عباس رأى عبد الله بن الحارث يصلي ورأسه معقوص من ورائه، فقام وراءه فجعل يحله، فلما انصرف أقبل إلى ابن عباس فقال: ما لك ورأسى؟ قال: إني / سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكثوف»^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن عمرو بن سواد عن ابن وهب^(٢).

٢٧٢٠- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج (ح) وأخبرنا أبو بكر ابن الحسن القاضي وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا حجاج قال: قال لي ابن جريج: أخبرني عمران بن موسى، أخبرنا سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، أنه رأى أبا رافع مولى النبي ﷺ مرَّ بحسن بن علي، وحسن يصلي قائما قد غرز

(١) أبو داود (٦٤٧). وأخرجه النسائي (١١١٣)، وابن خزيمة (٩١٠)، وابن حبان (٢٢٨٠) من طريق

ابن وهب به. وأحمد (٢٧٦٧) من طريق عمرو بن الحارث به.

(٢) مسلم (٢٣٢/٤٩٢).

ضَفْرَتَيْهِ^(١) فِي قَفَاهُ، فَحَلَّهُمَا أَبُو رَافِعٍ، فَالْتَفَتَ حَسَنٌ إِلَيْهِ مُغْضَبًا، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ: أَقْبِلْ عَلَيَّ صَلَاتِكَ وَلَا تَغْضَبْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ذَلِكَ كِفْلُ الشَّيْطَانِ». يَقُولُ: مَقْعَدُ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي مَغْرَزَ ضَفْرَتَيْهِ. لَفْظُ حَدِيثِ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَاقِ، عَنْ سَعِيدٍ وَقَالَ: «هُوَ كِفْلُ الشَّيْطَانِ». يَعْنِي مَقْعَدَ الشَّيْطَانِ^(٢).

وَرَوَيْنَا فِي كَرَاهِيَةِ ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَحُدَيْفَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنهم^(٣).

بَابُ الذِّكْرِ فِي السُّجُودِ

وَقَدْ مَضَى فِيهِ حَدِيثُ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْمُخْرَجُ فِي «كِتَابِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ»^(٤).

٢٧٢١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ [٢/٩٠ ظ] بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ». يُرَدِّدُهَا، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ:

(١) فِي س: «ضَفْرَتَيْهِ».

(٢) عَبْدُ الرَّزَاقِ (٢٩٩١)، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَحْمَدُ كَمَا فِي إِطْرَافِ الْمَسْنَدِ ٢٢١/٦، وَأَبُو دَاوُدَ (٦٤٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٨٤). وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ (٩١١)، وَابْنُ حِبَّانَ (٢٢٧٩) مِنْ طَرِيقِ حَجَّاجِ بِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ.

(٣) يَنْظُرُ مُصَنِّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (٨١١٩، ٨١٢٥).

(٤) مُسْلِمٌ (٧٧٢/٢٠٣). وَتَقَدَّمَ فِي (٢٥٨٩).

«سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». فَإِذَا سَجَدَ قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى». يُرَدِّدُهَا، وَكَانَ يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي»^(١).

٢٧٢٢- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي». يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ جَرِيرٍ^(٣).

٢٧٢٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بَشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»^(٤).

(١) أخرجه أحمد (٢٣٣٩٩) من طريق يحيى به. والنسائي (١٦٦٤)، وابن ماجه (٨٩٧)، وابن خزيمة (٦٨٤) من طريق العلاء به. وعند ابن ماجه مختصراً، وقال النسائي: هذا الحديث عندي مرسل، لا أعلم طلحة سمع من حذيفة شيئاً.

(٢) إسحاق بن راهويه (١٤٤١). وأخرجه أحمد (٢٤١٦٣)، وأبو داود (٨٧٧)، وابن ماجه (٨٨٩)، وابن خزيمة (٦٠٥) من طريق جرير به. والنسائي (١٠٤٦)، وابن حبان (١٩٣٠) من طريق منصور به. وتقدم في (٢٥٩٥) وليس فيه ذكر السجود.

(٣) مسلم (٢١٧/٤٨٤)، والبخاري (٤٩٦٨).

(٤) أخرجه أحمد (٢٥٦٠٦)، والنسائي (١١٣٣)، وابن حبان (١٨٩٩) من طريق ابن أبي عروبة به.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ^(١).

٢٧٢٤- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ الْمَاجِشُونِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [١/٩١ و] كَانَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِيهِ: فَإِذَا سَجَدَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسَلَمْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيِّ^(٣).

١١٠/٢

/بَابُ الْاجْتِهَادِ فِي الدُّعَاءِ فِي السُّجُودِ رَجَاءَ الْإِجَابَةِ

٢٧٢٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْمُقَرَّبِيُّ الْمِهْرَجَانِيُّ بِهَا، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ سُوَيْدٍ مَوْلَى الْعَبَّاسِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السُّتْرَ،

= وأبو داود (٨٧٢)، وابن خزيمة (٦٠٦) من طريق قتادة به .

(١) مسلم (٢٢٣/٤٨٧) .

(٢) تقدم في (٢٣٧٧) .

(٣) مسلم (٢٠١/٧٧١) .

ورسول الله ﷺ معصوبٌ في مَرَضِهِ الذي مات فيه فقال: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟» - ثلاثَ مَرَّاتٍ - إِنَّهُ لم يَبْقَ مِن مَبَشِّرَاتِ النُّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا يَرَاهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَوْ تُرَى لَهُ، أَلَا وَإِنِّي قَدْ نُهِيتُ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، فَإِذَا رَكَعْتُمْ فَعِظُّوا اللَّهَ، وَإِذَا سَجَدْتُمْ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَإِنَّهُ قَمِينٌ^(١) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ^(٢). رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ^(٣).

٢٧٢٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ^(٤)، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ السَّرْحِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ ذَكَوَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ فِيهِ»^(٥). [٢/٩١ ظ] رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَمْرِو بْنِ سَوَّادٍ وَغَيْرِهِ^(٦).

٢٧٢٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو

(١) سبق ص ٥١٥ من نفس الجزء .

(٢) إسماعيل بن جعفر في حديثه (٤٤٦)، ومن طريقه النسائي (١١١٩)، وابن حبان (٦٠٤٦) مختصراً. وتقدم في (٢٦٠٢).

(٣) مسلم (٢٠٨/٤٧٩).

(٤) كذا في س، م. ولعل صوابه: «النسوي». كما في الأنساب ٤٨٧/٥.

(٥) أخرجه أحمد (٩٤٦١)، وأبو داود (٨٧٥)، والنسائي (١١٣٦)، وابن حبان (١٩٢٨) من طريق ابن وهب به.

(٦) مسلم (٢١٥/٤٨٢).

داود، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ . قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ ، دِقَّةَ وَجْهِهِ ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ» . زَادَ ابْنُ السَّرْحِ : «عَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ»^(١) . رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ^(٢) .

بَابُ قَدْرِ كَمَالِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ فِي الْاِخْتِيَارِ

٢٧٢٨- أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَابْنُ رَافِعٍ قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمَرَ بْنِ كَيْسَانَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مَانُوسَ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَشْبَهَ صَلَاةَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْفَتَى . يَعْنِي عَمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، قَالَ : فَحَزَرْنَا فِي رُكُوعِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ ، وَفِي سُجُودِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ . قَالَ أَبُو دَاوُدَ : قَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ : قُلْتُ لَهُ : مَانُوسُ أَوْ مَابُوسُ؟ قَالَ : أَمَّا عَبْدُ الرَّزَاقِ فَيَقُولُ : مَابُوسُ ، وَأَمَّا حِفْظِي فَمَانُوسُ . وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ رَافِعٍ ، قَالَ أَحْمَدُ : عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٣) .

(١) أبو داود (٨٧٨) . وأخرجه ابن خزيمة (٦٧٢) ، وابن حبان (١٩٣١) من طريق ابن وهب به .

(٢) مسلم (٢١٦/٤٨٣) .

(٣) أبو داود (٨٨٨) . وأخرجه النسائي (١١٣٤) عن محمد بن رافع به . وأحمد (١٢٦٦١) ، والبخاري في

التاريخ الكبير ٣٠٨/١ من طريق عبد الله بن إبراهيم به ، وقال الذهبي ٥٥٨/٢ : غريب لا يعرف إلا

بهذا السند . وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٨٩) .

باب أدنى الكمال

٢٧٢٩- أخبرنا أبو بكر ابن الحسن القاضي وأبو زكريا ابن أبي إسحاق قالوا: حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك ابن أبي ذئب، عن إسحاق بن يزيد الهذلي، عن عون بن عبد الله، [٩٢/٢] عن عبد الله بن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ، وَإِذَا سَجَدَ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَدْ تَمَّ سُجُودُهُ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ»^(١).

١١١/٢ ٢٧٣٠- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا محمد بن أحمد بن هارون، حدثنا علي بن المديني، حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، حدثنا سعيد الجريري، عن رجل من بني تميم - أحسن الثناء عليه - عن أبيه قال: صَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قال: فسأله عن قدر رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ فقال: قَدَرَ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٢).

باب أين يضع يديه في السجود

قد مضى في الحديث الثابت عن علقمة بن وائل عن أبيه، أنه رأى

(١) تقدم في (٢٥٩٣).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٠٥٩) عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي به. وتقدم في (٢٥٩٢) من طريق الجريري عن السعدي عن أبيه أو عمه.

النبى ﷺ. وذكر الحديث، وفيه: فَلَمَّا سَجَدَ سَجَدَ بَيْنَ كَفَّيْهِ^(١).

٢٧٣١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو نصر محمد بن^(٢) محمد ابن^(٢) حامد الترمذى، حدثنا محمد بن حبال^(٣)، حدثنا صالح بن عبد الله الترمذى، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر الحضرمي قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: لَأَنْظُرَنَّ كَيْفَ يُصَلِّي. قال: فقام، فاستقبل القبلة، وكبر ورفع يديه حتى كانتا حذو منكبيه، فلما ركع وضع يديه على ركبتيه، فلما رفع رأسه من الركوع رفع يديه حتى كانتا حذو منكبيه، فلما سجد وضع وجهه بين يديه بذلك المكان. وذكر الحديث. كذا قال عبد الواحد بن زياد عن عاصم: حذو منكبيه^(٤). ووافقه على ذلك في رفع اليدين سفيان / بن عيينة. وقال بشر بن المفضل وغيره عن ١١٢/٢ عاصم: حذو أذنيه. وقال: [٩٢/٢ظ] فلما سجد وضع رأسه بذلك المنزل من يديه.

٢٧٣٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين ابن حفص، عن سفيان، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر

(١) تقدم في (٢٥٥٢).

(٢ - ٢) سقط من: م. وينظر تاريخ بغداد ٢١٨/٣.

(٣) في س، م: «حبال». وهو محمد بن حبال بن حماد بن فرقد بن عبد الصمد أبو أحمد الصغاني. ينظر

إكمال الإكمال ٣٧٨/٢، وتاريخ بغداد الموضع السابق.

(٤) تقدم في (٢٥٥٣).

قال: كان رسول الله ﷺ إذا سجد يكون يدها حذاء أُذنيه^(١). كذا رواه جماعة عن الثوري.

٢٧٣٣- وقال وكيع عن الثوري بإسناده هذا: قال: رأيت رسول الله ﷺ حين سجد ويديه قريبتين من أُذنيه. أخبرنا أبو بكر ابن الحسن القاضي، أخبرنا حاجب بن أحمد، حدثنا عبد الله بن هاشم، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. فذكره^(٢). وهذا أولى لموافقته رواية أبي حميد الساعدي وأصحابه.

٢٧٣٤- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا عبد الملك بن عمرو، أخبرني فليح، حدثني عباس بن سهل قال: اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة، فذكروا صلاة رسول الله ﷺ، قال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ. فذكر الحديث وقال: ثم سجد فأمكن أنفه وجبهته ونحى يديه عن جنبه، ووضع كفيه حذو منكبيه^(٣).

باب: يضم أصابع يديه في السجود ويستقبل بها القبلة

٢٧٣٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، حدثنا الحسن بن سفيان بن عامر، حدثنا الحارث بن عبد الله بن إسماعيل بن

(١) تقدم في (٢٣٣٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٨٤٥) عن وكيع به.

(٣) تقدم في (٢٥٥٥، ٢٥٨٦)، وسيأتي في (٢٧٨٧).

عُقْبَةُ الْخَازِنُ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَكَعَ فَرَجَّ أَصَابِعَهُ، وَإِذَا سَجَدَ ضَمَّ أَصَابِعَهُ^(١).

٢٧٣٦- / أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا عَيَّاشُ بْنُ ١١٣/٢
تَمِيمِ السُّكْرِيُّ، [٩٣/٢] حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
سَلْمَةَ، عَنْ الْفَزَارِيِّ^(٢)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ فَوَضَعَ يَدَيْهِ بِالْأَرْضِ اسْتَقْبَلَ بِكَفَيْهِ وَأَصَابِعِهِ الْقِبْلَةَ.
٢٧٣٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو
الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ الصُّدَائِيُّ^(٣)،
حَدَّثَنِي أَبِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ
قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَكَعَ بَسَطَ ظَهْرَهُ، وَإِذَا سَجَدَ وَجَّهَ أَصَابِعَهُ قِبَلَ الْقِبْلَةِ
فَتَفَاجَّ^(٤).

٢٧٣٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعِ الْحَافِظُ،
حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورِ سَجَّادَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو

(١) أخرجه ابن حبان (١٩٢٠) عن الحسن بن سفيان به. وابن خزيمة (٦٤٢) من طريق الحارث به.

(٢) في س: «الفرأوى». وينظر سير أعلام النبلاء ٥٣٩/٨.

(٣) في س: «الصيدلاني». وينظر التقريب ١٧٧/١.

(٤) الفجج: تفريجك بين شئتين. ينظر غريب الحديث لأبي عبيد ١١٠/٢، والقاموس المحيط ٢٠٩/١

(ف ج ج).

والحديث عند السراج في مسنده (٣٥٢)، وقال الذهبي ٥٥٩/٢: على واه.

أُسَامَةَ، عن مِسْعَرٍ، عن عثمان بن المُغِيرَةَ، عن سالم بن أبي الجعد، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: يُكْرَهُ أَلَّا يَمِيلَ بِكَفَيْهِ إِلَى الْقِبْلَةِ إِذَا سَجَدَ^(١).

بَابُ: يَضَعُ كَفَيْهِ وَيَرْفَعُ مِرْفَقَيْهِ وَلَا يَفْتَرِشُ ذِرَاعَيْهِ

٢٧٣٩- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَسَنِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عن إِيَادٍ، عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَجَدْتَ فَضَعُ كَفَيْكَ وَارْفَعُ مِرْفَقَيْكَ»^(٢). رواه مُسْلِمٌ في «الصحيح» عن يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٣).

٢٧٤٠- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن قَتَادَةَ، عن أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَسْطُنْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ»^(٤). مُخْرَجٌ في «الصحيحين» من حَدِيثِ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ^(٥).

٢٧٤١- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ [٩٣/٢ ظ] الْعَنْبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٧٣٠) من طريق مسعر به.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٤٩١)، وابن خزيمة (٦٥٦)، وابن حبان (١٩١٦) من طريق عبيد الله به.

(٣) مسلم (٢٣٤/٤٩٤).

(٤) الطيالسي (٢٠٨٩)، ومن طريقه الترمذي (٢٧٦). وأخرجه أحمد (١٢١٤٩)، وأبو داود (٨٩٧)،

والنسائي (١١٠٩)، وابن حبان (١٩٢٦) من طريق شعبة به. وابن ماجه (٨٩٢) من طريق قتادة به.

(٥) البخاري (٨٢٢)، ومسلم (٤٩٣).

يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ، وَالْقِرَاءَةِ ب: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]. وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبْهُ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ اسْتَوَى قَائِمًا، وَكَانَ إِذَا سَجَدَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ عَقِبِ الشَّيْطَانِ، وَكَانَ يَفْتَرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَفْتَرِشَ ذِرَاعِيهِ افْتِرَاشَ الْكَلْبِ، وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ، وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ التَّحِيَّةَ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٢).

٢٧٤٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو أَحْمَدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمُ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي صِفَةِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: وَكَانَ يَنْهَانَا أَنْ يَفْتَرِشَ أَحَدُنَا ذِرَاعِيهِ افْتِرَاشَ السَّبْعِ^(٣). وَرَوَيْنَا فِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٤) وَأَبِي

(١) إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَه (١٣٣١). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤٠٣٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (٧٨٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٦٩٩) مِنْ طَرِيقِ حُسَيْنِ بِهِ.

(٢) مُسْلِمٌ (٢٤٠/٤٩٨).

(٣) الْمُصَنَّفُ فِي الْمَعْرِفَةِ (٨٧٦). وَتَقَدَّمَ فِي (٢٢٩١)، وَسَيَأْتِي فِي (٢٧٨٥، ٢٨٣٨).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤٢٧٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٧٥)، وَابْنُ مَاجَةَ (٨٩١)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٦٤٤)، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

هريرة^(١) وعبد الرحمن بن شبل^(٢)، عن النبي ﷺ .

/ باب: يجافى مرفقيه عن جنبيه

١١٤/٢

٢٧٤٣- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد، أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المصري، حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا أبي وإسحاق بن بكر وأبو صالح الجهني والنضر بن عبد الجبار قالوا: حدثنا بكر بن مضر، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، عن عبد الله بن مالك ابن بحنة، أن رسول الله ﷺ كان إذا صلى [٩٤/٢] فرج بين يديه حتى يبدو إبطاه. وقال أبو صالح الجهني في حديثه: كان رسول الله ﷺ إذا سجد جافى عضديه عن جنبيه حتى يرى بياض إبطيه^(٣).

٢٧٤٤- وأخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر، أخبرنا جدى يحيى بن منصور، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي، حدثنا بكر بن مضر. فذكره بإسناده^(٤) مثله أن رسول الله ﷺ كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يرى بياض إبطيه^(٥). رواه البخاري ومسلم جميعاً عن قتيبة^(٦).

(١) سيأتي في (٢٧٦٣).

(٢) في س: «سهل». وينظر التقريب ٤٨٣/١.

وسيأتي حديث عبد الرحمن بن شبل في (٢٧٦٨).

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٦٤٨) من طريق بكر بن مضر به.

(٤) في م: «بإسناد».

(٥) أخرجه أحمد (٢٢٩٢٥)، والنسائي (١١٠٥) عن قتيبة به.

(٦) البخاري (٣٥٦٤)، ومسلم (٤٩٥/٢٣٥).

٢٧٤٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو النضر الفقيه، حدثنا محمد بن نصر الإمام، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن عبد الله بن الأصم،^(١) عن عمه يزيد بن الأصم، عن ميمونة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سجد لو شاءت بهيمة أن تمر بين يديه مرت^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى^(٣).

٢٧٤٦- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو النضر الفقيه، حدثنا أبو عبد الله محمد بن نصر وأبو إسحاق إبراهيم بن إسماعيل العنبري^(٤) قالوا: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا مروان بن معاوية الفزاري، حدثنا عبيد^(٥) الله بن عبد الله بن الأصم، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سجد خوى بيديه - يعنى: جنح - حتى يروا وضح^(٦) إبطيه من ورائه، وإذا قعد اطمأن على فخذه اليسرى^(٧). رواه مسلم في «الصحيح» عن إسحاق بن إبراهيم^(٨).

(١ - ١) ليس في: س .

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٨٠٩)، وأبو داود (٨٩٨)، والنسائي (١١٠٨)، وابن ماجه (٨٨٠)، وابن خزيمة (٦٥٧) من طريق سفيان به .

(٣) مسلم (٢٣٧/٤٩٦) .

(٤) في س، م: «العبدى». وينظر سير أعلام النبلاء ١٣/٣٧٧ .

(٥) في س: «عبد». وينظر تهذيب الكمال ١٩/٦٥ .

(٦) الوضح: البياض. النهاية ٥/١٩٥ .

(٧) أخرجه الدارمي (١٣٧١) عن إسحاق بن إبراهيم به .

(٨) مسلم (٢٣٨/٤٩٧) .

ورواه أيضًا جعفر بن بُرقان عن يزيد بن الأصم^(١).

٢٧٤٧- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القَطَّانُ ببغداد، أخبرنا عبدُ الله

ابن جعفر بن دُرستويه، حدَّثنا يعقوبُ بن سُفيان، حدَّثنا عبدُ الله بن مَسَلَمَةَ،

حدَّثنا داوُدُ بن قيسٍ، عن عبيدِ الله بن عبدِ الله بن أقرم الخُزاعيِّ، عن أبيه، أنَّه

كان [٩٤/٢ ظ] مع أبيه بالقاعِ من نَمْرَةَ، فمرَّ عليهم ركبٌ فأنأخوا بناحيةِ

الطَّرِيقِ، فقال لي أبي: كُنْ في بهمك حتى أدنو من هؤلاءِ الركبِ أسأله.

قال: فدنا ودنوتُ حتى أُقيمتِ الصَّلَاةُ، فإذا رسولُ اللهِ ﷺ فيهم، فكنتُ أنظرُ

إلى عُفْرَتَيْ^(٢) إِبْطِي / رسولِ اللهِ ﷺ كُلِّمَا سَجَدَ^(٣). قال يعقوبُ: هكذا قال:

من نَمْرَةَ. والصَّحِيحُ: نَمْرَةَ، أخطأ فيه كما أخطأ فيه ابنُ المُباركِ أيضًا^(٤).

٢٧٤٨- أخبرنا أبو عبدِ الله الحافظُ، أخبرنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ المؤمِّلِ،

حدَّثنا الفضلُ بنُ محمدِ الشَّعرانيِّ، حدَّثنا الثُّفيليُّ، حدَّثنا زُهَيْرٌ، حدَّثنا أبو

إِسحاقَ، عن التَّميميِّ الذي حدَّثَ بالتَّفسيرِ، عن ابنِ عباسٍ قال: أتيتُ

النبيَّ ﷺ من خلفه، فرأيتُ بياضَ إِبْطِيهِ وهو مُجَنِّحٌ^(٥) قد فرَّجَ بينَ يديه^(٦).

(١) أخرجه أحمد (٢٦٨١٨)، ومسلم (٢٣٩/٤٩٧) من طريق جعفر بن برقان به.

(٢) العُفْرَةُ: البياض وليس بالبياض الناصع الشديد، ولكنه لون الأرض. غريب الحديث لأبي عبيد ١٤٢/٢.

(٣) يعقوب بن سفيان ١/٢٦٥. وأخرجه أحمد (١٦٤٠١)، والترمذي (٢٧٤)، والنسائي (١١٠٧)،

وابن ماجه (٨٨١)، من طريق داود بن قيس به. وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٧٢٠).

(٤) الذي في مصادر التخريج: «نمرة». ولم يشر أي مصدر إلى «نمرة». ونمرة ناحية بعرفة، قال ياقوت

في رسم «نمرة»: وقال عبد الله بن أقرم: رأيتُه بالقاع من نمره. معجم البلدان ٤/٨١٣.

(٥) في س: «مجنح». وسيأتي معناها قريبًا.

(٦) الحاكم ١/٢٢٨. وأخرجه أبو داود (٨٩٩) عن النفيلي به. وأحمد (٢٤٠٥) من طريق زهير به.

وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٧٩٦).

٢٧٤٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، حدثنا محمد بن عمرو بن النضر الحرشي، حدثنا إبراهيم بن نصر^(١) السوريني، حدثنا النضر بن شميل، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى جح^(٢).

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: سمعت أبا زكريا العنبري يقول: جح الرجل في صلاته: إذا مدَّ ضبعه^(٣)، وتجافى في الركوع والسجود.

٢٧٥٠- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو طاهر المحمدابادي، حدثنا أحمد بن يوسف، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ إذا سجد تجافى حتى يرى بياض إبطيه^(٤).

٢٧٥١- أخبرنا أبو بكر ابن الحسن القاضي، أخبرنا حاجب بن أحمد، حدثنا عبد الله بن هاشم، حدثنا وكيع، حدثنا عباد بن راشد، عن الحسن، حدثنا أحمد بن صاحب رسول الله ﷺ [٩٥/٢] قال: إن كنا لناوي^(٥)

(١) في س: «النضر». وينظر سير أعلام النبلاء ١٠/٣٩٧.

(٢) الحاكم ١/٢٢٧، ٢٢٨، وصححه، ووافقه الذهبي. وأخرجه النسائي (١١٠٤)، وابن خزيمة (٦٤٧) من طريق النضر به.

(٣) الضبع، بسكون الباء: العضد، وقيل: الضبع: الإبط، وقيل: ما بين الإبط إلى نصف العضد، وقيل: هو وسط العضد. مشارق الأنوار ٢/٥٥.

(٤) عبد الرزاق (٢٩٢٢)، ومن طريقه أحمد (١٤١٣٨)، وابن خزيمة (٦٤٩)، وقال الذهبي ٢/٥٦١: إسناده صحيح.

(٥) ناوي: نرق له، أويت إلى الرجل آوى له، إذا أصابه شيء فرثت له. معالم السنن ١/٢١٥.

لرسول الله ﷺ مما يُجافى بيديه عن جنبه إذا سجد^(١).

باب : يُفَرِّجُ بَيْنَ رِجْلَيْهِ وَيُقَلُّ بَطْنَهُ عَنِ فَخْذَيْهِ

٢٧٥٢- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكر ابنُ داسَةَ، حدَّثنا أبو داودَ، حدَّثنا عمرو بنُ عثمانَ، أخبرنا بَقِيَّةُ، حدَّثني عُتْبَةُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَكِيمٍ، حدَّثني عبدُ اللهِ بنُ عيسىَ، عن العباسِ بنِ سهلِ السَّاعِدِيِّ، عن أبي حُمَيْدٍ فِي صِفَةِ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: وَإِذَا سَجَدَ فَرَّجَ بَيْنَ فَخْذَيْهِ غَيْرَ حَامِلٍ بَطْنَهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَخْذَيْهِ^(٢).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ عُتْبَةَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي إِسْنَادِهِ: عَيْسَى ابْنُ عَبْدِ اللهِ^(٣). وَهُوَ الصَّحِيحُ.

٢٧٥٣- أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدَّثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدَّثنا أبو صالحٍ، حدَّثني اللَّيْثُ، عن دَرَّاجٍ، عن ابنِ حُجَيْرَةَ، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَفْتَرِشُ يَدَيْهِ افْتِرَاشَ الْكَلْبِ، وَلِيَضْمَ فَخْذَيْهِ»^(٤).

(١) أخرجه أحمد (٢٠٣٣٧)، وابن ماجه (٨٨٦) من طريق وكيع به. وأبو داود (٩٠٠) من طريق عباد به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٧٩٧).

(٢) أبو داود (٧٣٥). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٤٨).

(٣) أخرجه بقي بن مخلد - كما في فتح الباري لابن رجب ٧/٣٠٥، ٣٠٦ - من طريق إسماعيل بن عياش به. والطحاوي في شرح المعاني ١/٢٦٠ من طريق إسماعيل به، وفيه: عيسى بن عبد الرحمن.

(٤) أخرجه ابن خزيمة (٦٥٣)، وابن حبان (١٩١٧) من طريق الليث به.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ^(١).

ولعل التفریح أشبه بهيئات السجود، والله تعالى أعلم.

٢٧٥٤- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا الحسن بن علي بن زياد، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن البراء، أنه وصف السجود؛ فبسط يديه ورفع عجزته وخوى، وقال: هكذا كان رسول الله ﷺ يسجد^(٢).

٢٧٥٥- وقال الربيع بن نافع أبو توبة، عن شريك، عن أبي إسحاق قال:

وصف لنا البراء بن عازب؛ فوضع يديه واعتمد على ركبتيه ورفع عجزته،

وقال: هكذا كان رسول الله ﷺ يسجد. أخبرنا أبو علي / الروذباري، أخبرنا ١١٦/٢

أبو بكر ابن داسة، [٩٥/٢ ظ] حدثنا أبو داود، حدثنا الربيع بن نافع. فذكره^(٣).

٢٧٥٦- أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر

المزكي، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن يحيى

ابن سعيد، حدثنا محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن

عبد الله بن عمر. فذكر الحديث في القعود للحاجة، وفيه: ثم قال: لعلك من

الذين يصلون على أوراكهم؟ قال: قلت: لا أدري والله. قال: يعنى الذى

يسجد ولا يرتفع عن الأرض، يسجد وهو لاصق بالأرض^(٤).

(١) أخرجه أبو داود (٩٠١) من طريق ابن وهب به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (١٩١).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٧٠١)، والنسائى (١١٠٣)، وابن خزيمة (٦٤٦) من طريق شريك به.

(٣) أبو داود (٨٩٦). وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (١٩٠).

(٤) مالك ١/١٩٣، ومن طريقه البخارى (١٤٥)، وقال الذهبى ٥٦٢/٢: إسناده ثابت.

٢٧٥٧- أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل، أخبرنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا يعلى بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن شقيق قال: قال عبد الله يعني ابن مسعود: لا يسجدن أحدكم موركا ولا مضطجعا؛ فإنه إذا أحسن السجود سجدت عظامه كلها^(١).

باب: ينصب قدميه ويستقبل باطراف أصابعهما القبلة

٢٧٥٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثني الليث، عن ابن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو بن حنبل، عن محمد بن عمرو بن عطاء، أنه كان جالسا مع نفر من أصحاب النبي ﷺ فذكرنا صلاة رسول الله ﷺ، فقال أبو حميد الساعدي: أنا كنت أحفظكم لصلاة رسول الله ﷺ. فذكر الحديث وفيه: وإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضيهما، واستقبل باطراف أصابع رجليه القبلة^(٢). رواه البخاري في «الصحیح» عن ابن بكير^(٣).

٢٧٥٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو جعفر محمد بن صالح ابن هانئ، حدثنا يعقوب بن يوسف الأخرم، حدثنا إسحاق بن إبراهيم وأبو كريب قالا: حدثنا أبو أسامة، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، [٩٦/٢ و] حدثني محمد بن عمرو بن عطاء قال: سمعت أبا حميد الساعدي يقول: كان

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢٩٤٢)، والطبراني (٩٣٢٥) من طريق الأعمش به.

(٢) أخرجه ابن حبان (١٨٦٩) من طريق ابن بكير به.

(٣) البخاري (٨٢٨).

رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة. الحديث، وقال فيه: ثم هوى إلى الأرض ساجداً، ثم جافى عضديه عن إبطيه وفتح أصابع رجليه^(١).

باب ما جاء في ضمّ العقبين في السجود

٢٧٦٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المَحْبُوبِيُّ بِمَرَوْ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى الطَّرْسُوسِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ مَعِيَ عَلَى فِرَاشِي، فَوَجَدْتُهُ سَاجِدًا رَاصًا عَقْبِيهِ، مُسْتَقْبِلًا بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ الْقِبْلَةَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِعَفْوِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَبِكَ مِنْكَ، أَتْنِي عَلَيْكَ، لَا أَبْلُغُ كُلَّ مَا فِيكَ». فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَخَذَكَ شَيْطَانُكَ؟». فَقُلْتُ: أَمَا لَكَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ: «مَا مِنْ آدَمِيٍّ إِلَّا لَهُ شَيْطَانٌ». فَقُلْتُ: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَأَنَا، لَكِنِّي دَعَوْتُ اللَّهَ عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ»^(٢).

باب: يَعْتَمِدُ بِمِرْفَقِيهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ إِذَا أَطَالَ^(٣) السُّجُودَ

٢٧٦١- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو

(١) أخرجه ابن ماجه (٨٠٣) من طريق أبي أسامة به .
 (٢) الحاكم ١/٢٢٨، ٢٢٩، وصححه. وأخرجه ابن خزيمة (٦٥٤)، وعنه ابن حبان (١٩٣٣) من طريق ابن أبي مريم به. وقال الذهبي ٢/٥٦٣: الطرسوسي قال ابن عدي: هو في عداد من يسرق الحديث. وتقدم في (٦١٨).
 (٣) في س: «طال».

قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا ١١٧/٢ أَبُو بَكْرِ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، / حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: شَكَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [٩٦/٢ ظ] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَشَقَّةَ السُّجُودِ عَلَيْهِمْ إِذَا انْفَرَجُوا^(١) فَقَالَ: «اسْتَعِينُوا بِالرُّكْبِ». زَادَ شُعَيْبٌ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ ابْنُ عَجْلَانَ: وَذَلِكَ أَنْ يَضَعَ مِرْفَقَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ إِذَا أَطَالَ السُّجُودَ وَأَعْيَا^(٢).

٢٧٦٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ يَعْنِي ابْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُمَيِّ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ قَالَ: شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْإِعْتِمَادَ وَالْإِدْعَامَ^(٣) فِي الصَّلَاةِ، فَرَخَّصَ لَهُمْ أَنْ يَسْتَعِينَ الرَّجُلُ بِمِرْفَقَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ أَوْ فِخْذَيْهِ^(٤).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ سُمَيِّ عَنِ النُّعْمَانِ قَالَ: شَكَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَرَهُ مُرْسَلًا^(٥). قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَهَذَا أَصَحُّ بِإِرْسَالِهِ^(٦).

- (١) انفرجوا، أى: باعدوا اليدين عن الجنبين. عون المعبود ١/٣٤٠.
 (٢) الحاكم ١/٢٢٩، وصححه، ووافقه الذهبي، وأبو داود (٩٠٢). وأخرجه الترمذى (٢٨٦) عن قتيبة به. وأحمد (٨٤٧٧) من طريق الليث به. وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (١٩٢).
 (٣) الادعام: هو الاتكاء. ينظر النهاية ٢/١٢٠.
 (٤) أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ٤/٢٠٣ من طريق ابن عيينة به.
 (٥) أخرجه عبد الرزاق (٢٩٢٨)، والبخارى فى التاريخ الكبير ٤/٢٠٣ من طريق الثورى به.
 (٦) التاريخ الكبير ٤/٢٠٣.

بابُ الطَّمانينَةِ في السُّجودِ

٢٧٦٣- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني أبو يعلى، حدَّثنا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ الْجُشَمِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قِصَّةِ الدَّاخِلِ الَّذِي أَسَاءَ الصَّلَاةَ حَتَّى عَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِيهِ: «ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا». مُخْرَجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(١).

بابُ التَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ لَا يَتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ

٢٧٦٤- أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس، حدَّثنا يونس بن حبيب، حدَّثنا أبو داود، حدَّثنا هشام، عن قتادة، عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «أَتَمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأُرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا مَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ»^(٢). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ^(٣)، وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ [٩٧/٢] شُعْبَةَ عَنِ قَتَادَةَ^(٤).

وَقَدْ مَضَى حَدِيثُ أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُجْزِيُ صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»:

(١) تقدم في (٢٦٠٥) وذكرنا هناك طرقه .

(٢) الطيالسي (٢١٠٧) .

(٣) مسلم (١١١/٤٢٥) .

(٤) البخاري (٧٤٢)، ومسلم (١١٠/٤٢٥) .

٢٧٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عِمْرَانَ الْقَاضِي بِهَرَاةَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ عَبْدُ الْجَلِيلِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُجْزِي صَلَاةَ لِرَجُلٍ لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ» - أَوْ قَالَ: ظَهَرَهُ - فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»^(١). لَفْظُ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَفِي حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ: «صَلَاتِهِ». بِلَا شَكٍّ، وَقَالَ: عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ .

٢٧٦٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُجْزِي صَلَاةَ لِرَجُلٍ لَا يُقِيمُ الرُّجُلَ فِيهَا صَلَاتَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»^(٢) .

٢٧٦٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ الْحَافِظُ ١١٨ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ ابْنُ الصَّوَّافِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ بَشْرُ بْنُ مُوسَى، / حَدَّثَنَا

(١) الطيالسي (٦٤٦). وأخرجه أحمد (١٧٠٧٣)، وأبو داود (٨٥٥)، وابن خزيمة (٥٩٢) من طريق شعبة به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٧٦١). وتقدم تخريجه في (٢٦٠٦) من طريق عبيد الله بن موسى به .

(٢) ليس في : س، م .

(٣) تقدم تخريجه في (٢٦٠٨) .

أبو زكريا يحيى بن إسحاق، حدثنا مهدي بن ميمون، عن واصل الأحذب، عن أبي وائل، عن حذيفة، أنه مرَّ على رجلٍ يُصَلِّي لا يُتِمُّ رُكُوعًا ولا سُجُودًا، فقال له: مُدَّ كَم تُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ؟ فقال: مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً. أو قال: مُنْذُ كَذَا وَكَذَا. قال: ما صَلَّيْتَ لِلَّهِ صَلَاةً مُنْذُ كَذَا وَكَذَا. قال مهدي: وأحسبه قال له: لَوْ مُتَّ [٩٧/٢ ظ] لَمُتَّ عَلَى غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن الصَّلَاتِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ^(٢).

٢٧٦٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، حدثنا أبو عاصم، حدثنا عبد الحميد بن جعفر (ح) وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، أخبرنا حاجب بن أحمد، حدثنا عبد الله بن هاشم، حدثنا وكيع، حدثنا عبد الحميد ابن جعفر، عن أبيه، عن تميم بن محمود، عن عبد الرحمن بن شبل قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنْ نَقْرَةِ الْغُرَابِ، وَافْتِرَاشِ السَّبْعِ، وَلَا يُوطِنُ^(٣) الرَّجُلُ الْمَكَانَ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ كَمَا يُوطِنُ الْبَعِيرُ^(٤).

٢٧٦٩- أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، أخبرنا ابن ملحان، حدثنا يحيى بن بكير، حدثني الليث، عن يزيد بن أبي حبيب،

(١) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ١٠/١٨٤ من طريق مهدي به. وسيأتي في (٤٠٥٤).

(٢) البخاري (٣٨٩، ٨٠٨) بأخصر من هذا السياق.

(٣) يوطن الرجل المكان: يتخذ مكانًا في المسجد لا يصلي إلا فيه كما يفعل البعير في مبركه. ينظر النهاية ٥/٢٠٤.

(٤) الحاكم ١/٢٢٩، وصححه، ووافقه الذهبي. وأخرجه ابن خزيمة (٦٦٢، ١٣١٩) من طريق أبي عاصم به. وابن ماجه (١٤٢٩) من طريق وكيع به. وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (١١٧٦).

عن جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، عن تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ عَنِ افْتِرَاشِ السَّبْعِ، وَأَنْ يَنْقُرَ نَقْرَ الْغُرَابِ، وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمَقَامَ كَمَا يُوطِنُ الْبَعِيرُ^(١).

بَابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ رَفْعِ الرَّأْسِ مِنَ السُّجُودِ

٢٧٧٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا ابْنُ مِلْحَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ اللَّيْثِ^(٣).

[٩٨/٢] بَابُ الْقُعُودِ عَلَى الرَّجْلِ الْيُسْرَى بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

٢٧٧١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانِ الْقَزَّازُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ فِي

(١) أخرجه أحمد (١٥٥٣٣، ١٥٥٣٤)، وأبو داود (٨٦٢) من طريق الليث به.

(٢) أخرجه أحمد (٩٨٥١)، والنسائي (١١٤٩) من طريق الليث به. والترمذي (٢٥٤)، وابن خزيمة

(٥٧٨، ٦١١، ٦٢٤) من طريق ابن شهاب به.

(٣) البخاري (٧٨٩)، ومسلم (٢٩/٣٩٢).

عَشْرَةَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي صِفَةِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِيهِ: ثُمَّ يَهْوِي^(١) إِلَى الْأَرْضِ، فَيُجَافِي يَدَيْهِ عَنِ جَنْبَيْهِ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَثْنِي رِجْلَهُ الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا^(٢).

٢٧٧٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبَّادٍ الْفَرَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ أَحَدِ بَنِي مَالِكٍ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَبُوهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ فِي الْمَجْلِسِ أَبُو هَرِيرَةَ وَأَبُو أُسَيْدٍ وَأَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَنْتَهُمْ تَذَاكُرُوا الصَّلَاةَ فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ فِيهِ: ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ». فَسَجَدَ وَانْتَصَبَ عَلَى كَفِّهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَصُدُورِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، ثُمَّ كَبَّرَ فَجَلَسَ، فَتَوَرَّكَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ وَنَصَبَ قَدَمَهُ الْأُخْرَى، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٣).

وَقَدْ قِيلَ فِي إِسْنَادِهِ: عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، سَمِعَهُ مِنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ، أَنَّهُ حَضَرَ أَبَا حُمَيْدٍ وَأَبَا أُسَيْدٍ وَرِجَالًا مِنْهُمْ فِي الصَّلَاةِ^(٤).

(١) بعده في م: «ساجدا».

(٢) تقدم تخريجه في (٢٥٥٤).

(٣) تقدم تخريجه في (٢٥٥٥، ٢٥٨٦، ٢٦٨٢).

(٤) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٣٨٩/٦، وأبو داود عقب (٧٣٥) تعليقا.

/بابُ القُعودِ على العَقَبَيْنِ بَيْنَ السَّجَدَتَيْنِ

٢٧٧٣- أخبرنا [٩٨/٢ ظ] أبو صالح ابن أبي طاهر العنبري، أخبرنا جدّي يحيى بن منصور القاضى، حدّثنا أحمد بن سلمة، حدّثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جريج، أخبرنى أبو الزبير، أنّه سمع طاوساً يقول: قلنا لابن عباسٍ فى الإقعاءِ على القَدَمَيْنِ فقال: هو سنةٌ. فقلنا: فإنّا نرى ذلك من الجفاءِ إذا فعَلَه الرَّجُلُ. فقال: بل هى سنةٌ نبيك محمدٍ ﷺ^(١). رواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن إسحاق بن إبراهيم^(٢).

٢٧٧٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدّثنا أسيد بن عاصم، حدّثنا الحسين بن حفص، عن سفيان، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباسٍ قال: من سنة الصلاة أن تمسّ ألتاك عقبيك^(٣).

زاد فيه عبد الله بن الوليد العدنى عن سفيان: بين السجدين.

٢٧٧٥- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال، حدّثنا أبو الأزهر، حدّثنا يعقوب بن إبراهيم، حدّثنا أبى، عن ابن إسحاق قال: حدّثنى عن انتصاب رسول الله ﷺ على عقبيه وصدور قدميه بين السجدين إذا صلى،

(١) أخرجه أحمد (٢٨٥٣) عن محمد بن بكر به. وأبو داود (٨٤٥)، والترمذى (٢٨٣)، وابن خزيمة (٦٨٠) من طريق ابن جريج به.

(٢) مسلم (٥٣٦).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٣٠٣٠) - ومن طريقه الطبرانى (١٠٩٥٠) - من طريق سفيان الثورى به.

عبدُ الله بنُ أبي نَجِيحِ المَكِّيُّ، عن مُجاهِدِ بنِ جَبْرِ أبي الحَجَّاجِ قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ عباسٍ يذُكُرُهُ. قال: فقلتُ له: يا أبا العباسِ واللهِ إن كُنَّا لَنَعُدُّ هذا جَفَاءً مِمَّنْ صَنَعَهُ. قال: فقال: إِنَّهَا لَسُنَّةٌ^(١).

٢٧٧٦- أخبرنا أبو الحسين ابنُ بشرانَ العَدْلُ ببَغدادَ، أخبرنا أبو جَعْفَرِ الرِّزَّازِ، حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ الهَيْثَمِ، حدَّثنا يَحْيَى بنُ بُكَيْرٍ، حدَّثنا اللَّيْثُ، عن خالِدِ بنِ يَزِيدَ، عن سَعِيدِ بنِ أَبِي هِلَالٍ، عن مُحَمَّدِ بنِ عَجْلانَ، أَنَّ أبا الزُّبَيْرِ أخبرَهُ، أَنَّهُ رأى عبدَ الله بنَ عمرَ إذا سَجَدَ حينَ يَرَفَعُ رأسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الأُولَى يَقَعُدُ على أَطرافِ أَصابعِهِ ويقولُ: إِنَّهُ مِنَ السُّنَّةِ^(٢).

٢٧٧٧- أخبرنا أبو عبدِ الله الحافظُ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، [٩٩/٢] أخبرنا مُحَمَّدُ بنُ أَيُّوبَ، حدَّثنا مُسَلِّمٌ، حدَّثنا هِشامٌ، حدَّثنا أبو الزُّبَيْرِ، عن مُجاهِدِ، أَنَّ عبدَ الله بنَ عمرَ وابنَ عباسٍ كانا يُقَعِيانِ. قال أبو الزُّبَيْرِ: وكانَ طاوُسٌ يُقَعِي.

٢٧٧٨- أخبرنا أبو الحسين ابنُ الفضلِ القَطَّانُ ببَغدادَ، أخبرنا عبدُ الله ابنُ جَعْفَرِ، حدَّثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدَّثنا الحُمَيْدِيُّ، حدَّثنا سُفيانُ، حدَّثنا أبو زُهَيْرٍ مُعاوِيَةُ بنُ حُدَيْجٍ قال: رأيتُ طاوُسًا يُقَعِي، فقلتُ: رأيتُكَ تُقَعِي. فقال: ما رأيتُني أُقَعِي وَلَكِنَّها الصَّلَاةُ، رأيتُ العبادِلَةَ الثلاثةَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ؛ عبدَ الله بنَ عباسٍ وعبدَ الله بنَ عمرَ وعبدَ الله بنَ الزُّبَيْرِ يَفْعَلُونَهُ. قال أبو زُهَيْرٍ:

(١) قال الذهبي ٥٦٦/٢: إسناده صالح.

(٢) أخرجه السراج (٣٣٧) عن محمد بن الهيثم به. والطبراني في الأوسط (٨٧٥٢) من طريق الليث به.

وقد رأته يُقعى^(١).

٢٧٧٩- أخبرنا أبو نصر ابن قتادة، أخبرنا أبو محمد أحمد بن إسحاق بن شيبان البغدادي الهروي بها، أخبرنا معاذ بن نجدة، حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان الكوفي، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن الحسن بن مسلم، عن طاوس قال: رأيت ابن عمر وابن عباس / وهما يُقعيان بين السجدين على أطراف أصابعهما. قال إبراهيم: فسألت عطاء عن ذلك، فقال: أي ذلك فعلت أجزأك، إن شئت على أطراف أصابعك، وإن شئت على عجزك.

فهذا الإقعاء المرخص فيه أو المسنون على ما روينا عن ابن عباس وابن عمر، وهو أن يضع أطراف أصابع رجله على الأرض، ويضع أليته على عقبيه ويضع ركبته بالأرض.

باب الإقعاء المكروه في الصلاة

٢٧٨٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا الحسن بن يعقوب العدل، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا سعيد (ح) وأخبرنا أبو عبد الله، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا محمد بن سليمان ابن الحارث، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن [٩٩/٢ ظ] جندب قال: نهى رسول الله ﷺ عن الإقعاء في الصلاة^(٢).

(١) يعقوب بن سفيان ٣/١٩٨، ١٩٩. قال ابن حجر في التلخيص الحبير ١/٢٥٧ عن أسانيد الإقعاء عن العبادلة: أسانيدها صحيحة.

(٢) الحاكم ١/٢٧٢، وصححه، ووافقه الذهبي. وأخرجه البزار (٤٥٨٦) من طريق قتادة به بنحوه.

خالفه حمادُ بنُ سلمةَ :

٢٧٨١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحسنِ القاضي قالا : حدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ ، حدَّثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغَانِيُّ ، حدَّثنا يحيى بنُ معِينٍ ، حدَّثنا السَّالِحِيُّ ، حدَّثنا حمادُ بنُ سلمةَ ، عن قتادةَ ، عن أنسٍ ، أنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن الإقعاءِ والتَّورُّكِ في الصَّلَاةِ^(١) .

تفرَّدَ به يحيى بنُ إسحاقَ السَّيْلِحِيُّ عن حمادِ بنِ سلمةَ . وقد قيلَ عنه عن حمادِ وِبحرِ بنِ كَنِيْزٍ^(٢) عن قتادةَ ، عن أنسٍ . والرَّوَايَةُ الأوْلَى أَصَحُّ .

٢٧٨٢- أخبرنا أبو طاهرٍ الفقيهُ ، حدَّثنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ إبراهيمَ بنِ معاويةَ النَّيسابوريُّ ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبدِ الجبَّارِ العطارديُّ ، حدَّثنا حفصُ بنُ غياثٍ ، عن ليثٍ ، عن مُجاهِدٍ ، عن أبي هريرةَ قالَ : أمرني رسولُ اللهِ ﷺ بثلاثٍ ، ونهاني عن ثلاثٍ ، أمرني : بصيامِ ثلاثةِ أيَّامٍ من كلِّ شهرٍ ، وألا أنامَ إلا على وترٍ ، ورَكَعَتِي الضُّحَى ، ونهاني : عن الالتفاتِ في الصَّلَاةِ التِّفَاتِ الثَّلَبِ ، أو^(٣) أقبى إقعاءِ القردِ ، أو^(٣) أنقرُ نقرَ الديك^(٤) .

٢٧٨٣- أخبرنا أبو الحسينِ ابنُ الفضلِ القَطَّانُ ببغدادَ ، أخبرنا

(١) أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٦١٧٤) من طريق يحيى بن معين به. وأحمد (١٣٤٣٧)، والبخاري (٧٢٦١، ٤٥٨٨) من طريق يحيى بن إسحاق به .

(٢) في م : « كثير ». وينظر تهذيب الكمال ١٢/٤ .

(٣) في م : « و » .

(٤) أخرجه أحمد (١٠٤٥٠، ١٠٤٨٣)، وابن عساكر في تاريخه ٦/٣٥٥ من طريق ليث به. وعند ابن عساكر بذكر مجاهد وشهر بن حوشب، قال الذهبي ٥٦٧/٢ : ليث ضعيف .

أبو الحسين أحمد بن عثمان بن جعفر المقرئ، حدثنا محمد بن علي الوراق^(١)، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «يا علي». وذكر الحديث، قال فيه: «ولا تقع بين السجدين»^(٢).

الحارث الأعور لا يحتج به، وكذلك ليث بن أبي سليم^(٣)، وحديث ابن عباس وابن عمر صحيح.

وقد أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمى، أخبرنا أبو الحسن الكارزى، أخبرنا علي بن عبد العزيز، عن أبي عبيد أنه حكى عن أبي عبيدة أنه قال: الإقعاء [١٠٠/٢] هو أن يُلصقَ أَلْيَتِيهِ بِالْأَرْضِ وَيَتَّصِبَ عَلَى سَاقِيهِ وَيَضَعُ يَدَيْهِ بِالْأَرْضِ. وقال في موضع آخر: الإقعاء جلوس الإنسان على أَلْيَتِيهِ ناصبًا فخذيه مثل إقعاء الكلب والسبع^(٤).

قال الشيخ: وهذا النوع من الإقعاء غير ما رويناه عن ابن عباس وابن عمر، وهذا منهي عنه، وما رويناه عن ابن عباس وابن عمر مسنون، وأما حديث أبي الجوزاء عن عائشة عن النبي ﷺ: أنه كان ينهى عن عقب الشيطان، وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى. فيحتمل أن يكون واردًا في

(١) في س، م: «الوزان». وينظر سير أعلام النبلاء ٤٩/١٣.

(٢) أخرجه أحمد (١٢٤٤)، والترمذي (٢٨٢)، وابن ماجه (٨٩٤) من طريق إسرائيل به. وأبو داود (٩٠٨) من طريق أبي إسحاق به.

(٣) تقدمت مصادر ترجمة الحارث الأعور في ٣٦/١، ومصادر ترجمة ليث بن أبي سليم في ٣٣٠/١.

(٤) غريب الحديث لأبي عبيد ٢١٠/١، ١٠٩/٢.

الجلوس للتشهد الأخير، فلا يكون منافياً لما روينا عن ابن عباس وابن عمر في الجلوس بين السجدين، والله أعلم.

بابُ المكث بين السجدين

٢٧٨٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو سعيد أحمد بن يعقوب

الثقفى، حدثنا موسى بن هارون، حدثنا عبد الله بن محمد بن / أسماء وخلف ١٢١/٢
ابن هشام وأبو الربيع قالوا: حدثنا حماد بن زيد (ح) وأخبرنا أبو عبد الله
الحافظ، حدثنا علي بن حمشاذ، حدثنا أبو مسلم، أن سليمان بن حرب
حدثهم، حدثنا حماد، عن ثابت قال: قال أنس: لا آلو أن أصلي بكم كما
رأيت رسول الله ﷺ يصلي بنا. قال ثابت: فكان أنس يصنع شيئاً لا أراكم
تصنعونه، كان إذا رفع رأسه من الركوع قام حتى يقول القائل: قد نسي. وإذا
رفع رأسه بين السجدين قعد حتى يقول القائل: قد نسي^(١). لفظ حديث
سليمان بن حرب. رواه البخاري في «الصحیح» عن سليمان بن حرب، ورواه
مسلم عن خلف بن هشام^(٢).

٢٧٨٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو أحمد عبد الله بن محمد بن

الحسن قالوا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن
عبد الله، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا حسين [١٠٠/٢] المعلم، عن بديل
ابن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ. فذكر

(١) تقدم تخريجه في (٢٦٦٣).

(٢) البخاري (٨٢١)، ومسلم (٤٧٢).

الحديث في صِفَةِ صَلَاتِهِ وَقَالَتْ : كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا ^(١) . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ ^(٢) .

٢٧٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا عَارِمٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، أَنَّ ^(٣) مَالِكَ بْنَ الْحَوَيْرِثِ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : أَلَا أُرِيكُمْ كَيْفَ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَذَلِكَ فِي غَيْرِ حِينِ صَلَاةٍ ، فَقَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَكَبَّرَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ هُنَيْئَةً ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ انْتَهَرَ هُنَيْئَةً ، ثُمَّ سَجَدَ . قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : صَلَّى صَلَاةَ شَيْخِنَا هَذَا يَعْنِي عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ . قَالَ أَيُّوبُ : وَكَانَ عَمْرُو يَصْنَعُ شَيْئًا لَا أَرَى النَّاسَ يَصْنَعُونَهُ ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ آخِرِ السَّجْدَتَيْنِ فِي الْأُولَى وَالثَّلَاثَةِ اسْتَوَى قَاعِدًا ، ثُمَّ يَقُومُ ^(٤) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَارِمٍ ^(٥) .

٢٧٨٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو ، أَخْبَرَنِي فُلَيْحٌ ، حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ : اجْتَمَعَ أَبُو حَمِيدٍ وَأَبُو أُسَيْدٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ

(١) تقدم في (٢٧٤١) .

(٢) مسلم (٤٩٨) .

(٣) في س : «عن» .

(٤) تقدم في (٢٦٦٠) .

(٥) البخاري (٨١٨) .

وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَذَكَرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَهَا وَذَكَرَ السُّجُودَ قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى رَجَعَ كُلُّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ^(١).

٢٧٨٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ الرَّزَّازِ^(٢) مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ [١٠١/٢] قُدَامَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَالِمِ أَبِي^(٣) عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو: أَلَا أَصَلِّي كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي؟ فَقُلْنَا: بَلَى. قَالَ: فَقَامَ يُصَلِّي، فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعَ رِاحَتَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَجَعَلَ أَصَابِعَهُ مِنْ وَرَاءِ رُكْبَتَيْهِ، وَجَافَى إِبْطِيهَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ سَجَدَ فَجَافَى إِبْطِيهَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَعَدَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ صَنَعَ ذَلِكَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، وَهَكَذَا كَانَ يُصَلِّي بِنَا^(٤).

باب ما يقول بين السجدين

٢٧٨٩- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا

(١) أبو داود (٧٣٤، ٩٦٧). وتقدم في (٢٥٨٦).

(٢) علي بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز أبو الحسن البغدادي، قال الخطيب: كان كثير السماع والشيوخ، إلى الصدق ما هو. توفي سنة (٤١٩هـ). سير أعلام النبلاء ١٧/٣٦٩.

(٣) في س، م: «بن». وينظر تهذيب الكمال ١٠/١٧٥.

(٤) أخرجه أحمد (١٧٠٨١)، والنسائي (١٠٣٦) من طريق زائدة به. وسيأتي في (٢٨٠٨).

يونسُ بنُ حبيبٍ، حدَّثنا أبو داودَ، حدَّثنا شُعبَةُ، أخبرني عمرو بنُ مُرَّةَ،
 ١٢٢/٢ / سمعُ أبا حمزةَ يُحدِّثُ عن رجلٍ من عبسٍ - شُعبَةُ يَرى أَنَّهُ صِلَةُ بنُ زُفَرَ
 - عن حُذَيْفَةَ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. فذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ
 بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي». وَجَلَسَ بِقَدْرِ سُجُودِهِ^(١).

٢٧٩٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي
 وأبو عبد الرحمن السلمى وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: أخبرنا أبو العباس
 محمد بن يعقوب، حدَّثنا العباسُ بنُ محمدِ الدُّورِيِّ، حدَّثنا خالدُ بنُ يزيدَ
 الطَّبِيبُ، حدَّثنا كاملُ بنُ العلاءِ، عن حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ،
 عن ابنِ عباسٍ قالَ: بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَوْمِهِ. فَذَكَرَ
 الْحَدِيثَ فِي صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَفِيهِ: وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ قَالَ:
 «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَاجْبُرْنِي وَارْفَعْنِي، وَارزُقْنِي وَاهْدِنِي». ثُمَّ سَجَدَ^(٢). تَابَعَهُ
 زَيْدُ بنُ الْحُبَابِ عَنْ [١٠١/٢] كَامِلٍ^(٣)، وَقِيلَ عَنْ زَيْدٍ: «وَعافِي». دُونَ قَوْلِهِ:
 «وَاجْبُرْنِي وَارْفَعْنِي».

٢٧٩١- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل، أخبرنا إسماعيل بن

(١) الطيالسي (٤١٦). وأخرجه أحمد (٢٣٣٧٥)، وأبو داود (٨٧٤)، والنسائي (١٠٦٨، ١١٤٤) من طريق شعبة به، وقال الذهبي ٥٦٩/٢: أبو حمزة هو طلحة بن يزيد. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٧٧٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٨٩٨) من طريق إسماعيل بن صبيح عن كامل بن العلاء به. وأحمد (٢٨٩٥) من طريق كامل عن حبيب عن ابن عباس أو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.

(٣) أخرجه أبو داود (٨٥٠)، والترمذي (٢٨٤، ٢٨٥) من طريق زيد به. وقال الترمذي: هذا حديث غريب. وقال الذهبي ٥٦٩/٢: بعضهم يرسله. وقال ابن حجر في التلخيص ٢٥٨/١: فيه كامل =

محمد الصفار، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب، أخبرنا سليمان التيمي قال: بلغني أن علياً كان يقول بين السجدين: رَبِّ اغْفِرْ لِي وارْحَمْنِي وارْفَعْنِي واجْبُرْنِي^(١).

ورواه الحارث الأعور عن عليٍّ إلا أنه قال: واهدني. بدل: وارفعني^(٢).

باب فرض الطمانينة في الركوع والقيام منه،

والسجود والجلوس منه، والسجود الثاني

٢٧٩٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق، أخبرنا أبو المثنى، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن عبيد الله قال: حدثني سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ دخل المسجد، فدخل رجل فصلّى، ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فردّ عليه النبي ﷺ وقال: «ارجع فصلّ فإنك لم تصل». ثلاثاً، قال: والذي بعثك بالحق ما أحسن غيره، فعلمني. قال: «إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع^(٣) حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم افعل ذلك في صلاتك

= أبو العلاء مختلف فيه. وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٧٥٦).

(١) أخرجه ابن حجر في نتائج الأفكار ١١٨/٢ من طريق المصنف به. وقال عقبه: رجاله موثقون إلا الوسطة بين سليمان وعلي.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٣٠٠٩)، وابن أبي شيبة (٨٩٢١) من طريق الحارث به. وعند ابن أبي شيبة:

«وارفعني»، وليس عند عبد الرزاق: «اهدني» ولا: «ارفعني».

(٣) بعده في م: «رأسك».

كُلُّهَا»^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن مُسَدِّدٍ^(٢).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُكْثُ الْمُصَلِّيِّ

فِي هَذِهِ الْأَرْكَانِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ

٢٧٩٣- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، أَنَّ مَطَرَ بْنَ نَاجِيَةَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى الْكُوفَةِ أَمَرَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ أَطَالَ الْقِيَامَ، فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، [١٠٢/٢] فَحَدَّثْتُ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى فَرَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ^(٣). أَخْرَجَاهُ جَمِيعًا فِي «الصحیح» مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ^(٤).

٢٧٩٤- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقَرَّبِيُّ الْمِهْرَجَانِيُّ بِهَا، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ سُجُودُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرُكُوعُهُ وَقُعُودُهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

(١) تقدم في (٢٣٩٥، ٢٥١٠، ٢٦٠٥).

(٢) البخاري (٧٩٣).

(٣) الطيالسي (٧٧٢). وتقدم في (٢٦٦٤).

(٤) البخاري (٧٩٢، ٨٠١)، ومسلم (٤٧١).

قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ^(١). رواه البُخَارِيُّ عن محمد بن عبد الرحيم عن أبي أحمد الزُّبَيْرِيِّ^(٢).

٢٧٩٥- / أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن ١٢٣/٢
عبيد الصَّفَّارُ، حدَّثنا عثمان بن عمر الضَّبِّيُّ، حدَّثنا أبو كاملٍ ومُسَدَّدٌ (ح)
وأخبرنا أبو عبد الله الحافظُ، أخبرنا أبو النُّضْرِ الفَقِيه، حدَّثنا محمد بن
أيوب، أخبرنا مُسَدَّدٌ قالاً: حدَّثنا أبو عوانة، عن هلال بن أبي حميد، عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازبٍ قال: رَمَقْتُ مُحَمَّدًا ﷺ فِي
الصَّلَاةِ فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ، وَرَكَعَتَهُ، وَاعْتِدَالَهُ بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَسَجَدَتَهُ، فَجَلَسَتَهُ
بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَسَجَدَتَهُ، فَجَلَسَتَهُ بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالانصِرَافِ، قَرِيبًا مِنَ
السَّوَاءِ^(٣). لَفْظُ حَدِيثِ مُسَدَّدٍ. رواه مُسَلِّمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي كَامِلٍ
وَحَامِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ فِي مَتْنِهِ: فَكَعَتَهُ، فَاعْتِدَالَهُ بَعْدَ رُكُوعِهِ،
فَسَجَدَتَهُ، فَجَلَسَتَهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَسَجَدَتَهُ وَجَلَسَتَهُ مَا بَيْنَ التَّسْلِيمِ
وَالانصِرَافِ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ^(٤).

أخبرنا أبو محمد ابن يوسف، أخبرنا أبو أحمد الجلودي، أخبرنا

(١) أخرجه ابن خزيمة (٦٨٣) من طريق أبي أحمد به. وأحمد (١٨٦٣٤) من طريق مسعر به بنحوه.

(٢) البخاري (٨٢٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٨٥٤) من طريق مسدد وأبي كامل به. وأحمد (١٨٥٩٨)، والنسائي (١٣٣١) من

طريق أبي عوانة به.

(٤) مسلم (١٩٣/٤٧١) بذكر الجلستين.

إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ سُفيانَ، حدَّثنا مُسلمُ بنُ الحجاجِ، حدَّثنا حامدُ بنُ عمرَ البكرائِيُّ وأبو كاملٍ فضيلُ بنُ حُسينِ الجحدريِّ، كلاهما عن [١٠٢/٢] أبي عوانة قال حامدٌ: حدَّثنا أبو عوانة. فذكره. وكان ذكر إحدى الجلستين سقط من روايتنا، وإنما ذكرهما حامدٌ.

باب في جلسة الاستراحة

٢٧٩٦- أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي، أخبرنا جدِّي أبو عمرو يعنى ابن نجيد. وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ، أخبرنا الحسن ابن محمد بن إسحاق قالا: حدَّثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدَّثنا أبو الربيع، حدَّثنا هشيم، أخبرنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، أخبرنا مالك بن الحويرث اللثبي، أنه رأى رسول الله ﷺ وهو يصلي، فإذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدًا^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن محمد بن الصباح عن هشيم^(٢).

٢٧٩٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدَّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدَّثنا محمد بن سنان، حدَّثنا أبو عاصم، عن عبد الحميد بن جعفر قال: حدَّثني محمد بن عمرو بن عطاء قال: سمعتُ أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب النبي ﷺ فيهم أبو قتادة. فذكر الحديث في صفة صلاة

(١) أخرجه أبو داود (٨٤٤)، والترمذي (٢٨٧)، والنسائي (١١٥١) من طريق هشيم به.

(٢) البخاري (٨٢٣).

النبي ﷺ وفيه : ثم يعودُ يعنى إلى السُّجودِ ثم يرفعُ فيقولُ : «اللَّهُ أَكْبَرُ». ثم يثنى رجله فيقعدُ عليها مُعتدلاً حتى يرجعَ ، أو يقرَّ ، كُلُّ عَظْمٍ مَوْضِعَهُ مُعتدلاً^(١) .

بابُ كيف القيام من الجلوس

٢٧٩٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرنا أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان ، حدَّثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي . وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ، حدَّثنا أحمد بن عبيد الصَّفَّارُ ، حدَّثنا إسماعيل بن إسحاق ، حدَّثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدَّثنا وهيب ، عن أيوب ، عن أبي قلابة قال : كان مالك بن الحويرث يأتينا في مسجدنا هذا ليُصَلِّيَ بنا فيقولُ : إني لأُصَلِّي بكم وما أريدُ الصلاةَ ، ولكنِّي أريدُ أن أرىكم كيف رأيتُ النبي ﷺ يُصَلِّي .

قال أيوبُ : فقلتُ لأبي قلابة : [١٠٣/٢] كيف كانت؟ يعنى صلاته / قال : ١٢٤/٢
مثل صلاة شيخنا هذا . يعنى عمرو بن سلمة ، قال أيوبُ : وكان ذلك الشيخ يُتِمُّ التَّكْبِيرَ ، وكان إذا رفعَ رأسه من السَّجدةِ الثانيةِ جلسَ ، ثم اعتمدَ على الأرضِ^(٢) . رواه البخاريُّ في «الصحیح» عن موسى بن إسماعيل وغيره عن وهيب^(٣) .

٢٧٩٩- أخبرنا أبو عمرو الأديب ، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي ، حدَّثنا الهسنجاني يعنى إبراهيم بن يوسف ، وعمران يعنى ابن موسى قالوا : حدَّثنا

(١) تقدم تخريجه في (٢٥٥٤ ، ٢٧٧١) .

(٢) تقدم تخريجه في (٢٦٦٠ ، ٢٧٨٦) من طريق أيوب .

(٣) البخاري (٦٧٧ ، ٨٢٤) .

عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عبد الوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، أنه حدث عن مالك بن الحويرث ودخل علينا مسجدنا فقال: إني لأصلي وما أريد الصلاة، ولكني أريد أن أعلمكم كما رأيت رسول الله ﷺ يصلي. قال: فذكر أنه حيث رفع رأسه من السجدة، يعنى في الركعة الأولى، استوى قاعدًا، ثم قام واعتمد على الأرض^(١).

٢٨٠٠- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي، حدثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا عبد الوهاب، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة بنحوه، غير أنه قال: وكان مالك إذا رفع رأسه من السجدة الأخيرة في الركعة الأولى فاستوى قاعدًا، قام واعتمد على الأرض^(٢).

٢٨٠١- أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر المزكي، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن صدقة بن يسار، عن المغيرة بن حكيم، أنه رأى عبد الله بن عمر يرجع من سجدتين من الصلاة على صدور قدميه، فلما انصرف ذكرت ذلك له فقال: إنها ليست بسنة الصلاة، وإنما أفعل ذلك من أجل أنني أشتكى^(٣).

(١) أخرجه ابن خزيمة (٦٨٧)، وابن حبان (١٩٣٥) من طريق عبد الوهاب به.

(٢) الشافعي ١/١١٦، ١١٧.

(٣) مالك ١/٨٩.

باب من قال: يرجع على صدور قدميه

رَوَى خَالِدُ بْنُ إِيَّاسٍ - وَيُقَالُ: إِيَّاسٌ . وَهُوَ ضَعِيفٌ ^(١) - عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١٠٣/٢ ظ] يَنْهَضُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ ^(٢) . وَحَدِيثُ مَالِكِ بْنِ الْحَوَيْرِثِ أَصَحُّ .

٢٨٠٢ - / أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ ١٢٥/٢
عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ السَّوْطِيِّ ،
حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ الْأَعْمَشُ
قَالَ : رَأَيْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرٍ يُصَلِّي مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِ كِنْدَةَ . قَالَ : فَرَأَيْتُهُ رَكَعَ ثُمَّ
سَجَدَ ، فَلَمَّا قَامَ مِنَ السَّجْدَةِ الْأَخِيرَةِ قَامَ كَمَا هُوَ ، فَلَمَّا انصَرَفَ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ
فَقَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُومُ عَلَى
صُدُورِ قَدَمَيْهِ فِي الصَّلَاةِ . قَالَ الْأَعْمَشُ : فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثَ إِبْرَاهِيمَ
النَّخَعِيِّ فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
مَسْعُودٍ يَفْعَلُ ذَلِكَ . فَحَدَّثْتُ بِهِ خَيْثَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
عَمْرِ يَقُومُ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ . فَحَدَّثْتُ بِهِ مُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدٍ ^(٣) اللَّهُ الثَّقَفِيُّ فَقَالَ :

(١) هو خالد بن إلياس - ويقال: إياس - بن صخر بن أبي الجهم، أبو الهيثم المدني إمام مسجد النبي ﷺ. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٣/١٤٠، والجرح والتعديل ٣/٣٢٨، والضعفاء الكبير للعقيلي ٣/٢، وتهذيب الكمال ٨/٢٩، وتهذيب التهذيب ٣/٨٠. وقال ابن حجر في التقريب ١/٢١١: متروك الحديث.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٨٨) من طريق خالد به.

(٣) في م: «عبد».

رأيتُ عبدَ الرحمنِ بنَ أبي لَيْلى يَقومُ على صُـدورِ قَدَمَيْهِ. فَحَدَّثْتُ به عَطِيَّةَ العَوْفِيَّ فَقَالَ: رأيتُ ابنَ عمرَ وابنَ عباسٍ وابنَ الزُّبَيْرِ وأبا سعيدِ الخُدْرِيَّ يَقومونَ على صُـدورِ أَقْدَامِهِم في الصَّلَاةِ^(١).

٢٨٠٣- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى زَكْرِيَا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: رَمَقْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَرَأَيْتُهُ يَنْهَضُ عَلَى صُـدورِ قَدَمَيْهِ وَلَا يَجْلِسُ، إِذَا صَلَّى فِي / أَوَّلِ رَكْعَةٍ حِينَ يَقْضِي السُّجُودَ^(٢).

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: هُوَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ صَحِيحٌ، وَمُتَابِعَةُ السُّنَّةِ أَوْلَى، وَابْنُ عَمْرٍو قَدْ بَيَّنَّ فِي رِوَايَةِ الْمُغِيرَةَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْهُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ سُنَّةِ الصَّلَاةِ، وَإِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ يَشْتَكِي. وَعَطِيَّةُ العَوْفِيُّ لَا يُحْتَجُّ بِهِ^(٣).

بَابُ مَا يَفْعَلُ [١٠٤/٢] فِي كُلِّ رَكْعَةٍ

وَسَجْدَةٍ مِنَ الصَّلَاةِ مَا وَصَفْنَا

٢٨٠٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ الخَفَّافُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: أَحَدَثُكُمْ

(١) قال الذهبي ٥٧٢/٢: إسناده مع قوته غريب.

(٢) جزء سفیان بن عینة ص ٨٥، ومن طريقه عبد الرزاق (٢٩٦٦)، والطبرانی (٩٣٢٧).

(٣) هو عطية بن سعد بن جنادة العوفي أبو الحسن الكوفي. ينظر الكلام عليه في: الجرح والتعديل

٣٨٢/٦، والمجروحين لابن حبان ١٧٦/٢، وتهذيب الكمال ١٤٥/٣٠، وسير أعلام النبلاء

٣٢٥/٥، وقال ابن حجر في التقریب ٢٤/٢: صدوق يخطئ كثيراً، كان شيعياً مدلساً.

عُبَيْدٌ^(١) اللَّهُ بْنُ عَمْرٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ^(٢)»، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ. فَرَجَعَ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ فِي الثَّالِثَةِ: فَعَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الوُضُوءَ، وَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ قَاعِدًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ اقْعُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ قَاعِدًا، ثُمَّ^(٣) كَذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَسَجْدَةٍ»؟ فَأَقْرَبَهُ أَبُو أُسَامَةَ وَقَالَ: نَعَمْ^(٤). كَذَا قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ. وَرِوَايَتُهُ كَذَلِكَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ نُمَيْرٍ^(٥).

٢٨٠٥- وَالصَّحِيحُ رِوَايَةُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ أَبِي قُدَامَةَ وَيُوسُفَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ: «ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى تَسْتَوِيَ وَتَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا». أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ^(٦) بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا

(١) فِي س: «عبد».

(٢) بَعْدَهُ فِي م: «السلام».

(٣) بَعْدَهُ فِي م: «افعل».

(٤) تَقْدِيمُ تَخْرِيجِهِ فِي (٢٥١٠).

(٥) تَقْدِيمُ فِي (٢٢٩٠).

(٦) فِي م: «الحسن».

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ .

٢٨٠٦- وأخبرنا أبو عبد الله قال: وأخبرني أبو أحمد الحافظ، أخبرنا

محمد بن إسحاق الثقفي، حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا أبو أسامة حماد

ابن [١٠٤/٢] أسامة، حدثنا عبيد الله بن عمر. فذكره بنحوه وقال في آخره:

«ثم ارفع»^(١) حتى تستوي قائماً^(٢). رواه البخاري في «الصحیح» عن إسحاق بن

منصور عن أبي أسامة على لفظ حديث يوسف بن موسى^(٣). ورواه مسلم عن

أبي بكر / ابن أبي شيبه عن أبي أسامة وابن نمير، إلا أنه أحاله على رواية ١٢٧/٢

يحيى القطان ولم يسق المتن، ولم يذكر في رواية يحيى السجود الثاني ولا

ما بعده من القعود أو القيام^(٤). والقيام أشبه بما سيق الخبر لأجله من عد

الأركان دون السنن، والله أعلم.

٢٨٠٧- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن

عبيد الصفا، حدثنا عبيد بن شريك، حدثنا يحيى، حدثنا الليث، عن عقيل،

عن ابن شهاب أنه قال: حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام،

أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر حين

يقوم، ثم يكبر حين يركع، ثم يقول: «سمع الله لمن حمده». حين يرفع صلبه

من الركعة، ثم يقول وهو قائم: «ربنا ولك الحمد». ثم يكبر حين يهوى

(١) بعده في م: «رأسك».

(٢) أخرجه السراج كما في فتح الباري ٢/٢٧٩ من طريق يوسف بن موسى به.

(٣) البخاري (٦٦٦٧).

(٤) مسلم (٤٦/٣٩٧).

ساجدًا، ثم يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثم يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثم يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثم يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا، وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الشُّنَيْنِ بَعْدَ الْجُلُوسِ^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن يحيى بن بكير، وأخرجه مسلم من حديث ابن جريج وعقيل عن الزهري^(٢).

٢٨٠٨- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذباريُّ، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدَّثنا أبو داود، حدَّثنا زهير بن حرب، حدَّثنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن سالم البراد قال: أتينا عُقْبَةَ بنَ عمرو الأنصاريَّ أبا مسعودٍ فقلنا له: حدَّثنا عن صلاة رسول الله ﷺ. فقام بين أيدينا في مسجِدٍ فكَبَّرَ، فلَمَّا رَكَعَ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَجَعَلَ أَصَابِعَهُ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، وَجَافَى بَيْنَ مِرْفَقَيْهِ حَتَّى [١٠٥/٢] اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فقام حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ، فَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ جَافَى بِمِرْفَقَيْهِ عَنِ جَنْبَيْهِ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَجَلَسَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ففَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ أَيْضًا، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِثْلَ هَذِهِ الرَّكَعَةِ، يُصَلِّي صَلَاتَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي^(٣).

بَابُ كَيْفِيَّةِ الْجُلُوسِ فِي التَّشْهَدِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي

٢٨٠٩- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن

(١) تقدم في (٢٥٣٠، ٢٦٤٠).

(٢) البخاري (٧٨٩)، ومسلم (٣٩٢/٢٨، ٢٩).

(٣) أبو داود (٨٦٣). وأخرجه ابن خزيمة (٥٩٨) من طريق جرير به. وصححه الألباني في صحيح أبي

داود (٧٦٩)، وتقدم في (٢٧٨٨).

عُبَيْدُ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكِ الْبَزَّارُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: فَذَكَرْنَا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ: أَنَا كُنْتُ أَحْفَظُكُمْ لِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حَذْوِ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ أَمَكَّنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ، وَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضِيهِمَا، وَاسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَدَّمَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَةِ / الْآخِرَةِ قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَجَلَسَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ١٢٨/٢ فِي «الصَّحِيحِ» كَمَا:

٢٨١٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّسَوِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ شَاكِرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ هُوَ الْبُخَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ، عَنْ سَعِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ [١٠٥/٢ ظ] بْنِ أَبِي حَبِيبٍ وَيَزِيدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢).

(١) تقدم تخريجه في (٢٥٨٤، ٢٧٥٨).

(٢) البخاري (٨٢٨). وأخرجه ابن حبان (١٨٦٩) من طريق يحيى بن بكير به. وأبو داود (٧٣١، ٩٦٤)، وابن خزيمة (٦٤٣) من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب ويزيد بن محمد به.

قال الشيخ رحمه الله: إلا أن البخاري يقول في روايته: واستقبل بأطراف أصابع رجله القبلة، فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى، وإذا جلس في الركعة الأخيرة قدم رجله اليسرى ونصب الأخرى وقعد على مقعدته.

٢٨١١- ورواه شبابة بن سوار عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب فقال في مته: فإذا جلس في الأوليين جلس على قدمه اليسرى ونصب قدمه اليمنى، وإذا جلس في الأخيرة جلس على أليته وجعل بطن قدمه اليسرى عند مايض^(١) فخذ اليمنى، ونصب قدمه اليمنى. أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرنا القاسم بن زكريا، أخبرنا الحسن بن محمد، حدثنا شبابة، حدثنا ليث بن سعد. فذكره، إلا أنه أسقط من إسناده ابن حلحلة.

٢٨١٢- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب وعبد الكريم بن الحارث، عن محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبي حميد الساعدي قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا قعد في الركعتين قعد على بطن قدمه اليسرى ونصب اليمنى، فإذا كانت الرابعة أفضى بوركه اليسرى إلى الأرض، وأخرج قدميه من ناحية واحدة^(٢).

(١) المأبض: باطن الركبة. ينظر الفائق ١/٣٢٧.

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/٢٥٨ من طريق ابن وهب به. ولم يذكر محمد بن عمرو بن حلحلة.

٢٨١٣- وأخبرنا أبو عليّ الرُّوذباريُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدَّثنا أبو داودَ، حدَّثنا أحمدُ بنُ حنبلٍ، حدَّثنا عبدُ المَلِكِ بنُ عمرو، أخبرني فُليحٌ، أخبرني عَبَّاسُ بنُ سَهْلٍ قال: اجتمع أبو حُمَيْدٍ وأبو أُسَيْدٍ وسَهْلُ بنُ سَعْدٍ ومُحَمَّدُ بنُ مَسْلَمَةَ، فذَكَرُوا صَلَاةَ رَسولِ اللَّهِ [١٠٦/٢] ﷺ، قال أبو حُمَيْدٍ: ١٢٩/٢ أنا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ. فذَكَرَ الحَدِيثَ قال فيه: ثم جَلَسَ / فافتَرَشَ رِجْلَهُ اليُسْرَى، وأَقْبَلَ بِصَدْرِ اليُمْنَى على قِبَلَتِهِ، ووَضَعَ كَفَّهُ اليُمْنَى على رُكْبَتِهِ اليُمْنَى، وَكَفَّهُ اليُسْرَى على رُكْبَتِهِ اليُسْرَى، وَأشارَ بِإصْبَعِهِ^(١).

وهذا في التَّشَهُدِ الأوَّلِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ التَّشَهُدِ الأَخِيرِ.

٢٨١٤- وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدَّثنا أبو العباسِ مُحَمَّدُ بنُ يَعْقوبَ، حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ سِنانِ القَزَّازِ، حدَّثنا أبو عاصِمٍ، عن عبدِ الحَمِيدِ بنِ جَعْفَرٍ قال: حدَّثني مُحَمَّدُ بنُ عمرو قال: سَمِعْتُ أبا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ في عَشْرَةِ مِن أَصْحابِ النَبِيِّ ﷺ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ، قال أبو حُمَيْدٍ: أنا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ. فذَكَرَ الحَدِيثَ وفيه: حَتَّى إِذَا كانَ في السَّجْدَةِ الَّتِي فِيهَا التَّسْلِيمُ أَخْرَجَ رِجْلَهُ اليُسْرَى، فَفَعَدَ مُتَوَرِّكًا على شِقِّهِ الأَيْسَرِ. فقالوا جَمِيعًا: صَدَقَ، هَكَذَا كانَ يُصَلِّي رَسولُ اللَّهِ ﷺ^(٢).

وهذا في التَّشَهُدِ الأَخِيرِ نَصًّا، وَلَيْسَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ كَيْفِيَّةُ الجُلوسِ في التَّشَهُدِ الأوَّلِ، وَقَدْ حَفِظَهُمَا جَمِيعًا ابنُ حَلْحَلَةَ عن مُحَمَّدِ بنِ عمرو على ما

(١) تقدم تخريجه في (٢٥٥٥، ٢٥٨٥، ٢٧٣٤).

(٢) تقدم تخريجه في (٢٥٥٤، ٢٧٧١).

مَضَى ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ .

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنْ عَائِشَةَ فِي صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : وَكَانَ يَقُولُ فِي رَكَعَتَيْ التَّحِيَّةِ ، وَكَانَ يَفْرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عَقِبِ الشَّيْطَانِ ^(١) . وَحَدِيثُ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ فِي صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ : ثُمَّ جَلَسَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ^(٢) . فَأَحَدُهُمَا وَارِدٌ فِي التَّشَهُدِ الْآخِرِ ، وَالثَّانِي وَارِدٌ فِي التَّشَهُدِ الْأَوَّلِ ، بِالِاسْتِدْلَالِ بِحَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ وَأَصْحَابِهِ .

٢٨١٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ وَأَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ [١٠٦/٢] جَعْفَرِ الْمُزَكِّي قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ، يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيِّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ^(٣) اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ ، فَفَعَلْتُهُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السَّنِّ ، فَنَهَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَقَالَ : إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الْيُمْنَى وَتُثْنِيَ الْيُسْرَى . فَقُلْتُ : إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ . فَقَالَ : إِنَّ رِجْلِي لَا تَحْمِلَانِي ^(٤) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ الْقَعْنَبِيِّ عَنِ مَالِكٍ ^(٥) .

(١) تقدم تخريجه في (٢٥٨٧ ، ٢٧٤٢ ، ٢٧٨٥) . وسيأتي في (٢٨٣٨) .

(٢) تقدم تخريجه في (٢٥٥٣) .

(٣) في م : «عبيد» .

(٤) مالك ١/٨٩ ، ومن طريقه أبو داود (٩٥٨) .

(٥) البخاري (٨٢٧) .

٢٨١٦- أخبرنا أبو بكر ابن الحسن القاضى وأبو سعيد ابن أبي عمرو
١٣٠/٢ قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد
الدورى، حدثنا جعفر بن عون، أخبرنا يحيى بن سعيد، عن القاسم بن
محمد، حدثنا عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال: إن من السنة فى
الصلاة أن تُضجع رِجلك اليسرى وتُنصب اليمنى^(١).

٢٨١٧- أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل، أخبرنا
أبو بكر ابن جعفر المزكى، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا
مالك، عن يحيى بن سعيد، أن القاسم بن محمد كان إذا جلس فى التَّشهُدِ
نصب رِجله اليمنى، وثنى رِجله اليسرى، وجلس على وركه اليسرى، ولم
يجلس على قدميه، ثم قال: أرانى عبد الله بن عبد الله بن عمر، وحدثنى أن
أباه كان يفعل ذلك^(٢).

باب كيف يضع يديه على فخذيه، والإشارة بالمسبحة

٢٨١٨- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكى وأبو القاسم
عبد الرحمن بن محمد السراج قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن
يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعى، أخبرنا مالك (ح)
وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنى أبو النضر الفقيه، أخبرنا أبو موسى
يعنى هارون بن محمد، حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك بن

(١) أخرجه أبو داود (٩٥٩، ٩٦٠)، والنسائى (١١٥٦)، وابن خزيمة (٦٧٨، ٦٧٩) من طريق يحيى به.

(٢) مالك ٩٠/١، ومن طريقه أبو داود (٩٦١).

أنس، عن مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبد الرحمن المعاوي قال: رأني ابن عمر وأنا أعبث بالحصى، فلما انصرف نهاني وقال: اصنع كما [١٠٧/٢] كان رسول الله ﷺ يصنع. قلت: وكيف كان رسول الله ﷺ يصنع؟ قال: كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه كلها، وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى^(١). لفظ حديث الشافعي. رواه مسلم في «الصحیح» عن يحيى بن يحيى بهذا اللفظ^(٢).

٢٨١٩- أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي، أخبرنا أبو حامد ابن الشريقي، حدثنا محمد بن يحيى وعبد الرحمن بن بشر وأبو الأزهر قالوا: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه، ورفع إصبعه اليمنى التي تلي الإبهام فدعا بها، ويده اليسرى على ركبته باسطها عليها^(٣). رواه مسلم في «الصحیح» عن محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق^(٤).

(١) الشافعي ١١٦/١، ومالك ٨٨/١، ومن طريقه أحمد (٥٣٣١)، وأبو داود (٩٨٧)، والنسائي (١٢٦٦)، وابن حبان (١٩٤٢).

(٢) مسلم (١١٦/٥٨٠).

(٣) عبد الرزاق (٣٢٣٨)، ومن طريقه أحمد (٦٣٤٨)، والترمذي (٢٩٤)، والنسائي (١٢٦٨)، وابن ماجه (٩١٣)، وابن خزيمة (٧١٧).

(٤) مسلم (١١٤/٥٨٠).

٢٨٢٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو النضر الفقيه، حدثنا صالح بن محمد الرازي، حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة. قال: وحدثنا محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا علي بن عثمان اللاحقي، حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا قعد يتشهد وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويده اليسرى على فخذه اليسرى، وعقد ثلاثاً وخمسين يدعو^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن عبد بن حميد عن يونس بن محمد عن حماد إلا أنه قال: وعقد ثلاثاً وخمسين وأشار بالسبابة^(٢).

٢٨٢١- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا محمد بن غالب، حدثنا موسى هو ابن إسماعيل، حدثنا عبد الواحد هو ابن زياد (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو عمرو ابن أبي جعفر، حدثنا عبد الله بن محمد بن يونس، حدثنا محمد [١٠٧/٢ظ] ابن معمر بن ربيعي، حدثنا أبو هشام المخزومي، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا عثمان بن حكيم، حدثنا عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه، وفرش قدمه اليمنى ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى، وأشار بإصبعه^(٣). لفظ حديث أبي عبد الله، وفي

(١) أخرجه أحمد (٦١٥٣) عن عفان به. والدارمي (١٣٧٨) من طريق حماد به.

(٢) مسلم (١١٥/٥٨٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٩٨٨)، وابن خزيمة (٦٩٦) من طريق عبد الواحد به.

حَدِيثُ ابْنِ عَبْدِانَ: وَوَضَعَ يَدَهُ الِئْمَنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الِئْمَنَى، وَأَشَارَ بِإِصْبَعٍ وَاحِدَةٍ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ / فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ رَبِيعٍ^(١). ١٣١/٢

٢٨٢٢- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنِ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ قُرَيْشٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَعَدَ يَدْعُو وَوَضَعَ يَدَهُ الِئْمَنَى عَلَى فَخِذِهِ الِئْمَنَى، وَيَدَهُ الِئْسَرَى عَلَى فَخِذِهِ الِئْسَرَى، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ، وَوَضَعَ إِبْهَامَهُ عَلَى إِصْبَعِهِ الْوُسْطَى وَيُلْقِمُ كَفَّهُ الِئْسَرَى رُكْبَتَهُ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي خَالِدٍ الْأَحْمَرِ، وَفِي رِوَايَةِ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ: كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رُكْبَتِهِ وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ قُتَيْبَةَ وَعَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٣).

وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ «الدَّعَوَاتِ» عَنْ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى سَعْدًا [١٠٨/٢] يَدْعُو بِإِصْبَعِيهِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: «أَحْذُ أَحْذُ»^(٤). وَرُوي ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ

(١) مسلم (١١٢/٥٧٩).

(٢) ابن أبي شيبة ٥٤٩/٣ (٨٥١٩). وأخرجه ابن حبان (١٩٤٣)، والدارقطني ٣٤٩/١، ٣٥٠ من طريق أبي خالد الأحمر به. وسيأتي من طريق زياد ويحيى في (٢٨٢٩).

(٣) مسلم (١١٣/٥٧٩).

(٤) الدعوات الكبير (٢٦٤).

آخَرَ مَوْصُولًا فِي الدُّعَاءِ^(١) .

بَابُ مَا رُوِيَ فِي تَحْلِيقِ الْوُسْطَى بِالْإِبْهَامِ

٢٨٢٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا مُسَدَّدٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبَّرَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَاذَى بِهِمَا أُذُنَيْهِ، وَأَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ فَسَجَدَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ جَلَسَ فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فِخْذِهِ الْيُسْرَى، وَمِرْفَقَهُ الْيُمْنَى عَلَى فِخْذِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ عَقَدَ الْخِنْصَرَ وَالْبِنْصَرَ، ثُمَّ حَلَّقَ الْوُسْطَى بِالْإِبْهَامِ، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ^(٢) .

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ .

وَنَحْنُ نُجِيزُهُ، وَنَخْتَارُ مَا رُوِينَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ، ثُمَّ مَا رُوِينَا فِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ؛ لِثُبُوتِ خَبَرِهِمَا، وَقُوَّةِ إِسْنَادِهِ، وَمَزِيَّةِ رِجَالِهِ، وَرَجَاحَتِهِمْ فِي الْفَضْلِ عَلَى عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ .

(١) الدعوات الكبير (٢٦٥). وأخرجه أحمد (٩٤٣٩)، والترمذي (٣٥٥٧)، والنسائي (١٢٧١) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة .

(٢) تقدم في (٢٣٣٨، ٢٣٣٩) .

باب كيفية الإشارة بالمسبحة

٢٨٢٤- أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار الأصبهاني، حدثنا أحمد بن محمد البرقي القاضي، حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، حدثنا عصام بن قدامة البجلي، حدثنا مالك بن نمير الخزاعي من أهل البصرة، أن أباه حدثه، أنه رأى رسول الله ﷺ قاعدًا في الصلاة واضبعًا ذراعَهُ اليمنى على فخذه اليمنى، رافعًا إصبَعَهُ السَّبَابَةَ قَدَ أَحْنَاهَا شَيْئًا وَهُوَ يَدْعُو^(١).

باب من روى أنه أشار بها ولم يحركها

٢٨٢٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، [١٠٨/٢ ظ] حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا الفضل بن يعقوب، حدثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج: أخبرني زياد، عن محمد بن عجلان، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عبد الله أنه ذكر / أن النبي ﷺ كان يُشيرُ بإصبَعِهِ إِذَا دَعَا لَا يُحَرِّكُهَا. قال ابن جريج: ورأيتُ عمرو بن دينار قال: أخبرني عامر، عن أبيه، أنه رأى النبي ﷺ يَدْعُو كَذَلِكَ، يَتَحَامَلُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ^(٢).

(١) أخرجه النسائي (١٢٧٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين به. وأحمد (١٥٨٦٦)، وأبو داود (٩٩١)، وابن ماجه (٩١١)، وابن خزيمة (٧١٦) من طريق عصام به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٢٠٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٩٨٩)، والنسائي (١٢٦٩) من طريق حجاج به. وقال الألباني في ضعيف أبي داود (٢٠٨): شاذ بقوله: ولا يحركها. وتقدم تخريجه في (٢٨٢٢) من طريق أبي خالد الأحمر والليث.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُبَشَّرُ بْنُ مُكْسَرٍ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ^(١). وَرُوِيَ عَنِ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ كَمَا:

٢٨٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ وَاثِلَ بْنَ حُجْرٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: قُلْتُ: لَأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ قَعَدَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فِخْذِهِ وَرُكْبَتَيْهِ الْيُسْرَى، وَجَعَلَ حَدَّ مِرْفَقِهِ الْأَيْمَنِ عَلَى فِخْذِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ قَبَضَ ثَلَاثَةَ مِنْ أَصَابِعِهِ، وَحَلَقَ حَلَقَةً، ثُمَّ رَفَعَ إصْبَعَهُ فَرَأَيْتُهُ يُحَرِّكُهَا يَدْعُو بِهَا^(٢).

فِيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالتَّحْرِيكِ الْإِشَارَةَ بِهَا لَا تَكْرِيرَ تَحْرِيكِهَا، فَيَكُونُ مُوَافِقًا لِرِوَايَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

٢٨٢٧- وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيُّ بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنَا الْوَاقِدِيُّ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَحْرِيكُ الْإِصْبَعِ فِي الصَّلَاةِ مَذْعَرَةٌ^(٣) لِلشَّيْطَانِ»^(٤). تَفَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْوَاقِدِيُّ، وَلَيْسَ

(١) قال الذهبي ٥٧٨/٢: روى نحوه أبو العميس عن عامر بن عبد الله فقال: عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة. والأول أرجح.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٨٧٠)، وأبو داود (٧٢٧)، والنسائي (١٢٦٧)، وابن خزيمة (٤٨٠، ٧١٤)، وابن حبان (١٨٦٠) من طريق زائدة به، وقال ابن خزيمة: ليس في شيء من الأخبار «يحركها» إلا في هذا الخبر، زائدة ذكره. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٦٦٧).

(٣) مذعرة: مخوفة. فيض القدير ٣٠٥/٣.

(٤) أخرجه الروياني (١٤٣٩)، وابن عدى في الكامل ٢٢٤٧/٦ من طريق الواقدي به.

بِالْقَوِيِّ^(١) .

ورَوينا عن مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ: تَحْرِيكُ الرَّجُلِ إِصْبَعَهُ فِي الْجُلُوسِ فِي الصَّلَاةِ مَقْمَعَةٌ لِلشَّيْطَانِ^(٢) .

بَابُ [١٠٩/٢] الْإِشَارَةِ بِالْمُسْبِحَةِ إِلَى الْقِبْلَةِ

٢٨٢٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يُحَرِّكُ الْحَصَا بِيَدِهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: لَا تُحَرِّكِ الْحَصَا وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَكِنْ اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ. قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فِخْذِهِ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ فِي الْقِبْلَةِ، وَرَمَى بِبَصَرِهِ إِلَيْهَا أَوْ نَحْوَهَا. ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ^(٣) .

بَابُ السُّنَّةِ فِي أَنْ لَا يُجَاوِزَ بَصَرَهُ إِشَارَتَهُ

٢٨٢٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقْرِيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي

(١) قال الذهبي ٥٧٨/٢: بل مجمع على تركه. أه. وتقدم في (١٦٣).

(٢) سيأتي مسندًا في (٢٨٣٦).

(٣) حديث علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر (٤٤٣)، ومن طريقه النسائي (١١٥٩)، وابن خزيمة

(٧١٩)، وابن حبان (١٩٤٧). وتقدم من وجه آخر في (٢٨١٩).

بكر، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى، وَكَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ لَا يُجَاوِزُ بَصْرَهُ إِشَارَتَهُ^(١).

بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ هَذَا سُنَّةُ الْيَدَيْنِ فِي التَّشَهُدَيْنِ جَمِيعًا

٢٨٣٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي ثِنْتَيْنِ أَوْ فِي أَرْبَعٍ، وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ أَشَارَ بِإِصْبَعِهِ^(٢).

بَابُ مَا يَنْوِي الْمَشِيرُ بِإِشَارَتِهِ فِي التَّشَهُدِ

٢٨٣١- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ [١٠٩/٢] بِنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ ابْنِ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَصْبَغِ عَبْدُ الْعَزِيزِ / ١٣٣/٢ ابْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ مِقْسَمِ أَبِي الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءِ بْنِ رَحْضَةَ، فَرَأَيْتُ أُشِيرُ بِإِصْبَعِي فِي

(١) أخرجه أحمد (٢/١٦١٠٠)، وأبو داود (٩٩٠)، والنسائي (١٢٧٤)، وابن خزيمة (٧١٨)، وابن حبان (١٩٤٤) من طريق يحيى به. وقال الألباني في صحيح أبي داود (٨٧٤): حسن صحيح.

(٢) أخرجه النسائي (١١٦٠) من طريق ابن المبارك به.

الصَّلَاةِ فَقَالَ: ابْنُ أَخِي لِمَ تَفْعَلُ هَذَا؟ قُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُ خِيَارَ النَّاسِ وَفُقَهَاءَهُمْ يَفْعَلُونَهُ. قَالَ: قَدْ أَصَبْتَ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُشِيرُ بِأَصْبَعِهِ إِذَا جَلَسَ يَتَشَهَّدُ فِي صَلَاتِهِ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: إِنَّمَا يَسْحَرُنَا. وَإِنَّمَا يُرِيدُ النَّبِيُّ ﷺ التَّوْحِيدَ.

٢٨٣٢- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ قَالَ^(١): أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ حَامِدُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ أَحَدُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ وَكَانَ ثِقَةً، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ مِقْسَمِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ: صَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِ بَنِي غِفَارٍ. فَذَكَرْتُ جُلُوسَهُ قَالَ: وَوَضَعْتُ يَدِي الْيُسْرَى عَلَى فِخْذِي الْيُسْرَى، وَوَضَعْتُ يَدِي الْيُمْنَى عَلَى فِخْذِي الْيُمْنَى، وَنَصَبْتُ إِصْبَعِي السَّبَابَةَ. قَالَ: فَرَأَيْتُ خُفَّاءَ بْنَ إِيمَاءِ بْنِ رَحْضَةَ الْغِفَارِيَّ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أَصْنَعُ ذَلِكَ. قَالَ: فَلَمَّا انصَرَفْتُ مِنْ صَلَاتِي قَالَ لِي: لِمَ نَصَبْتَ إِصْبَعَكَ هَكَذَا؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: رَأَيْتُ النَّاسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ. قَالَ: فَإِنَّكَ قَدْ أَصَبْتَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: إِنَّمَا يَصْنَعُ هَذَا مُحَمَّدٌ بِأَصْبَعِهِ لِيَسْحَرَ. وَكَذَّبُوا، إِنَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ [١١٠/٢] لِمَا يُوَحِّدُ بِهِ رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى^(٢).

٢٨٣٣- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

(١) فِي س: «عَالِيَا».

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٥٧٢) عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ ٥٧٩/٢: رَاوِيهِ مَجْهُولٌ.

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْعِزَّارِ قَالَ: سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الرَّجُلِ يَدْعُو يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ الْإِخْلَاصُ.

٢٨٣٤- ورواه الثوري في «الجامع» عن أبي إسحاق، عن التميمي وهو أربدة، عن ابن عباس قال: هو الإخلاص^(١).

٢٨٣٥- وعن أبان بن أبي عيَّاش، عن أنس بن مالك قال: ذلك التضرع.

٢٨٣٦- وعن عثمان، عن مجاهد قال: مقمعة للشيطان^(٢).

أخبرنا أبو بكر ابن إبراهيم، حدثنا أبو نصر العراقي، حدثنا سفيان بن محمد، حدثنا علي بن الحسن، حدثنا عبد الله بن الوليد، عن سفيان. فذكرهن.

٢٨٣٧- وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق،

أخبرنا الحسن بن علي بن زياد، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثني سليمان ابن بلال، عن عباس بن عبد الله بن معبد بن عباس، عن أخيه إبراهيم بن عبد الله بن معبد، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «هكذا الإخلاص». يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ: «وهذا الدعاء». فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ: «وهذا الابتهال». فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا^(٣).

(١) أخرجه عبد الرزاق (٣٢٤٤)، وابن أبي شيبة (٨٥٠٦) من طريق الثوري به. وأحمد (٣١٥٢) من طريق أبي إسحاق به.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٣٢٤٥) عن الثوري به، وابن أبي شيبة (٨٥٠٨، ٣٠١٨٨) من طريق عثمان به.

(٣) الحاكم ٣٢٠/٤. وأخرجه أبو داود (١٤٩١) من طريق عباس بن عبد الله بن معبد به، وقال الذهبي:

تابعه الدراوردي وابن عيينة مختصراً، ورواه وهيب عن العباس بن عبد الله بن معبد فقال: عن =

باب سنة التشهد في الركعتين الأوليين

٢٨٣٨- أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن عبد الله، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا حسين المعلم، عن بديل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ. فذكر الحديث في صلاة النبي ﷺ قالت: فكان يقول بين كل ركعتين التحيّة^(١). مُخْرَجٌ فِي «كِتَابِ [٢/١١٠] ظ [مسلم] مِنْ حَدِيثِ حُسَيْنِ بْنِ ذَكَوَانَ الْمُعَلِّمِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ التَّحِيَّةَ^(٢).

٢٨٣٩- أخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا مؤمل بن هشام، حدثنا إسماعيل، عن محمد بن إسحاق قال: حدثني علي بن يحيى بن خلاد بن رافع، عن أبيه، عن عمه رفاعه بن رافع، عن النبي ﷺ. فذكر / حديث الصلاة وقال فيه: «فإذا أنت قمت في صلاتك ١٣٤ / ٢ فكبر الله، ثم اقرأ ما تيسر عليك من القرآن». وقال فيه: «فإذا جلست في وسط الصلاة فاطمئن، وافترش فخذك اليسرى، ثم تشهد، ثم إذا قمت فمثل ذلك، حتى تفرغ من صلاتك»^(٣).

= عكرمة عن ابن عباس قوله. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٣٢٣).

(١) تقدم في (٢٥٨٧).

(٢) مسلم (٤٩٨ / ٤٠).

(٣) أبو داود (٨٦٠). وأخرجه ابن خزيمة (٥٩٧، ٦٣٨) عن مؤمل به.

باب قدر الجلوس في الركعتين الأوليين

٢٨٤٠- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم المزكي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، عن أبي عبيدة، عن أبيه عبد الله بن مسعود قال: كان رسول الله ﷺ إذا كان في الركعتين الأوليين كأنما يكون على الرضف^(١). قال: قلت: حتى يقوم؟ قال: حتى يقوم^(٢).

٢٨٤١- وأخبرنا أبو زكريا وأبو بكر قالا: حدثنا أبو العباس، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي، أخبرنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم. فذكره بمعناه^(٣). وكذلك رواه شعبة بن الحجاج عن سعد بن إبراهيم^(٤).

باب الدليل على أن القعود للتشهد الأول ليس بواجب

٢٨٤٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني، حدثنا علي بن محمد بن عيسى، حدثنا أبو اليمان، أخبرني

(١) الرضف: الحجارة المحماة بالشمس أو النار. التاج ٢٣/٣٤٧ (رض ف).

(٢) أخرجه أحمد (٤٣٩٠)، والنسائي (١١٧٥) من طريق إبراهيم بن سعد به.

(٣) الشافعي ١/١٢١.

(٤) أخرجه أبو داود (٩٩٥)، والترمذي (٣٦٦) من طريق شعبة به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن،

إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه. وقال ابن حجر في التلخيص ١/٢٦٣: منقطع؛ لأن أبا عبيدة لم

يسمع من أبيه. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٢١١).

شُعَيْبٌ، عن الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزٍ مَوْلَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ [١١١/٢] ابْنَ بُحَيْنَةَ بْنِ أَزْدٍ شَنْوَاءَةً، وَهُوَ حَلِيفُ لِبْنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ^(١) ابْنِ عَبْدِ مَنَاةٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَقَامَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فَلَمْ يَجْلِسْ، وَقَامَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ وَانْتَظَرَ النَّاسُ تَسْلِيمَهُ كَبَّرَ وَهُوَ جَالِسٌ، فَسَجَدَ سَجَدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ ثُمَّ سَلَّمَ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ^(٣).

٢٨٤٣- وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنصُورِ السَّمْسَارِ، حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلِيمَانَ الرَّازِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ فَلَمْ يَجْلِسْ، ثُمَّ سَجَدَ سَجَدَتِي السَّهْوِ^(٤). أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ^(٥).

(١) قال الإمام النووي: كذا هو في نسخ صحيح البخاري ومسلم، والذي ذكره ابن سعد وغيره من أهل السير والتواريخ أنه حليف بني المطلب، وكان جده حالف المطلب بن عبد مناف. صحيح مسلم بشرح النووي ٥/٥٩، وينظر طبقات ابن سعد ٤/٣٤٢، والإصابة ٦/٣٥٦.

(٢) أخرجه أبو داود (١٠٣٥) من طريق شعيب به. وتقدم تخريجه في (٣٨٩٢).

(٣) البخاري (٨٢٩)، ومسلم (٥٧٠).

(٤) أخرجه أحمد (٢٢٩١٩)، والنسائي (١١٧٦، ١٢٢٢)، وابن ماجه (١٢٠٧)، وابن خزيمة

(١٠٢٩، ١٠٣١) من طريق يحيى بن سعيد به.

(٥) البخاري (١٢٢٥)، ومسلم (٨٧/٥٧٠).

بابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الْقِيَامِ مِنَ الثَّنَتَيْنِ بَعْدَ الْجُلُوسِ

٢٨٤٤- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدِ الصَّفَّارِ، حدَّثنا ابنُ ملحانَ، حدَّثنا يحيى، حدَّثنا ابنُ بكيرٍ، حدَّثنا اللَّيْثُ، عن عُقَيْلٍ، عن ابنِ شِهَابٍ، أنَّه قال: حدَّثني أبو بكرِ بنُ عبدِ الرحمنِ ابنِ الحارِثِ بنِ هِشامٍ، أنَّه سمِعَ أبا هريرةَ يقولُ: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا قامَ إلى الصَّلَاةِ. فذكرَ الحديثَ قال: ثم يُكَبِّرُ حينَ يَقُومُ مِنَ الثَّنَتَيْنِ بَعْدَ الْجُلُوسِ^(١). رواه البُخارِيُّ في «الصحيح» عن يحيى بنِ بكيرٍ، وأخرجه مُسَلِّمٌ من وجهٍ آخرَ عن اللَّيْثِ بنِ سَعْدٍ^(٢).

٢٨٤٥- أخبرنا أبو عليِّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدَّثنا أبو داودَ السَّجِسْتَانِيُّ، حدَّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، حدَّثنا حَمَّادُ (ح) وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، [١١١/٢] أخبرني أبو النَّضْرِ الفقيهُ، حدَّثنا محمدُ بنُ نَصْرِ، حدَّثنا يحيى بنُ يحيى، أخبرنا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ، عن غِيلَانَ بنِ جَرِيرٍ، عن مُطَرِّفٍ قال: صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ بنُ حُصَيْنٍ خَلْفَ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ، وَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَخَذَ عِمْرَانُ بِيَدِي فَقَالَ: لَقَدْ ذَكَرَنِي هَذَا مِثْلَ صَلَاةِ مُحَمَّدٍ ﷺ. أَوْ: لَقَدْ صَلَّيْنَا هَذَا مِثْلَ صَلَاةِ مُحَمَّدٍ ﷺ. لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بنِ يَحْيَى، وَفِي

(١) تقدم تخريجه في (٢٨٠٧).

(٢) البخاري (٧٨٩)، ومسلم (٣٩٢).

حَدِيثِ سَلِيمَانَ: فَلَمَّا انصَرَفْنَا أَخَذَ عِمْرَانُ بِيَدِي^(١). رواه البُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٢).

بَابُ الْاعْتِمَادِ بِيَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ إِذَا نَهَضَ، قِيَاسًا عَلَى مَا

رَوَيْنَا فِي النَّهْوِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى

٢٨٤٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ يَأْتِينَا فَيَقُولُ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَيُصَلِّي فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ، اسْتَوَى قَاعِدًا وَاعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ^(٣).

٢٨٤٧- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ شَيْبَانَ^(٤) الْبَغْدَادِيُّ بِهَرَاةَ، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا كَامِلُ بْنُ طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ الْأَزْرَقِيِّ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَمْرٍ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ اعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ بِيَدَيْهِ. فَقُلْتُ لَوْلَدِهِ وَلِجُلَسَائِهِ: لَعَلَّهُ يَفْعَلُ هَذَا مِنْ

(١) أَبُو دَاوُدَ (٨٣٥). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٩٩٥٢) مِنْ طَرِيقِ سَلِيمَانَ بْنِ حَرْبٍ بِهِ. وَالنَّسَائِيُّ (١٠٨١) مِنْ طَرِيقِ حَمَادٍ بِهِ.

(٢) الْبُخَارِيُّ (٨٢٦)، وَمُسْلِمٌ (٣٩٣).

(٣) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١١٥٢)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٦٨٧) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بِهِ.

(٤) يَعْنِي فِي س، م: «بِن»، وَأَشَارَ فِي حَاشِيَةِ س أَنَّ هَذَا اللَّفْظَ سَاقِطٌ مِنْ نَسْخَةٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي (٨١٥)، (٢٠٩٥).

الكِبَرِ؟ قالوا: لا، ولكن هذا يكون^(١).

ورؤينا عن نافع عن ابن عمر أنه كان يعتمد على يديه إذا نهض^(٢).
وكذلك كان يفعل الحسن وغير واحد من التابعين^(٣).

٢٨٤٨- وأما ما أخبرنا أبو عليّ الرُّوذباريُّ، حدَّثنا [١١٢/٢] أبو طاهرٍ محمدُ بنُ الحسنِ المُحمَّدِ اباذِيٍّ إملاءً، حدَّثنا أحمدُ بنُ يوسفَ السُّلمِيٍّ، أخبرنا عبدُ الرزاقِ، أخبرنا معمرٌ، عن إسماعيلَ بنِ أميَّةَ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نهَى أن يعتمدَ الرَّجُلُ على يديه في الصَّلَاةِ^(٤).

٢٨٤٩- وأخبرنا أبو عليّ الرُّوذباريُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدَّثنا أبو داودَ، حدَّثنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ شَبُويَه ومُحمَّدُ بنُ رافعٍ ومُحمَّدُ بنُ عبدِ المَلِكِ الغَزَّالُ قالوا: حدَّثنا عبدُ الرزاقِ، عن معمرٍ. فذكره بإسناده نحوه وقال: في لفظِ حديثِ ابنِ شَبُويَه: نهَى أن يعتمدَ الرَّجُلُ على يديه في الصَّلَاةِ. وقال ابنُ رافعٍ: نهَى أن يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وهو مُعتمِدٌ على يديه. وقال ابنُ عبدِ المَلِكِ: نهَى أن يعتمدَ الرَّجُلُ على يديه إذا نهَضَ في الصَّلَاةِ^(٥). فهذا

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠١٤) من طريق حماد به مختصراً. وفي المهذب للذهبي ١٥٨١/٢: هكذا يكون. مكان: هذا يكون.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٢٩٦٤)، وابن أبي شيبة (٤٠١٥) من طريق نافع به.

(٣) ينظر مصنف عبد الرزاق (٢٩٦٢)، ومصنف ابن أبي شيبة (٤٠٠٨، ٤٠٠٩، ٤٠١٢، ٤٠١٣، ٤٠١٨).

(٤) عبد الرزاق (٣٠٥٤).

(٥) أبو داود (٩٩٢). وقال الألباني في ضعيف أبي داود (٢١٠): صحيح إلا لفظ ابن عبد الملك فإنه منكر.

حَدِيثٌ قَدْ اخْتُلِفَ فِي مَتْنِهِ عَلَى عَبْدِ الرَّزَّاقِ. وَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنِ
عَبْدِ الرَّزَّاقِ كَمَا:

٢٨٥٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا
أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ
ابْنُ جَعْفَرِ الْقَطِيعِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَقَالَ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا
جَلَسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى. هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَحْمَدَ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي
الصَّلَاةِ وَهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى يَدِهِ^(١). وَهَذَا أَبَيَّنُ الرِّوَايَاتِ، وَرِوَايَةُ غَيْرِ ابْنِ
عَبْدِ الْمَلِكِ لَا تُخَالِفُهُ وَإِنْ كَانَ أَبَيَّنَ مِنْهَا، وَرِوَايَةُ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ وَهُمْ، وَالَّذِي
يَدُلُّ عَلَى أَنَّ رِوَايَةَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ هِيَ الْمُرَادُ بِالْحَدِيثِ أَنَّ هِشَامَ بْنَ يَوْسُفَ رَوَاهُ
عَنْ مَعْمَرٍ كَذَلِكَ:

٢٨٥١- / أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ ١٣٦/٢
الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ
مَعْمَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ [١١٢/٢ ظ] بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
نَهَى رَجُلًا وَهُوَ جَالِسٌ مُعْتَمِدًا عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ وَقَالَ: «إِنَّهَا صَلَاةُ
الْيَهُودِ»^(٢).

(١) المصنف في المعرفة (٨٧٠، ٨٧١)، والحاكم ١/٢٣٠، وأبو داود (٩٩٢)، وأحمد (٦٣٤٧).

ولفظه: وهو يعتمد على يديه.

(٢) الحاكم ١/٢٧١، وقال الذهبي ٢/٥٨٢: هذا إسناد قوى.

٢٨٥٢- وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى هَذَا أَيْضًا مَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُرْفِيُّ^(١) بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ: رَأَى عَبْدُ اللَّهِ رَجُلًا يُصَلِّي سَاقِطًا عَلَى رُكْبَتَيْهِ مُتَّكِنًا عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى فَقَالَ: لَا تُصَلِّ هَكَذَا، إِنَّمَا يَجْلِسُ هَكَذَا الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ^(٢).

٢٨٥٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ إِذَا نَهَضَ الرَّجُلُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ أَلَّا يَعْتَمِدَ بِيَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ^(٤).

أَبُو شَيْبَةَ هَذَا هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ الْوَاسِطِيُّ الْقُرَشِيُّ، جَرَّحَهُ^(٥) أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُمَا، يَرَوِيهِ تَارَةً هَكَذَا، وَتَارَةً عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ عَلِيٍّ:

٢٨٥٤- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدِ الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا

(١) فِي س: «عبيد».

(٢) فِي س: «المحروتي».

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٩٩٤) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بِهِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ ٥٨٢/٢: مَوْقُوفٌ صَحِيحٌ.

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٠١٦) عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ بِهِ.

(٥) فِي س، م: «أخرجه». والمثبت هو الصواب، فقد ضعف الإمام أحمد ويحيى بن معين أباشيبة هذا، قال الإمام أحمد: ليس بشيء، منكر الحديث. وقال يحيى بن معين: ضعيف ليس بشيء. وكذا ضعفه غير واحد من أهل العلم. وتقدم في (٢٣٧٦).

الحسنُ بنُ سُفيانَ، حدَّثنا عثمانُ بنُ أبي شيبَةَ، حدَّثنا ابنُ فضيلٍ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ إسحاقَ، عن الثُّعمانِ بنِ سَعْدٍ، عن عليٍّ قال: مِنَ السُّنَّةِ ألا تَعْتَمِدَ على يَدَيْكَ حينَ تُريدُ أن تقومَ بعدَ القُعودِ في الرُّكْعَتَيْنِ^(١).

بابُ رَفَعِ اليَدَيْنِ عِنْدَ القيامِ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ

٢٨٥٥- أخبرنا أبو عمرو الأديبُ، أخبرنا أبو بكرِ الإسماعيلِيُّ، حدَّثنا إبراهيمُ بنُ يوسفَ بنِ خالدٍ، حدَّثنا حسينُ بنُ مُعَاذٍ، حدَّثنا عبدُ الأعلى (ح) وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدَّثني أبو الحسنِ عليُّ بنُ عيسى بنِ إبراهيمَ الجيرِيُّ^(٢)، [١١٣/١] حدَّثنا إبراهيمُ بنُ أبي طالبٍ، حدَّثنا إسماعيلُ بنُ بشرِ ابنِ منصورٍ، حدَّثنا عبدُ الأعلى بنُ عبدِ الأعلى، عن عُبيدِ اللهِ، عن نافعٍ، أنَّ ابنَ عمرَ كان إذا دَخَلَ في الصَّلَاةِ كَبَّرَ ورَفَعَ يَدَيْهِ، وإذا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وإذا قال: سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمِدَهُ. رَفَعَ يَدَيْهِ، وإذا قامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ. ورَفَعَ ذَلِكَ ابنُ عمرَ إلى النبيِّ ﷺ^(٣). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن عيَّاشٍ عن عبدِ الأعلى^(٤). / وعَبْدُ الأَعْلَى يَنْفَرِدُ بِرَفْعِهِ إلى النبيِّ ﷺ وهو ثِقَّةٌ.

١٣٧/٢

وقد روى ذلك في حديثِ أبي حميدِ السَّاعِدِيِّ:

٢٨٥٦- أخبرنا أبو الحسين^(٥) محمدُ بنُ الحسينِ بنِ الفضلِ القَطَّانُ

(١) ابنِ عدى ٤/١٦١٤.

(٢) في س: «الجيزي».

(٣) أخرجه البخاري في رفع اليدين (١٠٣)، وأبو داود (٧٤١) من طريق عبد الأعلى به.

(٤) البخاري (٧٣٩).

(٥) في م: «الحسن».

ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا عبد الله بن محمد بن شاكر، حدثنا أبو أسامة، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، حدثنا محمد بن عمرو ابن عطاء قال: سمعتُ أبا حميد يقول: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة استقبل القبلة، ثم رفع يديه حتى يُحاذِي بهما منكبَيْه، ثم يقول: «اللَّهُ أَكْبَرُ». وإذا ركع كبر حين يركع ويرفع يديه، ثم عدل صلبه فلم يصبّه ولم يقنعه، ثم رفع رأسه فقال: «سمع الله لمن حمده». ثم رفع يديه حتى يُحاذِي بهما منكبَيْه، ثم اعتدل حتى جاء كلُّ عضوٍ إلى موضعه مُعتدلاً، ثم يفعل في الركعة الأخرى مثل ذلك، حتى إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه كما صنع في ابتداء الصلاة، حتى إذا كانت السجدة التي تكون حلة الصلاة رفع رأسه فيها، وقعد مُتورِّكاً^(١).

٢٨٥٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن سنان القزاز، حدثنا أبو عاصم، عن عبد الحميد بن جعفر قال: حدثني محمد بن عمرو بن عطاء قال: سمعتُ أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب النبي ﷺ فيهم أبو قتادة الحارث بن ربيعي، فقال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ. [١١٣/٢] فذكر الحديث وذكر فيه: رفع يديه حتى يُحاذِي بهما منكبَيْه إذا قام إلى الصلاة، وعند الركوع، وعند رفع الرأس منه. قال: ثم إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يُحاذِي

(١) أخرجه ابن ماجه (٨٠٣)، وابن حبان (١٨٧٠) من طريق أبي أسامة به. وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٦٥٤).

بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ كَمَا فَعَلَ إِذْ كَبَّرَ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي بَقِيَّةِ صَلَاتِهِ^(١). وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

٢٨٥٨- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَيَصْنَعُهُ إِذَا قَضَى قِرَاءَتَهُ وَأَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ كَذَلِكَ^(٢).

/ بَابُ مُبْتَدَأِ فَرْضِ التَّشَهُدِ

١٣٨/٢

٢٨٥٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ الْبُسْتِيِّ الْقَاضِي^(٣) - قَدِمَ عَلَيْنَا بَنِيْسَابُورَ حَاجًّا-

(١) تقدم تخريجه في (٢٣٣٦، ٢٥٥٤).

(٢) أخرجه أحمد (٧١٧)، وأبو داود (٧٤٤، ٧٦١)، والترمذي (٣٤٢٣)، وابن ماجه (٨٦٤) من طريق سليمان بن داود به. وقال الترمذي: حسن صحيح. وتقدم في (٢٥٦٠).

(٣) قال عبد الغافر: جليل مشهور فاضل. سمع من القاضي أبي سعيد الخليل بن أحمد السجزي. المنتخب من السياق (٦٦٣)، تاريخ الإسلام (حوادث ووفيات سنة ٤٠١هـ - ٤٢٠هـ) ص ٢٢٣.

حدَّثنا أبو العباس أحمد بن المُظفَّر البكريُّ، أخبرنا ابنُ أبي خيثمة، حدَّثنا أبو نُعيم، حدَّثنا الأعمشُ، عن شقيقٍ قال: قال عبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللهِ دُونَ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائيلَ، والسَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ. فَالتَّفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ، إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فليَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ» [١١٤/٢] عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ لِلَّهِ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»^(١). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن أبي نُعيم، وأخرجه مُسلمٌ من حديثِ أبي معاويةَ عن الأعمشِ^(٢).

٢٨٦٠ - أخبرنا أبو بكرٍ أحمد بنُ محمد بنِ الحارثِ الفقيه، أخبرنا عليُّ ابنُ عمرَ الحافظُ، حدَّثنا أبو محمدٍ يحيى بنُ محمد بنِ صاعدٍ إملاءً، حدَّثنا أبو عبيدِ اللهِ المخزوميُّ سعيدُ بنُ عبدِ الرحمنِ، حدَّثنا سُفيانُ بنُ عُيينَةَ، عن الأعمشِ ومَنْصُورٍ، عن شقيقِ بنِ سلمَةَ، عن ابنِ مسعودٍ قال: كُنَّا نَقُولُ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ التَّشَهُدُ: السَّلَامُ عَلَى اللهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائيلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقُولُوا هَكَذَا؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا

(١) أخرجه ابن ماجه (٨٩٩)، وابن خزيمة (٧٠٣)، وابن حبان (١٩٥٥) من طريق الأعمش به .

(٢) البخاري (٨٣١)، ومسلم (٥٨/٤٠٢).

وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ»^(١). قال عليّ: هذا إسنادٌ صحيحٌ .

٢٨٦١- حَدَّثَنَا أَبُو مَنْصُورٍ الظَّفَرِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ العَلَوِيُّ^(٢) إِمْلَاءً وَمُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ بَنِي سَابُورَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَدِيرِ بْنِ جَنَاحِ القَاضِي بِالكُوفَةِ
قِرَاءَةً عَلَيْهِمَا قَالُوا: أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دُحَيْمِ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ حَازِمِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ، أَخْبَرَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنِ، حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ سَلِيمَانَ
قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ:
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُدَ كَفَى بَيْنَ كَفَيْهِ
كَمَا يُعَلَّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ
عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». وهو [١١٤/٢] بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ،
فَلَمَّا قُبِضَ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ^(٣). رواه البُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي / ١٣٩/٢
نُعَيْمِ الفَضْلِ بْنِ دُكَيْنِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ^(٤).

(١) الدارقطني ٣٥٠/١. وأخرجه النسائي (١٢٧٦) من طريق أبي عبيد الله المخزومي به. وأخرجه ابن
ماجه (٨٩٩) من طريق الأعمش ومنصور به .

(٢) الظفر بن محمد بن أحمد بن زبارة أبو منصور العلوي الحسيني النيسابوري السيد المسند، الرئيس
المجاهد، قال عبد الغافر: خرج له الحاكم أبو عبد الله الفوائد، وسمع الخلق منه، وكانت أصوله
وسماعاته صحيحة، ثم احترق قصره بما فيه من الكتب فضاعت أصوله. توفي سنة (٤١٠هـ) .

(٣) أخرجه أحمد (٣٩٣٥)، والنسائي (١١٧٠) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين به .

(٤) البخاري (٦٢٦٥)، ومسلم (٥٩/٤٠٢) .

وقد روى عن مُجاهِدٍ عن ابنِ عمرَ عن النبي ﷺ في التَّشَهُدِ:

٢٨٦٢- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدَّثنا أبو داودَ (ح) وأخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدِ بنِ عليِّ المُقَرِّيِّ، أخبرنا الحسنُ ابنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدَّثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ القاضي قالاً: حدَّثنا نصرُ بنُ عليِّ، حدَّثني أبي، حدَّثنا شُعبَةُ، عن أبي بشرٍ قال: سَمِعْتُ مُجاهِدًا يُحدِّثُ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ في التَّشَهُدِ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، ^(١) الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ ^(٢)، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ». قال: قال ابنُ عمرَ: زِدْتُ فِيهَا: وَبَرَكَاتُهُ، «السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». قال ابنُ عمرَ: زِدْتُ فِيهَا: وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، «وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» ^(٣). لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ. وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ شُعْبَةَ فَوْقَهُ، إِلَّا أَنَّهُ رَدَّهُ إِلَى حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: كُنَّا نَقُولُهَا فِي حَيَاتِهِ، فَلَمَّا مَاتَ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ^(٤). وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ يَرَى رِوَايَةَ سَيْفٍ عَنِ مُجَاهِدٍ عَنِ أَبِي مَعْمَرٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ هِيَ الْمَحْفُوظَةُ دُونَ رِوَايَةِ أَبِي بَشْرٍ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. وَرُويَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيٍّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٥) إِلَّا أَنَّهُ أَخَّرَ قَوْلَهُ: لِلَّهِ. وَزَادَ فِي الْأَصْلِ: وَبَرَكَاتُهُ ^(٥). وَرُويَ عَنِ

(١ - ١) في م: «والصلوات والطيبات».

(٢) أبو داود (٩٧١). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٨٥٧).

(٣) ذكره الترمذي في العلل الكبير ص ٧١، والدارقطني ٣٥١/١. قال الترمذي: وأوقفه ابن أبي عدي.

وقال الدارقطني: رفعه ابن أبي عدي. وينظر التلخيص الحبير ٢٥/٢.

(٤) بعده في س: «عنه». وفي م: «عنه كذا».

(٥) أخرجه أحمد (٥٣٦٠) من طريق عبد الله بن بابي به.

زَيْدِ الْعَمِّيِّ عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِيِّ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ مُخْتَصَرًا^(١).

قال الشيخ رحمه الله تعالى: وأما ما:

٢٨٦٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا محمد بن غالب وموسى بن الحسن قالا: حدثنا أبو حذيفة، حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن زياد، عن بكر بن سوادة، عن عبد الله بن عمرو ابن العاص قال: قال [١١٥/٢] رسول الله ﷺ: «إِذَا قَعَدَ الْإِمَامُ فِي آخِرِ رَكْعَةٍ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ أَحَدَثَ قَبْلَ أَنْ يَتَشَهَّدَ، فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ». فهو حديث ضعيف. ورواه القعنبي عن الأفریقی كما:

٢٨٦٤- أخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا تمام، حدثنا عبد الله يعني ابن مسلمة القعنبي، حدثنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الرحمن بن رافع وبكر بن سوادة، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَفَعَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ، ثُمَّ أَحَدَثَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، فَقَدْ جازَتْ صَلَاتُهُ»^(٢).

وهكذا رواه العديني عن الثوري عن عبد الرحمن بن زياد عنهما: «إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ، ثُمَّ أَحَدَثَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ».

(١) أخرجه الترمذي في العلل الكبير ص ٧٠، ٧١، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٦٤ من طريق زيد به.

(٢) أخرجه أبو داود (٦١٧)، والترمذي (٤٠٨) من طريق عبد الرحمن بن زياد به. وقال الترمذي: هذا

حديث إسناده ليس بذاك القوي، وقد اضطربوا في إسناده.

ورواه مُعَاذُ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ وَزَادَ فِيهِ: «وَقَضَى فِيهِ تَشَهُدَهُ»^(١).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ هُوَ الْأَفْرِيقِيُّ، ضَعَّفَهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُمْ مِنْ أئِمَّةِ الْحَدِيثِ^(٢)، وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ، وَهُوَ بَعِلِّهِ مَذْكُورٌ فِي «كِتَابِ الْخِلَافِ»^(٣).

٢٨٦٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمًا أبا النَّضْرِ قَالَ: سَمِعْتُ حَمَلَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: لَا تَجُوزُ صَلَاةٌ إِلَّا بِتَشَهُدٍ^(٤).

وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: لَا صَلَاةَ إِلَّا بِتَشَهُدٍ^(٥).

فَالَّذِي رَوَى عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ قَوْلِهِ: إِذَا جَلَسَ مِقْدَارَ التَّشَهُدِ، ثُمَّ أَحْدَثَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ^(٦). لَا يَصِحُّ. وَعَاصِمُ بْنُ ضَمْرَةَ غَيْرُ

(١) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٢٧٤/١ من طريق معاذ به.

(٢) تقدم في (٧٧٧).

(٣) ينظر مختصر الخلافات ٢٢٧/٢.

(٤) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١٣١/٣ عن محمد بن بشار به. وعبد الرزاق (٣٠٨٠، ٣٦٨٥)،

وابن أبي شيبة (٨٨٩٧، ٨٨٩٩) من طريق شعبة به.

(٥) ينظر علل الدارقطني ١٢٧/٥، وفتح الباري لابن رجب ٣٢٠/٧، ٣٢١.

(٦) أخرجه الشافعي ١٦٦/٧، وعبد الرزاق (٣٦٨٦) من طريق عاصم به.

مُحْتَجِّ بِهِ^(١).

/ وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه قال: ١٤٠/٢
قال: أبو عبد الله يعني محمد بن نصر، حدثني علي بن سعيد قال: سألت
أحمد بن حنبل عمَّن ترك التَّشَهُدَ فقال: يُعِيدُ. [١١٥/٢] قُلْتُ: فَحَدِيثُ عَلِيٍّ:
مَنْ قَعَدَ مِقْدَارَ التَّشَهُدِ. فقال: لا يَصِحُّ.

بَابُ التَّشَهُدِ الَّذِي عَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

ابن عمه عبد الله بن عباس وأقرانه

ولا شك في كونه بعد التَّشَهُدِ الذي علمه ابن مسعود وأضرابه.

٢٨٦٦- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني أبو علي الحسين^(٢)

ابن علي الحافظ، أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي بمصر. وحدثنا أبو محمد
عبد الله بن يوسف إملاءً، أخبرنا إبراهيم بن أحمد بن فراس المالكي، حدثنا
موسى بن هارون بن عبد الله أبو عمران البرازي قال: حدثنا قتيبة بن سعيد،
حدثنا الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبيرة وطاوس، عن ابن
عباس أنه قال: كان رسول الله ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كما يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ، وكان
يقول: «التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، سَلَامٌ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ

(١) هو عاصم بن ضمرة السلولى الكوفى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٤٨٢/٦، والجرح

والتعديل ٣٤٥/٦، والمجروحين لابن حبان ١٢٥/٢، وتهذيب الكمال ٤٩٦/١٣، وتهذيب

التهذيب ٤٥/٥، وقال ابن حجر فى التقریب ٣٨٤/١: صدوق.

(٢) فى م: «الحسن». وينظر سير أعلام النبلاء ٥١/١٦.

وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، سَلَامٌ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»^(١). لَفْظُ حَدِيثَيْهِمَا سَوَاءٌ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ، وَقَالَ فِي لَفْظِ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ: كَمَا يُعَلَّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ. وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مُخْتَصَرًا^(٢).

بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَبْدَأُ بِشَيْءٍ قَبْلَ كَلِمَةِ التَّحِيَّةِ

٢٨٦٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ هُوَ الرَّمَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا مُوسَى صَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا / قَعَدَ قَالَ رَجُلٌ: أَقْرَبَتِ الصَّلَاةُ بِالْبِرِّ وَالزَّكَاةِ. قَالَ: فَلَمَّا انصَرَفَ أَبُو مُوسَى قَالَ: أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا؟ فَأَرَمَ الْقَوْمَ^(٣)، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا؟ فَأَرَمَ الْقَوْمَ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: [١١٦/٢] يَا حِطَّانُ لَعَلَّكَ قَائِلُهَا؟ قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا قُلْتُهَا، وَلَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَبْكَعَنِي^(٤) بِهَا. فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا قَائِلُهَا، وَمَا أَرَدْتُ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا تَدْرُونَ كَيْفَ تُصَلُّونَ؟! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَنَا فَعَلَّمَنَا

(١) النسائي (١١٧٣). وأخرجه أحمد (٢٦٦٥)، وأبو داود (٩٧٤)، والترمذي (٢٩٠)، وابن خزيمة

(٧٠٥)، وابن حبان (١٩٥٢) من طريق الليث به .

(٢) مسلم (٤٠٣/٦٠، ٦١) .

(٣) أرم القوم: سكتوا ولم يجيبوا. النهاية ٢٦٧/٢ .

(٤) تبكعنى: تجبهنى أو تبكتنى أو نحو ذلك من الكلام، قال الأصمعي: يقال: بكعت الرجل بكعا، =

صَلَاتِنَا، وَبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا فَقَالَ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]. فقولوا: آمين. يُجِبْكُمْ اللَّهُ، وَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ يُكَبِّرُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ». فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَتِلْكَ بِتِلْكَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فقولوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقُعُودِ فليقلْ أَوَّلَ مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الزَّاكِيَّاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»^(١). رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُويَه وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(٢).

٢٨٦٨- أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدَّثنا يونس بن حبيب، حدَّثنا أبو داود، حدَّثنا هشام، عن قتادة، عن يونس بن جبيرة، عن حطان بن عبد الله الرقاشي، أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةً، فَلَمَّا جَلَسَ فِي صَلَاتِهِ قَالَ رَجُلٌ خَلْفَهُ: أُقِرَّتِ الصَّلَاةُ بِالْبِرِّ وَالزَّكَاةِ. فَلَمَّا قَضَى الْأَشْعَرِيُّ صَلَاتَهُ قَالَ: أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟ فَأَرَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ لِي: يَا حِطَّانُ لَعَلَّكَ قُلْتَهَا؟ قُلْتُ: مَا قُلْتُهَا، وَلَقَدْ رَهَبْتُ أَنْ تَبْكَعَنِي بِهَا. قَالَ الْأَشْعَرِيُّ: أَمَا تَعْلَمُونَ مَا تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ؟! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَنَا فَعَلَّمَنَا سُنَّتَنَا، وَبَيَّنَ لَنَا صَلَاتِنَا فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، ثُمَّ لِيُؤَمِّكُمْ أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. فقولوا: آمين.

= إذا استقبلته بما يكره. معالم السنن ١/ ٢٣٠.

(١) المصنف في المعرفة (٨٨٨)، وعبد الرزاق (٣٠٦٥). وعنه أحمد (١٩٥٠٤). وتقدم في (٢٦٥٦).

(٢) مسلم (٦٤/٤٠٤).

يُجِبُّكُمْ اللَّهُ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرَكُّعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ». قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «فَتِلْكَ بَتْلِكَ، [١١٦/٢] وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ». قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «فَتِلْكَ بَتْلِكَ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَالسَّلَامُ^(١) عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»^(٢). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ وَأَبِي عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا اللَّفْظِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». إِلَّا فِي رِوَايَةِ أَبِي عَوَانَةَ، وَذَكَرَهُ أَيْضًا فِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَاقِ^(٣)، وَلَيْسَ فِيهَا رُؤْيَا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَاقِ.

بَابُ مَنْ اسْتَحَبَّ أَوْ أَبَاحَ التَّسْمِيَةَ قَبْلَ التَّحِيَّةِ

٢٨٦٩- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَيُّمُنُ بْنُ نَابِلٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ: «بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ

(١) كذا في س، م. وعند الطيالسي «السلام» بدون واو.

(٢) الطيالسي (٥١٩). وأخرجه أحمد (١٩٦٦٥)، وأبو داود (٩٧٢)، والنسائي (١١٧٢)، وابن ماجه (٩٠١)، وابن خزيمة (١٥٨٤، ١٥٩٣)، وابن حبان (٢١٦٧) من طريق هشام به. وتقدم في (٢٦٥٦).

(٣) مسلم (٤٠٤/٦٢، ٦٣).

وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ»^(١).

٢٨٧٠- / وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق ١٤٢/٢

الفقيه، أخبرنا أبو مسلم، حدثنا أبو عاصم، حدثنا أيمن بن نابل، حدثنا أبو الزبير. فذكره بمثله وزاد: كما يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ وَقَالَ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ». وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «نَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ»^(٢).

تَفَرَّدَ [١١٧/١] بِهِ أَيْمَنُ بْنُ نَابِلٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. قَالَ أَبُو عَيْسَى: سَأَلْتُ الْبُخَارِيَّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ مَا رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَطَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَهَكَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّوَّاسِيُّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ مِثْلَ مَا رَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ^(٣).

وَرَوَى فِي إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ .

أَمَّا الرَّوَايَةُ فِيهِ عَنْ عُمَرَ:

٢٨٧١- فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) الطيالسي (١٨٤٧). وأخرجه النسائي (١١٧٤)، وابن ماجه (٩٠٢) من طريق أيمن بن نابل به. وقال النسائي: لا نعلم أحداً تابع أيمن على هذا الحديث وخالفه الليث في إسناده، وأيمن لا بأس به، والحديث خطأ. وينظر فتح الباري لابن رجب ٣٥١/٧، ونصب الراية ٤٢١/١، والتلخيص الحبير ١/٢٦٥، ٢٦٦، والتحديث بما قيل لا يصح فيه حديث ص ٦٠.

(٢) المصنف في المعرفة (٨٨٧). وأخرجه النسائي (١٢٨٠) من طريق أبي عاصم به.

(٣) العلل الكبير ص ٧٢.

إِسْحَاقُ الْخُزَاعِيُّ بِمَكَّةَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يُعَلِّمُ النَّاسَ التَّشَهُدَ فِي الصَّلَاةِ، وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَقُولُ: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ خَيْرِ الْأَسْمَاءِ، التَّحِيَّاتُ الزَّكَايَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». قَالَ عُمَرُ: ابدءوا بأنفسكم بعد رسول الله ﷺ وسلّموا على عباد الله الصّالحين^(١).

ورواه محمد بن إسحاق بن يسار عن الزُّهْرِيِّ وَهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ عَنْ عُمَرَ، وَذَكَرَ فِيهِ التَّسْمِيَّةُ وَزَادَ وَقَدَّمَ وَأَخَّرَ. وَذَلِكَ يَرِدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^(٢).

وَأَمَّا الرَّوَايَةُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ:

٢٨٧٢- فَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُزَكِّي، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَشَهَّدُ فَيَقُولُ: بِاسْمِ اللَّهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ

(١) الحاكم ١/٢٦٦.

(٢) سيأتي في (٢٨٧٧).

وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، شَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، شَهِدْتُ [١١٧/٢] أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. يَقُولُ هَذَا فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، وَيَدْعُو إِذَا قَضَى تَشَهُدَهُ بِمَا بَدَأَ بِهِ، فَإِذَا جَلَسَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ تَشَهُدَ كَذَلِكَ أَيْضًا، إِلَّا أَنَّهُ يُقَدِّمُ التَّشَهُدَ، ثُمَّ يَدْعُو بِمَا بَدَأَ بِهِ، فَإِذَا قَضَى تَشَهُدَهُ وَأَرَادَ أَنْ يُسَلِّمَ قَالَ: السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. السَّلَامُ عَلَيْكُمْ عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَى الْإِمَامِ، فَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ أَحَدٌ عَنْ يَسَارِهِ رَدَّ عَلَيْهِ^(١).

وَأَمَّا الرَّوَايَةُ فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ:

٢٨٧٣- فَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ ابْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ فِي التَّشَهُدِ فِي الصَّلَاةِ فِي وَسْطِهَا وَفِي آخِرِهَا قَوْلًا وَاحِدًا: «بِاسْمِ اللَّهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ»^(٢). وَيَعُدُّ لَنَا بِيَدِهِ عَدَدَ الْعَرَبِ^(٣).

وَرُوِيَ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ عَنْ عَلِيٍّ:

(١) مالك ٩١/١. وأخرجه المصنف في المعرفة (٨٩٥) من طريق محمد بن إبراهيم به .

(٢) ينظر التلخيص الحبير ٢٦٧/١ .

(٣) في س: «القرب» .

٢٨٧٤- / أخبرنا أبو عليّ الحسين بن محمد الرُّوذباريُّ الفقيه بنيسابور وأبو الحسين ابن بشران العدل ببغداد قالا: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن عليّ أنه كان إذا تشهّد قال: باسم الله .

وروى عن وكيع عن الأعمش عن أبي إسحاق عن الحارث، أن عليًا كان إذا تشهّد قال: باسم الله وبالله^(١). والحارث لا يُحتجُّ بمثله^(٢). والرواية الموصولة المشهورة عن الزُّهري عن عروة عن عبد الرحمن القاري عن عمر ليس فيها ذكر التسمية، وكذلك الرواية الصحيحة عن عبد الرحمن بن القاسم ويحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة ليس فيها ذكر التسمية^(٣)، [١١٨/٢] إلا ما تفرد بها محمد بن إسحاق بن يسار^(٤). وأمّا الرواية فيها عن ابن عمر فهي وإن كانت صحيحة، فيحتمل أن تكون زيادةً من جهة ابن عمر، فقد روي عنه عن النبي ﷺ حديث التشهد ليس فيه ذكر التسمية، والله أعلم .

وقد روى ثابت بن زهير عن نافع عن ابن عمر، وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، كلاهما عن النبي ﷺ في التسمية قبل التحيّة^(٥). وثابت بن زهير

(١) المصنف في المعرفة (٨٩١). وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٢٧) عن وكيع به، بلفظ: باسم الله خير الأسماء اسم الله .

(٢) تقدم قبل (٣٣) .

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١١٧/١ من طريق عبد الرحمن ويحيى به .

(٤) قال الذهبي ٥٨٨/٢: ابن إسحاق لين .

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل ٥٢١/٢ من طريق ثابت بن زهير عن نافع وهشام بن عروة به .

مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ضَعِيفٌ^(١). وَالصَّحِيحُ عَنْ ابْنِ عَمَرَ مَوْقُوفٌ كَمَا رَوَيْنَا .
 وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : بِاسْمِ اللَّهِ ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ .
 فَانْتَهَرَهُ .

٢٨٧٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ
 مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمِ الزَّاهِدِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ
 جُعْشَمٍ ، عَنْ سُفْيَانَ هُوَ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ : سَمِعَ ابْنَ
 عَبَّاسٍ رَجُلًا حِينَ جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ يَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ . قَبْلَ التَّشْهَدِ ، فَانْتَهَرَهُ
 وَقَالَ : ابْدَأْ بِالتَّشْهَدِ^(٢) .

٢٨٧٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ وَأَبُو الْحَسَنِ ابْنُ بِشْرَانَ قَالَا :
 أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ
 مِسْعَرٍ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : قُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ : أَقُولُ فِي التَّشْهَدِ :
 بِسْمِ اللَّهِ ؟ قَالَ : قُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ . قَالَ : قُلْتُ : أَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ؟ قَالَ : قُلْ :
 التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ . قَالَ : وَكَانَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ يَقُولُ إِذَا تَشَهَّدَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ بِاسْمِ اللَّهِ .
 لَفْظُ حَدِيثِ الرَّوْذُبَارِيِّ .

(١) هو ثابت بن زهير أبو زهير. ينظر الكلام عليه في: الجرح والتعديل ٤٥٢/٢، والضعفاء والمتروكين للنسائي ص ١٦٢، والضعفاء الكبير للعقيلي ١٧٣/١، والمجروحين لابن حبان ٢٠٦/١، وميزان الاعتدال ٨٤/٢، ولسان الميزان ٧٦/٢ .

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٣٠٥٨) عن الثوري به. وابن أبي شيبة (٣٠٢٢) من طريق داود به .

باب من قدم كلمتي الشهادة على كلمتي التسليم

٢٨٧٧- أخبرنا أبو طاهر الفقيه من أصله، أخبرنا أبو حامد ابن بلال، حدثنا أبو الأزهر، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني ابن شهاب الزهري وهشام بن عروة بن الزبير، كلاهما حدثني عن عروة بن الزبير، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، وكان عاملاً لعمر بن الخطاب على بيت المال قال: [١١٨/٢] سمعتُ عمر ابن الخطاب يُعلمُ الناسَ التَّشَهُدَ في الصَّلَاةِ وهو على منبرِ رسولِ اللَّهِ ﷺ يقولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ لِيُسَلِّمَ مِنْ صَلَاتِهِ أَوْ يَتَشَهَّدَ فِي وَسْطِهَا، فَلْيَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ خَيْرِ الْأَسْمَاءِ، التَّحِيَّاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ الْمُبَارَكَاتُ لِلَّهِ، أَرْبَعٌ، أَيُّهَا النَّاسُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، التَّشَهُدُ أَيُّهَا النَّاسُ قَبْلَ السَّلَامِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، وَلَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ: السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ، السَّلَامُ عَلَى ميكائيلَ، السَّلَامُ عَلَى مَلَائِكَةِ اللَّهِ. إِذَا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. فَقَدْ سَلَّمَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ لِيُسَلِّمَ. وَلَمْ يَخْتَلِفْ حَدِيثُ ابْنِ شِهَابٍ وَلَا حَدِيثُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ إِلَّا أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ قَالَ: الزَّاكِيَاتُ. وَقَالَ هِشَامٌ: الْمُبَارَكَاتُ. قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَلَا أَرَى إِلَّا أَنَّ هِشَامًا كَانَ أَحْفَظَهُمَا لِلزُّومِهِ^(١).

(١) ذكره المصنف في المعرفة ٣٤/٢ عن محمد بن إسحاق به .

قال الشيخ: كذا رواه محمد بن إسحاق بن يسار، ورواه مالك ومعمّر ويونس بن يزيد وعمرو بن الحارث عن ابن شهاب لم يذكروا فيه التسمية، وقدّموا كلمتي التسليم على كلمتي الشهادة، والله تعالى أعلم.

٢٨٧٨- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي ١٤٤/٢ وأبو بكر ابن الحسن القاضي قالوا: حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك (ح) وأخبرنا أبو عبد الله وأبو زكريا وأبو بكر قالوا: أخبرنا أبو العباس، حدّثنا بحر بن نصر قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك مالك بن أنس ويونس بن يزيد وعمرو بن الحارث، أنّ ابن شهاب حدّثهم عن عروة بن الزبير، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، أنّه سمع عمر [١١٩/٢] بن الخطاب يُعلّم الناس التّشهُد على المنبر فيقول: قولوا: التّحيّات لله، الزّاكيّات لله، الطّيبّات لله، الصّلوات لله، السّلام عليك أيّها النبيّ ورحمة الله وبركاته، السّلام علينا وعلى عباد الله الصّالحين، أشهد أنّ لا إله إلاّ الله، وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله^(١). لفظ حديث ابن وهب، وفي حديث الشافعي رحمه الله: سمع عمر بن الخطاب يقول على المنبر وهو يُعلّم الناس التّشهُد. وقال: الطّيبّات الصّلوات لله. والباقي سواها.

٢٨٧٩- وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السّكريّ ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصّفّار، حدّثنا أحمد بن منصور الرّماديّ،

(١) المصنّف في المعرفة (٨٩٠)، والشافعي في الرسالة ص ٢٦٨، ومالك ٩٠/١.

حدَّثنا عبدُ الرزاقِ، أخبرنا معمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبيرِ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ عبدِ القاريِّ قال: شهدتُ عمرَ بنَ الخطَّابِ على المنبرِ يُعلِّمُ النَّاسَ التَّشَهُدَ فقال: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الزَّاكِيَّاتُ لِلَّهِ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. قال معمرٌ: كان الزُّهريُّ يأخذُ به ويقول: علِّمهُ النَّاسَ على المنبرِ وأصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ مُتَوَافِرُونَ لَا يُنْكِرُونَهُ. قال معمرٌ: وأنا آخذُ به^(١).

قال الشيخ رحمه الله: وقد روى في إحدى الروايتين عن عائشة تقديم كلمتي الشهادة:

٢٨٨٠- أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر المزكي، حدَّثنا محمد بن إبراهيم العبدي، حدَّثنا ابنُ بكيرٍ، حدَّثنا مالكٌ، ثنا عبدُ الرحمن بنُ القاسمِ، عن أبيه، عن عائشة زوجِ النَّبِيِّ ﷺ أنها كانت تقولُ إذا تشهَّدت: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ، الصَّلَوَاتُ الزَّاكِيَّاتُ لِلَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ [١١٩/٢] وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ^(٢).

٢٨٨١- وأخبرنا أبو أحمد، أخبرنا أبو بكر، حدَّثنا محمد، حدَّثنا ابنُ

(١) عبد الرزاق (٣٠٦٧). وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٠٦) من طريق معمر به.

(٢) مالك ٩١/١.

بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ بِمِثْلِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ^(١).

وَرَوَيْنَا عَنْ عَائِشَةَ تَقْدِيمَ كَلِمَتِي التَّسْلِيمِ:

٢٨٨٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ^(٢) بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شاذَانَ بَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: كَانَتْ عَائِشَةُ تُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ وَتُشِيرُ بِيَدِهَا تَقُولُ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ الزَّاكِيَّاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ^(٣)، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. ثُمَّ يَدْعُو الْإِنْسَانَ لِنَفْسِهِ بَعْدُ.

وَرَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ مَرْفُوعًا، وَالصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ:

٢٨٨٣- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو ابْنُ مَطَرٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَّادٍ، حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ صَالِحِ التَّمَّارِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ قَالَ: عَلَّمَتْنِي عَائِشَةُ قَالَتْ: هَذَا تَشَهُدُ النَّبِيِّ ﷺ: / «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ١٤٥/٢

(١) مالك ٩١/١.

(٢) في س، م: «الحسين». وتقدم في (٤٣٥).

(٣) بعده في س: «وحده».

وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». قال محمدٌ: قُلْتُ: بِاسْمِ اللَّهِ. فقال القاسمُ: بِاسْمِ اللَّهِ كُلِّ سَاعَةٍ^(١).

بَابُ التَّوَسُّعِ فِي الْأَخْذِ بِجَمِيعِ مَا رُوِيَ فِي التَّشَهُدِ مُسْنَدًا وَمَوْقُوفًا، وَاخْتِيَارِ الْمُسْنَدِ الرَّائِدِ عَلَى غَيْرِهِ

٢٨٨٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك. فذكر حديث عمر في التشهد كما مضى^(٢)، [١٢٠/٢] ثم قال: فكان هذا الذي علمنا من سبقنا بالعلم من فقهاءنا صغاراً، ثم سمعناه بإسناده وسمعنا ما خالفه، فكان الذي نذهب إليه أن عمر لا يعلم الناس على المنبر بين ظهرائي أصحاب رسول الله ﷺ إلا على ما علمهم النبي ﷺ، فلما انتهى إلينا من حديث أصحابنا حديث نُسبته عن النبي ﷺ صرنا إليه، وكان أولى بنا. فذكر حديث ابن عباس، فقال، يعني بعض من كلم الشافعي في ذلك: فإننا نرى الرواية قد اختلفت فيه عن النبي ﷺ، فروى ابن مسعود خلاف هذا، وروى أبو موسى وجابر^(٣)، وقد يخالف بعضها بعضاً في شيء من لفظه، ثم علم عمر خلاف هذا كله في بعض لفظه، وكذلك تشهد عائشة وابن عمر، وقد يزيد بعضهم الشيء على بعض. قال الشافعي: فقلت: الأمر في هذا بين، كل كلام أريد به

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١/١١٧ من طريق صالح التمار به.

(٢) تقدم تخريجه في (٢٨٧٨).

(٣) بعده في الرسالة: «خلاف هذا».

تَعْظِيمُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَعَلَّمَهُمُوهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَحْفَظُهُ أَحَدُهُمْ عَلَى لَفْظٍ، وَيَحْفَظُهُ الْآخَرُ عَلَى لَفْظٍ يُخَالِفُهُ لَا يَخْتَلِفَانِ فِي مَعْنَى، فَلَعَلَّ النَّبِيَّ ﷺ أَجَازَ لِكُلِّ امْرِيٍّ مِنْهُمْ كَمَا حَفِظَ، إِذْ كَانَ لَا مَعْنَى فِيهِ يُحِيلُ شَيْئًا عَنْ حُكْمِهِ^(١).

وَاسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِحَدِيثِ حُرُوفِ الْقُرْآنِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ «الْفُرْقَانِ» عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُهَا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْرَأْنِيهَا، فَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى انصَرَفَ، ثُمَّ لَبَيْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَجِئْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: [٢/١٢٠ظ] يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ «الْفُرْقَانِ» عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتِنِيهَا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ». فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ». ثُمَّ قَالَ لِي: «اقْرَأْ». فَقَرَأْتُ فَقَالَ: «هَكَذَا أَنْزَلْتُ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ»^(٢). قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَإِذَا كَانَ اللَّهُ بِرَأْفَتِهِ بِخَلْقِهِ أَنْزَلَ كِتَابَهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، مَعْرِفَةً مِنْهُ بِأَنَّ الْحِفْظَ قَدْ يَزِلُّ^(٣) لِيُحِيلَ^(٤) لَهُمْ قِرَاءَتَهُ وَإِنْ اخْتَلَفَ لَفْظُهُمْ فِيهِ-

(١) الرسالة ص ٢٦٨ - ٢٧٢ .

(٢) الرسالة ص ٢٧٣ .

(٣) في س، م: «نزل». والمثبت من مصدر التخريج .

(٤) في س: «لنجعل»، وفي م: «ليجعل» .

كان ما سوى كتابِ اللهِ أولى أن يجوزَ فيه اختلافُ اللَّفْظِ ما لم يُجَلَّ مَعْنَاهُ^(١).

قال الشافعي^(٢) رحمه الله: وليس لأحدٍ أن يعمدَ أن يكفَّ عن قراءة حَرفٍ مِنَ القرآنِ إلا بنسيانٍ، وهذا في التَّشَهُدِ وفي جميعِ الذِّكْرِ أَخْفُ^(٣).

وقال من كَلَّمَ الشَّافِعِيَّ: كيف صيرتَ إلى اختيارِ حديثِ ابنِ عباسٍ في

١٤٦/٢ التَّشَهُدِ دونَ غيره؟ قال الشافعي رحمه الله: لَمَّا رَأَيْتُهُ واسِعًا، وَسَمِعْتُهُ / عن ابنِ عباسٍ صَحيحًا، كان عِنْدِي أَجمَعُ وأكثَرُ لَفْظًا مِنْ غَيْرِهِ، فَأَخَذْتُ بِهِ غَيْرَ مُعْتَفٍ لِمَنْ أَخَذَ بِغَيْرِهِ ما ثَبَتَ عن رسولِ اللهِ ﷺ^(٤).

قال الشيخ: والثابتُ عن رسولِ اللهِ ﷺ في ذلك حديثُ عبدِ اللهِ بنِ

مسعودٍ وعبدِ اللهِ بنِ عباسٍ وأبي موسى الأشعريِّ.

بابُ السُّنَّةِ في إخفاءِ التَّشَهُدِ

٢٨٨٥- أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدَّثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ

يعقوبَ، حدَّثنا عبدُ الرحمنِ بنُ عمرو الدَّمَشَقِيُّ، حدَّثنا أحمدُ بنُ خالدٍ

الوَهْبِيُّ، حدَّثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ الأسودِ، عن أبيه، عن

عبدِ اللهِ قال: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ تُخْفِيَ التَّشَهُدَ^(٥).

(١) الرسالة ص ٢٧٤.

(٢) في م: «الشيخ».

(٣) اختلاف الحديث ص ٧١، ٧٢.

(٤) الرسالة ص ٢٧٦.

(٥) الحاكم ١/٢٦٧، وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه أبو داود (٩٨٦)، والترمذي (٢٩١)، وابن =

وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ:
 ٢٨٨٦- [١٢١/٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ
 سَهْلِ الْفَقِيهِ بُخَارِي، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ الْمُتَوَكَّلِ الْبُخَارِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ
 عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ،
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: مِنْ
 سُنَّةِ الصَّلَاةِ أَنْ تُخْفِيَ التَّشَهُدَ^(١).

بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّشَهُدِ

٢٨٨٧- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ،
 أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى
 ابْنُ مَنصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِرِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ- وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ هُوَ الَّذِي كَانَ أَرَى النَّدَاءَ
 بِالصَّلَاةِ- أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسٍ
 سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ: أَمَرْنَا اللَّهَ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا
 رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَمَنَّيْنَا أَنَّهُ

=خزيمة (٧٠٦) من طريق محمد بن إسحاق به. وقال الترمذي: حسن غريب.

(١) الحاكم ١/٢٣٠، وصححه، ووافقه الذهبي.

لم يسأله، ثم قال رسول الله ﷺ: «قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم، في العالمين إنك حميدٌ مجيدٌ. والسلام كما قد علمتم»^(١). لفظُ حديثِ يحيى، رواه مُسلمٌ في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى إلا أنه قال: «كما باركت على آل إبراهيم»^(٢).

٢٨٨٨- أخبرنا أبو طاهرٍ الفقيه من أصله، أخبرنا أبو حامدٍ أحمدُ بنُ محمدٍ بنِ يحيى بنِ بلالٍ البزاز، حدَّثنا أبو الأزهرِ أحمدُ بنُ الأزهرِ (ح) وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدَّثنا أبو إسحاقٍ إبراهيمُ بنُ محمدٍ بنِ يحيى، حدَّثنا [١٢١/٢ ظ] الإمامُ أبو بكرٍ محمدُ بنُ إسحاق، حدَّثنا أبو الأزهرِ أحمدُ بنُ الأزهرِ وكتبته من أصله، حدَّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمِ بنِ سعدٍ، حدَّثني أبي، عن ابنِ إسحاقٍ قال: وحدثني في الصلاة على النبي ﷺ إذا المرءُ المسلمُ صَلَّى عليه في صلاته، محمدُ بنُ إبراهيم، عن محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ زيدِ بنِ عبدِ رَبِّهِ، عن أبي مسعودٍ عُقْبَةَ بنِ عمرو قال: أقبلَ رجلٌ حتَّى جلسَ بينَ يَدَيِ رسولِ اللهِ ﷺ ونحنُ / عنده فقال: يا رسولَ اللهِ أما السَّلامُ عَلَيْكَ فقد عَرَفناه، فكيف نُصَلِّي عَلَيْكَ إذا نحنُ صَلَّينا عَلَيْكَ في صَلَاتِنَا، صَلَّى اللهُ عَلَيْكَ؟ قال: فَصَمَتَ رسولُ اللهِ ﷺ حتَّى أَحْبَبْنَا أَنَّ الرَّجُلَ لَمْ يَسْأَلْهُ ثم قال:

(١) مالك ١/١٦٥، ١١٦، ومن طريقه أحمد (١٧٠٦٧، ٢٢٣٥٢)، والدارمي (١٣٨٢)، وأبو داود

(٩٨٠)، والترمذي (٣٢٢٠)، والنسائي (١٢٨٤)، وابن حبان (١٩٥٨).

(٢) ليس في: س، م. والمثبت من المذهب ٥٩٢/٢، وهو موافق لما عند مسلم.

(٣) مسلم (٦٥/٤٠٥).

«إِذَا أَنْتُمْ صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(١). لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ بِذِكْرِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَوَاتِ .

٢٨٨٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ هُوَ ابْنُ زِيَادِ النَّيْسَابُورِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ ثُمَّ قَالَ عَلِيُّ: هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ مُتَّصِلٌ^(٢).

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رَوَى عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِنَحْوِهِ .

٢٨٩٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(٣) بْنُ الْحَسَنِ

ابن أحمد الأسدي، أخبرنا إبراهيم بن الحسين^(٤)، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة، حدثنا الحكم قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بنَ أبي ليلى يقول:

لَقِينِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فَقَالَ لِي: أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقُلْنَا لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ [١٢٢/٢] قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ

(١) الحاكم ٢٦٨/١ وصححه ووافقه الذهبي. وابن خزيمة (٧١١)، ومن طريقه ابن حبان (١٩٥٩).

وأخرجه أحمد (١٧٠٧٢) عن يعقوب بن إبراهيم به. وأبو داود (٩٨١)، والنسائي في الكبرى

(٩٨٧٧) من طريق ابن إسحاق به .

(٢) الدارقطني ١/٣٥٤، ٣٥٥ .

(٣) بعده في س، م: «بن الحارث». وينظر سير أعلام النبلاء ١٦/١٥ .

(٤) في س، م: «الحسن». وينظر سير أعلام النبلاء ١٣/١٨٤ .

على إبراهيم، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ^(١)، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ^(٢). رواه البخاري في «الصحیح» عن آدم وقال: «كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ»^(٣). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ كَذَلِكَ^(٤).

وقوله في الحديث: قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ. إشارة إلى السلام على النبي ﷺ في التشهد، فقوله: فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ أَيْضًا يَكُونُ الْمُرَادُ بِهِ فِي الْقُعُودِ لِلتَّشَهُدِ.

٢٨٩١- وقد أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني سعد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن النبي ﷺ أنه كان يقول في الصلاة: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(٥).

(١) في حاشية المطبوعة أنه في النسخ المصرية والسندية: «على آل إبراهيم». في الموضعين.
(٢) أخرجه أحمد (١٨١٠٥)، وأبو داود (٩٧٦، ٩٧٧)، والنسائي (١٢٨٨)، وابن ماجه (٩٠٤)، وابن حبان (٩١٢) من طريق شعبة به. والترمذي (٤٨٣) من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى به.
(٣) البخاري (٦٣٥٧) وفيه: «على آل إبراهيم». في الموضعين، وكذا ذكره الذهبي في المذهب ٥٩٣/٢.

(٤) مسلم (٤٠٦/٦٦، ٦٧). وفيه: «على آل إبراهيم». في الموضعين.

(٥) الشافعي ١١٧/١. وقال الذهبي ٥٩٣/٢: إبراهيم وإو.

٢٨٩٢- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدِ الصَّفَّارِ، حدَّثنا ابنُ ملحانَ، حدَّثنا ابنُ بُكَيْرٍ، حدَّثنا اللَّيْثُ، عن ابنِ الهادِ، عن عبدِ اللهِ بنِ خَبَّابٍ، عن أبي سعيدٍ قال: قلنا: يا رسولَ اللهِ هذا السَّلَامُ، فكيف نُصَلِّيُ عَلَيْكَ؟ قال: «قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ كما صَلَّيتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ^(١) كما بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ^(٢)». وفي هذا أيضًا إشارةٌ إلى ما أشارَ إليه حَدِيثُ كَعْبِ بنِ عُجْرَةَ، وقد رواه البُخَارِيُّ في «الصحيح» عن عبدِ اللهِ بنِ يوسُفَ عن اللَّيْثِ^(٣).

٢٨٩٣- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرنا أبو أحمدَ بَكْرُ بنُ محمدِ الصَّيرَفِيُّ بَمَرَوَ، حدَّثنا عبدُ الصَّمَدِ بنُ الفضلِ، حدَّثنا [١٢٢/٢ظ] عبدُ اللهِ بنُ يزيدَ المُقَرِّي، حدَّثنا حيوَةُ، عن أبي هانئٍ، عن أبي عليٍّ عمرو بنِ مالِكٍ، عن فضالةِ بنِ عبيدِ الأنصاريِّ، أن رسولَ اللهِ / ﷺ رأى رجلاً صَلَّى لم يَحْمَدِ اللهُ ولم يُمَجِّدْهُ ولم يُصَلِّ عَلَى النبيِّ ﷺ وانصَرَفَ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «عَجَلْ هذا». فدعاه فقال له ولغيره: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ فليبدأ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ والشَّاءِ عَلَيْهِ، وليُصَلِّ عَلَى النبيِّ ﷺ ثم يدعو بما شاء»^(٤).

(١) في حاشية المطبوع إشارة أنه زاد في نسخة: عبدك ورسولك .

(٢) أخرجه أحمد (١٤٣٣)، والنسائي (١٢٩٢)، وابن ماجه (٩٠٣) من طريق يزيد ابن الهاد به .

(٣) البخاري (٤٧٩٨) .

(٤) الحاكم ٢٦٨/١ وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد (٢٣٩٣٧)، وأبو داود (١٤٨١)،

والترمذي (٣٤٧٧)، وابن خزيمة (٧١٠)، وابن حبان (١٩٦٠) من طريق عبد الله بن يزيد به، =

٢٨٩٤- وأخبرنا أبو منصور الظفر بن محمد بن أحمد العلوي وأبو عبد الله الحافظ قالا: حدثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة، حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة الغفاري، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ فِي الصَّلَاةِ لَا نَدْرِي مَا نَقُولُ إِلَّا أَنْ نُسَبِّحَ وَنُكَبِّرَ وَنَذْكُرَ اللَّهَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَ جَوَامِعَ الْخَيْرِ وَفَوَاتِحَهُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَجهِهِ فَقَالَ: «إِذَا جَلَسْتُمْ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ فَقُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» قال عبد الله: وَإِذَا قَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ»^(١). أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ أَوْ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ. ثُمَّ يَبْتَدِئُ بِالثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالْمَدْحَةِ لَهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَبِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَسْأَلُ بَعْدُ^(٢).

بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ آلُهُ

٢٨٩٥- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ غير مرة، أخبرنا

=والنسائي (١٢٨٣)، من طريق أبي هانئ به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

(١) بعده في م: «فقد».

(٢) أخرجه أحمد (٣٨٧٧، ٤٠١٧)، وأبو داود (٩٦٩)، والترمذي (١١٠٥)، والنسائي (١١٦٢)،

(١١٦٣)، وابن ماجه (١٨٩٢)، وابن خزيمة (٧٢٠) من طريق أبي إسحاق به. وقال الترمذي:

حديث حسن. وقال الذهبي ٥٩٤/٢: إسناده قوى. وينظر ما سيأتي في (٤٠١٧).

أبو بكرٍ أحمدُ بنُ سلمانَ الفقيهُ ببغدادَ، أخبرنا أبو بكرٍ [١٢٣/٢] أحمدُ بنُ زهيرِ ابنِ حربٍ، حدَّثنا أبو سلمةَ موسى بنُ إسماعيلَ، حدَّثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، حدَّثنا أبو فروةَ، حدَّثني عبدُ الله بنُ عيسى بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ أبي ليلى، أنَّه سمِعَ عبدَ الرحمنِ بنَ أبي ليلى يقولُ: لَقِينِي كَعْبُ بنُ عُجْرَةَ فَقَالَ: أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَأَهْدِيهَا لِي. قَالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(١). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن موسى بنِ إسماعيلَ وغيره^(٢).

باب بيان أهل بيته الذين هم آله

٢٨٩٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الله الحافظُ، أخبرنا أبو الفضلِ الحسنُ بنُ يعقوبَ العدلُ، حدَّثنا محمدُ بنُ عبدِ الوهابِ الفراءُ، أخبرنا جعفرُ بنُ عونٍ، أخبرنا أبو حيانَ يحيى بنُ سعيدِ بنِ حيانَ، عن عمِّه يزيدِ بنِ حيانَ قال: انطلقتُ إلى زيدِ بنِ أرقمَ فقال: قامَ فينا رسولُ اللهِ ﷺ بماءٍ يُدعى خُمًّا بينَ مكةَ والمدينةَ، حمِدَ اللهُ وأثنى عليه ووَعظَ وذَكَرَ، ثم قال: «أما بعدُ، ألا أيُّها الناسُ،

(١) الحاكم ١٤٨/٣ .

(٢) البخاري (٣٣٧٠) .

فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَنِي رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبُ، وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ^(١)، أَوْلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَتَمَسَّكُوا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَخُذُوا بِهِ». فَحَثَّ عَلَيْهِ وَرَغَّبَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: «وَأَهْلُ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي». قَالَ حُصَيْنٌ: يَا زَيْدُ، مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ، أَلَيْسَتْ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: بَلَى، إِنَّ نِسَاءَهُ مِنْ [١٢٣/٢] أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ الَّذِينَ ذَكَرَهُمْ مَنْ حُرِّمُوا الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ. قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: آلُ عَلِيٍّ وَآلُ عَقِيلٍ وَآلُ جَعْفَرٍ وَآلُ الْعَبَّاسِ. قَالَ: وَكُلُّ هَؤُلَاءِ / حُرِّمُوا الصَّدَقَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ^(٢). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُلَيَّةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ وَجَرِيرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ^(٣).

٢٨٩٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ الدَّقَاقُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَدَمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ ابْنُ شَيْبَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ^(٤) مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَ

(١) سُمِّيَا ثَقَلَيْنِ لِعَظَمَتِهِمَا وَكِبِيرِ شَأْنِهِمَا، وَقِيلَ: لِثِقَلِ الْعَمَلِ بِهِمَا. صَحِيحُ مُسْلِمٍ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ ١٨٠/١٥.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٩٢٦٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٩٧٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٨١٧٥)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٣٥٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ بِهِ.

(٣) مُسْلِمٌ (٢٤٠٨).

(٤) مِرْطٌ مَرَحَلٌ: الْمِرْطُ كِسَاءٌ، وَالْمَرَحَلُ: هُوَ الْمَوْشَى الْمَنْقُوشُ عَلَيْهِ صُورُ رِحَالِ الْإِبِلِ. صَحِيحُ مُسْلِمٍ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ ١٩٤/١٥.

الحسينُ فأدخله معه، ثم جاءت فاطمةُ فأدخلها معه، ثم جاء عليٌّ فأدخله معه، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(١) [الأحزاب: ٣٣]. رواه مُسلمٌ في «الصحیح» عن أبي بكرِ ابنِ أبي شيبَةَ وغيره عن محمدِ بنِ بشرٍ^(٢).

بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ كُلَّ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةُ مِنْ آلِهِ إِذَا كَانَ

مِنْ صَلِيبَةِ بَنِي هَاشِمٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ

أَوْلَادِ مَنْ سَمَّاهُمْ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ

٢٨٩٨- أخبرنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسفَ الأصبهانيُّ، أخبرنا أبو سعيدِ ابنِ الأعرابيِّ، حدَّثنا العباسُ الدُّوريُّ، حدَّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمِ بنِ سعدٍ، حدَّثنا أبي، عن صالحِ بنِ كيسانَ، عن ابنِ شِهَابٍ، عن عبدِ اللَّهِ^(٣) بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الحارِثِ بنِ نوفلِ بنِ الحارِثِ بنِ عبدِ المُطلبِ أنَّه أخبره، أنَّ ابنَ ربيعةَ بنِ الحارِثِ أخبره، أنَّه سمِعَ ربيعةَ بنَ الحارِثِ وعَبَّاسَ بنَ عبدِ المُطلبِ قالا: لَوْ بَعَثْنَا هَذَيْنِ الْغُلَامَيْنِ، لِي وَلِلْفَضْلِ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهُمَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَةِ، فَأَدَيَا مَا يُؤَدِّي النَّاسُ، وَأَصَابَا مَا يُصِيبُ النَّاسُ مِنَ الْمَنْفَعَةِ؟ فَذَكَرَ [١٢٤/٢] الْحَدِيثَ فِي خُرُوجِهِمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلَى أَنْ قَالَ: فَقَالَ

(١) ابن أبي شيبَةَ (٣٢٦٣٨). وأخرجه أحمد (٢٥٢٩٥)، وأبو داود (٤٠٣٢)، والترمذي (٢٨١٣) من

طريق زكريا به .

(٢) مسلم (٢٤٢٤) .

(٣) اختلف في اسمه، هل هو «عبد الله» أو «عبيد الله». ينظر الجرح والتعديل ٩١/٥ .

النبي ﷺ: «أَلَا إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ». وذكر الحديث في تزويجهما والإصداقِ عَنْهُمَا مِنَ الخُمْسِ^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ وَيُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ^(٢). قَالَ الْبُخَارِيُّ: عَبْدُ اللَّهِ أَصَحُّ^(٣).

وابنُ ربيعةَ هو عبدُ المُطَلِّبِ بنُ ربيعةَ بنِ الحارِثِ بنِ عبدِ المُطَلِّبِ بنِ

هاشِمٍ .

بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ بَنِي الْمُطَلِّبِ بْنِ عَبْدِ مَنْافٍ

مِنْ جُمْلَةِ آلِه ﷺ؛ لِكَوْنِهِمْ مَعَ بَنِي هَاشِمٍ شَيْئًا وَاحِدًا

فِي حِرْمَانِ الصَّدَقَةِ وَالْإِعْطَاءِ مِنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى

٢٨٩٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ جَاءَهُ هُوَ وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُكَلِّمَانِهِ لَمَّا قَسَمَ فِيءَ خَيْبَرَ بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَلِّبِ فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَسَمْتَ لِإِخْوَانِنَا بَنِي الْمُطَلِّبِ بْنِ عَبْدِ مَنْافٍ وَلَمْ تُعْطِنَا شَيْئًا، وَقَرَابَتُنَا مِثْلُ قَرَابَتِهِمْ؟ فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا

(١) أخرجه أحمد (١٧٥١٩)، وابن حبان (٤٥٢٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم به .

(٢) مسلم (١٠٧٢/١٦٧، ١٦٨). وسيأتي عند المصنف (١٣٣٦٨، ١٣٣٦٩) من طريق مالك ويونس عن الزهري .

(٣) التاريخ الكبير ١٢٦/٥ .

بنو هاشم / والمطلب شىء واحد». وقال جبير بن مطعم: لم يقسم رسول الله ﷺ ١٥٠/٢
 لبنى عبد شمس ولا لبنى نوفل من ذلك الخمس شيئاً كما قسم لبنى هاشم
 وبنى المطلب^(١). أخرجه البخارى في «الصحيح» عن ابن بكير بمعناه^(٢).
 وشواهدُهُ تُذكرُ في كتابِ قسمِ الفِىءِ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى^(٣).

بابُ الدليلِ على أنَّ أزواجه ﷺ من أهل بيته في الصلاة عليهنَّ

[٢/١٢٤ظ] وذلك لأن الله تعالى خاطبهنَّ بقوله تعالى: ﴿يُنسَاءَ النَّبِيِّ
 لَسُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ﴾. ثم ساق الكلام إلى
 أن قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ
 تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب: ٣٢، ٣٣]. وإنما قال: ﴿عَنْكُمْ﴾. بلفظ الذكور لأنه
 أراد دخول غيرهنَّ معهنَّ في ذلك، ثم أضاف البيوت إليهنَّ فقال:
 ﴿وَأذْكُرَنَّ مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤].

٢٩٠٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ غير مرّة وأبو عبد الرحمن محمد بن
 الحسين السلمى من أصله وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضى قالوا: حدّثنا أبو
 العباس محمد بن يعقوب، حدّثنا الحسن بن مكرم، حدّثنا عثمان بن عمر،

(١) المصنف فى الصغرى (٣٨٠٥). وأخرجه أحمد (١٦٧٦٨)، وأبو داود (٢٩٧٨، ٢٩٧٩)،
 والنسائى (٤١٤٧)، وابن ماجه (٢٨٨١)، وابن حبان (٣٢٩٨) من طريق يونس به. وسيأتى فى
 (١٣٠٩٠).

(٢) البخارى (٤٢٢٩).

(٣) سيأتى فى (١٣٠٨٣-١٣٠٨٧).

حدَّثنا عبدُ الرحمنِ بنُ عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ، عن شريكِ بنِ أبي نَمِرٍ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن أمِّ سلمةَ قالت: في بيتي أنزلت: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾. قالت: فأرسل رسولُ اللهِ ﷺ إلى فاطمةَ وعليٍّ والحسنِ والحسينِ فقال: «هؤلاءِ أهلُ بيتي». وفي حديثِ القاضي والسُّلميِّ: «هؤلاءِ أهلي». قالت: فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، أما أنا من أهلِ البيتِ؟ قال: «بلى إن شاء اللهُ تعالى»^(١). قال أبو عبدِ اللهِ: هذا حديثٌ صحيحٌ سنَّده، ثقاتٌ رواه.

قال الشيخ: وقد روى في شواهدِهِ ثم في معارَضَتِهِ أحاديثٌ لا يثبتُ مثلها، وفي كتابِ اللهِ البيانُ لما قصَدناه في إطلاقِ النبيِّ ﷺ الآل، ومُراده من ذلك أزواجه، أو هُنَّ داخِلاتٌ فيه.

٢٩٠١- أخبرنا أبو محمدٍ عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ، أخبرنا أبو سعيدِ ابنِ الأعرابيِّ، حدَّثنا ابنُ عفانَ يعنى الحسنَ بنَ عليٍّ بنِ عفانَ، حدَّثنا أبو أسامةَ، عن الأعمشِ، عن عُمارةَ بنِ القَعْقاعِ، عن أبي زُرعةَ، عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قَوْتًا»^(٢). رواه مُسلمٌ [١٢٥/٢] في «الصحيح» عن أبي سعيدِ الأشجِّ، عن أبي أسامةَ،

(١) الحاكم ٤١٦/٢، ١٤٦/٣، وقال الذهبي ٥٩٧/٢: إسناده صالح وفيه نكارة.

(٢) المصنف في الشعب (١٤٥٤). وأخرجه ابن حبان (٦٣٤٣) من طريق أبي أسامة به. وأحمد (٩٧٥٣)، والترمذي (٢٣٦١)، وابن ماجه (٤١٣٩) من طريق الأعمش به. وسيأتي في (١٣٤٣٦).

وأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عُمَارَةَ^(١) .

ورَوَيْنَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ، لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَزِيدُوا عَلَى الْمَأْكُلِ»^(٢) . وَإِنَّمَا أَرَادَ مَنْ فِي نَفَقَتِهِ .

ورَوَيْنَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى قُبِضَ^(٣) . ورَوَيْنَا عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامٍ بُرٍّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا حَتَّى قُبِضَ^(٤) . وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : إِنَّا كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَنَمْكُثُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ، إِنَّمَا هُوَ التَّمْرُ وَالْمَاءُ^(٥) .

وأشار أبو عبد الله الحليمي إلى أن اسم أهل البيت للأزواج تحقيق، واسم الآل لهن تشبيه بالنسب وخصوصاً أزواج النبي؛ لأن اتصالهن به غير مرتفع، وهن محرمات على غيره في حياته وبعد وفاته، فالسبب الذي لهن به قائم مقام النسب .

قال الشيخ: وفي نص النبي ﷺ على الأمر بالصلاة على أزواجه يُغنيه عن غيره .

٢٩٠٢ - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن

(١) مسلم (١٠٥٥/١٢٦)، والبخارى (٦٤٦٠) .

(٢) سيأتي تخريجه في (١٣٥٢٩، ٢٠٥٣١) .

(٣) أخرجه البخارى (٥٣٧٤) .

(٤) سيأتي في (١٣٤٤٤) .

(٥) أخرجه مسلم (٢٩٧٢)، وفيه: إن كنا .

عُبَيْدِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ،
 عَنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
 ١٥١/٢ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ / السَّاعِدِيُّ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا
 رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى
 مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ
 وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(١).

٢٩٠٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ [٢/١٢٥] عَمْرٍ
 ابْنِ شَوْذِبِ الْمُقْرِيِّ بَوَاسِطٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ،
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ.

٢٩٠٤- وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ،
 حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ
 هُوَ الشَّافِعِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِ مِنْ مَعْنَاهُ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي
 «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ رَاهُويهِ وَغَيْرِهِ
 عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ عَنْ ابْنِ نُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ^(٣).

(١) إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ (٧٠). ومالك ١/١٦٥، ومن طريقه أحمد (٢٣٦٠٠)، والبخاري (٣٣٦٩)، ومسلم (٤٠٧)، وأبو داود (٩٧٩)، والنسائي (١٢٩٣)، وابن ماجه (٩٠٥).

(٢) المصنف في المعرفة (٩٠٠)، والشافعي في السنن المأثورة (١٠١).

(٣) البخاري (٦٣٦٠)، ومسلم (٤٠٧/٦٩).

٢٩٠٥- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدَّثنا أبو داودَ، حدَّثنا موسى بنُ إِسْمَاعِيلَ، حدَّثنا حِبَّانُ بنُ يَسَارِ الكِلَابِيِّ، حدَّثني أبو مُطَرِّفٍ عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدٍ^(١) اللَّهُ بنِ كَرِيزٍ، حدَّثني مُحَمَّدُ بنُ عَلِيٍّ الهاشِمِيُّ، عن المُجَمِّرِ، عن أبي هريرةَ، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَرَّه أَنْ يَكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الْأَوْفَى إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدِ النَّبِيِّ، وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(٢).

فكأنه ﷺ أفردَ أزواجه وذُرِّيَّتَهُ بِالذِّكْرِ عَلَى وَجْهِ التَّأْكِيدِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى التَّعْمِيمِ لِيَدْخُلَ فِيهَا غَيْرُ الْأَزْوَاجِ وَالذُّرِّيَّةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ .

بَابُ مَنْ زَعَمَ أَنَّ مَوَالِيَ النَّبِيِّ ﷺ يَدْخُلُونَ فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ

٢٩٠٦- أخبرنا الحسين بن محمد بن محمد بن عليّ الرُّوذُبَارِيُّ بطُوسَ، حدَّثنا أبو بكرٍ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ مَحْمُودِ العَسْكَرِيِّ بالبَصْرَةِ، حدَّثنا جَعْفَرُ القَلَانِسِيُّ، حدَّثنا آدَمُ، حدَّثنا شُعْبَةُ، حدَّثنا قَتَادَةُ وَمُعَاوِيَةُ بنُ قُرَّةَ، عن أَنَسِ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَوَالِيَ الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ». رواه البُخَارِيُّ فِي بَعْضِ النُّسخِ عن آدَمَ بنِ أَبِي إِيَاسٍ^(٣).

(١) في س، م: «عبد». والمثبت هو الصواب، وينظر تهذيب الكمال ٥٨/١٩.

(٢) أبو داود (٩٨٢). وقال الذهبي ٥٩٨/٢: سنده ليس بذلك.

(٣) البخاري (٦٧٦١).

٢٩٠٧- وأخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، [١٢٦/٢] أخبرنا أبو بكر ابنُ داسَةَ، حدَّثنا أبو داودَ، حدَّثنا محمدُ بنُ كثيرٍ، حدَّثنا شُعبَةُ، عن الحَكَمِ، عن ابنِ أبي رافعٍ، عن أبي رافعٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ فَقَالَ لِأَبِي رَافِعٍ: اصْحَبْنِي فَإِنَّكَ تُصِيبُ مِنْهَا. قَالَ: حَتَّى آتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْأَلَهُ. فَأَتَاهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَإِنَّا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ»^(١).

فَلَمَّا جَعَلَهُمْ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ^(٢) كَالِه مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ فِي تَحْرِيمِ الصَّدَقَةِ، فَكَذَلِكَ هُمْ فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

بَابُ مَنْ زَعَمَ أَنَّ آلَ النَّبِيِّ ﷺ هُمْ أَهْلُ دِينِهِ عَامَّةً

٢٩٠٨- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السُّكْرِيُّ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَالَ لِلثَّوْرِيِّ: مَنْ آلُ مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: قَدْ اخْتَلَفَ النَّاسُ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: أَهْلُ الْبَيْتِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَنْ أَطَاعَهُ وَعَمِلَ بِسُنَّتِهِ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ - أَحْسِبُهُ عَبْدَ الرَّزَاقِ - قَالَ: مَنْ أَطَاعَهُ^(٣).

قَالَ الشَّيْخُ: وَمَنْ ذَهَبَ هَذَا الْمَذْهَبَ / الثَّانِي أَشْبَهَ أَنْ يَقُولَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ

١٥٢/٢

(١) أبو داود (١٦٥٠). وأخرجه أحمد (٢٣٨٧٢)، والترمذي (٦٥٧)، والنسائي (٢٦١١)، وابن خزيمة (٢٣٤٤) من طريق شعبة به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وسيأتي في (١٣٣٧٠، ١٣٣٧١).

(٢) ليس في: س.

(٣) الأماي لعبد الرزاق (٤٦).

وَجَلَّ لِنُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿أَحْمَلُ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ﴾ [هود: ٤٠]. وَقَالَ: ﴿إِنَّ أَبِي مِنْ أَهْلِ وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ﴾ (٤٥) قَالَ يَنْوُحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٥، ٤٦]. فَأَخْرَجَهُ بِالشَّرْكِ عَنْ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ نُوحٍ. وَقَدْ أَجَابَ عَنْهُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ: الَّذِي نَذَهَبُ إِلَيْهِ فِي مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾. يَعْنِي الَّذِينَ أَمَرْنَا بِحَمْلِهِمْ مَعَكَ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ مِنْهُمْ﴾ [المؤمنون: ٢٧]. فَأَعْلَمَهُ (١) أَنَّهُ أَمَرَهُ بِأَنْ يَحْمِلَ مِنْ أَهْلِهِ مَنْ لَمْ يَسْبِقْ عَلَيْهِ الْقَوْلُ مِنْ أَهْلِ مَعْصِيَتِهِ، ثُمَّ بَيَّنَّ لَهُ فَقَالَ: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ (٢).

٢٩٠٩ - [١٢٦/٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ الْقَاضِي وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّوسِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ ابْنُ الْوَلِيدِ ابْنِ مَزِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ رَجُلٌ مَنَا قَالَ: حَدَّثَنِي وَائِلَةُ بْنُ الْأَسْقَعِ اللَّيْثِيُّ قَالَ: جِئْتُ أُرِيدُ عَلِيًّا فَلَمْ أَجِدْهُ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوهُ فَاجْلِسْ. قَالَ: فَجَاءَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَا، فَدَخَلْتُ مَعَهُمَا. قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَسَنًا وَحُسَيْنًا، فَاجْلَسَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى فَخِذِهِ، وَأَدْنَى فَاطِمَةَ مِنْ حَجْرِهِ

(١) فِي س، م: «فَاعْلَمَهُمْ».

(٢) أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِلشَّافِعِيِّ ١/٧٤.

وزوجها، ثم لَفَّ عَلَيْهِم ثوبه وأنا مُتَبِّدٌ^(١) فقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾. اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي، اللَّهُمَّ أَهْلِي أَحَقُّ. قال واثلة: قلت: يا رسول الله، وأنا من أهلِكَ؟ قال: «وَأَنْتَ مِنْ أَهْلِي». قال واثلة: إِنَّهَا لَمِنْ أَرْجَى مَا أَرْجُو^(٢).

٢٩١٠- وأخبرنا أبو عبد الله الشوسبي، حدثنا أبو العباس، أخبرنا الربيع ابن سليمان وسعيد بن عثمان قالا: حدثنا بشر بن بكر، عن الأوزاعي قال: حدثني أبو عمارة قال: حدثني واثلة بن الأسقع قال: أتيت علياً فلم أجده. فذكر الحديث بنحوه^(٣). هذا إسنادٌ صحيحٌ. وهو إلى تخصيص واثلة بذلك أقرب من تعميم الأمة به، وكأنه جعل واثلة في حكم الأهل، تشبيهاً بمن يستحق هذا الاسم لا تحقيقاً، والله أعلم.

٢٩١١- أخبرنا أبو سعد الماليني، أخبرنا أبو أحمد ابن عدي، حدثنا محمد بن إبراهيم العقيلي، حدثنا أحمد بن الفرات، حدثنا أبو داود، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن الحسن بن صالح، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله قال: آل محمد ﷺ أمته^(٤).

(١) متبذ: جالس في ناحية. ينظر التاج ٤٨٢/٩ (ن ب ذ).

(٢) الحاكم ٤١٦/٢، وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد (١٦٩٨٨)، وابن حبان (٦٩٧٦) من طريق الأوزاعي به.

(٣) أخرجه الحاكم ٤٧/٣، عن أبي العباس عن الربيع وبحر بن نصر به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(٤) ابن عدي ٧٢٧/٢، ٧٢٨.

٢٩١٢- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذباريُّ، [١٢٧/٢] أخبرنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ مَهْرُويه بنِ عباسِ الرَّازيُّ، حدَّثنا عليُّ بنُ الحسنِ بنِ زيادٍ، حدَّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ يونسَ، حدَّثنا نافعُ أبو هرْمُز قال: سَمِعْتُ أَنَسَ بنَ مالِكٍ يقولُ: سَأَلَ رسولُ اللهِ ﷺ: مَنْ آلُ محمدٍ؟ قال: «كُلُّ تَقِيٍّ»^(١).

وهذا لا يَحِلُّ الاحتِجاجُ بِمِثْلِهِ، نافعُ السُّلَميُّ أبو هرْمُزَ بَصْرِيٌّ، كَذَّبَهُ يَحْيَى بنُ مَعِينٍ وَضَعَفَهُ أحمدُ بنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الحُفَاطِ^(٢)، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

باب هل يصلى على غير النبي ﷺ؟ وقول الله عز وجل:

﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]

٢٩١٣- أخبرنا أبو الحسنِ ابنُ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حدَّثنا أبو مُسْلِمٍ، حدَّثنا أبو الوليدِ وسُلَيْمانُ بنُ حَرْبٍ واللفظُ لأبي الوليدِ قالوا: حدَّثنا شُعْبَةُ، عن عمرو بنِ مُرَّةٍ قال: سَمِعْتُ عبدَ اللهِ بنَ أوفى - وكان من أصحابِ الشَّجْرَةِ - قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا أتاه قومٌ بصدقاتِهِم قال: «اللَّهُمَّ

(١) أخرجه ابن عدى فى الكامل ٢٥١٣/٧ من طريق أحمد بن يونس به. والعقيلي فى الضعفاء ٢٨٧/٤، وتمام فى فوائده (١٦٤٨) من طريق نافع أبى هرْمُز به.

(٢) هو نافع بن هرْمُز أبو هرْمُز. ينظر الكلام عليه فى: العلل للإمام أحمد ٢٨٣/٢، وتاريخ ابن معين برواية الدورى ٦٠٢/٢، والجرح والتعديل ٤٥٥/٨، والمجروحين ٥٧/٣، والضعفاء الكبير للعقيلي ٢٨٦/٤، وسماه نافع بن عبد الواحد، وميزان الاعتدال ٢٤٣/٤، ولسان الميزان ١٤٦/٦.

صَلِّ عَلَيْهِمْ. فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَةٍ^(١) فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن سليمان بن حرب وغيره، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة^(٣).

٢٩١٤- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا أبو عوانة، عن الأسود بن قيس، / عن نبيح العنزى، عن جابر بن عبد الله، أن امرأة قالت للنبي ﷺ: صَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي. فقال النبي ﷺ: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى زَوْجِكَ»^(٤).

٢٩١٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان قالوا: حدثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردى، حدثنا حفص بن غياث، [١٢٧/٢] عن عثمان بن حكيم، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ما ينبغي الصلاة من أحدٍ على أحدٍ إلا على النبي ﷺ^(٥).

(١) في س: «بصدقتهم».

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٩٠) من طريق أبي الوليد به. وأحمد (١٩١١١)، والنسائي (٢٤٥٨)، وابن ماجه (١٧٩٦) وابن خزيمة (٢٣٤٥)، وابن حبان (٩١٧) من طريق شعبة به. وسيأتي في (٧٧٣٢)، (١٣٢٥٠).

(٣) البخاري (١٤٩٧، ٤١٦٦، ٦٣٣٢، ٦٣٥٩). ومسلم (١٠٧٨).

(٤) أبو داود (١٥٣٣). وأخرجه أحمد (١٥٢٨١)، وابن حبان (٩١٨) من طريق أبي عوانة به، وقال الذهبي ٦٠٠/٢: إسناده صالح.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٨٨٠٠)، وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ (٧٥)، والطبراني (١١٨١٣) من طريق عثمان بن حكيم به.

قال الشيخ: يُريدُ به الصَّلَاةُ الَّتِي هِيَ تَحِيَّةٌ لِذِكْرِهِ عَلَى وَجْهِ التَّعْظِيمِ،
فَأَمَّا صَلَاتُهُ عَلَى غَيْرِهِ فَإِنَّهَا كَانَتْ بِمَعْنَى الدُّعَاءِ وَالتَّبْرِيكِ، وَتِلْكَ جَائِزَةٌ
عَلَى غَيْرِهِ.

تم بحمد اللهِ وَمَنْهُ الجزءُ الثالثُ

ويتلوه الجزءُ الرابعُ

وأولُه: بابُ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ



فهرس الموضوعات

الجزء الثالث

الصفحة	الموضوع
٥	كتاب الصلاة
٥	باب أصل فرض الصلاة
٦	باب أول فرض الصلاة
١١	باب فرائض الخمس
١٥	باب عدد ركعات الصلوات الخمس
٢٠	جماع أبواب المواقيت
٢٤	باب أول وقت الظهر
٢٧	باب آخر وقت الظهر وأول وقت العصر
٣١	باب آخر وقت الاختيار للعصر
٣٢	باب آخر وقت الجواز لصلاة العصر
٣٤	باب وقت المغرب
٤١	باب من قال: للمغرب وقتان
٤٥	باب السنة في تسمية المغرب بصلاة المغرب
٤٦	باب السنة في تسمية العشاء بصلاة العشاء

٤٧	باب أول وقت العشاء
٤٧	باب دخول وقت العشاء بغيوبة الحمرة
٥١	باب آخر وقت العشاء
٦٠	باب آخر وقت الجواز لصلاة العشاء
٦١	باب السنة فى تسمية صلاة الصبح بالفجر
٦١	باب أول وقت صلاة الصبح
٦٢	باب الفجر فجران
٦٤	باب آخر وقت الاختيار لصلاة الصبح
٦٥	باب آخر وقت الجواز لصلاة الصبح
٦٦	باب إدراك صلاة الصبح بإدراك ركعة منها
٦٧	باب الدليل على أنها لا تبطل بطلوع الشمس فيها
٧٠	باب مراعاة أدلة المواقيت
٧١	باب السنة فى الأذان لصلاة الصبح قبل طلوع الفجر
٧٥	باب ذكر المعانى التى يؤذن لها بلال بليل
٧٦	باب القدر الذى كان بين أذان بلال وابن أم مكتوم
٨٠	باب رواية من روى النهى عن الأذان قبل الوقت
٨٤	باب السنة فى الأذان لسائر الصلوات بعد دخول الوقت

- ٨٦ باب ما يستدل به على ترجيح قول أهل الحجاز وعملهم
- ٨٨ باب الصبى يبلغ والكافر يسلم
- ٨٩ باب قضاء الظهر والعصر بإدراك وقت العصر
- ٩١ باب المغمى عليه يفيق بعد ذهاب الوقتين
- ٩٤ باب المرأة تدرك من أول الوقت
- ٩٥ باب لا يقرب الصلاة سكران
- ٩٦ باب صفة أقل السكر
- ٩٦ باب زوال العقل بالسكر لا يكون عذرًا
- ٩٨ جماع أبواب الأذان والإقامة
- ٩٨ باب بدء الأذان
- ١٠٣ باب استقبال القبلة بالأذان والإقامة
- ١٠٤ باب القيام فى الأذان والإقامة
- ١٠٥ باب الأذان راكبا وجالسا
- ١٠٦ باب الترجيح فى الأذان
- ١١١ باب الالتواء فى : حى على الصلاة حى على الفلاح
- ١١٣ باب وضع الإصبعين فى الأذنين عند التأذين
- ١١٥ باب لا يؤذن إلا طاهر

١١٦	باب رفع الصوت بالأذان
١١٨	باب الكلام فى الأذان فيما للناس فيه منفعة
١١٩	باب استحباب تأخير الكلام إلى آخر الأذان
١٢١	باب الرجل يؤذن ويقيم غيره
١٢٤	باب الأذان والإقامة للجمع بين الصلاتين
١٣٢	باب الأذان والإقامة للجمع بين صلوات
١٣٤	باب الأذان والإقامة للفائتة
١٣٩	باب سنة الأذان والإقامة للمكتوبة
١٤٢	باب سنة الأذان والإقامة فى البيوت
١٤٣	باب الاكتفاء بأذان الجماعة وإقامتهم
١٤٤	باب صحة الصلاة مع ترك الأذان والإقامة
١٤٦	باب من استحب أن يؤذن ويقيم فى نفسه
١٤٧	باب أخذ المرء بأذان غيره وإقامته
١٤٨	باب ليس على النساء أذان ولا إقامة
١٤٩	باب أذان المرأة وإقامتها لنفسها وصواحباتها
١٤٩	باب المرأة لا تؤذن للرجال
١٥٠	باب القول مثل ما يقول المؤذن

١٥٣ باب ما يقول إذا فرغ من ذلك
١٥٦ باب الدعاء بين الأذان والإقامة
١٥٧ باب ما يقول إذا سمع الإقامة
١٥٨ باب الأذان فى السفر
١٥٩ باب قول من اقتصر على الإقامة فى السفر
١٦٠ باب أفراد الإقامة
١٦٥ باب تثنى قوله: قد قامت الصلاة
١٦٨ باب من قال بأفراد قوله: قد قامت الصلاة
١٧٣ باب من قال بتثنى الإقامة وترجع الأذان
١٨١ باب ما روى فى تثنى الأذان والإقامة
١٨٤ باب التثويب فى أذان الصبح
١٨٨ باب كراهية التثويب فى غير أذان الصبح
١٨٩ باب ما روى فى: حى على خير العمل
١٩١ باب الأذان فى المنارة
١٩٣ باب لا يؤذن إلا عدل ثقة
١٩٥ باب أذان الأعمى إذا أذن بصير قبله
١٩٦ باب الرغبة فى أن يكون المؤذن صيئًا

١٩٧	باب ترسيل الأذان وحزم الإقامة
٢٠٠	باب الاستهام على الأذان
٢٠١	باب عدد المؤذنين
٢٠٣	باب التطوع بالأذان
٢٠٣	باب رزق المؤذن
٢٠٥	باب فضل التأذين على الإمامة
٢١٠	باب الترغيب فى الأذان
٢١٥	باب الترغيب فى التعجيل بالصلوات فى أوائل الأوقات
٢٢١	باب تعجيل الظهر فى غير شدة الحر
٢٢٣	باب تأخير الظهر فى شدة الحر
٢٢٨	باب ما روى فى التعجيل بها فى شدة الحر
٢٢٩	باب الدليل على أن خبر الإبراد بها ناسخ
٢٣٠	باب الدليل على أنه لا يبلغ بتأخيرها آخر وقتها
٢٣٢	باب تعجيل صلاة العصر
٢٤١	باب كراهية تأخير العصر
٢٤٨	باب تعجيل صلاة المغرب
٢٥٣	باب كراهية تأخير المغرب

٢٥٤ باب من قال بتعجيل العشاء
٢٥٦ باب من قال بتعجيلها إذا اجتمع الناس
٢٥٦ باب من استحب تأخيرها
٢٦٢ باب كراهية النوم قبل العشاء
٢٦٧ باب تعجيل صلاة الصبح
٢٧٥ باب: خير أعمالكم الصلاة
٢٧٦ باب الإسفار بالفجر حتى يتبين طلوع الفجر
٢٧٦ باب إعادة صلاة من افتتحها قبل طلوع الفجر الآخر
٢٧٧ باب صلاة الوسطى
٢٧٩ باب من قال: هي صلاة العصر
٢٨٤ باب من قال: هي الصبح
٢٩٦ جماع أبواب استقبال القبلة
٢٩٦ باب تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة
٣٠٠ باب فرض القبلة، وفضل استقبالها
٣٠١ باب الرخصة في ترك استقبالها في السفر
٣٠٣ باب الدليل على إباحة ذلك على أى مركوب
٣٠٥ باب استقبال القبلة بالناقة عند الإحرام

٣٠٦	باب الإيماء بالركوع والسجود
٣٠٧	باب الوتر على الراحلة
٣١٠	باب النزول للمكتوبة
٣١٣	باب ما جاء فى صلته الوتر على الراحلة من الدلالة
٣١٥	باب الرخصة فى ترك استقبال القبلة فى المكتوبة
٣١٦	باب من طلب باجتهاده إصابة عين الكعبة
٣١٦	باب من طلب باجتهاده جهة الكعبة
٣١٩	باب الاختلاف فى القبلة عند التحرى
٣٢١	باب: لا تسمع دلالة مشرك لمن كان أعمى
٣٢٢	باب استبيان الخطأ بعد الاجتهاد
٣٢٩	باب ما يستدل به على أن خطأ الانحراف معفو عنه
٣٣١	باب الصبى يبلغ فى صلته فىتمها
٣٣٢	جماع أبواب صفة الصلاة
٣٣٢	باب النية فى الصلاة
٣٣٣	باب عزوب النية بعد الإحرام
٣٣٤	باب ما يدخل به فى الصلاة من التكبير
٣٣٦	باب كيفية التكبير

- ٣٣٩ باب وجوب تعلم ما تجزئ به الصلاة
- ٣٤٣ باب جهر الإمام بالتكبير
- ٣٤٤ باب لا يكبر المأموم حتى يفرغ الإمام
- ٣٤٤ باب لا يقيم المؤذن حتى يخرج الإمام
- ٣٤٥ باب كم بين الأذان والإقامة
- ٣٤٧ باب الإمام يخرج فإن رأى جماعة أقام الصلاة
- ٣٤٨ باب متى يقوم المأموم
- ٣٥١ باب لا يكبر الإمام حتى يأمر بتسوية الصفوف
- ٣٥٣ باب ما يقول فى الأمر بتسوية الصفوف
- ٣٥٤ باب الإمام تعرض له الحاجة بعد الإقامة
- ٣٥٥ باب من زعم أنه يكبر قبل فراغ المؤذن
- ٣٥٧ باب رفع اليدين فى التكبير فى الصلاة
- ٣٥٧ باب من قال: يرفع يديه حذو منكبيه
- ٣٦٣ باب رفع اليدين فى الافتتاح مع التكبير
- ٣٦٥ باب الابتداء بالرفع قبل الابتداء بالتكبير
- ٣٦٦ باب الابتداء بالتكبير قبل الابتداء بالرفع
- ٣٦٧ باب كيفية رفع اليدين فى افتتاح الصلاة

٣٦٩	باب رفع اليدين فى الثوب
٣٦٩	باب وضع اليد اليمنى على اليسرى فى الصلاة
٣٧٥	باب وضع اليدين على الصدر فى الصلاة
٣٧٨	باب افتتاح الصلاة بعد التكبير
٣٨٣	باب الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك
٣٨٦	باب من روى الجمع بينهما
٣٨٧	باب التعوذ بعد الافتتاح
٣٩٠	باب الجهر بالتعوذ أو الإسرار به
٣٩١	باب فرض القراءة فى كل ركعة بعد التعوذ
٣٩٣	باب تعيين القراءة بفاتحة الكتاب
٤٠١	باب الدليل على أن ما جمعه مصاحف الصحابة كله قرآن
٤١٠	باب الدليل على أن ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ آية
٤١٤	باب افتتاح القراءة فى الصلاة بـ: ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾
٤٢٥	باب من قال: لا يجهر بها
٤٣١	باب كيف قراءة المصلى
٤٣٥	باب لا تجزئه قراءته فى نفسه إذا لم ينطق به لسانه
٤٣٦	باب التأمين

٤٤٢	باب جهر الإمام بالتأمين
٤٤٧	باب جهر المأموم بالتأمين
٤٤٩	باب القراءة بعد أم القرآن
٤٤٩	باب السنة فى إكمال سورة ابتدأها بعد الفاتحة
٤٥٠	باب الاقتصار على قراءة بعض السورة
٤٥١	باب الجمع بين سورتين فى ركعة واحدة
٤٥٣	باب إعادة سورة فى كل ركعة
٤٥٤	باب الاقتصار على فاتحة الكتاب
٤٥٦	باب وجوب القراءة فى الركعتين الأخيرين
٤٥٨	باب من قال: يقتصر فى الأخيرين على فاتحة الكتاب
٤٥٩	باب من استحب قراءة السورة بعد الفاتحة فى الأخيرين
٤٦٢	باب السنة فى تطويل الأولين وتخفيف الأخيرين
٤٦٤	باب السنة فى تطويل الركعة الأولى
٤٦٧	باب من قال: يسوى بين الركعتين الأولين
٤٦٨	باب التكبير للركوع وغيره
٤٧٤	باب رفع اليدين عند الركوع وعند رفع الرأس منه
٤٩١	باب من لم يذكر الرفع إلا عند الافتتاح

٥٠١	باب السنة فى رفع اليدىن كلما كبر للركوع
٥٠١	باب ما روى فى التطبيق فى الركوع
٥٠٢	باب السنة فى وضع الراحتىن على الركبتىن
٥٠٥	باب صفة الركوع
٥٠٨	باب القول فى الركوع
٥١٣	باب النهى عن قراءة القرآن فى الركوع والسجود
٥١٦	باب الطمأنينة فى الركوع
٥١٨	باب إدراك الإمام فى الركوع
٥٢٢	باب من ركع دون الصف
٥٢٤	باب من كبر تكبيرة واحدة للافتتاح وركع
٥٢٦	باب ىركع بركوع الإمام وىرفع برفعه ولا ىسبقه
٥٣٠	باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام
٥٣٢	باب القول عند رفع الرأس من الركوع
٥٣٨	باب الإمام ىجمع بين قوله : سمع الله لمن حمده
٥٤٠	باب ما استدل به من قال باقتصار المأموم على الحمد
٥٤٣	باب كيف القيام من الركوع
٥٤٧	باب التكبير عند الهوى للسجود

- ٥٤٧ باب وضع الركبتين قبل اليدين
- ٥٥٠ باب من قال : يضع يديه قبل ركبتيه
- ٥٥٣ باب السجود على الكفين والركبتين والقدمين والجبهة
- ٥٥٨ باب إمكان الجبهة من الأرض فى السجود
- ٥٥٨ باب ما جاء فى السجود على الأنف
- ٥٦٤ باب الكشف عن الجبهة فى السجود
- ٥٦٧ باب من بسط ثوبًا فسجد عليه
- ٥٦٩ باب السجود على الكفين ومن كشف عنهما فى السجود
- ٥٧١ باب من سجد عليهما فى ثوبه
- ٥٧٣ باب لا يكف ثوبًا ولا شعرا، ولا يصلى عاقصا شعره
- ٥٧٥ باب الذكر فى السجود
- ٥٧٧ باب الاجتهاد فى الدعاء فى السجود
- ٥٧٩ باب قدر كمال الركوع والسجود
- ٥٨٠ باب أدنى الكمال
- ٥٨٠ باب أين يضع يديه فى السجود
- ٥٨٢ باب يضم أصابع يديه فى السجود
- ٥٨٤ باب يضع كفيه ويرفع مرفقيه ولا يفتش ذراعيه

٥٨٦	باب يجافى مرفقيه عن جنبيه
٥٩٠	باب يفرج بين رجليه ويقل بطنه عن فخذه
٥٩٢	باب ينصب قدميه ويستقبل بأطراف أصابعهما القبلة
٥٩٣	باب ما جاء فى ضم العقبين فى السجود
٥٩٣	باب يعتمد بمرفقيه على ركبتيه إذا أطال السجود
٥٩٥	باب الطمأنينة فى السجود
٥٩٥	باب التغليظ على من لا يتم الركوع والسجود
٥٩٨	باب التكبير عند رفع الرأس من السجود
٥٩٨	باب القعود على الرجل اليسرى بين السجدين
٦٠٠	باب القعود على العقبين بين السجدين
٦٠٢	باب الإقعاء المكروه فى الصلاة
٦٠٥	باب المكث بين السجدين
٦٠٧	باب ما يقول بين السجدين
٦٠٩	باب فرض الطمأنينة فى الركوع والقيام منه
٦١٠	باب ما يستحب من أن يكون مكث المصلى
٦١٢	باب فى جلسة الاستراحة
٦١٣	باب كيف القيام من الجلوس

- ٦١٥ باب من قال: يرجع على صدور قدميه
- ٦١٦ باب ما يفعل فى كل ركعة وسجدة من الصلاة ما وصفنا
- ٦١٩ باب كيفية الجلوس فى التشهد الأول والثانى
- ٦٢٤ باب كيف يضع يديه على فخذه، والإشارة بالمسبحة
- ٦٢٨ باب ما روى فى تحليق الوسطى بالإبهام
- ٦٢٩ باب كيفية الإشارة بالمسبحة
- ٦٢٩ باب من روى أنه أشار بها ولم يحركها
- ٦٣١ باب الإشارة بالمسبحة إلى القبلة
- ٦٣١ باب السنة فى أن لا يجاوز بصره إشارته
- ٦٣٢ باب الدليل على أن هذا سنة اليمين فى التشهدين جميعا
- ٦٣٢ باب ما ينوى المشير بإشارته فى التشهد
- ٦٣٥ باب سنة التشهد فى الركعتين الأوليين
- ٦٣٦ باب قدر الجلوس فى الركعتين الأوليين
- ٦٣٦ باب الدليل على أن القعود للتشهد الأول ليس بواجب
- ٦٣٨ باب التكبير عند القيام من الثنتين بعد الجلوس
- ٦٣٩ باب الاعتماد بيديه على الأرض إذا نهض
- ٦٤٣ باب رفع اليمين عند القيام من الركعتين

- ٦٤٥ باب مبتدأ فرض التشهد
- ٦٥١ باب التشهد الذى علمه رسول الله ﷺ ابن عمه
- ٦٥٢ باب الدليل على أنه لا يبدأ بشيء قبل كلمة التحية
- ٦٥٤ باب من استحب أو أباح التسمية قبل التحية
- ٦٦٠ باب من قدم كلمتى الشهادة على كلمتى التسليم
- ٦٦٤ باب التوسع فى الأخذ بجميع ما روينا فى التشهد
- ٦٦٦ باب السنة فى إخفاء التشهد
- ٦٦٧ باب الصلاة على النبى ﷺ فى التشهد
- ٦٧٢ باب الصلاة على أهل بيت رسول الله ﷺ وهم آله
- ٦٧٣ باب بيان أهل بيته الذين هم آله
- ٦٧٥ باب الدليل على أن كل من حرم الصدقة من آله
- ٦٧٦ باب الدليل على أن بنى المطلب بن عبد مناف من جملة آله ﷺ
- ٦٧٧ باب الدليل على أن أزواجه ﷺ من أهل بيته
- ٦٨١ باب من زعم أن موالى النبى ﷺ يدخلون فى هذه الجملة
- ٦٨٢ باب من زعم أن آل النبى ﷺ هم أهل دينه عامة
- ٦٨٥ باب هل يصلى على غير النبى ﷺ؟

* * *